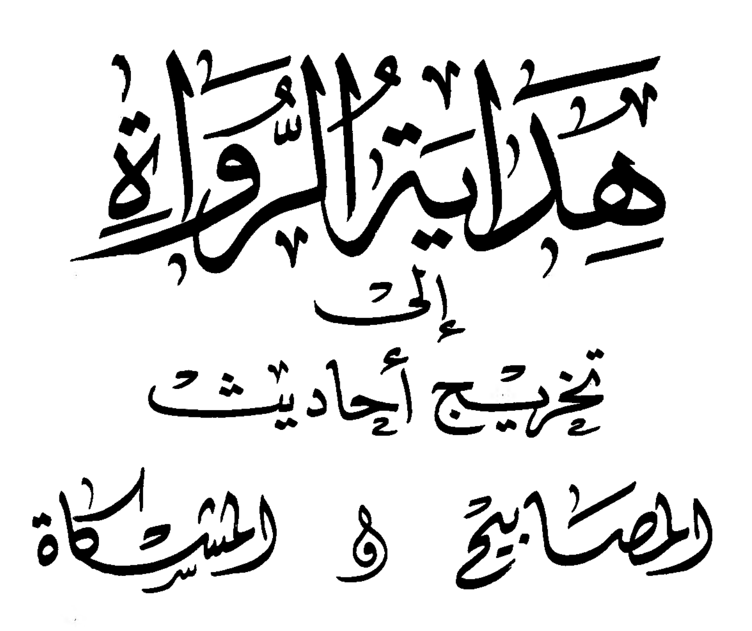


تصنيف

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
المتوفى سنة (٨٥٢) رحمه الله

وبحاشيته

النقد الصريح لما انتقد من أحاديث المصابيح للإمام العلائي
والأجوبة على أحاديث المصابيح للحافظ ابن حجر

تخريج العلامة المحدث

محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله

تحقيق

علي بن حسن عبد الحميد الحلبي

المجلد الأول

دار ابن القيم — دار ابن عفان

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف: ٨٢٧٤٥٤٠ - فاكس: ٨٠٥٦٥٥٤

الدمام - مدينة العمال - ص ب: ٢٠٧٤٥

الرمز البريدي: ٣١٩٥١ بريد الخبر

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة - ١١ ش درب الأتراك - الأزهر - خلف الجامع الأزهر

الجيزة - ت: ٣٢٥٥٨٢٠ - ص ب: ٨ بين السرايات

هاتف محمول: ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

جمهورية مصر العربية

E.mail : ebnaffan@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيق:

إِنَّ الْحَمْدَ للَّه؛ نَحْمَدُهُ، وَنستَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعوذُ باللَّه مِنْ شُرورِ أَنْفِسِنا، وَمِنْ سَيِّئاتِ أَعْمالِنا؛ مَنْ يَهْدِهِ اللَّه فلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه - وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ-.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ.

أَمّا بَعْدُ:

فإِنَّ كِتَابَنا هَذا - بِحَمْدِ اللَّه - مِنْ أَجَلِّ كُتُبِ السُّنَّةِ الْجَوامِعِ؛ الَّتي حَوَتْ بَيْنَ دَفَّتَيْها بِضْعَةَ آلافٍ مِنْ نُصُوصِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- قَوْلِيَّةً وَفِعْلِيَّةً-؛ بالإِضافَةِ إِلى مِئاتِ الْمَرْوِيّاتِ السَّلَفِيَّةِ، وَالنُّقولِ الأَثَرِيَّةِ عَنِ الصَّحابَةِ وَالتّابِعِين.

وَلَقَدْ خرَّجَ مُؤَلِّفُنا الْكَبِيرُ - الْحافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّه عَلَيْهِ - في هَذا الْكِتابِ أَحادِيثَ كِتَابَيْنِ جَلِيلَيْنِ؛ أَحَدُهُما مُتَمِّمٌ للآخَرِ:

الأَوَّلُ: «مَصابِيحُ السُّنَّةِ»، للإِمامِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥١٦هـ) - رَحِمَهُ اللَّه-.

وَهُوَ مَطْبُوعٌ عِدَّةَ طَبَعاتٍ، أَجْوَدُها الطَّبْعَةُ الّتي قامَ عَلَى تَحْقِيقِها الأَخُ الدّكتور يُوسف عبد الرّحمن الْمَرعشلي[١] - وَرَفِيقاه - وَفَّقَهُمُ اللَّه-، وَنُشِرَتْ في دَارِ الْمَعْرِفَةِ - بَيْروت، سَنَةَ (١٤٠٧هـ)، وَوَقَعَتْ في أَرْبَعَةِ مُجَلّدات.

الثّانِي: «مِشْكاةُ الْمَصابِيح»[٢]، للإمامِ مُحَمّد بْنِ عَبْدِ اللَّه الْخَطِيبِ التّبْرِيزِيّ، الْمُتَوَفّى سَنَةَ (٧٤١هـ) - رَحِمَهُ اللَّه-.

وهُوَ مطبوعٌ -أيضاً- عدَّةَ طبعاتٍ، أَجودُها الطبعةُ الّتي كانَ قد حقَّقها وخرَّجَ أَحاديثَها شيخُنا العلاّمةُ الإمامُ أبو عبدِ الرحمنِ محمد ناصر الدين الألبانيُّ -المتوفّى سنةَ (١٤٢٠هـ) - تغمّده اللَّه برحمتهِ-، وطُبِعَتْ طبْعتُها الأُولى في المكتبِ الإسلاميِّ في دمشق (سنة ١٣٨١هـ) في ثلاثةِ مجلَّداتٍ.

ولَقَدْ كانَ عَمَلُ الحافظِ ابنِ حجَرٍ - رَحِمَهُ اللَّه- مُوَجَّهاً إلى الجمعِ بيْنَ الكتابَيْن، ودَمْجِ المادَّتَيْنِ، لِلْخُروج بِكِتَابٍ جامعٍ لِفوائِدِهِما، مُغنٍ عَنْ كِلَيْهما؛ فَكانَ لَهُ - رَحْمَةُ اللَّه عَلَيْهِ - ما أَرادَهُ، مُضِيفاً إِلَيْهِ تَخرِيجاتِهِ الْمُخْتَصَرَةَ، النّافِعَةَ، الْمُفِيدَةَ.

---

(١) وَفي مُقَدِّمَتِهِ - جَزاهُ اللهُ خَيْراً - (١/ ٦٣-٧٣) بَحْثٌ مُفِيدٌ حَوْلَ جُهُودِ عُلَماءِ الْحَدِيثِ حَوْلَهُ - شَرْحاً وَتَخرِيجاً-.

(٢) وَفي مَجلَّةِ «الْجامِعَةِ السَّلَفِيَّةِ» الصّادِرةِ في الْهِنْدِ / مُجَلَّد: ١٠، عَدَد: ٥- شَهر رَجَب، سَنَةَ (١٣٩٨هـ)، بَحْثٌ نافِعٌ للشّيْخِ رَفيع أحمد السّلَفي حَوْلَ جُهُودِ عُلَماءِ الْهِنْدِ - خاصّةً - في شَرْحِ هَذا الْكِتَابِ، وَتَخْرِيجِهِ.

وَفي كِتَابِ «جُهود مُخْلِصَة في خِدْمَةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَة» (ص٦٠و١١٠و١٣٨ و١٥٢و١٥٦ و١٩٨و٢٠٠ و٢١٣و٢٢٩و٣٢٥) لأَخِينا الْكَبِيرِ الْفَاضِلِ الشّيْخِ الدّكْتور عَبدِ الرّحمَنِ بْن عَبْدِ الْجَبّارِ الْفَرِيْوائِيِّ - نَفَعَ اللهُ بِهِ - إِشاراتٌ غالِيَاتٌ حَوْلَ جُهودِ عُلَماءِ الْهِنْدِ - أَيْضاً - حَوْلَ «الْمُشْكاةِ».

قُلْتُ: وَفي كِتَابِ «الثّقافَةِ الإِسْلامِيَّةِ في الْهِنْدِ» (ص ١٣٥) للشّيْخِ عَبْدِ الْحَيِّ الْحَسَنِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - إِشارَةٌ إِلى كَبِيرِ اهْتِمامِ عُلَماءِ الْهِنْدِ بـ «الْمَصابِيح»، وَ «الْمِشْكَاةِ»؛ بَلْ إِلى اقْتِصارِ جُلِّهِمْ عَلَيْهِما، أَوْ أَحَدِهِما!!

وَأَصْلُ كِتَابِنا هذا[١] -«هِدايةُ الرّواة» - هو للصَّدْر المُنَاويّ[٢] - شيخ ابنِ حَجَر-، وقد تُوُفِّي الصَّدْرُ سنةَ (٧٤٨هـ) -رحمَهُ اللَّه-، واسمُ كتابِهِ «كشفُ المناهج والتناقيح في تخريج أَحاديثِ المصابيح»، وهو مخطوطٌ، منه عدَّةُ نُسَخٍ في مكتباتِ العالم - كما في «تاريخ الأدب العَربي» (٦/ ٢٤٧) لكارل بروكِلْمان-.

وانظر -له - «كشْفَ الظُّنُون» (١٧٠١) لحاجي خليفة، و «الرسالةَ المسْتَطْرَفة» (١٨٧) للكتّاني.

وقد أوردتُ -في (طلائع الكتاب) - الآتِيَةِ بَعْدُ - مقدِّمَتَه تامَّةً، مُحَقِّقاً إيّاها عن نُسخةٍ مصوَّرَةٍ وصَلَتْني مِنْ بَعضِ إخواني طلبَةِ العلمِ في بلاد الحَرَمَين الشريفَيْنِ -صانَها اللَّه-؛ فجَزاهُ اللَّه خيراً.

وأَمّا نُسْخةُ «هداية الرواة» -المخطوطةُ-؛ فأصْلُها في تركيّا، في المكتبة الحميديَّةِ برقم ٤١٠، وهي مكوَّنةٌ مِنْ (٢١٥) ورقة.

وقد تكرّم بتصويرِها لي فضيلةُ الأَخِ الشّيخِ عبدِ اللَّه بنِ صالحِ العُبَيْلان -نَفَعَ اللَّه به، وزادَه مِنْ فضْلِه-.

وَبَعْدُ:

فَلَقَدْ كانتْ بدايةُ العَمل العلْمِيِّ في هذا الكتَابِ قَبْلَ ما يَقْرُبُ مِن ثلاثِ سَنَوات؛ حيثُ كنتُ قد عَرَضْتُ على شيخنا أبي عبدِ الرحمنِ محمدٍ ناصر الدين الأَلبانيِّ فِكْرَةَ تَحْقيقهِ وَنشْرِهِ؛ فوافقَ ذلكَ قَبولاً عِنْدَهُ، ورحَّبَ به، وَدَفَعَ إِليَّ ما عِنْدَه من تخريجاتٍ وتعليقاتٍ؛ لإلحاقها في مواضِعها من حواشي «الهداية»؛ فجزاهُ اللَّه كلَّ خيرٍ وأكملَه.

---

(١) انْظُرْ كَلامَ السّخَاوِيِّ -تلميذِ المُصَنّفِ - في «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٦٧).

(٢) وَهُوَ - بَداهَةً - غَيْرُ (عَبْدِ الرَّؤُوفِ المُنَاوِيِّ)؛ المُتَوَفّى سَنَةَ (١٠٢١هـ)!

ولقد حالتْ ظروفُ مَرَضِ شيخِنا في السَّنَتَيْنِ الأخيرتَيْنِ - ثمّ وفاتِه -بعدُ- رحمهُ اللَّه- دونَ أنْ يكونَ مِنْه متابعةٌ حثيثةٌ -كما هو دأْبُهُ وعادَتُه - لهذا العمَلِ؛ فاضطرّنا ذلك إلى (شيءٍ) مِنَ التأخير والتأخُّرِ ... وَالْعُذْرُ عِنْدَ كِرامِ النّاسِ مَقْبُولُ.

ثم يشاءُ اللَّه -تعالى- وَلَهُ الحمدُ على كلِّ حالٍ- أنْ لا يَخْرُجَ هذا الكتابُ إلاّ بعد وفَاتِه - تغمّدهُ اللَّه برحمتِهِ-.

وَقدِ اقْتَصرَ عملُنا في هذا الكتَابِ على أُمور:

أوّلاً: عَزْوُ الأحاديثِ إلى مواضِعها منْ كُتُبِ السُّنَّةِ المطبوعَةِ، وذلك بوضْعِها بَيْنَ معكُوفيْن في مَتْنِ الكتاب[1]؛ خَشْيَةَ إثقالِ الحواشي بمجرّدِ العَزْوِ والأَرقام.

ثانياً: إيرادُ نُصوصِ الأحاديث بتمامِها من مَصْدَرَي الكتَابِ الأَساسِيَّيْنِ: «المصابيحِ»، و«المشْكاة»؛[2] فإنّ مؤلّفنا الحافظَ -رحمه اللَّه- قدِ اقتَصَرَ في إيرادِ نصوصِها على ما يدلُّ عليها -بشيء مِنَ الاختِصار- كمَا سيأْتِي-.

ثالثاً: ضَبْطُ ما يُشكِلُ منَ الأَلفاظِ، والأَسْمَاءِ، ونحوِها.

رابعاً: إيرادُ نُصُوصِ كَلامِ الحافظِ المؤلّفِ - رحمه اللَّه- في كتابِهِ «الأجْوبَةِ على أحاديثِ المصابيح»، وكلامِ الحافِظِ العلائيِّ- رحمه اللّه- في كتابِه «النَّقْدِ الصريح» كامِلَيْنِ، وَإِثْباتُهما في مواضِعِهما مِنَ الكِتاب.

---

(١) وما كان خُلْواً من ذلك؛ فبِسَبَبِ أنَّهُ لم يتيسّر لنا - لسببٍ أو آخرَ- الوقوفُ عَلَيْهِ، فَنَظِرَة إلى ميْسَرة.

(٢) وقد رقَّمْنا أحاديث «الهداية» - وهو المحتوي على أحاديث الكتابين معاً - ترقيماً تسلسلياً واحداً، ثم جعلنا رقم «المصابيح» الأصليَّ في آخر أحاديثه - في الفصلين الأول والثاني -، وأمّا رقم «المشكاة» الأصليّ للفصل الثالث - فجعلناه - أيضاً - في آخره أحاديثه.

خامِساً: أَوْرَدْتُ مُقَدِّماتٍ عِلْمِيَّةً مُفِيدَةً مُتَنَوِّعَـةً؛ وَوَضَعْتُها -بتمَامِها- أيضاً- في (طلائع الكتاب).

سادساً: صنعنا فهرساً لأطراف الأحاديث النبوية - قولية وفعلية -، والآثار السلفية على نسق حروف الهجاء(١).

سابعاً: جعلت تعليقاتي على الكتاب مختصرةً؛ وقد ذيَّلتها برمز حرف (ع).

وأمّا تعليقاتُ شيخِنا أبي عبدِ الرحمنِ- رحمه الله-؛ فَهِي المُزَيِّنَةُ للكتابِ، المُعْظِمَةُ لفوائدِهِ، والمُكثِّرة لبركاتهِ.

وخِتاماً: فَشُكْرُنا - كلُّه- للهِ - تعالى- أولاً-؛ على ما وفَّقَنا إليه من إتمامِ العَمَلِ العلميِّ بهذا الكِتَابِ الجليلِ.

ثم؛ لِشَيخِنا الوالِدِ الإمامِ أبي عبدِ الرحمنِ -تغمّدهُ ربُّنا برحمتهِ- على ما أَوْلانا إيّاه من ثِقَةٍ كريمةٍ للقيامِ بهذا العَمَلِ العلميِّ؛ فجزاهُ اللَّه خيراً -حيّاً، ومَيْتاً-.

ثم؛ لِكُلِّ مَنْ ساعَدَنا، وكان مَعَنا -فيه-؛ إعداداً، وتهيئةً، ومُشاركةً، وتنضيداً،(٢) وتصحيحاً، ومُراجعةً.

ثم؛ لِناشرِهِ الفاضلِ الأَخِ المكرَّمِ كمالِ الدينِ حُسين عويس -بارك اللَّه فيهِ، ولَهُ، وسدّدَهُ بالحقِّ إلى الحقِّ- صاحِبِ (دار ابنِ عفّانَ للنَّشْرِ والتوزيع)- جزاءَ صَبْرِهِ، وَبَذْلِهِ، واهْتِمامهِ.

---

(١) مع التنبيه إلى اعتبار (ال) التعريف من ضمن حرف (الألف).

(٢) وبخاصة الأخ المهندس محمد حسن شتات - وفقه اللّه - صاحب (مركز تقنّيات الحاسوب والنشر الإلكتروني) على ما بذله من جهود مشكورة في فهرسة الكتاب، وتنضيده، وترتيبه، وتنسيقه. فجزاه اللّهُ خيراً.

وأخيراً:

هذا عملُنا بين أيديكُمْ - إخوانَنا، ومشايخَنا -؛ لكُم غُنْمُهُ، وعَلَينا غُرْمُهُ، واللَّه يغفِرُ لنا ما قدْ نكونُ قَصَّرْنا فيه، أو فرّطنا بهِ.

وكلُّنا أَملٌ بِدَعْوةٍ صالحةٍ، أو مُلاحظةٍ نافعةٍ؛ تُبْنَى علَى الرَّحْمَةِ، وتُؤَسَّسُ عَلَى الشفقة.

وصلى اللَّه وسلّمَ وباركَ على نبيِّنا محّمدٍ، وعلى آلهِ وصحْبهِ وسلّمَ.

وآخرُ دَعْوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين.

وكتب

عليُّ بْنُ حسنٍ الحلبيُّ الأثريُّ

-عفا اللَّه عنه، بمنّه-

الزرقاءُ الأُرْدُنيَّةُ

لأَرْبَعٍ بَقِينَ مِنْ شَوّال، سَنَةَ (١٤٢١هـ).

طَلائِعُ الْكِتابِ:

١- مُقَدِّمَةُ الْخَطِيبِ التَّبْرِيزِيِّ عَلَى «مِشْكاةِ الْمَصابِيحِ».

٢- مُقَدِّمَةُ صَدْرِ الدِّينِ الْمُنَاوِيِّ عَلَى «كَشْفِ الْمَنَاهِجِ وَالتَّناقِيحِ».

٣- مُقَدِّمَةُ مُحْيي السُّنَّةِ الْبَغَوِيِّ عَلَى «مَصابِيحِ السُّنَّةِ».

٤- مُقَدِّمَةُ الْعَلائِيِّ عَلَى «النَّقْدِ الصَّرِيحِ».

٥- مُقَدِّمَةُ ابْنِ حَجَرٍ عَلَى «أَجْوِبَةِ الْمَصابِيحِ».

٦- دِراسَةٌ عامَّةٌ لِمَنْهَجِ ابْنِ حَجَرٍ في كِتَابِهِ «هِدايَةِ الرّواة».

٧- مُوجَزُ تَرْجَمَةِ ابْنِ حَجَرٍ.

٨- نماذج من صور مخطوطة «هداية الرواة».

٩- نماذج من تخريجات وتعليقات العلامة الألباني - بخطه-.



مُقَدِّمَةُ

الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّه مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّه الخَطِيبِ التِّبْرِيزِيِّ

لِكِتَابِهِ «مِشْكَاةُ المَصَابِيحِ»

بِسْمِ اللَّه الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّه مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمَنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّه فَلاَ مُضِلّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه؛ شَهَادَةً تَكُونُ لِلنَّجَاةِ وَسِيلَة، وَلِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ كَفِيلَة.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الَّذِي بَعَثَهُ وَطُرُقُ الإِيمَانِ قَدْ عَفَتْ آثَارُهَا، وَخَبَتْ أَنْوَارُهَا، وَوَهَنَتْ أَرْكَانُهَا، وَجُهِلَ مَكَانُهَا، فَشَيَّدَ صَلَوَاتُ اللَّه وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ مِنْ مَعَالِمِهَا مَا عَفَا، وَشَفَى مِنَ العَلِيلِ فِي تَأْيِيدِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ مَنْ كَانَ عَلَى شَفَا، وَأَوْضَحَ سَبِيلَ الهِدَايَةِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْلُكَهَا، وَأَظْهَرَ كُنُوزَ السَّعَادَةِ لِمَنْ قَصَدَ أَنْ يَمْلِكَهَا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ التَّمَسُّكَ بِهَدْيِهِ لاَ يَسْتَتِبُّ إِلاَّ بِالاقْتِفَاءِ لِمَا صَدَرَ مِنْ مِشْكَاتِهِ، وَالاعْتِصَامَ بِحَبْلِ اللَّه لاَ يَتِمُّ إِلاَّ بِبَيَانِ كَشْفِهِ.

وَكَانَ كِتَابُ «المَصَابِيحِ» الَّذِي صَنَّفَهُ الإِمَامُ مُحيِي السُّنَّةِ، قَامِعُ البِدْعَةِ، أَبو مُحَمَّدٍ الحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الفَرَّاءُ البَغَوِيُّ رَفَعَ اللّه دَرَجَتَهُ أَجْمَعَ كِتَابٍ صُنِّفَ فِي بَابِهِ، وَأَضْبَطَ لِشَوَارِدِ الأَحَادِيثِ وَأَوَابِدِهَا.

وَلَمَّا سَلَكَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ طَرِيقَ الاخْتِصَارِ، وَحَذَفَ الأَسَانِيدَ؛ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ النُّقَّادِ، وَإِنْ كَانَ نَقْلَهُ وَأَنَّهُ مِنَ الثِّقَاتِ كَالإِسْنَادِ، لَكِنْ لَيْسَ مَا فِيهِ أَعْلامٌ كَالأَغْفَالِ؛ فَاسْتَخَرْتُ اللّه تَعَالَى، وَاسْتَوْفَقْتُ مِنْهُ، فَأَعْلَمْتُ مَا أَغْفَلَهُ؛ فَأَوْدَعْتُ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهُ فِي مَقَرِّهِ كَمَا رَوَاهُ الأَئِمَّةُ المُتْقِنُون، وَالثِّقَاتُ الرَّاسِخُون، مِثْلُ أَبِي عَبْدِ اللّه مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ، وَأَبِي الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللّه مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ الأَصْبَحِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللّه مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللّه أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ، وَأَبِي عِيسَى مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى التِّرْمِذِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ النَّسَائِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللّه مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ مَاجَه القَزْوِينِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللّه بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ الدَّارِمِيِّ، وَأَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ البَيْهَقِيِّ، وَأَبِي الحَسَنِ رَزِينِ بْنِ مُعَاوِيَةَ العَبْدَرِيِّ[١]، وَغَيْرِهِمْ، وَقَلِيلٌ مَا هُوَ-.

وَإِنِّي إِذَا نَسَبْتُ الحَدِيثَ إِلَيْهِمْ كَأَنِّي أَسْنَدْتُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ لأَنَّهُمْ قَدْ فَرَغُوا مِنْهُ، وَأَغْنَوْنَا عَنْهُ[٢].

وَسَرَدْتُ الكُتُبَ وَالأَبْوَابَ كَمَا سَرَدَهَا، وَاقْتَفَيْتُ أَثَرَهُ فِيهَا، وَقَسَّمْتُ كُلَّ بَابٍ -غَالِباً- عَلَى فُصُول ثَلاثَةٍ:

---

(١) وسائر زياداته منكرة ولا أصل لها.

(٢) وليس الأمر كذلك - كما سيظهر من التعليقات-.

أَوَّلُهَا: مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا، وَاكْتَفَيْتُ بِهِمَا وَإِنِ اشْتَرَكَ فِيهِ الغَيْرُ؛ لِعُلُوِّ دَرَجَتِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ-.

وَثَانِيهِمَا: مَا أَوْرَدَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ المَذْكُورِينَ.

وَثَالِثُهُمَا: مَا اشْتَمَلَ عَلَى مَعْنَى البَابِ مِنْ مُلْحَقَاتٍ مُنَاسِبَةٍ مَعَ مُحَافَظَةٍ عَلَى الشَّرِيطَةِ، وَإِنْ كَانَ مَأْثوراً عَنِ السَّلَفِ وَالخَلَفِ.

ثُمَّ إِنَّكَ إِنْ فَقَدْتَ حَدِيثاً فِي بَابٍ؛ فَذلِكَ عَنْ تَكْرِيرٍ أُسْقِطُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ آخَرَ بَعْضَهُ مَتْرُوكاً عَلَى اخْتِصَارِهِ، أَوْ مَضْمُوماً إِلَيْهِ تَمَامُهُ؛ فَعَنْ دَاعِي اهْتِمَامٍ أَتْرُكُهُ وَأُلْحِقُهُ، وَإِنْ عَثَرْتَ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي الفَصْلَيْنِ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِ الشَّيْخَيْنِ فِي الأَوَّل، وَذِكْرِهِمَا فِي الثَّانِي؛ فَاعْلَمْ أَنِّي بَعْدَ تَتَبُّعِي كِتَابَي «الجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لِلْحُمَيْدِيِّ، وَ«جَامِعِ الأُصُول»؛ اعْتَمَدْتُ عَلَى «صَحِيحَي» الشَّيْخَيْنِ وَمَتْنَيْهِمَا.

وَإِنْ رَأَيْتَ اخْتِلَافاً فِي نَفْسِ الحَدِيثِ؛ فَذلِكَ مِنْ تَشَعُّبِ طُرُقِ الأَحَادِيثِ، وَلَعَلِّي مَا اطَّلَعْتُ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ الَّتِي سَلَكَهَا الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ-.

وَقَلِيلاً مَا تَجدُ أَقُولُ: مَا وَجَدْتُ هذهِ الرِّوَايَةَ فِي كُتُبِ الأُصُول! أَوْ: وَجَدْتُ خِلَافَهَا فِيهَا! فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ فَانْسُبِ القُصُورَ إِلَيَّ؛ لِقِلَّةِ الدِّرَايَةِ، لاَ إِلَى جَنَابِ الشَّيْخِ رَفَعَ اللَّه قَدْرَهُ فِي الدَّارَيْنِ حَاشَا لِلَّهِ مِنْ ذلِكَ-.

رَحِمَ اللَّه مَنْ إِذَا وَقَفَ عَلَى ذلِكَ نَبَّهَنَا عَلَيْهِ، وَأَرْشَدَنَا طَرِيقَ الصَّوَابِ.

وَلَمْ آلُ جُهْداً فِي التَّنْقِيرِ وَالتَّفْتِيشِ بَقَدْرِ الوُسْعِ وَالطَّاقَةِ-، وَنَقَلْتُ ذلِكَ الاخْتِلَافَ كَمَا وَجَدْتُ.

وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ مِنْ غَرِيبٍ أَوْ ضَعِيفٍ أَوْ غَيْرِهِمَا؛ بَيَّنْتُ وَجْهَهُ غَالِباً، وَمَا لَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ مِمَّا فِي الأُصُول؛ فَقَدْ قَفَّيْتُهُ فِي تَرْكِهِ، إِلاَّ فِي مَوَاضِعَ لِغَرَضٍ.

وَرُبَّمَا تَجدُ مَوَاضِعَ مُهْمَلَةً، وَذلِكَ حَيْثُ لَمْ أَطَّلِعْ عَلَى رَاوِيهِ؛ فَتَرَكْتُ البَيَاضَ، فَإِنْ عَثَرْتَ عَلَيْهِ فَأَلْحِقْهُ بِهِ أَحْسَنَ اللَّه جَزَاءَكَ-.

وَسَمَّيْتُ الكِتَابَ بِـ: «مِشْكَاةِ المَصَابِيحِ».

وَأَسْأَلُ اللَّه التَّوْفِيقَ وَالإِعَانَةَ، وَالهِدَايَةَ وَالصِّيَانَةَ، وَتَيْسِيرَ مَا أَقْصِدُهُ، وَأَنْ يَنْفَعَنِـي فِـي الحَيَاةِ وَبَعْدَ المَمَاتِ، وَجَمِيعَ المُسْلِمينَ وَالمُسْلِمَاتِ.

حَسْبِيَ اللَّه وَنِعْمَ الوَكِيلِ.

وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّه العَزِيزِ الحَكِيمِ.

مُقدِّمَةُ

الحَافِظِ صَدْرِ الدِّينِ الُمنَاوِيِّ

لِكِتَابِهِ

«كَشْفِ المَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ المَصَابِيحِ»

بِسْمِ اللَّه الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ كَاشِفِ مَصَابِيحِ الهُدَى، وَجَاعِلِهَا نَجَاةً لِمَنِ اسْتَضَاءَ بِهَا وَاهْتَدَى؛ الَّذِي هَدَى قُلُوبَ أَوْلِيَائِهِ بَاقْتِفَاء آثَارِ نَبِيِّهِ الُمصْطَفَى، وَرَسُولِهِ الُمجْتَبَى، صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ - أَهْلِ البرِّ وَالوَفَا؛ صَلاَةً دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ العَرْضِ وَالجَزَا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَجْمَعَ الُمصَنَّفَاتِ الُمخْتَصَرَاتِ فِي الأَخْبَارِ النَّبَوِيَّـةِ، وَأَحْسَنَ الُمؤَلَّفَاتِ الجَامِعَاتِ لِلآثَارِ الُمحَمَّدِيَّةِ؛ كِتَابُ «المَصَابِيحِ»، جَمْع العَلاَّمَةِ الإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ البَغَوِيِّ شَكَرَ اللَّه مَسْعَاه، وَجَعَلَ الجَنَّةَ مَثْوَاه-.

وَهُوَ الكِتَابُ الَّذِي عَكَفَ عَلَيْهِ الُمتَعَبِّدُون، وَاشْتَغَلَ بِتَدْرِيسِهِ الأَئِمَّـةُ الُمعْتَبَرُون، وَأَقَرَّ بِفَضْلِهِ وَتَقْدِيمِهِ الفُقَهَاءُ وَالُمحَدِّثُون، وَقَالَ بِتَمَيُّزِهِ الُموَافِقُونَ وَالُمخَالِفُون.

لَكِنَّهُ لِطَلَبِ الاخْتِصَار لَمْ يَذْكُرْ كَثِيراً مِنَ الصَّحَابَةِ رُوَاةِ الآثَار، وَلاَ تَعَـرَّضَ لِتَخْرِيـجِ تِلْكَ الأَخْبَار، بَلِ اصْطَلَحَ عَلَى أَنْ جَعَلَ الصِّحَاحَ هُوَ مَا فِـي «الصَّحِيحَيْـنِ» أَوْ أَحَدِهِمَـا-، وَالحِسَانَ مَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

وَالْتَزَمَ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ ضَعِيفٍ نَبَّهَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مَا كَانَ مُنْكَراً أَوْ مَوْضُوعاً لَمْ يَذْكُرْهُ، وَلاَ يُشِيرُ إِلَيْهِ، فَوَقَـعَ لَـهُ بَعْـدَ ذلِـكَ أَنْ ذَكَـرَ أَحَـادِيثَ مِـنَ الصِّحَـاحِ وَلَيْسَـتْ فِـي وَاحِـدٍ مِـنَ «الصَّحِيحَيْنِ»! وَأَحَادِيثَ مِنَ الحِسَانِ وَهِيَ فِي أَحَدِ «الصَّحِيحَيْـنِ»!! وَأَدْخَـلَ فِـي الحِسَـانِ أَحَادِيثَ وَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَيْهَا وَهِيَ ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ؛ وَرُبَّمَا ذَكَرَ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً فِي غَايَةِ السُّقُوطِ مُتَنَاهِيَة.

فَجَعَلْتُ مَوْضُوعَ كِتَابِي هذَا لِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِهِ، وَنِسْبَةِ كُـلِّ حَدِيـثٍ إِلَـى مُخَرِّجِـهِ مِـنْ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِّتَّةِ: «صَحِيحَي» البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَبِـي دَاوُدَ، وَالـتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَـائِيِّ، وَابْنِ مَاجَه إِنْ كَانَ فِيهَا، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا-، وَرُبَمَّا أُضِيفُ إِلَيْهَا غَيْرَهَا.

فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الحَدِيثُ فِي شَيْءٍ مِنَ الكُتُـبِ السِّتَّةِ: خَرَّجْتُـهُ مِـنْ غَيْرِهَـا؛ كَـ «مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ»، وَ«مُوَطَّـإِ مَـالِكٍ»، وَ«مُسْـنَدِ الإِمَـامِ أَحْمَـدَ»، وَ«مُسْـنَدِ الدَّارِمِـيِّ»، وَ«أَبِـي يَعْلَـى المُوصِلِيِّ»، وَ«سُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ»، وَ«سُنَنِ البَيْهَقِيِّ»، وَ«شُعَبِ الإِيمَان» لَهُ-، وَ«دَلاَئِـلِ النُّبُوَّةِ» لَهُ-، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ البُسْتِيِّ»، وَ«مُسْتَدْرَكِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّه الحَاكِمِ»، وَغَيْرِ ذلِكَ مِنْ مَسَانِيدِ الأَئِمَةِ المُعْتَبَرِين، وَالعُلَمَاء المُتَقَدِّمِين.

وَأُبَيِّنُ الصَّحِيـحَ، وَالحَسَـنَ، وَالضَّعِيـفَ، وَالمُسْـنَدَ، وَالمُتَّصِـلَ، وَالمَرْفُـوعَ، وَالمَوْقُـوفَ، وَالمَقْطُوعَ، وَالمُنْقَطِعَ، وَالمُعْضَلَ، وَالمُرْسَلَ، وَالشَّاذَّ، وَالمُنْكَـرَ، وَالغَرِيـبَ، وَالعَزِيـزَ، وَالمَشْـهُورَ، وَالمُعَلَّلَ، وَالمُضْطَرِبَ، وَالمَوْضُوعَ، وَالنَّاسِخَ، وَالمَنْسُوخَ.

وَأُبَيِّنُ جَرْحَ رُوَاتِهِ وَتَعْدِيلَهُمْ مِنْ كَلاَمِ أَئِمَّةِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ-، وَأَذْكُرُ اسْمَ الصَّحَـابِيِّ الرَّاوِي، وَرُبَّمَا أَذْكُرُ غَيْرَهُ مِنْ رُوَاتِـهِ -لأَمْـرٍ اقْتَضَـى ذلِـكَ-، وَأُضِيـفُ تَوْثِيـقَ كُـلِّ رَاوٍ أَوْ

تَجْرِيحَهُ إِلَى مَنْ وَثَّقَهُ أَوْ جَرَّحَهُ، وَكُلَّ حَدِيثٍ إِلَى مَنْ رَوَاهُ، وَفِي أَيِّ بَابٍ أَخْرَجَهُ؛ لِيَسْهُلَ مُرَاجَعَةُ أُصُولِهِ مَعَ شَرِيطَةِ الاخْتِصَارِ؛ فَإِنَّ الإِطَالَةَ تُورِثُ السَّآمَةَ.

وَإِذَا كَانَ الحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» - أَوْ فِي أَحَدِهِمَا-: عَزَوْتُهُ إِلَيْهِ، وَجَعَلْتُ تَخْرِيجَ غَيْرِهِ كَالنَّافِلَةِ عَلَيْهِ، وَمَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنَ «الصَّحِيحَيْنِ» إِنْ صَحَّحَهُ إِمَامٌ مُعْتَبَرٌ، أَوْ ضَعَّفَهُ اكْتَفَيْتُ بِنَقْلِ تَصْحِيحِهِ أَوْ تَضْعِيفِهِ عَنْهُ.

وَإِنْ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَصْحِيحٍ لِذلِكَ الحَدِيثِ وَلاَ تَضْعِيفٍ؛ فَإِنْ كَانَ فِي «أَبِي دَاوُدَ» - وَسَكَتَ عَلَيْهِ- فَهُوَ صَالِحٌ لِلاحْتِجَاجِ؛ فَأَنْسِبُهُ إِلَيْهِ، وَأَقُولُ: إِنَّهُ سَكَتَ عَلَيْهِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاظِرُ أَنَّهُ صَالِحٌ لِلاحْتِجَاجِ؛ لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ بَيَّنَهُ، وَمَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئاً فَهُوَ صَالِحٌ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الحَدِيثُ فِي «أَبِي دَاوُدَ»، وَلَمْ يُصَحِّحْهُ إِمَامٌ، وَلاَ ضَعَّفَهُ: اعْتَبَرْتُ سَنَدَهُ، وَتَكَلَّمْتُ عَلَى رِجَالِهِ، وَكَشَفْتُ حَالَ مَنْ يَحْتَاجُ الحَدِيثُ إِلَى كَشْفِهِ.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الثَّلاثَةُ؛ فَهُمْ: أَبو دَاوُدَ، وَالتِّرمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الأَرْبَعَةُ؛ فَهُمْ مَعَ ابْنِ مَاجَه-.

وَحَيْثُ أَقُولُ: رَوَاهُ الجَمَاعَةُ؛ فَهُمْ مَعَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ-.

وَقَدْ أَتَعَرَّضُ إِلَى ضَبْطِ أَلْفَاظِ الحَدِيثِ إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى ذلِكَ-، وَكَذلِكَ اسْمُ الرَّاوِي.

وَأَتَعَرَّضُ أَيْضاً إِلَى ذِكْرِ فَوَائِدَ مُهِمَّات، وَإِلَى تَنْبِيهَات؛ كَالتَّتِمَّات، وَإِلَى بَيَانِ أَوْهَامٍ وَقَعَتْ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الرِّوَايَات.

وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هذَا الكِتَابُ أَنْ يَكُونَ كَافِياً لِلْمُتَعَبِّدِينَ فِي طَلَبِ الصَّوَابِ، وَعُمْدَةً لِلْفُقَهَاءِ فِي الاسْتِدْلاَل، وَمُوصِلاً لَهُمْ إِلَى أَقْصَى الآمَال، وَقَدْ سَمَّيْتُهُ: «كَشْفَ المَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ المَصَابِيحِ».

وَاللَّه يَجْعَلُهُ أَحْسَنَ زَادٍ إِلَى المَسِيرِ إِلَيْه، وَأَعْظَمَ عُدَّةٍ لِيَوْمِ القُدُوم عَلَيْه؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ خَيْرٍ كَفِيل، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيل.

وَهَا أَنَا أَذْكُرُ مُقَدِّمَةً تُشْتَمِلُ عَلَى ثَلاثَةِ فُصُول:

الفَصْلُ الأَوَّلُ: فِي ذِكْرِ تَرْجَمَةَ البَغَوِيِّ؛ لِيُعْرَفَ قَدْرُ جَلالِهِ.

الفَصْلُ الثَّانِي: فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ بَيَان أَلْفَاظٍ قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا اصْطَلَحَ عَلَيْهَا المُحَدِّثُونَ لاَ بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا؛ لِتَكُونَ عَوْناً لِلنَّاظِرِ فِي هذَا التَّأْلِيفِ.

الفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي نَصِّ خُطْبَةِ «المَصَابِيح»، وَمَا الْتَزَمَهُ فِي غُرَّةِ دِيبَاجَتِهِ لِيُعْلَمَ مَضْمُونُ قَرَارِه، وَمَكْنُونُ مَصُونِ أَسْرَارِه؛ حَتَّى لاَ يَخْلُوَ هذَا الكِتَابُ عَنْ مَجْمُوعِ مَا فِي «المَصَابِيحِ».

الفَصْلُ الأَوَّلُ

فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ أَحْوَالِهِ

هُوَ الإِمَامُ أَبو مُحَمَّدٍ الحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الفَرَّاءُ البَغَوِيُّ.

إِمَامُ الأَئِمَةِ بِلاَ مُنَازَعَة، وَمُحْيِي السُّنَّةِ بَلاَ مُدَافَعَة، صَنَّفَ كِتَابَ «شَرْحِ السُّنَّةِ»، وَالتَّفْسِيرِ المُسَمَّى بِـ «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ»، وَ«التَّهْذِيبِ»؛ الَّذِي فَاقَ بِهِ المُصَنِّفِين، وَاغْتَرَفَ مِنْ بَحْرِهِ جَمِيعُ المُتَأَخِّرين.

وَلَهُ فَتَاوٍ مَشْهُورَةٌ لِنَفْسِهِ غَيْرُ «فَتَاوِي القَاضِي الحُسَيْنِ» الَّتِي عَلَّقَهَا هُوَ عَنْهُ-.

وَكَانَ إِمَاماً جَلِيلاً، وَرِعاً، زَاهِداً، فَقِيهاً، مُحَدِّثاً، مُفَسِّراً، جَامِعاً بَيْنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ، سَالِكاً سَبِيلَ السَّلَفِ، لَهُ فِي الفِقْهِ اليَدُ البَاسِطَةُ.

تَفَقَّهَ عَلَى القَاضِي الحُسَيْنِ؛ وَهُوَ أَخصُّ تَلاَمِذَتِهِ، وَكَانَ رَجُلاً مُخْشَوْشِناً يَأْكُلُ الخُبْزَ وَحْدَهُ، فَعُذِلَ فِي ذلِكَ؛ فَصَارَ يَأْكُلُهُ بِالزَّيْتِ.

سَمِعَ الحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَاتٍ، مِنْهُمْ: أَبو عُمَرَ عَبْدُ الوَاحِدِ المَلِيحِيُّ، وَأَبو الحَسَنِ عَبْدُ الرَّحَمنِ بْنُ مَحَمَّدٍ الدَّاوُودِيُّ، وَأَبو بَكْرٍ يَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْرَفِيُّ، وَأَبو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ يُوسُفَ الجُوَيْنِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَاتٌ؛ آخِرُهُمْ: أَبو المَكَارِمِ فَضْلُ اللَّه بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْقَانِيُّ، رَوَى عَنْهُ بِالإِجَازَةِ، وَبَقِيَ إِلَى سَنَةِ سِتٍّ مِئَةٍ، وَأَجَازَ لِقَاضِي القُضَاةِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ بْنِ قُدَامَةَ، وَلأَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ البُخَارِيِّ.

فَرُوِّينَا نَحْنُ تَصَانِيفَهُ عَنْ جَمَاعَاتٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ قُدَامَةَ، وَالفَخْرِ بْنِ البُخَارِيِّ؛ مِنْهُمُ: الشَّيْخُ الإِمَامُ المُعَمَّرُ صَدْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ المَيْدُومِيُّ؛ فَوَقَعَ لَنَا هذا

الكِتَابُ عَالِياً عَنِ الشَّيْخِ صَدْرِ الدِّينِ المَيْدُومِيِّ، عَنْ قَاضِي القُضَاةِ ابْنِ قُدَامَـةَ، وَالفَخْـرِ بْـنِ البُخَارِيِّ كِتَابَةً لَهُ-، كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي المَكَارِمِ النَّوْقَانِيِّ، عَنِ المُصَنِّفِ.

تُوُفِّيَ البَغَوِيُّ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ سِتَّ عَشْرَةَ وَخَمْسِ مِئَةٍ بِمَرْوَالرُّوذِ، وَبِهَا كَانَتْ إِقَامَتُهُ.

وَدُفِنَ عِنْدَ شَيْخِهِ القَاضِي الحُسَيْنِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَلَمْ يَحُجَّ، وَأَظُنُّهُ جَاوَزَ الثَّمَانِينَ.

وَمِنْ غَرَائِبِ مَسَائِلِهِ أَنَّهُ قَالَ فِي «مَسَائِلِهِ» الَّتِي خَرَّجَهَا: لَوْ لَمْ يَكُنْ مَـنْ يُصَلِّـي عَلَـى المَيِّتِ إِلاَّ النِّسَاءُ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِنَّ!

وَقَالَ فِي «فَتَاوِيهِ»: مَـنْ لاَ جُمُعَـةَ عَلَيْـهِ إِذَا حَضَرَهَـا وَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّـي الظُّهْـرَ خَلْـفَ الإِمَامِ: فَإِنْ كَانَ صَبِيّاً جَازَ، وَإِنْ[1] كَانَ بَالِغاً لَمْ يَجُزْ!

---

(١) فِي «الأَصْلِ»: أَوْ إِنْ!

الفَصْلُ الثَّانِي

فِي ذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ بَيَانِ أَلْفَاظٍ قَدَّمْنا ذِكْرَهَا اصْطَلَحَ عَلَيْهَا المُحَدِّثُونَ لاَ بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا ـ

اِعْلَمْ أَنَّ الحَدِيثَ الصَّحِيحَ هُوَ: الحَدِيثُ المُسْنَدُ المُتَّصِلُ، بِنَقْلِ العَدْلِ الضَّابِطِ، عَنِ العَدْلِ الضَّابِطِ، إِلَى مُنْتَهَاهُ؛ مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ وَلاَ عِلَّةٍ.

وَفِي هذِهِ الأَوْصَافِ الاحْتِرَازُ مِنَ المُرْسَلِ وَالمُعْضَلِ وَالشَّاذِّ، وَمَا فِيهِ عِلَّةٌ قَادِحَةٌ، وَمَا فِي رُوَاتِهِ نَوْعُ جَرْحٍ.

قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ: هذَا هُوَ الحَدِيثُ المُحْكُومُ لَهُ بِالصِّحَةِ بِلاَ خِلاَفٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ-.

تَنْبِيهٌ: مَا اخْتُلِفَ فِي صِحَّتِهِ مِنَ الأَحَادِيثِ: قَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلاَفِهِمْ انْتِفَاءَ شَرْطٍ مِنْ هذِهِ الشُّرُوطِ، وَبَيْنَهُمُ اخْتِلاَفٌ فِي اشْتِرَاطِهِ؛ كَمَا إِذَا كَانَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَسْتُوراً، أَوْ كَانَ الحَدِيثُ مُرْسَلاً.

وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلاَفِهِمْ أَنَّهُ: هَلِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هذِهِ الشُّرُوطُ، أَوِ انْتَفَى بَعْضُهَا؟

وَهذَا هُوَ الأَغْلَبُ فِي ذلِكَ؛ كَمَا إِذَا كَانَ الحَدِيثُ فِي رُوَاتِهِ مَنِ اخْتُلِفَ فِي كَوْنِهِ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ؛ فَإِذَا كَانَ الحَدِيثُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِمْ أَبَا الزُّبَيْرِ المَكِّيَّ مَثَلاً-، أَوْ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ، أَوْ العَلاَءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَوْ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ! قَالُوا فِيهِ: هذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ البُخَارِيِّ؛ لأَنَّ هَؤُلاءِ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِمَّنِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ المُعْتَبَرَةُ، وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَ البُخَارِيِّ ذلِكَ فِيهِمْ.

وَكَذَا حَالُ البُخَارِيِّ فِيمَا خرَّجَهُ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ-، وَإِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونَ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنِ احْتَجَّ بِهِمُ البُخَارِيُّ وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِمْ مُسْلِمٌ.

قَالَ الحَافِظُ أَبو عَبْدِ اللَّه الحَاكِمُ النَّيسَابُورِيُّ فِي كِتَابِ «المَدْخَلِ إِلَى مَعْرِفَةِ المُسْتَدْرِكِ»:

«عَدَدُ مَنْ أَخْرَجَ لَهُمُ البُخَارِيُّ فِي «الجَامِعِ الصَّحِيحِ» -وَلَمْ يُخرِجْ لَهُمْ مُسْلِمٌ- أَرْبَعُ مِئَةٍ وَأَرْبَعَةٌ وَثَلاثُونَ شَيْخاً.

وَعَدَدُ مَنِ احْتَجَّ بِهِمْ مُسْلِمٌ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ» -وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِمُ البُخَارِيُّ فِي «جَامِعِهِ»- سِتُّ مِئَةٍ وَعِشْرُونَ شَيْخاً، وَاللَّه أَعْلَمَ.

وَالحَسَنُ قَالَ الإِمَامُ أَبو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيُّ: مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ، وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ[1].

قَالَ: وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الحَدِيثِ؛ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُهُ عَامَّةُ الفُقَهَاءِ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ فِي كِتَابِ «العِلَلِ» أَنَّهُ يُرِيدُ بِالحَسَنِ: أَنْ لاَ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مِنْ يُتَّهَمُ بِالكَذِبِ، وَلاَ يَكُونَ حَدِيثاً شَاذّاً؛ وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ ذلِكَ؛ فَهُوَ عِنْدَنَا حَسَنٌ.

قَالَ بَعْضُ المُحَدِّثِينَ: وَهذَا يُشْكِلُ عَلَيْهِ بِمَا يُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ حَسَنٌ؛ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مَخْرَجٌ إِلاَّ مِنْ وَجْهٍ وَاحِدٍ.

وَالضَّعِيفُ؛ هُوَ مَا لَمْ تَجْتَمِعْ فِيهِ صِفَاتُ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَلاَ صِفَاتُ الحَسَنِ، وَأَطْنَبَ ابْنُ حِبَّانَ فِي تَقْسِيمِهِ؛ فَبَلَغَ بِهِ خَمْسِينَ قِسْماً إِلاَّ وَاحِداً.

---

(١) وهذا تعريف منتقد، والصوابُ ما بعده.

وَالْمُسْنَدُ؛ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- دُونَ مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: المُسْنَدُ مَا رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَاصَّةً.

وَقَدْ يَكُونُ مُتَّصِلاً؛ مِثْلَ: مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَقَدْ يَكُونُ مُنْقَطِعاً؛ مِثْلَ: مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنِ ابْنِ عِبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَهذَا مُسْنَدٌ؛ لأَنَّهُ قَدْ أُسْنِدَ إِلَى رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-! وَهُوَ مَنْقَطِعٌ؛ لأَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ!!

وَالْمُتَّصِلُ وُهَوَ المُوْصُولُ؛ وَهُوَ: الَّذِي اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ فكَانَ؛ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رُوَاتِهِ قَدْ سَمِعَهُ مِمَّنْ فَوْقَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُنْتَهَاهُ.

وَيَقَعُ عَلَى المَرفُوعِ والمَوقوفِ:

مِثَالُ الْمُتَّصِلِ المَرْفُوعِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّه، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَمِثَالُ الْمُتَّصِلِ المُوْقُوفِ: مَالِكٌ، عِنْ نَافِعٍ، عِنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ؛ قَوْلَهُ.

وَالمَرْفُوعُ؛ مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَاصَّةً؛ قَوْلاً، أَوْ فِعْلاً، أَوْ تَقْرِيراً، وَيَدْخُلُ فِيهِ المُتَّصِلُ، وَالمُنْقَطِعُ، وَالمُرْسَلُ؛ وَنَحْوُهَا.المَوْقُوفِ؛ مَا أُضِيفَ إِلَى صَحَابِيٍّ كَذلِكَ.

وَالمَقْطُوعُ؛ مَا أُضِيفَ إِلَى تَابِعِيٍّ أَوْ مَنْ دُونَهُ كَذلِكَ.

وَالْمُنْقَطِعُ؛ مَا لَمْ يَتَّصِلْ سَنَدُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ انْقِطَاعُهُ.

فَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ رَجُلاَنِ فَأَكْثَرَ؛ سُمِّيَ أَيْضاً مُعْضَلاً بِفَتْحِ الضَّادِ المُعْجَمَةِ.

وَالمُرْسَلُ؛ مَذْهَبُ الفُقَهَاءِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ المُحَدِّثِينَ أَنَّهُ: مَا انْقَطَعَ سَنَدُهُ كَالْمُنْقَطِعِ.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ أَوْ أَكْثَرُهُمْ: لاَ يُسَمَّى مُرْسَلاً إِلاَّ مَا أَخْبَرَ التَّابِعِيُّ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَجَمَاهِيرُ المُحَدِّثِينَ إِلَى أَنَّ المُرْسَلَ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَقَالَ مَالِكٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَكْثَرُ الفُقَهَاءِ: يُحْتَجُّ بِهِ.

وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ؛ أَنَّهُ إِذَا انْضَمَّ إِلَى المُرْسَلِ مَا يَعْضُدُهُ احْتُجَّ بِهِ، وَبَانَ بِذلِكَ صِحَّتُهُ، وَذلِكَ بِأَنْ يُرْوَى مُسْنَداً، أَوْ مُرْسَلاً مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، أَوْ يَعْمَلَ بِهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، أَوْ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ، سَوَاءٌ فِي هذَا مُرْسَلُ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَغَيْرِهِ.

هذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُ، وَهذَا فِي مُرْسَلٍ غَيْرِ مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ.

أَمَّا مُرْسَلُهُ وَهُوَ رِوَايَتِهِ مَا لَمْ يُدْرِكْهُ أَوْ يَحْضُرْهُ-، كَقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا: كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ؛ فَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالجَمَاهِيرِ؛ أَنَّهُ حُجَّةٌ.

وَقَالَ الأُسْتَاذُ أَبو إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينِيُّ: لَيْسَ بِحُجَّةٍ إِلاَّ أَنْ يَقُولَ: لاَ أَرْوِي إِلاَّ عَنْ صَحَابِيٍّ؛ لأَنَّهُ قَدْ يَرْوِي عَنْ تَابِعِيٍّ.

وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ.

وَلَوْ رُوِيَ الحَدِيثُ مُتَّصِلاً وَمُرْسَلاً، أَوْ مَرْفُوعاً وَمَوْقُوفاً؛ فَالَّذِي عَلَيْهِ الفُقَهَاءُ، وَأَهْلُ الأُصُولِ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ؛ أَنَّ الحُكْمَ لِلْوَصْلِ وَالرَّفْعِ.

وَقِيلَ: لِلإِرْسَالِ وَالوَقْفِ.

وَنَقَلَهُ الخَطِيبُ عَنْ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ.

وَالشَّاذُّ؛ فِي تَفْسِيرِهِ اخْتِلاَفٌ، وَالصَّحِيحُ مَا لَخَّصَهُ ابْنُ الصَّلاَحِ وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ أَنَّهُ: مَا انْفَرَدَ بِهِ الرَّاوِي مُخَالِفاً لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ وَأَضْبَطُ.

أَوِ انْفَرَدَ بِهِ وَلَمْ يُخَالِفْهُ غَيْرُهُ، لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الثِّقَةِ وَالحِفْظِ مَا يَجْبُرُ تَفَرُّدَهُ.

فَخَرَجَ مِنْ ذلِكَ: أَنَّ الشَّاذَّ المَرْدُودَ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ الفَرْدُ المُخَالِفُ.

وَالثَّانِي: الفَرْدُ الَّذِي لَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ مِنَ الثِّقَةِ وَالضَّبْطِ مَا يَجْبُرُ تَفَرُّدَهُ.

وَالمُنْكَرُ؛ الصَّوَابُ فِيهِ؛ أَنَّهُ بِمَعْنَى الشَّاذِّ.

وَالغَرِيبُ؛ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَوْ بِبَعْضِهِ رَجُلٌ عَنْ مَنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ؛ كَالزُّهْرِيِّ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: غَرِيبٍ مَتْناً وَإِسْنَاداً، وَإِلَى غَرِيبٍ إِسْنَاداً، وَإِلَى غَرِيبٍ مَتْناً.

وَالعَزِيزُ؛ مَا انْفَرَدَ بِهِ اثْنَانِ، -أَوْ ثَلاَثَةٌ- عَنْ مَنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

وَالمَشْهُورُ قِسْمَانِ: صَحِيحٌ، وَغَيْرُهُ، وَمَشْهُورٌ بَيْنَ أَهْلِ الحَدِيثِ خَاصَّةً، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ غَيْرِهِمْ.

وَمِنْهُ المُتَوَاتِرُ وَلاَ يَكَادُ يُوجَدُ فِي الحَدِيثِ؛ وَهُوَ مَا نَقَلَهُ جَمْعٌ يَحْصُلُ العِلْمُ بِصِدْقِهِمْ مَعَ اسْتِوَاءِ طَرَفَيْهِ وَالوَاسِطَةِ-.

وَقَدْ عَدَّ بَعْضُهُمْ حَدِيثَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» مُتَوَاتِراً وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ جَمَاعَةٍ، وَذَكَرَ البَزَّارُ: أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلاً مِنَ الصَّحَابَةِ-.

قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ: وَقَالَ بَعْضَهُمْ: اثْنَانِ وَسِتُّونَ نَفْساً مِنَ الصَّحَابَةِ؛ فِيهِمُ العَشَرَةُ المَشْهُودُ لَهُمْ بِالجَنَّةِ.

قَالَ: وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا حَدِيثٌ أَجْمَعَ عَلَيْهِ العَشَرَةُ غَيْرُهُ، وَلاَ يُعْرَفُ حَدِيثٌ يُرْوَى عَنْ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَلَيْسَ حَدِيثُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» مِنْ ذلِكَ.

وَالمُعَلَّلُ وَلاَ يُقَالُ: المَعْلُولُ؛ فَإِنَّهُ لَحْنٌ؛ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ: سَبَبٍ غَامِضٍ قَادِحٍ مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلاَمَةُ مِنْهُ-، وَيَتَطَرَّقُ إِلَى الإِسْنَادِ الجَامِعِ لِشُرُوطِ الصِّحَّةِ ظَاهِراً.

وَيُدْرَكُ بِتَفَرُّدِ الرَّاوِي، وَمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ؛ مَعَ قَرَائِنَ تُنَبِّهُ العَارِفَ عَلَى وَهَمٍ؛ بِإِرْسَالٍ، أَوْ وَقْفٍ، أَوْ غَيْرِ ذلِكَ.

وَالطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مَذْكُورٌ فِي المَبْسُوطَاتِ.

وَالمُضْطَرِبُ؛ هُوَ: الَّذِي يُرْوَى عَلَى أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ مُتَقَارِبَةٍ؛ فَإِنْ تَرَجَّحَتْ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ بِكَثْرَةِ الحِفْظِ، وَقِدَمِ صُحْبَةِ الرَّوَايِ؛ فَالحُكْمُ لِلرَّاجِحِ؛ وَإِلاَّ اضْطِرَابٌ.

وَالمُدْرَجُ؛ هُوَ الكَلاَمُ المُلْحَقُ بِآخِرِ كَلاَمِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ كَلاَمِ الرَّاوِي، أَوْ يُلْحَقُ مَتْنٌ بِمَتْنٍ -بِإِسْنَادِ أَحَدِهِمَا-.

وَهذَا قَدِ اسْتَعْمَلَهُ المُصَنِّفُ فِي «المَصَابِيحِ».

وَالمَوْضُوعُ؛ هُوَ المُخْتَلَقُ، وَهُوَ شَرُّ الضَّعِيفِ، وَتَحْرُمُ رِوَايَتُهُ مَعَ العِلْمِ بِهِ -فِي أَيِّ مَعْنىً كَانَ- إِلاَّ مُبَيَّناً.

وَيُعْرَفُ الوَضْعُ بِإِقْرَارِ الوَاضِعِ، أَوْ قَرِينَةٍ فِي الرَّاوِي، أَوِ المَرْوِيِّ.

وَالنَّاسِخُ وَالمَنْسُوخُ؛ المُخْتَارُ: أَنَّ النَّسْخَ رَفْعُ الشَّارِعِ حُكْماً مِنْهُ مُتَقَدِّماً بِحُكْمٍ مِنْهُ مُتَأَخِّرٍ.

فَرْعٌ فِي مَعْرِفَةِ الاعْتِبَارِ، وَالمُتَابَعَةِ، وَالشَّاهِدِ:

فَإِذَا رَوَى حَمَّادٌ مَثَلاً حَدِيثاً عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-، يُنْظَرُ:

هَلْ رَوَاهُ ثِقَةٌ غَيْرُ حَمَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ؟

أَوْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ؟

أَوْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ؟

أَوْ: عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ؟

فَأَيُّ ذلِكَ وُجِدَ عُلِمَ أَنَّ لَهُ أَصْلاً يُرْجَعُ إِلَيْهِ.

فَهذَا النَّظَرُ وَالتَّفْتِيشُ يُسَمَّى اعْتِبَاراً.

وَأَمَّا المُتَابَعَةُ؛ فأَنْ يَرْوِيَهُ عَنْ أَيُّوبَ غَيْرُ حَمَّادٍ.

أَوْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ.

أَوْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ.

أَوْ: عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هذِهِ الأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً؛ وَأَعْلاَهَا الأَوَّلُ؛ وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَّادٍ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ، ثُمَّ مَا بَعْدَهُا عَلَى التَّرْتِيبِ.

وَأَمَّا الشَّاهِدُ؛ فَأَنْ يُرْوَى حَدِيثٌ آخَرُ بِمَعْنَاهُ.

وَتَسَمَّى المُتَابَعَةُ شَاهِداً، وَلاَ يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابَعَةً.

وَإِذَا قَالُوا: تَفَرَّدَ بِهِ أَبو هُرَيْرَةَ، أَوِ ابْنُ سِيرِينَ، أَوْ أَيُّوبُ، أَوْ حَمَّادٌ: كَانَ مُشْعِراً بَانْتِفَاءِ المُتَابَعَاتِ كُلِّهَا.



الفَصْلُ الثَّالِثُ

قَالَ البَغَوِيُّ:

الحَمْدُ للَّهِ، وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى، وَالصَّلاَةُ التَّامَّةُ الدَّائِمَةُ عَلَى رَسُولِهِ المُجْتَبَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الوَرَى، وَعَلَى آلِهِ نُجُومِ الهُدَى.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهذِهِ أَلْفَاظٌ صَدَرَتْ عَنْ صَدْرِ النُّبُوَّةِ، وَسُنَنٌ سَارَتْ عَنْ مَعْدِنِ الرِّسَالَةِ، وَأَحَادِيثُ جَاءَتْ عَنْ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ؛ هُنَّ مَصَابِيحُ الدُّجَى، خَرَجَتْ عَنْ مِشْكَاةِ التَّقْوَى، مِمَّا أَوْرَدَهَا الأَئِمَّةُ فِي كُتُبِهِمْ، جَمَعْتُهَا لِلْمُنْقَطِعِينَ إِلَى العِبَادَةِ، لِتَكُونَ لَهُمْ بَعْدَ كِتَابِ اللَّه - تَعَالَى- حَظّاً مِنَ السُّنَنِ، وَعَوْناً عَلَى مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الطَّاعَةِ.

وَتَرَكْتُ ذِكْرَ أَسَانِيدِهَا حَذَراً مِنَ الإِطَالَةِ عَلَيْهِمْ، وَاعْتِمَاداً عَلَى نَقْلِ الأَئِمَّةِ، وَرُبَّمَا سَمَّيْتُ فِي بَعْضِهَا الصَّحَابِيَّ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- لِمَعْنًى دَعَا إِلَيْهِ.

وَتَجِدُ أَحَادِيثَ كَلِّ بَابٍ مِنْهَا تَنْقَسِمُ إِلَى صِحَاحٍ وحِسَانٍ:

أَعْنِي بِـ (الصِّحَاحِ) مَا أَوْرَدَهُ الشَّيْخَانِ: أَبو عَبْدِ اللَّه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الجُعْفِيُّ البُخَارِيُّ، وَأَبو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيُّ [النَّيْسَابُورِيُّ] (١) رَحِمَهُمَا اللَّه فِي «جَامِعَيْهِمَا»، أَوْ أَحَدِهِمَا.

---

(١) زِيَادَةٌ مِنْ مَطْبُوعَةِ «المَصَابِيحِ».

وَأَعْنِي بِـ (الحِسَان) مَا أَوْرَدَهُ أَبو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيُّ، وَأَبو عِيسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى [بْنِ سَوْرَةَ] [١] التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ فِي تَصَانِيفِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّه-.

وَأَكْثَرُهَا صِحَاحٌ بِنَقْلِ العَدْل، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَبْلُغْ غَايَةَ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي عُلُوِّ الدَّرَجَةِ مِنْ صِحَّةِ الإِسْنَادِ؛ إِذْ أَكْثَرُ الأَحْكَامِ ثُبُوتُهَا بِطَرِيقٍ حَسَنٍ.

وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ ضَعِيفٍ أَوْ غَرِيبٍ أَشَرْتُ إِلَيْهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْ ذِكْرِ مَا كَانَ مُنْكَراً أَوْ مَوْضُوعاً.

وَاللَّه المُسْتَعَان، وَعَلَيْهِ التُّكْلاَن.

رَوَى عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَّ اللَّه عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-:

«إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّه وَإِلَى رَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّه وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

قُلْتُ [٢]:

رَوَاهُ الجَمَاعَةُ؛ البُخَارِيُّ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ: فِي (بَدْءِ الوَحْيِ)، وَفِي (الإِيمَان)، وَفِي (العِتْقِ)، وَفِي (الهِجْرَةِ)، وَفِي (النِّكَاحِ)، وَفِي (النُّذُور) وَبِلَفْظِهِ فِيهِ رَوَاهُ المُصَنِّفُ؛إِلاَّ أَنَّ البُخَارِيَّ قَالَ: عَنْ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ لَفْظِ المُصَنِّفِ-، وَفِي (تَرْكِ الحِيَلِ).

---

(١) زِيَادَةٌ مِنْ مَطْبُوعَةِ «المَصَابِيحِ».

(٢) هذَا مِنْ كَلاَمِ صَاحِبِ «كَشْفِ المَنَاهِجِ»، وَتَعْلِيقِهِ.

وَمُسْلِمٌ فِي (الجِهَادِ)، وأَبو دَاوُدَ فِي (الطَّلَاقِ)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي (الحُدُودِ)، وَالنَّسَائِيُّ فِي مَوَاضِعَ؛ مِنْهَا فِي (الأَيْمَانِ، وَالنُّذُورِ)، وَابْنُ مَاجَه فِي (الزُّهْدِ):

كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ المَدَنِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ القُرَشِيِّ العَدَوِيِّ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

وَهذَا الحَدِيثِ أَحَدُ الأَحَادِيثِ الأَرْبَعَةِ الَّتِي نُقِلَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّمَا تَكْفِي الإِنْسَانَ لِدِينِهِ»، نَقَلَ ذلِكَ عَنْهُ صَاحِبُهُ أَبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ ابْنِ دَاسَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُول اللَّه -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ- خَمْسَ مِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهَا مَا تَضَمَّنَهُ هذَا الكِتَابُ يَعْنِي: كِتَابَ «السُّنَنِ»؛ جَمَعْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَثَمَانَ مِئَةِ حَدِيثٍ، ذَكَرْتُ الصَّحِيحَ، وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكْفِي الإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْ ذلِكَ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ:

أَحَدُهَا: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...».(١)

١١(١)فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ» مَا نَصُّهُ: «قَوْلُهُ: «... وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى...»؛ فَائِدَةُ ذِكْرِهِ بَعْدَ ذِكْرِهِ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...» بَيَانُ أَنَّ تَعْيِينَ المَنْوِيِّ شَرْطٌ؛ فَلَوْ كَانَ عَلَى إِنْسَانٍ صَلاَةٌ مَقْضِيَّةٌ؛ لاَ يَكْفِيهِ أَنْ يَنْوِيَ الصَّلاَةَ الفَائِتَةَ؛ بَلْ يُشْتَرَطُ أَنْ يَنْوِيَ كَوْنَهَا ظُهْراً أَوْ عَصْراً، وَلَوْلاَ اللَّفْظُ الثَّانِي لاقْتَضَى الأَوَّلُ صِحَّةَ النِّيَّةِ بِلاَ تَعْيِينٍ، أَوْ أَوْهَمَ ذلِكَ!

وَالهِجْرَةُ أَصْلُهَا التَّرْكُ، وَالمُرَادُ هُنَا تَرْكُ الوَطَنِ، وَمَعْنَاهُ: مَنْ قَصَدَ بِهِجْرَتِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ قَصَدَ دُنْيَا، أَوِ امْرَأَةً؛ فَهِيَ حَظُّهُ، وَلاَ نَصِيبَ لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَهذَا قِيلَ(١): إِنَّهُ جَاءَ عَلَى سَبَبٍ؛ وَهُوَ أَنَّ رَجُلاً هَاجَرَ لِيَتَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ قَيْسٍ، فَقِيلَ: مُهَاجِرُ أُمِّ قَيْسٍ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»

....

(١) هو بهذا التمريض حقيق، فالسبب لا يثبت. نعم؛ قصة مهاجر أم قيس صحيحةٌ بنفسها، دون أن تكون سبباً للحديث المذكور

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ».

وَالثَّالِثُ: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لاَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَرْضَى لأَخِيهِ مَا يَرْضَى لِنفْسِهِ».

وَالرَّابِعُ: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذلِكَ أُمُورٌ مَشْتَبِهَاتٌ...» الحَدِيثَ.

مقدمة

«النقد الصريح»

بسم الله الرحمن الرحيم

وبالله التوفيق

أمّا بَعْدَ حَمدِ اللّه على ما هدى إليه من معرفة السنن، ووفَّق في اقتفاء معالمها لسلوك أقصد السنن، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ المبعوث بالمعجز الخارق فصاحة اللسن، المنعوت بالعقل القويم والخلق الحسن، وعلى آله وصحبه الذين لهم على كل من بعدهم جزيل النّعم.

فقد وقع السؤال عن عدة أحاديث مما عدّه الإمام أبو محمد البغوي - رحمه اللّه - فى كتابه الموسوم بـ«المصابيح» من الحسان؛ أوردها عليه بعض المتأخرين اعتماداً على ذكر الإمام أبي الفرج بن الجوزي لها في كتابه الذي جمع فيه - على زعمه - الأحاديث الموضوعة، وحكم بأنها كذلك، فنظرتُ فيها فإذا غالبها ليس كما ذكر.

فعلَّقت هذه الأوراق مبيناً ما هو الصواب في الحكم على تلك الأحاديث، مستعيناً باللّه -تعالى-، ومتوكلاً عليه في جميع الأمور -وباللّه التوفيق-.

وقبل الكلام على هذه الأحاديث نقدم مقدمات -تمهيداً لما يأتي من البيان بحالها-.

الأولى:

إن الحديث المحتج به ينقسم إلى صحيح وحسن، وذلك بحسب تفاوت رجال إسناده في الحفظ والإتقان، وأداء ما تحمّلوه، كما أن الحديث الذي لا يحتج به ينقسم إلى ضعيف، ومنكر، وموضوع، بحسب تفاوت رواته في الوهم، والغلط، والتساهل، وتعمُّد الكذب.

فمن كان في أعلى درجات الإتقان والحفظ؛ كان ما تفرَّد به صحيحاً، مركوناً إليه، ومن نزل عن هذه الدرجة تكون أفراده حسنة، وما تابعه غيره فيه صحيحاً، ومن نزل عن ذلك يكون ما رواه منكراً أو شاذّاً، ومن نقص عن ذلك يكون حديثه ضعيفاً.

والمرجع في ذلك كله ما حرَّره الأئمة الحفاظ من أحوال الرجال، وبيَّنوا من صفاتهم، أو تعرضوا له من الأحاديث بالتنصيص عليه؛ مع النقد الصحيح، والتَّصرف الجاري على قواعدهم.

الثانية:

إن الأئمة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري أو مسلم في كتابيهما - «الصحيحين»- فهو صحيح لا ينظر فيه، وأنه لا يصل إلى درجتهما في ذلك كتب السنن والمسانيد، بل هذه الكتب مشتملة على الصحيح، والحسن، والضعيف، وفي يسير منها أحاديث واهية جداً وذلك قليل -أو نادر- في «سنن النسائي»، وما كان فيه ضعف في «جامع الترمذي» فبينّه وتخرج من عهدته، وأما «سنن أبي داود» و «ابن ماجة»؛ فلا يبينان شيئاً من ذلك، إلا في بعض منها؛ بينها أبو داود، وذكر أن ما سكت عنه فهو صالح للاحتجاج به، ومقتضى ذلك أنه يكون حسناً عنده، ولكن لا يلزم منه أن يكون حسناً في نفس الأمر، لا سيما إذا قوي حال رواته في الضعف.

ومن هذا الوجه تطرّق الاعتراض على الإمام أبي محمد البغوي - رحمه اللّه - في كتابه «المصابيح»؛ حيث وصف الأحاديث التي انفرد بها أصحاب السنن بالحسان، وليس جميعها كذلك، بل فيها ما هو صحيحٌ وإن لم يكن مخرَّجاً في «الصحيحين»، إذ ليس الحديث الصحيح مقصوراً على ما في الكتابين، بل وراء ذلك أحاديث كثيرة صحيحة.

وفيها - أعني: كتب السنن - ما ليس بصحيح، ولا حسن، بل يكون ضعيفاً، أو منكراً واهياً، كما صرّح الترمذي على قطعة من حديثه، وبينه الأئمة النقاد في كثير من أحاديث أبي داود وابن ماجه.

وقد بسطت الكلام على هذا الموضع بسطاً شافياً في مقدمة كتابه «نهاية الأحكام».

الثالثة:

لا يلزم من كون سند الحديث ضعيفاً؛ أن يكون كذلك في نفس الأمر، بل قد يكون له سند آخر رجاله ممن يحتج بهم، وقد ينجبر بسند آخر ضعيف، فينتهي بمجموعها إلى درجة الحسن.

وذلك أن ضعف الرواة يكون لاتهامهم بالكذب، وتارة يكون لنقص إتقانهم وحفظهم.

فالقسم الأول لا ينجبر بسند آخر فيه مثل رجال الأول؛ لأنه انضم كذاب إلى مثله، فلا يفيد شيئاً، بل ربما يكون بعضهم سرق ذلك الحديث من بعض وادعى سماعه.

أما إذا كان النقص دخل من جهة اتهامهم بالغلط والوهم؛ فإنه إذا جاء ذلك الحديث من وجه آخر عن رجال مقاربين له ولا علم أن الوهم بعيد منه؛ فانجبر أحد السندين بالآخر، وارتقى الحديث إلى درجة الحسن، وسيأتي في بعض الأحاديث ما هو مثال لهذا.

وكذلك الحديث الحسن لقصور رجال إسناده عن درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان؛ إذا روي ذلك المتن بسند آخر مثله في الحسن ارتقى بمجموعها إلى درجة الصحة لاعتضاد كُلٍّ منهما بالآخر.

الرابعة:

الحكم على الحديث بكونه موضوعاً من المتأخرين عَسِرٌ جداً؛ لأن ذلك لا يتأتى إلا بعد جمع الطرق وكثرة التفتيش، وإنه ليس لهذا المتن سوى هذه الطريق الواحد، ثم يكون في رواتها من هو متهم بالكذب، إلى ما ينضم إلى ذلك من قرائن كثيرة؛ يقتضي للحافظ المتبحر؛ الجزم بأن هذا الحديث كذب.

ولهذا انتقد العلماء على الإمام أبي الفرج بن الجوزي في كتابه «الموضوعات» توسّعه بالحكم بذلك على كثير من الأحاديث ليست بهذه المثابة، بل فيها ما فيه ضعف محتمل،

ويمكن التمسك به في الترغيب والترهيب، وفيها ما هو حديث حسن أو قد صححه بعض الأئمة -كما سيأتي في حديث صلاة التسبيح-، وفيها ما له طريق، أخرى يقوى بها الحديث لم يطلع عليها -كما سيأتي- إن شاء اللَّه -تعالى- في بعض الأحاديث-، فدخلت الآفة عليه من هذه الوجوه وغيرها، ويجيء بعده من لا يدَ له في علم الحديث ليقلده فيما حكم به من الوضع.

بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم اللَّه التبحر في عالم الحديث والتوسع في حفظه: كشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ونحوهم، ثم أصحابهم مثل: أحمد ابن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، وطائفتهم، ثم أصحابهم مثل: البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وكذلك إلى زمن الدارقطني والبيهقي؛ ممن لم يجئ بعدهم مساوٍ لهم، بل ولا مقارب - رحمة اللَّه عليهم-، فمتى وجد في كلام أحد من المتقدمين الحكم على حديث بشيء كان معتمداً لما أعطاهم اللَّه من الحفظ العظيم، والاطلاع الغزير، وإن اختلف النقل عنهم عدل إلى الترجيح.

وهذا التعذر إنما يجيء في الأحاديث المحتملة، وإلا فكثير من الأحاديث - جداً - يشهد القلب بوضعها، ويسهل الحكم عليها بذلك؛ ممن كثرت ممارسته لهذا الفن، وهو غالب كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي - واللَّه أعلم[1]-.

---

(١) وقد أوردنا كلامَه -رحمه الله- على الأحاديث المذكورة؛ كلاً في موضعِه.

مقدمة

أجوبة الحافظ ابن حَجَر العَسْقَلاني

عن أحاديث «المصابيح»

بسم الله الرحمن الرَّحيم

ربِّ افتح بخير واختم بخير في عافية، آمين.

الحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامُه على سيّدنا محمّد خاتم النّبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه أوراق مباركة،تشتمل على سؤال عن أحاديث رُمِيَتْ بالوضع، واشتمل عليها كتاب «المصابيح» للإمام محيي السُّنَّة البَغَوي -رحمه الله-، سئل عنها شيخنا الإمام خاتمة الحفّاظ، قاضي القُضاة شهاب الدين أحمد الشهير بابن حجر، تغَمَّده الله برحمته.

ثم على جوابه عنها، وقف عليه العبد الضعيف بخطه الشريف، ومنه نَقَلْتُ.

صورة السؤال:

«ما تقول السادة العلماء أئمّة الدين -رضي الله عنهم أجمعين- في الأحاديث التي استخرجها الشيخ الإمام القاسم سراج المِلَّة والدين أبو حفص عمر بن علي بن عمر القزويني -رحمه الله- من كتاب «المصابيح» للإمام محيي السُّنَّة -تغمَّده الله بغفرانه-، وقال: إنَّها موضوعة!.

والأوَّل منها في «باب الإيمان بالقَدَر»، وقال: «فيه حديثان موضوعان».

١ـ الأوّل: قوله: «صِنْفَان من أمَّتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المُرْجِئة والقَدَريَّة» غريب.

٢ـ والثّاني: قوله: «القَدَريَّة مجوسُ هذه الأمَّةِ؛ إن مَرِضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم».

٣ـ وفي «باب التطوع: صلاة التسبيح» موضوعة، قاله الإمام أحمد بن حنبل، وكثير من الأئمة.

٤ـ وفي «باب البكاء على الميِّت» حديث موضوع، وهو قوله: «من عزَّى مصاباً فله مثل أجره».

٥ـ وفي «كتاب الحدود» حديث موضوع، وهو قوله: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم، إلاّ الحدود».

٦ـ وفي «باب الترجُّل» حديث موضوع، وهو قوله: «يكون في آخر الزَّمان قوم يَخْضِبُون بهذا السواد كحواصل الحمام، لا يجدون رائحة الجنَّة».

٧ـ وفي «باب التصاوير» حديث موضوع، وهو قوله: «رأى رجلاً يتبع حمامة،فقال: شيطان يتبع شيطانة».

٨ـ وفي «كتاب الآداب» حديث موضوع، وهو قوله: «إذا كتب أحدكم كتاباً فَلْيُتَرِّبْهُ، فإنَّه أنجح للحاجة» هذا منكر.

٩ـ وفي «باب حفظ اللسان والغيبة»، حديث موضوع، وهو قوله: «لا تُظْهر الشماتة لأخيك فيرحمه اللَّه ويبتليك» غريب.

١٠ـ وفي «باب المفاخرة والعصبيّة» حديث موضوع، وهو قوله: «حبّك الشيء يُعْمي ويُصِمّ».

١١ـ وفي «باب الحب في اللَّه ومن اللَّه» حديث موضوع، وهو قوله: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالِل» غريب.

١٢- وفي باب «الحذر والتأني» حديث موضوع، وهو قوله: «لاحليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة».

١٣ـ وفي «باب الرِّفق والحياء وحسن الخلق» حديث موضوع، وهو قوله: «المؤمن غِرٌّ كريم، والفاجر خِبٌّ لئيم».

١٤ـ وفي «باب فضل الفقر، وما كان فيه من عيش النبي -صَلَّى اللَّه عَلَيهِ وسَلَّمَ-» حديث موضوع، وهو قوله: «اللَّهم أحيني مسكيناً، وأمِتني مسكيناً، واحشرني في زمرة المساكين».

١٥ـ وفي «باب الملاحم» حديث موضوع،وهو قوله: «إنَّ النّاس يُمَصّرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال لها: البصرة، فإِن أنت مررت بها أو دخلتها فإِيّاك وسِباخَها وكلأها ونخيلها وسوقها، وباب أمرائها»، الحديث.

١٦ـ وفي «باب مناقب علي بن أبي طالب -كرَّم اللَّه وجهه-» ثلاثة أحاديث موضوعة:

أحدها: قوله: «اللَّهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطّير» فجاء علي وأكل معه، غريب. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع.

وقال الحاكم أبو عبد اللَّه: إنَّه ليس بموضوع.

١٧ـ والثاني: قوله: «أنا دار الحكمة وعليٌّ بابها»، قال محيي السُّنّة: «هذا حديث غريب، لا يُعْرَف عن أحد من الثّقات غير شَريك، وإسناده مضطرب».

وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع» ذكره في «الموضوعات».

١٨ـ والثالث: «يا علي لا يَحِلُّ لأحد يُجْنِب في هذا المسجد غيري وغيرك» واللَّه أعلم بالصواب- أَفتونا أثابكم اللَّه -تعالى-.

صورة الجواب:

بسم اللَّه الرحمن الرَّحيم

الحمد لله، وسلامه على عباده الَّذي اصطفى.

أمَّا بعد: فإِنَّ الفقير إلى عفو اللَّه الحليم الكريم، وَقَفَ على هذا السؤال، وتصدَّى للجواب عمّا تضمنته دعوى الحافظ سراج الدّين القزويني -تغمده اللَّه برحمته-، من أنَّ

الأحاديث المذكورة موضوعة، ولو نَقلَ لنا السائل لفظه لكان أولى، ولكن أقول بعون اللّٰه -تعالى-:

إنَّ أَكثر هذه الأحاديث لا يُطْلَق عليه وصفُ الوَضعِ، لعدم وجود شرط الحكم على الحديث بكونه موضوعاً.

وها أنا ذا أُوَضِّح ذلك مفصّلاً، بعد أنْ أذْكُر كلام أئمَّة الحديث في الموضوع، وبيان العَلامة التي إذا وجدت جاز الحكم عليه بالوضع.

قُرِئ على المُسنِدِ الكبير أبي الحسن علي بن محمد بن أبي المجد -بقراءة شيخ النُّحَاة الإمام مُحِب الدين بن هشام -وأنا أسمع-، عن محمد بن يوسف بن عبد اللّٰه بن المهتار، قال: أخبرنا العلاّمة أبو عمرو تقي الدين عبد الرّحمن الشَّهْرَزُورِي -الشهير بابن الصلاح- في كتابه «علوم الحديث»، قال: ويُعرَف الوضع بإقرار واضعه، أو ما يتنزَّل منزلة الإقرار، وبركاكة لفظه ومعناه.

وأن يكون منافياً لما ثبت في دين الإسلام بالضرورة فينفيه ذلك الخبر، وهو ثابت، أو يُثْبته وهو منفي. وهذه العلامة دلالتها على الموضوع متفاوتة، والأغراض الحاملة للوضع عند ذلك مختلفة.

وإذا تقرَّر ذلك، عُدْتُ إلى بيان حكم كل حديث ادَّعى الحافظ المذكور أنَّه موضوع، على ترتيب ما وقع في هذا السؤال بعون الملك الكبير المتعال[1].

---

(١) وقد أوردنا كلامَه -رحمه الله- على الأحاديث المذكورة؛ كُلاً في موضعه.

دِراسَةٌ عامَّةٌ - مُجْمَلَةٌ - لِمَنْهَجِ الْحافِظِ ابْنِ حَجَرٍ في كِتابِهِ

(هِدايَةِ الرّواةِ إلى تَخْرِيجِ أَحادِيثِ «الْمَصابيحِ» وَ «الْمِشْكاة»)

يُعَدُّ هذا الْكِتابُ - عَلَى اخْتِصارِهِ - عَظِيمَ النَّفْعِ، كَبِيرَ الْفـائِدَةِ؛ وَذَلِـكَ عـائِدٌ إلى تَنَوُّعِ تَعْلِيقاتِ مُؤَلِّفِهِ، وَتَفَنُّنِهِ فِيها، مِنْ ذَلِكَ:

- التَّضْعِيفُ وَالتَّصْحِيحُ: كَمَا في (٧٥١) و (٢٠١٧) و(٢٠١٨).

- نَقْلُ تَصْحِيحِ الْعُلَمَاءِ وَكَلامِهِمْ: كَمَا في (١١٦) و (٢٥٥) و (٣٦٧) و (٧٤٨) و (٩١٨) و (١٢٨٦) و (١٧١٧) و (٢٠١٥).

- التَّحْسِينُ بِذِكْرِ الشَّوَاهِدِ: كَمَا في (٩٧٤) و (١٣٦٨).

- تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ مَعَ بَيانِ أَصْلِهِ: كَمَا في (٦٧٥) و (٦٨٧) و (١٨٥٤).

- بَيانُ وَجْهِ الانْقِطاعِ في السَّنَدِ، وَذَلِكَ مِنْ طُرُقٍ:

أ - الْمُنْقَطِعُ: كَمَا في (١٢٣) و (٣٣٣).

ب - الْمُعْضَلُ: كَمَا في (١٨٨) و (٧٤٥) و (٧٨٨).

جـ - الْبَلاغاتُ: كَمَا في (١٨٦).

د - الْمُرْسَلُ: كَمَا في (١٨٩) و (٢٤٩) و (٢٦٥).

هـ - التَّعْلِيقُ: كَمَا في (٦٨٣).

- تَمْيِيزُ الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ: كَمَـا في (٤٣) و (٧٨) و (١١٥) و (١١٥٦) و (١١٥٨) و (١٧١٧).

- تَمْيِيزُ الأَلْفَاظِ مِنْ خِلالِ الْمَرْوِيَّاتِ: كَمَا في (٧٦) و (٣٧٠) و (١٦٣٠).

- وَصْلُ الرِّوَايَاتِ الْمَذْكُورَةِ بِغَيْرِ سَنَدٍ: كَمَا في (٤٣) و (١٩٠) و (١٥٨٩) و (١٧٤٩) و (٢٠١٧) و (٢٠١٨).

وَالْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّه - أَثْنَاءَ ذَلِكَ - يُطَوِّلُ التَّعْلِيقَ، أَوْ يَخْتَصِرُهُ؛ كَمَا في (٢٧٥) و (٣٦٥) و (٥٨٤) و (٦٢٣) و (١١٣٤) و (١١٤٨).

وَيَكُونُ بَعْضُ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ كَلامِ التَّبْرِيزِيِّ في «مِشْكَاتِهِ»؛ كَمَا في (١٠٠٩) و (١٩٢٦)، وَبَعْضٌ أَقَلَّ؛ كَمَا في (٩٧٣).

وَقَدْ يَضْطَرُّ الْبَحْثُ الْعِلْمِيُّ - أَحْياناً - إلى أَنْ يُصَحِّحَ بَعْضَ أَخْطَاءِ «الأَصْلِ»؛ كَمَا في (١٣٠٤).

وَنَراهُ يَذْكُرُ - في أَحْيانٍ أُخْرَى - فَوائِدَ إِسْنَادِيَّةً عَامَّةً؛ كَمَا في (١٣٧) و (٢٥١) و (٨٦٧).

... إلى غَيرِ ذَلِكَ مِنْ عُلومٍ حَدِيثِيَّة، وَمَعارفَ سُنِّيَّة.

أَقُولُ: هَذِهِ نُبَذٌ عِلْمِيَّة، وَإِشارَاتٌ مَنْهَجِيَّةٌ؛ تَفْتَحُ لِلْباحِثِينَ آفاقَ الدِّراسَةِ الْمُتَوَسِّعَةِ لِهَذا الْكِتابِ - خاصَّةً-، وَلِعُلُومِ مُؤَلِّفِهِ الإمامِ - عامَّةً-.

وَلَوْلا ضِيقُ الْوَقْتِ، وَكَثْرَةُ الْمَشاغِلِ، وَوَفْرَةُ الْمُنَغِّصاتِ: لَكَانَ لي - إنْ وَفَّقَ اللَّه وَأَعانَ - دِراسَةٌ ضافِيَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ وَالْمُؤَلَّفِ؛ أَنتَفِعُ بِها بِنَفْسي - أَوَّلاً-، وَأَنْفَعُ بِها إِخْوانِي طَلَبَةَ الْعِلْمِ - آخِراً-.

وَالْمُوَفِّقُ -مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ - هُوَ رَبُّ العالَمِينَ.

مُوجَزُ تَرْجَمَةِ الْحافِظِ ابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلانِيِّ (١)

- رَحِمَهُ اللَّه -

- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ، الشِّهَابُ، أَبُو الْفَضْلِ الْكِنَانِيُّ الْعَسْقَلاَنِيُّ، الْقَاهِرِيُّ الشَّافِعِيُّ؛ الْمَعْرُوفُ بابْنِ حَجَرٍ - وَهُوَ لَقَبٌ لِبَعْضِ آبائِهِ-.

- الْحافِظُ، الْكَبِيرُ،الشَّهِيرُ،الإمَامُ، الْمُنْفَرِدُ بِمَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ - فِي الأَزْمِنَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ-.

- وُلِدَ في ثانِي عَشَر شَعْبانَ سَنَةَ (٧٧٣) ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ وَسَبْعِمائَةٍ بِمِصْرَ، وَنَشأَ بِها يَتِيماً في كَنَفِ أَحَدِ أَوْصِيائِهِ(٢).

فَحَفِظَ الْقُرآنَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ، ثُمَّ حَفِظَ «الْعُمْدَةَ» وَ «أَلْفِيَّةَ الْحَدِيثِ» - لِلْعِراقِيِّ-، وَ «الْحَاوِي الصَّغِيرَ»(٣) وَ «مُخْتَصَرَ ابْنِ الْحاجِبِ في الأُصُولِ»، وَ «الْمُلْحَةَ».

وَبَحَثَ في ذَلِكَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَتَفَقَّهَ بالْبُلْقِينِي، وَالْبِرْماوِي، وَابْنِ الْمُلَقِّنِ، وَالْعِزِّ ابْنِ جَمَاعَةَ؛ وَعَلَيْهِ أَخَذَ غالِبَ الْعُلُومِ الآلِيَّةِ، وَالأُصُولِيَّةِ؛ كَـ «الْمِنْهاجِ»، وَ «جَمْعِ الْجَوامِعِ»، وَ «شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ»، وَ «الْمُطَوَّلِ».

---

(١) مُخْتَصَرَةٌ مِنَ «الْبَدْرِ الطَّالِعِ» (١/ ٨٧- ٩٢) للإمامِ الشَّوْكانِيِّ - رَحِمَهُ ا للهُ-.
وَمَصادِرُ تَرْجَمَتِهِ كَثِيرَةٌ وَكَثِيرَةٌ جِدّاً.

(٢) هُوَ الزَّكِيُّ الْخرُوبِي، تُوفِي سَنَةَ (٧٨٧هـ).
وَقَدْ تَرْجَمَهُ مُؤَلِّفُنا - رَحِمَهُ ا للهُ - في «الدُّرَرِ الْكامِنَةِ» (١/ ٤٥٠).

(٣) هُوَ لِنَجْمِ الدِّينِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْقَزْوِينِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٦٨هـ) - كَمَا في «شَذَراتِ الذَّهَبِ» (٥/ ٣٢٧)، وَانْظُرْ «كَشْفَ الظُّنُون» (١/ ٦٢٥).

- ثُمَّ حَبَّبَ اللّه إِلَيْهِ فَنَّ الْحَدِيثِ؛ فَأَقْبَلَ عَلَيْـهِ بِكُلِّيَّتِـهِ، وَطَلَبَـهُ سَـنَةَ (٧٩٣) - وَمَا بَعْدَها-، فَعَكَفَ عَلَى الزَّيْنِ الْعِراقِيِّ، وَحَمَلَ عَنْه جُمْلَةً نافِعَةً مِـنْ عِلْـمِ الْحَدِيـثِ؛ سَنَداً وَمَتْناً، وَعِلَلاً وَاصْطِلاحاً.

- وَارْتَحَلَ إِلى بِلادِ الشّامِ، وَالْحِجَازِ، وَالْيَمَنِ، وَمَكَّةَ، وَمَا بَيْنَ هَذِهِ النَّواحِي.

وَأَكْثَرَ - جِدّاً - مِنَ الْمَسْمُوعِ، وَالشُّيُوخِ، وَسَمِعَ الْعالِي وَالنّـازِلَ، وَاجْتَمَـعَ لَـهُ مِنْ ذَلِكَ ما لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ، وَأَدْرَكَ مِنَ الشُّيُوخِ جَماعَةً؛ كُلُّ وَاحِدٍ رأْسٌ في فَنِّهِ الّـذي اشْتُهِرَ بِهِ:

فـالتَّنُوخِيُّ: في مَعْرِفَـةِ الْقِـراآتِ، وَالْعِراقِـيُّ: في الْحَدِيـثِ، وَالْبُلْقِينِـيُّ: في سَـعَةِ الْحِفْـظِ وَكَـثْرَةِ الاطِّـلاعِ، وَابْـنُ الْمُلَقِّـنِ: في كَـثْرَةِ التَّصانِيفِ، وَالْمَجْـدُ - صـاحِبُ «الْقامُوسِ» - في حِفْظِ اللُّغَةِ، وَالْعِزُّ بْنُ جَماعَةَ: في تَفَنُّنِهِ في عُلُـومٍ كَثِيرَةٍ؛ بِحَيْـثُ كـانَ يَقُولُ: «أَنا أَقْرأُ في خَمْسَةَ عَشَرَ عِلْماً؛ لا يَعْرِفُ عُلَماءُ عَصْرِي أَسْماءَها»!

- ثُمَّ تَصَدَّى لِنَشْرِ الْحَدِيثِ، وَقَصَـرَ نَفْسَـهُ عَلَيْـهِ؛ مُطَالَعَـةً، وَتَصْنِيفـاً، وَإِفْتِـاءً، وَتَفَرَّدَ بِذَلِكَ.

وَشَهِدَ لَهُ بالْحِفْظِ وَالإِتْقانِ الْقَرِيـبُ وَالْبَعِيـدُ، وَالْعَـدُوُّ وَالصَّدِيـقُ؛ حَتّـى صـارَ إِطْلاقُ لَفْظِ (الْحَافِظِ) - عَلَيْهِ - كَلِمَةَ إِجْماعٍ.

- وَرَحَلَ الطَّلَبَةُ إِلَيْهِ مِنَ الأَقْطارِ، وَطـارَتْ مُؤَلَّفـاتُهُ في حَيَـاتِهِ، وَانْتَشَـرَتْ في الْبِلادِ، وَتَكاتَبَتِ الْمُلُوكُ مِنْ قُطْرٍ إِلى قُطْرٍ في شأْنِها.

وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدّاً؛ مِنْها ما كَمَلَ، وَمِنْها ما لَمْ يَكْمَلْ.

وَقَدْ عَدَّدَها السَّخَاوِيُّ في «الضَّوْءِ اللّامِعِ»[١]،وكَذَلِكَ عَدَّدَ مُصَنَّفاتِهِ في: الأَرْبَعِينِيّاتِ، وَالْمَعاجِمِ، وَتَخْرِيجِ الشُّيُوخِ، وَالأَطْرافِ، وَالطُّرُقِ، وَالشُّرُوحِ، وَعُلُومِ الْحَدِيثِ وَفُنُونِهِ وَرِجَالِهِ؛ فِي أَوْراقٍ مِنْ «تَرْجَمَتِهِ»[٢].

وَنَقَلَ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ:

«لَسْتُ راضِياً عَنْ شَيءٍ مِنْ تَصَانِيفِي؛ لأَنِّي عَمِلْتُها في ابْتِداءِ الأَمْرِ، ثُمَّ لَمْ يَتَهَيَّأْ لِي مَنْ يُحَرِّرُها مَعِي[٣]؛ سِوَى «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ» وَ«مُقَدِّمَتِهِ»، وَ «الْمُشْتَبِهِ»، وَ «التَّهْذِيبِ»، وَ «لِسانِ الْمِيزانِ».

وَرَوَى عَنْهُ في مَوضِعٍ آخَرَ؛ أَنَّهُ أَثْنَى عَلَى «شَرْحِ الْبُخارِيِّ» وَ «التَّغْلِيقِ»، وَ «النُّخْبَةِ».

- وَلا رَيْبَ أَنَّ أَجَلَّ مُصَنَّفاتِهِ «فَتْحُ الْبَارِي»، وَكانَ شُرُوعُهُ في تَصْنِيفِهِ سَنَةَ (٨١٧) عَلَى طَرِيقِ الإِمْلاءِ، ثُمَّ صارَ يَكْتُبُ مِنْ خَطِّهِ؛ يُدَاوِلُهُ بَيْنَ الطَّلَبَةِ شَيْئاً فَشَيْئاً؛ وَالاجْتِماعُ في يَوْمٍ مِنَ الأُسْبُوعِ لِلْمُقابَلَةِ وَالْمُباحَثَةِ، إلى أَن انْتَهَى في أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ (٨٤٢)؛ سِوَى ما أَلْحَقَهُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَجاءَ بِخَطِّهِ في ثَلاثَةَ عَشَرَ سِفْراً، وَبُيِّضَ في عَشَرَةٍ، وَعِشْرِينَ، وَثَلاثِينَ، وَأَقَلَّ، وَأَكْثَرَ.

وَقَدْ سَبَقَهُ إلى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ شَيْخُهُ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»؛ فإِنَّهُ وُجِدَ لَهُ في أَسْماءِ مُصَنَّفاتِهِ أَنَّ مِنْ جُمْلَتِها «فَتْحَ الْبارِي[٤] في شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخارِي»، وَأَنَّهُ كَمَلَ رُبْعُهُ في عِشْرِينَ مُجَلَّداً.

---

(١) (٢/ ٣٩).

(٢) هِيَ «الْجَواهِرُ وَالدُّرر»، وَقدْ طُبِعتْ قَرِيباً بِتَحْقِيقِ صَدِيقِنا الأَخِ إبراهيم باجس عَبدِ الْحَمِيدِ - سَدَّدَهُ ا للهُ - في ثلاثةِ مُجَلّدات؛ فانظُرْ (٢/ ٦٥٩-٧١٥) - مِنْهُ-.

(٣) هَذا يَدُلُّكَ عَلَى التَّعاوُنِ (الصّادِقِ) بَيْنَ الْعُلَماءِ، وَتَلامِيذِهِم...

(٤) في حاشِيَةِ «الأَصْلِ» ما نَصُّهُ: «الّذي في ذِهْني عَنِ الْقَسْطَلانِيِّ أَنَّ مَجْدَ الدّينِ سَمَّى شَرْحهُ: «منح

--

- وَلَهُ مُؤَلَّفاتٌ في الفِقْـهِ وَأُصولِـهِ، وَالعَـرُوضِ، وَالآدَابِ؛ سَـرَدَها السَّـخَاوِيُّ، وَقالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إنَّها تَهادَتْ تَصانِيفَهُ الْمُلُوكُ؛ بِسُؤَالِ عُلَمَائِهِمْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ حَتّـى وَرَدَ كِتَابٌ في سَنَةِ (٨٣٣) مِنْ شاه رُخ[1] بن تيمور مَلِـكِ الشَّـرْقِ؛ يستدعي مِـنَ السُّـلْطانِ الأَشْرَفِ بِرْسْباي هَدَايا - مِنْ جُمْلَتِها: «فَتْـحُ البَـاري»-؛ فَجَهَّـزَ لَـهُ صـاحِبُ التَّرْجَمَـةِ ثَلاثَ مُجَلَّداتٍ مِنْ أَوائِلِهِ، ثُمَّ أَعادَ الطَّلَبَ في سَنَةِ (٨٣٩)، وَلَـمْ يَتَّفِـقْ أَنَّ الْكِتَـابَ قَـدْ كَمَلَ؛ فأَرْسَلَ إِلَيْهِ - أَيْضاً - قِطْعَةً أُخْرَى.

ثُمَّ في زَمَنِ الظّاهِرِ جُقْمُق جُهِّزَتْ لَهُ نُسْخَةٌ كامِلَةٌ.

وَكَذا وَقَـعَ لِسُـلْطانِ الْغَـرْبِ أَبـي فـارِسٍ عَبْـدِ الْعَزِيـزِ الْحَفْصِـيِّ؛ فإِنَّـهُ أَرْسَـلَ يَسْتَدْعِيهِ، فَجَهَّزَ لَهُ ما كَمَلَ مِنَ الْكِتابِ، وَكانَ يُجَهِّزُ لِكَتَبَةِ «الشَّرْحِ» -وَلِجَماعَةِ مَجْلِسِ الإِمْلاءِ- ذَهَباً يُفَرَّقُ عَلَيْهِمْ.

هَذا وَمُصَنِّفُهُ حَيٌّ - رَحِمَهُ اللَّهُ-.

- وَلَمّا كَمَلَ «شَرْحُ الْبُخَارِيِّ» - تَصْنِيفاً وَقِراءَةً - عَمِلَ مُصَنِّفُهُ - رَحِمَهُ اللَّه - وَلِيمَةً عَظِيمَةً بالْمَكَانِ الّذي بَنَاهُ الْمُؤَيَّدُ - خارِجَ الْقاهِرَةِ - في يَوْمَ السَّبْتِ ثامِنِ شَـعْبانَ سَنَةَ (٨٤٢)، وَقَرأَ الْمَجْلِسَ الأَخِيرَ هُنالِكَ؛ وَجَلَسَ الْمُصَنِّفُ عَلَى الْكُرْسِيِّ.

قالَ تِلْمِيذُهُ السَّخَاوِيُّ: «وَكانَ يَوْمَاً مَشْهُوداً؛ لَمْ يَعْهَدْ أَهْلُ الْعَصْرِ مِثْلَهُ؛ بِمَحْضَرٍ مِنَ الْعُلَماءِ، وَالْقُضاةِ، وَالرُّؤَساءِ، وَالْفُضَلاءِ، وَقـالَ الشُّـعَرَاءُ في ذَلِـكَ فـأَكْثَرُوا، وَفَـرَّقَ

الباري» - بالمِيم بَدل الفاء، وَأَنّ الحافِظَ ابْنَ حجَرٍ اطَّلَعَ علَيْهِ وَلَمْ يَرْتَضِهْ؛ لِكَثْرَةِ نَقْلِهِ عَنِ ابْـنِ عربـيٍّ؛ فلَيْـسَ كَما ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ - وَا للهُ أَعْلَمُ-، مِنْ خطِّ الْقاضي مُحمّدِ بْنِ عبدِ الْمَلِك».

قالَ عَلِيٌّ - كانَ ا للهُ لَهُ-: نَعَمْ؛ لِلْحافِظِ ابْنِ رَجَـب الْحنْبَلـيِّ - الْمُتَوَفّـى سَـنَةَ (٧٩٥هـ) شَـرْحٌ لـ «الصَّحِيحِ» بِعُنْوان: «فَتْحِ الْبارِي»؛ فَتَأَمَّلْ.

(١) مِنَ اللِّسانِ الفارِسيِّ، بِمَعْنى: الْمَلِك الشّجاع.

عَلَيْهِمُ الذَّهَبُ، وَكَانَ الْمُسْتَغْرَقُ فِي الْوَلِيمَةِ نَحْوَ خَمْسِمائَةِ دِينارٍ، وَوَقَعَتْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مُطارَحَةٌ أَدَبِيَّةٌ...».

-وَكانَ لِلْمُتَرْجَمِ لَهُ يَدٌ طُولَى فِي الشِّعْرِ[١]؛ قَدْ أَوْرَدَ مِنْهُ جَماعَةٌ مِنَ الأُدَباءِ الْمُصَنِّفِينَ أَشْياءَ حَسَنَةً جِدّاً؛ كابْنِ حَجّة في «شَرْحِ الْبَدِيعِيَّةِ» وَغيره، وَهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِعُلُوِّ دَرَجَتِهِ فِي ذَلِكَ.

وَأَوْرَدَ لَهُ السَّخَاوِيُّ فِي «الضَّوْءِ اللّامِعِ» قَوْلَهُ:

خَلِيلَيَّ وَلَّى العمرُ مِنّا وَلَم نَتُب   وَنَنوِي فِعالَ الصّالِحاتِ وَلكِنّا

فَحتّى مَتَى نبني الْبيوتَ مَشِيدَةً   وَأَعْمارُنا مِنّا تُهَدُّ وما تُبْنَى

-وَقَدْ كانَ - رَحِمَهُ اللَّه - مُصَمِّماً عَلَى عَدَمِ الدُّخُولِ فِي الْقَضَاءِ، ثُمَّ قُدِّرَ أَنَّ الْمُؤَيَّدَ وَلاَّهُ الْحُكْمَ فِي بَعْضِ الْقَضايا، ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْهِ الاسْتِقلالَ بِهِ، وَأُلْزِمَ مِنْ أَحِبّائِهِ بِقَبُولِهِ؛ فَقَبِلَ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْمحرم سَنَةَ (٨٢٧) بَعْدَ أَنْ كانَ عُرِضَ عَلَيْهِ وَهُوَ يأبى، وَتَزايَدَ نَدَمُهُ عَلَى الْقَبُولِ؛ لِعَدَمِ فَرْقِ أَرْبابِ الدَّوْلَةِ بَيْنَ الْعُلَماءِ وَغَيْرِهِمْ، وَمُبالَغَتِهِمْ فِي اللَّوْمِ لِرَدِّ إِشارَاتِهِمِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَلَى وَفْقِ الْحَقِّ[٢]، وَاحْتِياجه لِمُدَارَاةِ كَبِيرِهِمْ وصَغِيرِهِمْ؛ بِحَيْثُ لا يُمْكِنُهُ مَعَ ذَلِكَ الْقِيامُ بِمَا يَرُومونه! وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ صُرِفَ، ثُمَّ أُعِيدَ، وَلا زالَ كَذَلِكَ إِلى أَنْ أَخْلَصَ فِي الإِقْلاعِ عَنْهُ عَقِبَ صَرْفِهِ فِي جُمادَى الآخِرَةِ سَنَةَ (٨٥٢).

وَجَمِيعُ مُدَدِ قَضائِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَزَهِدَ فِي الْقَضاءِ زُهْداً كَبِيراً؛ لِكَثْرَةِ ما تَوالَى عَلَيْهِ مِنَ الْمِحَنِ وَالأَنْكادِ بِسَبَبِهِ، وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي بَدَنِهِ شَعْرَةٌ تَقْبَلُ اسْمَهُ!

---

(١) وَللأُستاذِ محمّد يوسف أيّوب كِتابٌ مفيدٌ، بِعُنوان: «الحافظُ ابْنُ حجَرِ العسْقَلانِيُّ؛ حياتُهُ وَشِعْرُهُ» نشرُ مكْتَبَةِ الأَدِيب (١٤١٩هـ) في الرِّياض.

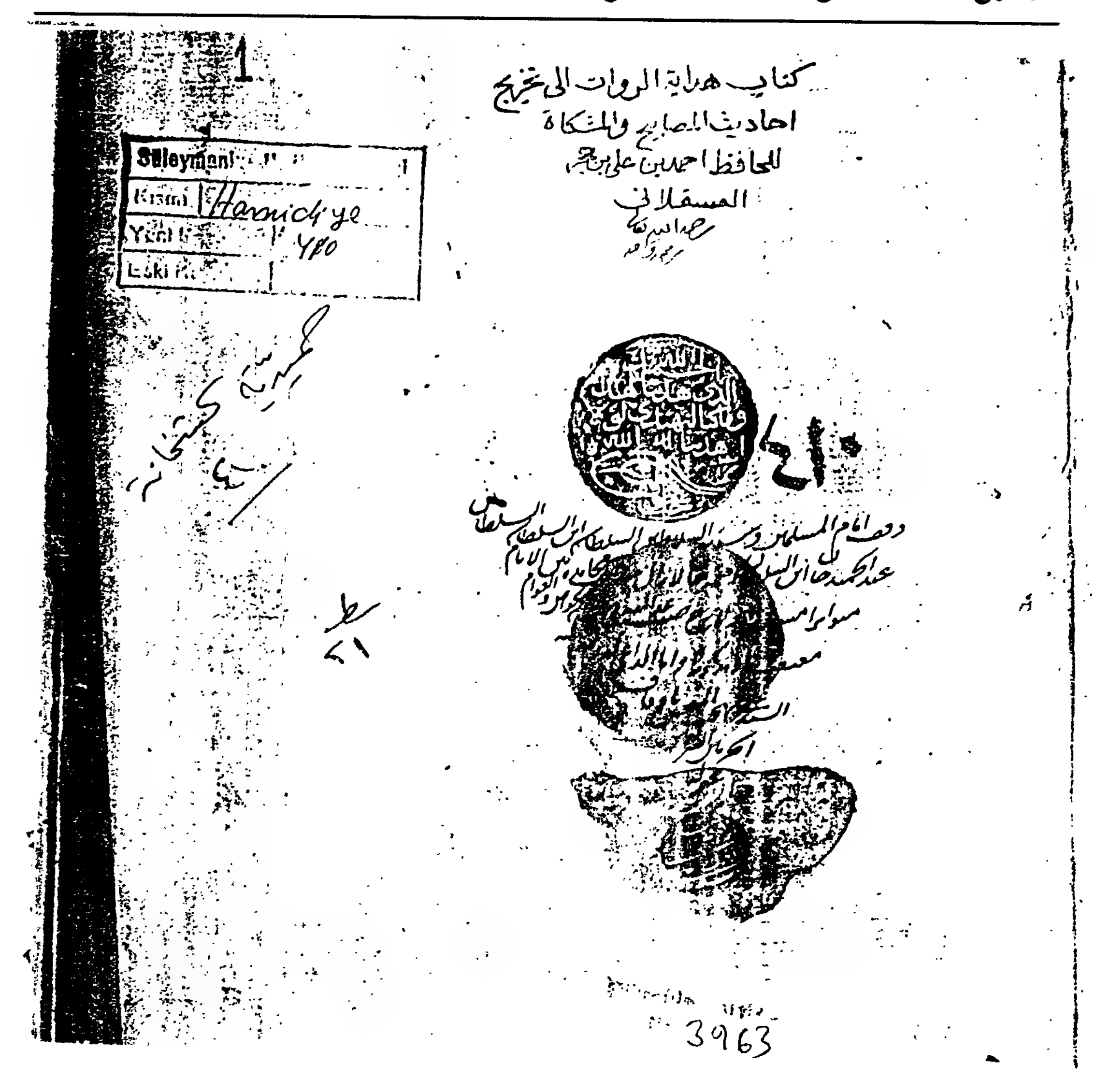
(٢) هَذا في زَمانِهِ! فَكَيْفَ في زَمانِنا ؟! اللّهُمَّ عَفْوَكَ...

- وَقَدْ دَرَّسَ بِمَواطِنَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَاشْتُهِرَ ذِكْرُهُ، وَبَعُدَ صِيتُهُ، وَارْتَحَلَ إِلَيْهِ الْعُلَمـاءُ، وَتَبَجَّحَ الأَعْيانُ بِلِقائِهِ وَالأَخْذِ عَنْهُ.

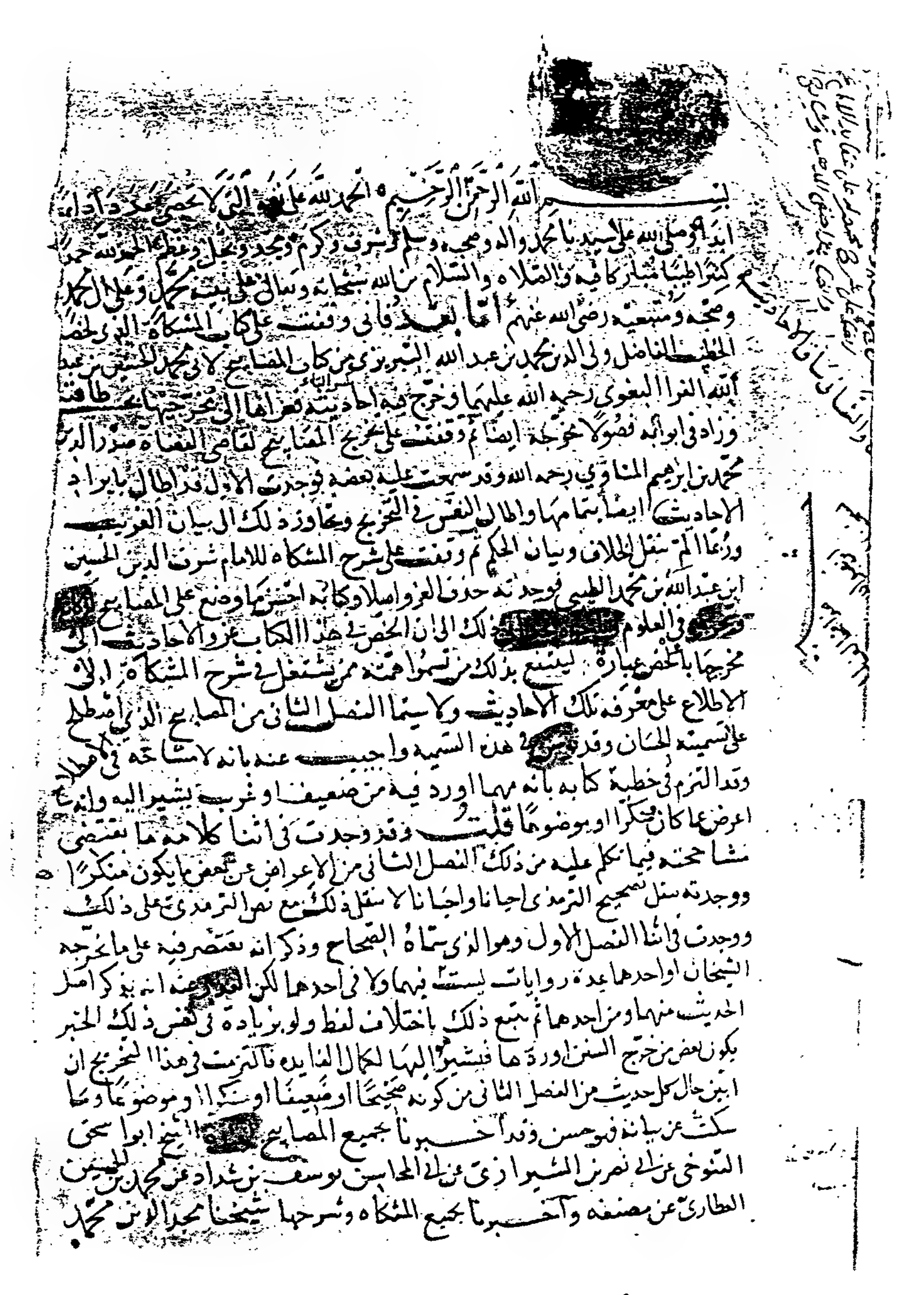
وَأَخَذَ النّاسُ عَنْهُ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ، وَأَلْحَقَ الأَصاغِرَ بِالأَكابِرِ، وَامْتَدَحَهُ الْكِبارُ، وَتَبَجَّحَ فُحُولُ الشُّعَراءِ بِمُطَارَحَتِهِ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى طَرِيقَتِهِ حَتّى ماتَ في أَواخِرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (٨٥٢) اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ وَثَمانِ مائَةٍ.

- وَكانَ لَهُ مَشْهَدٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الشُّيُوخِ فَضْلاً عَمَّنْ دُونَهُمْ.

وَشَهِدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالسُّلْطَانُ - فَمَنْ دُونَهُما-، وَقُدِّمَ الْخَلِيفَةُ لِلصَّلاةِ عَلَيْهِ، وَدُفِنَ تُجاهَ تُرْبَةِ الدَّيْلَمِيِّ بِالْقَرافَةِ، وَتَزاحَمَ الأُمَراءُ وَالْكُبَراءُ عَلَى حَمْلِ نَعْشِهِ.


كتاب هداية الرواة الى تخريج
احاديث المصابيح والمشكاة
للحافظ احمد بن علي بن حجر
العسقلاني
رحمه الله تعالى

صورة غلاف كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية



بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله على نعمه التي لا تحصى عددًا وأدامها
أبدًا، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وشرف وكرم ومجد وبجل وعظم، الحمد لله حمدًا
كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، والصلاة والسلام من الله سبحانه وتعالى على نبيه محمد وعلى آل محمد
وصحبه ومتبعيه رضي الله عنهم. أما بعد فإني وقفت على كتاب المشكاة الذي جمعه
الخطيب الفاضل ولي الدين محمد بن عبد الله التبريزي من كتاب المصابيح لأبي محمد الحسين بن عبد
الله الفرا البغوي رحمة الله عليهما، وخرج فيه أحاديثه معزوًا إلى مخرجيها من الأئمة طائفة
وزاد في أبوابه فصولًا مخرجة أيضًا، ثم وقفت على تخريج المصابيح لقاضي القضاة صدر الدين
محمد بن إبراهيم المناوي رحمه الله، وقد سمعت عليه بعضه، فوجدت الأول قد أطال بإيراد
الأحاديث أيضًا بتمامها، وأطال النفس في التخريج، وتجاوز ذلك إلى بيان الغريب
وربما ألم بنقل الخلاف وبيان الحكم، ثم وقفت على شرح المشكاة للإمام شرف الدين الحسين
ابن عبد الله بن محمد الطيبي فوجدته حذف العزو أصلًا، وكأنه اختصر ما وضع على المصابيح
[illegible] في العلوم [illegible] ذلك إلى أن أخص في هذا الكتاب عزو الأحاديث إلى
مخرجيها بأخص عبارة ليستغني بذلك من تسمو همته ممن يشتغل في شرح المشكاة إلى
الاطلاع على معرفة تلك الأحاديث، ولا سيما الفصل الثاني من المصابيح الذي اصطلح
على تسميته الحسان، وقد [illegible] في هذه التسمية، وأجيب عنه بأنه لا مشاحة في الاصطلاح
وقد التزم في خطبة كتابه بأنه مهما أورد فيه من ضعيف أو غريب يشير إليه، وأنه
أعرض عما كان منكرًا أو موضوعًا. قلت: وقد وجدت في أثناء كلامه ما يقتضي
مشاحته فيما تكلم عليه من ذلك الفصل الثاني من الإعراض عن بعض ما يكون منكرًا
ووجدته ينقل تصحيح الترمذي أحيانًا، وأحيانًا لا ينقل ذلك مع نص الترمذي على ذلك
ووجدت في أثناء الفصل الأول، وهو الذي سماه الصحاح، وذكر أنه يقتصر فيه على ما أخرجه
الشيخان أو أحدهما، عدة روايات ليست فيهما ولا في أحدهما، لكن العذر عنه أنه يذكر أصل
الحديث منهما أو من أحدهما، ثم يتبع ذلك باختلاف لفظ ولو بزيادة في نفس ذلك الخبر
يكون بعض من خرج السنن أوردها فيشير إليها لكمال الفائدة، فالتزمت في هذا التخريج أن
أبين حال كل حديث من الفصل الثاني من كونه صحيحًا أو ضعيفًا أو منكرًا أو موضوعًا، وما
سكت عن بيانه فهو حسن. وقد أخبرنا بجميع المصابيح [illegible] الشيخ أبو إسحق
التنوخي عن أبي نصر بن الشيرازي عن أبي المحاسن يوسف بن شداد عن محمد بن الحسين
العطاري عن مصنفه، وأخبرنا بجميع المشكاة وشرحها شيخنا مجد الدين محمد

صورة الصفحة الأولى من كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية

بهز بن حكيم عن أبيه عن جده رضي الله عنهم [illegible] المعترف بذنوبه عبده

من عبيده وافق الفراغ منه يوم السبت المبارك سابع شوال المبارك آخر النهار عام [illegible]

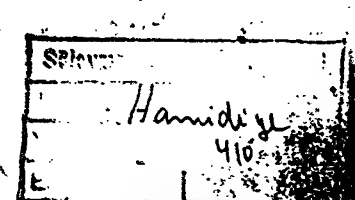
أحسن الله عاقبتها بخير وسلام والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة

إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على النبي الأمي محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً آمين

غفر الله لكاتبه ولصاحبه وللمصحح ولقاريه ولمن دعا لهم بالتوبة والمغفرة وللمسلمين

وإن وجدت عيباً فسد الخللا جل من لا عيب فيه وعلا

[illegible]



صورة الصفحة الأخيرة من كتاب «هداية الرواة» من النسخة التركية

٩٤١ – (٣) وعن ابنِ عبَّاسٍ ، رضي اللهُ عنهما ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُعلِّمُهم هذا الدعاءَ كما يُعلِّمُهم السورةَ من القرآنِ ، يقولُ : « قولوا : اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من عذابِ جهنَّمَ ، وأعوذ بكَ من عذابِ القبرِ ، وأعوذ بكَ من فتنةِ المَسيحِ الدَّجَّال ، وأعوذُ بكَ من فتنةِ المَحيا والمماتِ » . رواه مسلم . (٢/٩٤)

وأحمد (١/٢٤٢ و٢٥٨ و٢٩٨ و٣١١)

٥٤٨٠ – (١٧) وعن أبي هريرةَ ، عن رسولُ الله ﷺ قال : « يأتي المسيحُ من قِبَلِ المشرقِ همَّتُه[٢] المدينة ، حتى ينزلَ دُبُرَ أُحُدٍ ، ثم تصرفُ الملائكةُ وجهه قِبَلَ الشام ، وهنالك يهلكُ » . متفق عليه .

نماذج متعددة من تخريجات شيخنا الألباني – رحمه الله – وبخطه –

٦١٢٣ — (٢٥) وعن حذيفة ، قال : جاء أهل نجران إلى رسولِ الله ﷺ فقالوا : يارسول الله ! ابعثْ إلينا رجلاً أميناً . فقال: « لأَبعثنَّ إليكم رجلاً أميناً حقَّ أمين » فاستشرفَ[1] لها الناسُ ، قال : فبعث أبا عبيدةَ ابن الجرَّاح . متفق عليه .[1]

(١) أخرجاه من حديث شعبة عن أبي إسحاق [illegible] عن حذيفة به . البخاري (ج ٣٧٤٥ و٤٣٨١ و٧٢٥٤) ومسلم (٧/١٢٩) والنسائي في «الكبرى» (٥/٥٧/٨١٩٨) وابن ماجه (١٣٥) وابن أبي عاصم (١٤٦٠) ، وابن سعد (٣/٤١٢) ، وأحمد (٥/٣٩٨ و٤٠٠) ؛ [illegible] وهو [illegible] لم يتحدث عند أحمد في الموضع الثاني . وابن أبي شيبة (١٢/١٢٦) و
وتابعه سفيان عن أبي إسحاق [illegible] عند مسلم والترمذي (٣٧٩٦) و[illegible] ، والنسائي أيضاً (٨١٩٧) وكذا ابن ماجه وابن سعد وأحمد (٥/٣٨٥ و٤٠١) ، وصرح [illegible] عند الترمذي .
وتابعهما أيضاً زكريا بن أبي زائدة [illegible] عند ابن أبي عاصم (١٤٦١) وابن أبي شيبة .
وتابعهم إسرائيل [illegible] أخرجه البخاري أيضاً (٤٣٨٠) والنسائي أيضاً (٨١٩٦) . وهو عند الحاكم (٣/٢٦٧) وأحمد (١/٤١٤) ، لكنهما قالا : «عن ابن مسعود» ٢٥٣ بدل «عن حذيفة» [illegible] . واستظهر الحافظ (٨/٩٤) صحة الطريقين [illegible] وفيه [illegible] والصحيح رواية [illegible] الجماعة [illegible] (١٠/٢٦١) . أنه عن حذيفة !

نماذج متعددة من تخريجات شيخنا الألباني - رحمه الله - وبخطه -

هداية الرواة

إلى تخريج أحاديث

«المصابيح» و «المشكاة»

للإمام الحَافِظِ

أحمد بن عليٍّ بنِ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيِّ

- رحمه اللّٰه -

مُقَدِّمَةُ

الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيِّ

لِكِتَابِهِ

(هِدَايَةِ الرُّوَاةِ إِلَى تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ «المَصَابِيحِ» وَ«المِشْكَاةِ»)

بِسْمِ اللَّه الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ -الَّتِي لاَ تُحْصَى عَدَداً- دَائِماً أَبَداً، وَصَلَّى اللَّه عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ، وَمَجَّدَ وَبَجَّلَ وَعَظَّمَ.

الحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ مِنَ اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَمُتَّبِعِيهِ- رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ-.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ «المِشْكَاةِ»؛ الَّذِي لَخَّصَهُ الخَطِيبُ الفَاضِلُ وَلِيُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه التِّبْرِيزِيُّ مِنْ كِتَابِ «المَصَابِيحِ»؛ لأَبِي مُحَمَّدٍ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّه الفَرَّاءِ البَغَوِيِّ - رَحْمَةُ اللَّه عَلَيْهِمَا-، وَخَرَّجَ فِيهِ أَحَادِيثَهُ، فَعَزَاهَا إِلَى مُخَرِّجِيهَا بِحَسْبِ طَاقَتِهِ، وَزَادَ فِي أَبْوَابِهِ فُصُولاً مُخَرَّجَةً -أَيْضاً-.

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى «تَخْرِيجِ المَصَابِيحِ» لِقَاضِي القُضَاةِ صَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ المُنَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّه وَقَدْ سَمِعْتُ عَلَيْهِ بَعْضَهُ؛ فَوَجَدْتُ الأَوَّلَ قَدْ أَطَالَ بِإِيرَادِ الأَحَادِيثِ،

[وَالثَّانِي سَاقَ الأَحَادِيثَ][١] أَيْضاً بِتَمَامِهَا، وَأَطَالَ النَّفَسَ فِي التَّخْرِيجِ، وَتَجَاوَزَ ذلِكَ إِلَى بَيَانِ الغَرِيبِ، وَرُبَّمَا أَلَمَّ بِنَقْلِ الخِلاَفِ وَبَيَانِ الحُكْمِ.

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى «شَرْحِ المِشْكَاةِ» لِلإِمَامِ شَرَفِ الدِّينِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الطِّيبِيِّ، فَوَجَدْتُهُ حَذَفَ العَزْوَ أَصْلاً! وَكِتَابُهُ أَحْسَنُ مَا وُضِعَ عَلَى «المَصَابِيحِ»؛ لِذَكَائِهِ وَتَبَحُّرِهِ فِي العُلُومِ، وَتَأَخُّرِهِ؛ فَحَدَانِي ذلِكَ إِلَى أَنْ أُلَخِّصَ فِي هذَا الكِتَابِ عَزْوَ الأَحَادِيثِ إِلَى مُخَرِّجِيهَا بِأَلْخَصِ عِبَارَةٍ؛ لِيَنْتَفِعَ بِذلِكَ مِنْ تَسْمُو هِمَّتُهُ مِمَّنْ يَشْتَغِلُ فِي شَرْحِ «المِشْكَاةِ» إِلَى الاطِّلاَعِ عَلَى مَعْرِفَةِ تِلْكِ الأَحَادِيثِ، وَلاَ سِيَّمَا الفَصْلُ الثَّانِي مِنَ «المَصَابِيحِ» الَّذِي اصْطَلَحَ عَلَى تَسْمِيَتِهِ (الحِسَانَ)؛ وَقَدْ نُوقِشَ فِي هذِهِ التَّسْمِيَةِ، وَأُجِيبُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لاَ مُشَاحَّةَ فِي الاصْطِلاَحِ!، وَقَد الْتَزَمَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ مَهْمَا أَوْرَدَ فِيهِ مِنْ ضَعِيفٍ، أَوْ غَرِيبٍ: يُشِيرُ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ أَعْرَضَ عَمَّا كَانَ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً.

قُلْتُ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِي أَثْنَاء كَلاَمِهِ مَا يَقْتَضِي مُشَاحَحَتَهُ فِيمَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ ذلِكَ الفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الإِعْرَاضِ عَنْ بَعْضِ مَا يَكُونَ مُنْكَراً، وَوَجَدْتُهُ يَنْقُلُ تَصْحِيحَ التِّرْمِذِيِّ أَحْيَاناً! وَأَحْيَاناً لاَ يَنْقُلُ ذلِكَ مَعَ نَصِّ التِّرْمِذِيِّ عَلَى ذلِكَ!!، وَوَجَدْتُ فِي أَثْنَاء الفَصْلِ الأَوَّلِ -وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ (الصِّحَاحَ) -وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى مَا يُخَرِّجُهُ الشَّيْخَانِ، أَوْ أَحَدُهُمَا عِدَّةَ رِوَايَاتٍ لَيْسَتْ فِيهِمَا، وَلاَ فِي أَحَدِهِمَا! لَكِنَّ العُذْرَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ أَصْلَ الحَدِيثِ مِنْهُمَا، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا، ثُمَّ يُتْبِعُ ذلِكَ بِاخْتِلاَفٍ فِي لَفْظٍ -وَلَوْ بِزِيَادَةٍ فِي نَفْسِ ذلِكَ الخَبَرِ- يَكُونُ بَعْضُ مَنْ خَرَّجَ «السُّنَنَ» أَوْرَدَهَا، فَيُشِيرُ هُوَ إِلَيْهَا لِكَمَالِ الفَائِدَةِ.

[مَنْهَجُ الحُكْمِ عَلَى الأَحَادِيثِ]: فَالْتَزَمْتُ فِي هذَا «التَّخْرِيجِ» أَنْ أُبَيِّنَ حَالَ كُلِّ حَدِيثٍ مِنَ الفَصْلِ الثَّانِي؛ مِن كَوْنِهِ صَحِيحاً، أَوْ ضَعِيفاً، أَوْ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً، وَمَا سَكَتُّ عَنْ بَيَانِهِ فَهُوَ حَسَنٌ.

---

(١) مِنْ حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»، وَقَدْ أَخَذَ القصُّ مِنْهَا طَرَفاً!

وَقَدْ أَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ «المَصَابِيحِ» إِجَازَةً الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ التَّنُوخِيُّ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ الشِّيرَازِيِّ، عَنْ أَبِي المَحَاسِنِ يُوسُفَ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ العَطَّارِيِّ، عَنْ مُصَنِّفِهِ.

وَأَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ «المِشْكَاةِ» وَ«شَرْحِهَا» شَيْخُنَا مَجْدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الفَيْرُوزَبَادِي (١) إِجَازَةً بِجَمِيعِ «المِشْكَاةِ» عَنْ جَمَالِ الدِّينِ حُسَيْنٍ الأَخْلَاطِيِّ، وَشَمْسِ الدِّينِ القُرَشِيِّ، كِلَاهُمَا عَنِ الطِّيبِي، وَالخَطِيبِ.

[مَنْهَجُ العَزْوِ وَالتَّخْرِيجِ]: وَأَلْحَقْتُ فِي كُلِّ فَصْلٍ مِنْهُ مِمَّا أَلْحَقَهُ صَاحِبُ «المِشْكَاةِ»(٢) مَعْزُوّاً كَمَا عَزَاهُ مَا أَغْفَلَهُ.

[مَنْهَجُ سِيَاقِ المُتُونِ وَإِيرَادِهَا]: وَلَمْ أَسُقِ المُتُونَ بِتَمَامِهَا غَالِباً(٣)، بَلْ أَوْرَدْتُ طَرَفَ الحَدِيثِ الدَّالَّ عَلَى بَقِيَّتِهِ، فَمَنْ أَرَادَ مُرَاجَعَةَ بَقِيَّةِ لَفْظِهِ؛ وَجَدَهَا فِي «المَصَابِيحِ»، أَوْ فِي «المِشْكَاةِ»، أَوْ فِي الكِتَابِ الَّذِي أَعْزُوهَا إِلَيْهِ.

[رُمُوزُ المُصَنِّفِينَ المُخَرَّجِ مِنْ كُتُبِهِمْ]: وَقَدْ رَمَزْتُ لِلْمُصَنِّفِينَ:

فَلِلْبُخَارِيِّ: (خ)، وَلِمُسْلِمٍ: (م)، وَلأَبِي دَاوُدَ: (د)، وَلِلتِّرْمِذِيِّ: (ت)، وَلَهُ فِي «الشَّمَائِلِ»: (تم)، وَلِلنَّسَائِيِّ: (س)، وَلابْنِ مَاجَه:(ق)، وَلِمَالِكٍ: (كاف)، وَلِلشَّافِعِيِّ: (شف)، وَلأَحْمَدَ: (أ)، وَلِلدَّارِمِيِّ: (مي)، وَلِلدَّارَقُطْنِيِّ: (قط)، وَلابْنِ حِبَّانَ: (حب)، وَلابْنِ خُزَيْمَةَ: (خز)، وَلِلْحَاكِمِ:(كم)، وَلِلْبَيْهَقِيِّ: (هق)، وَلِلْمُصَنِّفِ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»: (غس)، وَلِرَزِينٍ فِي «جَامِعِهِ»: (ز).

وَالمُرَادُ بِـ (الجَمَاعَةِ): السِّتَّةُ المُتَقَدِّمُ ذِكْرُهَا. وَبِـ (الخَمْسَةِ): السِّتَّةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَه. وَبِـ

---

(١) فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»: «وَقَدْ يُرْوَى بِزِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَ الزَّايِ».
وَأَمَّا الفَاءُ: فَتُفْتَحُ، وَتُكْسَرُ؛ كَمَا يُسْتَفَادُ أَيْضاً مِنْ حَاشِيَةِ «الأَصْلِ».

(٢) فِي حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»: «هذَا هُوَ الفَصْلُ الثَّالِثُ».

(٣)ونحن -هنا- بحمد ا لله- قد سُقناها- بتمامها- من المصدرين المذكورين -بَعْدُ-.

(الأَرْبَعَةِ): مَنْ عَدَا البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. وَبِـ (الثَّلاَثَةِ)[1]: الشَّيْخَانِ وَأَحْمَدُ رَحِمَهُـمُ اللَّـهُ فِـي فَصْلِ الصِّحَاحِ، وَأَصْحَابِ «السُّنَنِ» إِلاَّ ابْنَ مَاجَه فِي غَيْرِهِ. وَبِالـ (مُتَّفَقِ عَلَيْـهِ): البُخَـارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَأَكْتَفِي بِرَمْزِهِمَا أَوْ أَحَدِهِمَا غَالِباً.

[تَرْتِيبُ العَزْوِ]: وَقَدْ رَتَّبْتُ الأَصْلَ هَكَذَا:

وَإِذَا قُلْتُ: الجَمَاعَةُ؛ فَالمُرَادُ بِهِمُ السِّتَّةُ المُقَدَّمَةُ. وَإِذَا قُلْتُ: الأَرْبَعَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ البُخَـارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَإِذَا قُلْتُ: الخَمْسَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ ابْنُ مَاجَه. وَإِذَا قُلْتُ: الثَّلاَثَةُ؛ فَهُمْ إِلاَّ البُخَارِيُّ وَمُسْـلِمٌ وَابْنُ مَاجَه.

وَإِذَا قُلْتُ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ فَالمُرَادُ: البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَكْتَفِي بِرَمْزِهِمَا، أَوْ أَحَدِهِمَا غَالِبـاً، فَإِنْ أَخْرَجَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ السِّتَّةِ؛ اكْتَفَيْتُ بِرَمْزِهِ.

[تَرْتِيبُ أَبوابِ الكِتَابِ]: وَهَذَا تَرْتِيبُ الكِتَابِ:

الإِيمَانُ، الاعْتِصَامُ، العِلْمُ، الطَّهَارَةُ، الصَّلاَةُ وَفِي آخِرِهِ بَعْدَ صَلاَةِ العِيدَيْنِ الأُضْحِيَـةُ، كِتَابُ الجَنَائِزِ، الزَّكَاةُ، الصِّيَامُ، فَضَائِلُ القُرْآنِ، الدَّعَـوَاتُ، الاسْـتِغْفَارُ، الأَذْكَـارُ، وَالمَنَاسِـكُ، البُيوعُ، الفَرَائِضُ، الوَصَايَا، النِّكَاحُ، العِتْقُ، الأَيْمَانُ وَالنُّـذُورُ، القِصَـاصُ، الدِّيَـاتُ، البُغَـاةُ، الحُدُودُ، الإِمَارَةُ، القُضَاةُ، الشَّهَادَاتُ، الجِهَادُ وَفِيهِ آدَابُ السَّـفَرِ، وَقِسْـمَةُ الغَنِيمَـةِ، وَالجِزْيَـةُ، وَالصَّيْدُ، وَالذَّبَائِحُ، الأَطْعِمَـةُ وَفِيـهِ الضِّيَافَـةُ، الأَشْـرِبَةُ، اللِّبَـاسُ، الطِّـبُّ وَالرُّقَـى، الرُّؤْيَـا، الأَدَبُ، البِرُّ وَالصِّلَةُ، الرِّقَاقُ، الفِتَنُ وَالمَلاَحِمُ، عَلاَمَاتُ السَّاعَةِ، أَحْوَالُ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَالجَنَّـةُ وَالنَّارُ، بَدْءُ الخَلْقِ، الفَضَائِلُ وَالشَّمَائِلُ، جَامِعُ المَنَاقِبِ.

وَاللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْأَلُ عَوْنِي، وَأَرْغَبُ إِلَيْهِ أَنْ يُدِيمَ عَنِ الخَطَإِ وَالخَطَـلِ صَوْنِـي؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

---

(١) فَلْيُتَنَبَّهْ إِلَى هذَا التَّفْصِيلِ.

١- كِتابُ الإيمَانِ

١- باب

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١- قال عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنهُ-: بينما نحنُ عندَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إذْ طلعَ رجلٌ شديدُ بياضِ الثيابِ، شديدُ سوادِ الشَّعرِ، لا يُرى عليهِ أثَرُ السفرِ، ولا يعرفُهُ منا أحدٌ، حتى جلسَ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأسندَ رُكبتَيْه إلى رُكبتَيْهِ، ووضَعَ يدَيْهِ على فخِذَيْهِ[1]، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإيمان؟ فقال: «الإيمانُ: أنْ تُؤمنَ باللّه، وملائكتِهِ، وكُتُبِهِ، ورُسُلِهِ، واليومِ الآخرِ، وتؤمنَ بالقَدَرِ؛ خيرِهِ وشرِّه»، فقال: صدقتَ، قال: فأخبِرْني عن الإسلام؟ قال: «الإسلامُ: أنْ تشهدَ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤتيَ الزَّكاة، وتصومَ رمضانَ، وتَحُجَّ البيتَ إن استطعتَ إليه سبيلاً»، قال: صدقتَ، قال: فأخبِرْني عن الإحسان؟ قال: «الإحسانُ: أنْ تعبدَ اللّه كأنَّكَ تراهُ، فإنْ لَمْ تكُنْ تراهُ، فإنَّهُ يراكَ»، قال: فأخبِرْني عن السَّاعة؟! قال: «ما المسؤولُ عنها بأعلمَ منَ السَّائلِ»، قال: فأخبِرْني عن أماراتِها؟ قال: «أنْ تلدَ الأمةُ ربَّتَها[2]، وأنْ ترى الحُفاة، -العُراةَ- العالـةَ، رِعاءَ الشَّاءِ- يتطاولونَ في

---

(١) قيل: فخذي نفسه، والصواب: فخِذي النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ورجحه الحافظ ابن حجر، وهو الذي يشهد له السياق، ورواية النسائي من حديث أبي هريرة وأبي ذر؛ بلفظ: حتى وضع يده على ركبتي رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وسندها صحيح

(٢) أي: مالكتها وسيدتها.

البُنيانِ»، قال: ثمّ انطلقَ، فلبثْتُ مليّاً، ثمّ قال لي: «يا عمرُ! أتدري مَنِ السَّائلُ؟!»، قلت: اللّه ورسولُهُ أعلمُ، قال: «فإنّهُ جبريلُ،أتاكُمْ يُعلِّمكم أمرَ دينكُم».

□ رواه مسلم في الايمان [٨].

ورواه أبو هريرة[٣] -رضي اللّه عنهُ-، وفي روايته: «وأنْ تَرى الحُفاةَ- العُراةَ، العالة، الصُّمَّ البُكْمَ- مُلوكَ الأرض،[٤] في خمسٍ[٥] لا يَعلمُهُنَّ إلاَّ اللّه: ﴿إنَّ اللّه عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ويُنزِّلُ الغَيْثَ﴾ الآية.

□ متفق عليه في (الإيمان) [خ(٥٠،٤٧٧٧)،م (٩)].

٢- وعن ابن عمر -رضِيَ اللّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «بُنِيَ الإسلامُ على خمس: شهادةِ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والحجِّ، وصَوْمِ رمضان».[٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي [خ (٨)، وم (٤٠/٤٤)] الإِيمَانِ (ت [٢٦٠٩] س [٨/١٠٧]).

٣- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شُعبةً، فأفضلُها قولُ: لا إله إلا اللّه، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ، والحياءُ شُعبةٌ مِنَ الإيمانِ».[٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الإِيمَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ [٣٥/٥٨]، وَهُوَ عِنْدَ البُخَارِيِّ [٩] مختصرٌ بِلَفْظِ: «سِتِّينَ».

٤- وعن عبد اللّه بن عمرٍو -رضِيَ اللّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «المسلمُ: مَنْ سلمَ المسلمونَ مِنْ لِسانِهِ ويدِهِ، والمهاجرُ: مَنْ هجرَ ما نهى اللّه عنه».[٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الإِيمَانِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ [٩]، زَادَ البُخَارِيُّ [١٠]: «وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللّه عَنْهُ».

٥- و:«لا يُؤمِنُ أحدُكُمْ حتَّى أكون أحبَّ إليهِ مِنْ والدِهِ، وولدِهِ، والناس أجمعين».

رواه أنس -رضي اللّه عنهُ-.[٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(١٥)، و م (٤٤/٧٠)] فِي الإِيمَانِ س[٨/١١٤].ق[٦٧].

٦- وقال: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ؛ وجدَ حَلاوةَ الإيمانِ: مَنْ كانَ اللّه ورسولُهُ أحبَّ إليهِ مِمَّا سواهُما، ومَنْ أحبَّ عبداً لا يُحبُّهُ إلا لله، ومَنْ يكرهُ أنْ يعودَ في الكُفْرِ- بعدَ إذْ أنقذَهُ اللّه منهُ- كما يكرهُ أنْ يُلقى في النَّارِ».

رواه أنس.[٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١)، م (٦٧/٤٣)] - فِيهِ - س[٨/٩٦].

٧- وقال: «ذاقَ طعْمَ الإيمانِ مَنْ رضيَ باللّه ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمَّدٍ رسولاً».

رواه العباس بن عبد المطلب.[٧]

□ مُسْلِمٌ [٥٦/٣٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٢٣] عَنِ العَبَّاسِ فِي الإِيمَانِ.

٨- وقال: «والذي نفسُ محمدٍ بيدِهِ، لا يسمعُ بي أحدٌ مِنْ هذهِ الأُمَّة[1] - يهوديٌّ، ولا نصرانيٌّ-، ثمَ يموتُ ولمْ يُؤمِن بالذي أُرسِلْتُ بهِ؛ إلاّ كانَ مِنْ أصحابِ النَارِ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٨]

□ مُسْلِمٌ [(٢٤٠/١٥٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الإِيمَانِ.

٩- وقال: «ثلاثةٌ لهم أجرانِ: رجلٌ مِنْ أهلِ الكتابِ آمنَ بنبيِّهِ، وآمنَ بمحمدٍ،

---

(١) أي: أمة الدعوة، وهم الخلق جميعاً.

والعبدُ المملوكُ إذا أدَّى حقَّ اللّه، وحقَّ مواليه، ورجلٌ كانتْ عندهُ أمَةٌ يَطَأُها؛ فأدَّبها فأحسنَ تأديبَها، وعلَّمَها فأحسنَ تعليمَها، ثمّ أعتقَها فتزوَّجَها، فلهُ أجران».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[٩]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى؛ البُخَارِيُّ [٩٧] فِي الجِهَادِ وَالعِتْقِ، وَمُسْلِمٌ [(١٥٤/٢٤١)] فِي الإِيمَانِ د [٢٠٥٣] س [١١٥/٦] ق[١٩٥٦]).

١٠- وقال: «أُمِرتُ أنْ أُقاتلَ النَّاسَ حتَّى يشهدوا أنْ لا إله إلا اللّه، وأنَّ مُحمَّداً رسولُ اللّه، ويُقيموا الصَّلاة، ويُؤتوا الزَّكاة، فإذا فَعَلوا ذلكَ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُم و أموالَهُم؛ إلا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على اللّه».

رواه ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[١٠]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٥)، و م (٢٢/٣٦)] عَنِ ابن عُمَرَ فِي الإِيمَانِ.

١١- وقال: «مَنْ صَلَّى صلاتَنا، واستقبلَ قِبلتَنا، وأكلَ ذبيحتَنا؛ فذلك المسلمُ الذي لهُ ذِمَّةُ اللّه وذِمَّةُ رسولِهِ، فلا تُخفِروا اللّه في ذِمَّتِه».

رواه أنس -رضي اللّه عنهُ-.[١١]

□ رَوَاهُ البُخَارِيُّ [٣٩١] عَنْ أَنَسٍ -رضي اللّه عنهُ-،فِي الصَّلاَةِ د[٢٦٤١] ت[٢٦٠٨] س [١٠٥/٨].

١٢- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: أتى أعرابيٌّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فقال: دُلَّني على عَمَلٍ- إذا عَمِلْتُهُ - دخلتُ الجنَّةَ، قال: «تعبدُ اللّه ولا تشركُ به شيئاً، وتُقيمُ الصَّلاةَ المكتوبةَ، وتُؤدِّي الزكاة المفروضةَ، وتصومُ رمضانَ»، قال الأعرابيُّ: والذي نفسي بيدِه؛ لا أزيدُ على هذا، ولا أنقُصُ منه؛ فلما ولَّى قال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سرَّهُ أنْ ينظرَ إلى رجلٍ مِنْ أهلِ الجنَّةِ؛ فلينظُرْ إلى هذا».[١٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ الْبُخَارِيُّ [١٣٩٧] فِي الزَّكَاةِ، وَمُسْلِمٌ [١٤/١٥] فِي الإِيمَانِ.

١٣- وعن سُفيان بن عبد اللّه الثقفي، قال: قلتُ: يا رسولَ اللّه! قُلْ لي في الإسلامِ قولاً، لا أسألُ عنهُ أحداً غيرك؟ قال: «قُلْ: آمنتُ باللّه، ثُمَّ اسْتَقِمْ».[١٣]

□ رَوَاهُ مُسْلِمٌ [٣٨/٦٢] فِي الإِيمَانِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللّه الثَّقَفِيِّ.

١٤- وعن طلحة بن عُبيد اللّه قال: جاء رجلٌ من أهلِ نجدٍ، ثائرُ الرأسِ، نسمعُ دويَّ صوتِه، ولا نفقَهُ ما يقولُ، حتَّى دنا، فإذا هو يسألُ عن الإسلام؟ فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خمسُ صلواتٍ في اليومِ والليلةِ»، فقال: هلْ عليَّ غيرهُنَّ؟! فقال: «لا، إلاّ أنْ تطوَّعَ»، قال: «وصيامُ شهرِ رمضانَ»، قال: هلْ عليَّ غيرُه؟! فقال: «لا، إلاّ أنْ تطوَّعَ»، قال: وذكرَ لهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الزَّكاةَ، فقال: هَلْ عليَّ غيرُها؟! فقال: «لا إلاّ أنْ تَطَوَّعَ»، قال: فأدبرَ الرجلُ وهو يقولُ: واللّه لا أزيدُ على هذا ولا أنقُصُ منهُ! فقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أفلحَ الرجل إنْ صدقَ».[١٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ طَلْحَةَ بن عُبَيْدِ اللّه التَّقَفِيِّ؛ الْبُخَارِيُّ [٤٦] فِي الشَّهَادَاتِ، وَمُسْلِمٌ [١١/٨] فِي الإِيمَانِ د[٣٩١،٣٢٥٢] ت[1] [ ] س[٢٢٦/١].

١٥- وعن ابن عباس، أنّه قال: إنَّ وفدَ عبدِ القيسِ لما أتَوُا النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ قال: «مَنِ القومُ - أو مَنِ الوفدُ-؟»، قالوا: ربيعةُ، قال: «مرحباً بالقومِ - أو بالوفدِ - غيرَ خَزايا ولا نَدامَى[2]»، قالوا: يا رسولَ اللّه! إنّا لا نستطيعُ أنْ نأتيكَ إلاّ في الشهر الحرام، وبيننا وبينكَ هذا الحيُّ من كُفّارِ مُضَرَ، فَمُرنا بأمرٍ فَصْلٍ، نُخبرُ بهِ مَنْ

---

(١) لم نره في «سنن الترمذي»، وانظر «تحفة الأشراف» (٤/ ٢١٨)، و «المسند الجامع» (٧/ ٥٤٧).

(٢) ندامى: جمع ندمان، بمعنى: نادم، والمعنى: ما كانوا بالإتيان إلينا خاسرين خائبين.

وراءَنا ونَدْخُلُ بهِ الجنَّة، وسألوهُ عنِ الأشربةِ؟ فأمرهُم بأربعٍ، ونهاهُمْ عن أربع: أمرَهُمْ بالإيمانِ باللّه وحدَه، قال: «أتدرونَ ما الإيمانُ باللّه وحده؟!»، قالوا: اللّه ورسولهُ أعلمُ، قال: «شهادةُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه[1]، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصيامُ رمضانَ، وأنْ تُعطوا من المَغْنم الخُمُسَ»، ونهاهُمْ عن أربَعٍ: عن الحَنْتَمِ، والدُّبّاءِ، والنَّقيرِ، والمُزفَّت[2]، وقال: «احفظوهنَّ، وأخبِروا بهنَّ مَنْ وراءكم».[3] [١٥]

□ متفق عليه عن ابن عباس -رضِيَ اللّهُ عنه-: البخاري في الإيمان [٥٣]، ومسلم في الإيمان [٢٤]، «[٤٦٧٧]، ت[١٥٩٩]، س[٨/١٢٠].

---

(١) في الحديث إشكال؛ وهو: أن الأركان المذكورة خمسة، وقد ذكر أولاً أنّها أربعة، وأُجيب عن ذلك بأن عادة البلغاء إذا كان الكلام منصبًّا لغرض من الأغراض؛ جعلوا سياقه كأنه مطروح، فهنا ذكر الشهادتين ليس بمقصود؛ لأن القوم كانوا مؤمنين مقرِّين بكلمتي الشهادة؛ بدليل قولهم: اللّه ورسوله أعلم.

ويدل عليه ما جاء في رواية البخاري: أمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: «أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، وأعطوا خمس ما غنتم، ولا تشربوا في الدُّبَّاء، والحنتم، والنقير والمزفت». اهـ، وبهذه الرواية قد رفع الإشكال. اهـ «مرقاة».

(٢) هي أوعية كانوا ينتبذون فيها، و(الحنتم): الجرة الخضراء، و(الدُّبّاء): وعاء القرع؛ وهو اليقطين اليابس، و(النقير): جذع ينقر وسطه وينبذ فيه، و(المزفت): هو المطلي بالزفت، ويقال له: (القار)

(٣) قال التّبريزي-مخرِّجاً-: «متفق عليه- واللفظ للبخاريِّ-».

قلت: في أواخر (الإيمان) (رقم:٥٣)، وفي أوله زيادة:

عن أبي جَمْرَة، قال: كنت أقعد مع ابن عباس، يجلسني على سريره، فقال: أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي، فأقمت معه شهرين، ثم قال: إن وفد عبد القيس...

وهذه الزيادة رواها البخاري في «الأدب المفرد» أيضاً(١١٦١).

وأما مسلم: فأخرجه في (الإيمان) أيضاً (١/ ٣٥) عن أبي جَمْرَة، قال: كنت أُترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس، فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجرِّ؟ فقال: إن وفد...إلخ.

وأخرجه ابن حبان في«صحيحه» (٩/ ٢٠٢/ ٧٢٥١) دون الزيادة.

١٦- وعن عبادة بن الصامت -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وحوله عِصابةٌ من أصحابهِ-: «بايعوني على أنْ لا تُشركوا باللّه شيئاً، ولا تَسْرقوا، ولا تَزْنوا، ولا تَقْتُلوا أولادَكم، ولا تأْتوا ببُهتانٍ تفترونَهُ بينَ أيديكمْ وأرجُلِكُمْ، ولا تَعْصوا في مَعْروف، فمنْ وَفَى منكم فأجْرُهُ على اللّه، ومن أصابَ مِنْ ذلك شيئاً، فعُوقِبَ في الدُّنيا؛ فهوَ كفّارةٌ له، ومَنْ أصابَ مِنْ ذلك شيئاً ثمَّ سَتَرهُ اللّه عليه؛ فهُوَ إلى اللّه، إنْ شاءَ عَفا عنهُ، وإنْ شاءَ عاقَبَهُ»، فبايعناهُ على ذلك.[١٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ خ (١٨) م (١٧٠٩/٤١) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي الإِيمَانِ «(٤٦٧٧) (ت[١٤٣٩].س[١٠٨/٧]).

١٧- وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضي اللّه عنهُ-،أنه قال: خرجَ رسولُ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في أضحى - أو فطر - إلى المصلَّى، فمرَّ على النِّساءِ فقال: «يا معشرَ النِّساءِ! تصدَّقْنَ، فإني أُريتكنَّ أكثرَ أهلِ النارِ»، فقُلْنَ: وَبِمَ يا رسولَ اللّه؟!! قال: «تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشير، ما رأيتُ مِنْ ناقِصات عقلٍ ودينٍ أذْهبَ لِلُبِّ الرجلِ الحازمِ مِنْ إحداكنَّ»، قُلن: وما نُقصانُ دينِنا وعَقْلِنا يا رسولَ اللّه؟!! قال: أليسَ شهادةُ المرأةِ نصفَ شهادةِ الرجلِ؟!!»، قُلن: بلى، قال: «فذلك من نُقصان عَقلِها»، قال: «أليسَ إذا حاضَتْ لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ؟!!»، قُلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينِها».[١٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، البُخَارِيُّ [٣٠٤] فِي العِيدَيْنِ، وَمُسْلِمٌ [٨٠/١٣٢] فِي الإِيمَانِ (س[١٨٧/٣].ق[١٢٨٨]).

١٨- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «قال اللّه - تبارك وتعالى-: كذَّبني ابنُ آدمَ ولم يكنْ له ذلك، وشَتمني ولمْ يكنْ له ذلك؛ فأمّا تكذيبُهُ إيَّايَ؛ فقوله: لن يُعيدَني كما بدأني، وليسَ أولُ الخلق بأهونَ عليَّ من إعادتِه؛ وأما شَتمُهُ إيايَ؛ فقوله: اتَّخذَ اللّه ولداً؛ وأنا الأحدُ الصمدُ، لَمْ ألدْ ولم أُولَد، ولم يَكُنْ لي كُفواً أحد». [١٨]

□ البُخَارِيُّ [٤٩٧٤] عَنْ أبي هُرَيْرَةَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الإِخْلَاصِ،

وفي رواية: «فسبحاني أن أتَّخذ صاحبةً أو ولداً».

رواه ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.

□ البُخَارِيُّ [٤٤٨٢] فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ البَقَرَةِ.

١٩- وقال: «قال اللّه - تعالى-: يُؤْذيني ابنُ آدمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وأنا الدَّهْر، أُقَلِّبُ اللَّيلَ والنَّهار».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٤٨٢٦] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٢/٢٢٤٦] فِي الإِيمَانِ (د[٥٢٧٤].س[في الكبرى١١٦٨٧]).

٢٠- وقال: «قال اللّه - تعالى-: أنا أغنَى الشُّركاءِ عنِ الشِّرْكِ، مَنْ عمِلَ عَملاً أشركَ فيه معِي غَيْري؛ تركتُهُ وشِرْكَهُ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٢٠]

□ مُسْلِمٌ [٤٦/٢٩٨٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي آخِرِ الكِتَابِ.

٢١- وقال: «قال اللّه - تعالى-: الكِبرياءُ ردائي، والعظمةُ إزاري، فمنْ نازَعَني واحداً منهما أدخلتُهُ النَّار».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٢١]

□ مُسْلِمٌ [١٣٦/٢٦٢٠] فِي الأَدَبِ، أَبُو دَاوُدَ [٤٠٩٠]، وَابْنُ مَاجَه [٤١٧٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: وَأَبِي سَعِيدٍ.

٢٢- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما أحدٌ أصبرَ على أذىً يسمعه مِنَ اللّه - تعالى-؛ يَدَّعونَ له الولد؛ ثم يُعافيهم ويرزُقهم».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[٢٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، البُخَارِيُّ [٧٣٧٨] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٢٨٠٤/٤٩] فِي التَّوْبَةِ (س[في الكبرى١١٤٤٥]).

٢٣- وعن مُعاذ -رضي اللّه عنهُ-، قال: كنت رِدْفَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- على حمارٍ، ما بيني وبينَه إلاّ مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ فقال: «يا معاذُ! هلْ تدري ما حقُّ اللّه على عبادِه؟! وما حقُّ العِبادِ على اللّه؟!»، قلتُ: اللّه ورسولهُ أعلم، قال: «فإنَّ حَقَّ اللّه على عبادِهِ: أنْ يعبُدُوهُ ولا يُشرِكُوا به شيئاً، وحقُّ العبادِ على اللّه: أنْ لا يُعذِّبَ مَنْ لا يُشركُ بهِ شيئاً»، فقلت: يا رسول اللّه! أفلا أُبَشِّرُ به الناس؟!! قال: «لا، فيتَّكِلُوا».[٢٣]

□ الخَمْسَةُ عَنْ مُعَاذٍ، البُخَارِيُّ (٥٩٦٧) [٢٨٥٦] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٣٠/٤٨، ٣٠/٤٩] فِي الإِيمَانِ د[٢٥٥٩]،ت[٢٦٤٣]،س [في الكبرى٥٨٧٧].

٢٤- وقال: «ما مِنْ أحدٍ يشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه - صِدْقاً مِنْ قلبهِ-؛ إلاَّ حرَّمهُ اللّه على النَّارِ». [٢٤]

رواه معاذ.(١)

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ مُعَاذٍ، البُخَارِيُّ [١٢٨] فِي العِلْمِ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ [٣٢/٥٣] فِي الإِيمَانِ.

٢٥- وعن أبي ذرٍّ -رضي اللّه عنهُ-،قال: أتيتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛

---

(١) أي: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ وإلا فهو من مسند أنس بن مالك -رضِيَ اللَّهُ عنه-.

وفي آخره؛ قال أنس: فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً.

وعلق شيخنا - قائلاً-: «أي: تجنباً وتحذراً عن إثم كتم العلم؛ إذ في الحديث: «من كتم علماً أُلجم بلجام من نار». اهـ: «مرقاة». (ع)

وعليه ثوبٌ أبيضُ، وهو نائمٌ، ثم أتيتُه وقد استيقظَ، فقال: «ما مِنْ عبدٍ قال: لا إلـه إلا اللّه، ثمَّ ماتَ على ذلك؛ إلاّ دخلَ الجنَّة»، قلتُ: وإنْ زَنى، وإن سَرق؟!! قال: «وإنْ زَنى، وإنْ سَرق»، قلت: وإنْ زَنى وإنْ سَرق؟!! قال: «وإن زَنى، وإنْ سَرق»، قلت: وإنْ زَنى وإنْ سرق؟!! قال: «وإنْ زَنى، وإنْ سَرق؛ على رَغْم أنفِ أبي ذر!».

وكان أبو ذر إذا حدَّث بهذا الحديث، قال: وإن رَغِمَ أنفُ أبي ذَر![٢٥]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ، عنه، البُخَارِيُّ [٥٨٢٧] فِي اللِّبَاسِ، وَمُسْلِمٌ [١٥٤/٩٤] فِي الإِيمَانِ.

٢٦- وعن عُبادة بن الصّامت -رضي اللّه عنهُ-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «من شهدَ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وحدهُ لا شريكَ له، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه، وأنَّ عيسى عبدُ اللّه ورسولُه وابنُ أمَتِه، وكلمتهُ ألقاها إلى مريمَ وروحٌ منه، والجنةَ حقٌّ، والنارَ حقٌّ؛ أدخلَهُ اللّه الجنةَ على ما كانَ منَ العمل».[٢٦]

□ البُخَارِيُّ [٣٤٣٥] فِي الأَنْبِيَاءِ، وَمُسْلِمٌ [٢٨/٤٦] فِي الإِيمَانِ، مُتَّفقٌ عَلَيْهِ عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

٢٧- وقال عمرو بن العاص: أتيتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقلت له: ابْسُطْ يمينكَ فلأبايعْك، فبسطَ يمينَهُ، فقبضْتُ يدي، فقال: «ما لَكَ يا عمرو؟!!»، قلتُ: أردتُ أنْ أشترطَ، قال: «تشترطُ ماذا؟!»، قلت: أنْ يُغفرَ لي، قال: «أما علمتَ يا عمرو! أنَّ الإسلامَ يهدِمُ ما كانَ قبلَهُ، وأنَّ الهجرةَ تهدِمُ ما كان قبلَها، وأن الحجَّ يهدمُ ما كان قبلَهُ؟!!».[٢٧]

□ مُسْلِمٌ [١٢١/١٩٢] فِي الإِيمَانِ عَنْ عَمْرٍو، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

مِنَ «الحِسَان»:

٢٨- عن معاذ -رضي اللّه عنهُ-، قال: قلتُ: يا رسولَ اللّه! أخبرني بعملٍ يُدخلُني الجنَّة، ويُباعدُني من النار، قال: «لقد سألتَ عن عظيمٍ، وإنّه ليسيرٌ على مَنْ

يسَّره اللّه عليه: تعبُدُ اللّه، ولا تشرك بهِ شيئاً، وتقيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزكاة، وتصومُ رمضانَ، وتحجُّ البيتَ»، ثم قال: «ألا أدلُّكَ على أبواب الخيرِ: الصَّومُ جُنَّة، والصَّدقة تُطفئُ الخطيئةَ كما يُطفئ الماءُ النارَ، وصلاةُ الرجلِ في جوف الليلِ»، ثم تلا: ﴿تَتَجافَى جُنُوبُهم عنِ المَضاجِعِ﴾، حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾، ثم قال: «ألا أُخبرك برأسِ الأمرِ، وعمودِهِ، وذِرْوةِ سَنامِهِ؟!!»، قلتُ: بلى يا رسول اللّه! قال: «رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعمودُهُ الصلاةُ، وذِروةُ سنامِهِ الجهادُ»، ثم قال: «ألا أُخبركَ بِملاكِ ذلك كلِّه؟!!»، قلت: بلى، يا نبيَّ اللّه! فأخذَ بلِسانِه وقال: «كُفَّ عليكَ هذا»، فقلت: يا نبيَّ اللّه! إنّا لَمُؤاخذون بما نتكلَّمُ به؟! قال: «ثكلتْكَ[1] أُمُّك يا معاذ! وهل يَكُبُّ الناسَ في النارِ على وجُوهِهِمْ - أو على مناخِرِهم - إلاّ حصائدُ ألسنتِهِم؟!»[2] [٢٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦١٦]، وَصَحَّحَهُ فِي الإِيمَانِ، وَالنَّسَائِيُّ [١١٣٩٤] فِي التفسير، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٧٣] فِي الفِتَنِ، كُلُّهُمْ عَنْ مُعَاذٍ.

٢٩- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أحبَّ للّه، وأبغضَ للّه،

---

(١) فَقَدَتْكَ.

(٢) أخرجوه - جميعاً - من طريق أبي وائل، عن معاذ، وقال الترمذي (٢/ ١٠٣): «حديث حسن صحيح». وتعقبه الحافظ ابن رجب في «شرح الأربعين» (ص١٩٥-١٩٦) بأنه لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ؛ فهو منقطع، وقال: «وله طرق أخرى عن معاذ، كلها ضعيفة».

قلت: إحدى طرقه عند أحمد (٥/ ٢٣٧) عن عروة بن النزال، عن معاذ.... به، ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير عروة - هذا-؛ لم يوثقه غير ابن حبان

ولبعضه عنده (٥/ ٢٣٦،٢٤٨) طريق أخرى عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ.

فالحديث بمجموع طرقه حسن - إن شاء اللّه-، وانظر «الإرواء» (٢/ ٤١)؛ و «الصحيحة»(٢/ ٤).

وأعطى لله، ومنع لله؛ فقد استكملَ الإيمان»[١]

رواه أبو أمامة.[٢٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٨١] فِي السُّنَّةِ -وَاللَّفْظُ لَهُ-، وَالتِّرْمِذِيُّ[٢] [ ] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

٣٠- وقال: «أفضلُ الأعمالِ: الحبُّ في اللّه، والبغضُ في اللّه».[٣]

رواه أبو ذر.[٣٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٥٩٩] فِي السُّنَّةِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَفِي سَنَدِهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ.

٣١- وقال: «المسلمُ من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمِنه[٤] الناس على دمائهم وأموالهم، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة اللّه، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

رواه فَضَالة بن عُبيد.[٥] [٣١]

□ الحَاكِمُ [١/١٠-١١]، وَالبَيْهَقِيُّ [٣٣/٣٤] فِي«الشُّعَبِ» عَنْ فَضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ، وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ

---

(١) وإسناد حسن كما بينته في«سلسلة الأحاديث الصحيحة»(٣٨٠).

(٢) لم يعزه في المسند الجامع ولا في التقريب ولا بلفظ متقارب

(٣) قلت: وإسناده ضعيف، فيه رجل لم يسمَّ، وآخر ضعيف، وبيانه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٣١٠،١٨٣٣).

(٤) وفي «المرقاة»: «... أمنه الناس: على وزن علمه...؛ أي: ائتمنه؛ يعني: جعلوه أميناً، وصاروا منه على أمن».

(٥) هو: ابن عبيد الأُويسي؛ صحابي جليل، شهد أحداً، مات سنة٥٨هـ.

والحديث: أخرجه أحمد -بتمامه-(٦١/ ٢١)، وابن ماجه- الفقرة الأولى والأخيرة-(٣٩٣٤)، وإسنادهما صحيح، كما بينت في«الصحيحة»(٥٤٦).

[٢٦٢٧]، وَالنَّسَائِيِّ [٨/١٠٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلُهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَمْوَالِهِمْ، وَتَقَدَّم أصلُهُمَا، وَلِلْبُخَارِيِّ [١٠] الْمُهَاجِرُ فَقَطْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

٣٢- وعن أنس بن مالك -رضي اللّه عنهُ-،أنَّه قال: قلّما خَطَبنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إلاّ قال: «لا إيمانَ لمنْ لا أمانةَ له، ولا دين لمنْ لا عهدَ لهُ».[٣٢]

□ البَيْهَقِيُّ[١] [٦/٢٨٨] فِي «الشُّعَبِ» عَنْ أَنَسٍ -رضي اللّه عنهُ-.

الفصل الثالث:

٣٣- عن عُبادَة بن الصامت -رضي اللّه عنهُ-، قال: سمعتُ رسولَ اللّه يقول: «مَنْ شهدَ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه؛ حرَّم اللّه عليهِ النارَ».[٢][٣٦]

□ مسلم (٢٩) عن عبادة بن صامت -رضي اللّه عنه-.

٣٤- وعن عثمانَ -رضي اللّه عنهُ-،قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ مات وهو يعلمُ أنه لا إلهَ إلا اللّه؛دخلَ الجنةَ». [٣٧]

□ مسلم (٢٦) عن جابر -رضي اللّه عنهُ-.

٣٥- وعن جابر -رضي اللّه عنهُ-، قالَ: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

(١) قلت: وكذا رواه في «السنن الكبرى» له (٦/ ٢٨٨)، واقتصار المؤلف في عزوه إليه يوهم أنه لم يروه من هو أشهر وأعلى طبقة منه، وليس كذلك؛ فقد رواه أحمد في «المسند» (٣/ ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١)، وفي «السنة» - أيضاً - (ص٩٧)، ورواه الضياء في «الأحاديث المختارة» (ق٢٣٤/ ٢) من طريقين عن أنس، وهو حديث جيد، أحد إسناديه حسن، وله شواهد.

(٢) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، ومسلم في الإيمان، والترمذي (٢٦٤٠) طرفاً من قصة طويلة.

وسَلَّمَ-: «ثِنْتَانِ مِوجِبتان»، قال رجلٌ: يا رسول اللّه! ما الموجبتان؟! قال: «مَنْ مات يشركُ باللّه شيئاً؛ دخلَ النارَ، ومن مات لا يشركُ باللّه شيئاً؛ دخلَ الجنَّة» [٣٨]

□ مسلم (٩٣) عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-.

٣٦- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: كُنَّا قُعوداً حولَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ومعنا أبو بكرٍ وعمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - في نَفَر، فقام رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- من بين أظهرنا، فأبطَأَ علينا، وخشينا أن يُقْتَطَع دُونَنَا، وفَزِعْنا فقُمْنا، فكُنتُ أوَّلَ من فَزِع، فخرجتُ أبتغي رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، حتى أتَيْتُ حائطاً[١] للأنصار - لبني النجار-، فساورت به: هل أجد له باباً؟! فلم أجِدْ، فإذا ربيعٌ يدخُل في جوف حائطٍ من بئرٍ خارجة - والربيع: الجَدْوَلُ - قال: فاحتفَزتُ[٢] فدخلت على رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: «أبو هريرة؟»، فقلتُ: نعم يا رسولَ اللّه! قال: «ما شأنك؟»، قلتُ: كنتَ بين أظهرِنا، فقُمْتَ فأبطأتَ علينا، فخشينا أن تُقْتطع دونَنا، ففزِعْنا، فكنتُ أولَ منْ فَزِع، فأتَيتُ هذا الحائط، فاحتفزتُ كما يَحْتَفِزُ الثعلبُ، وهؤلاء الناسُ ورائي، فقال: «يا أبا هريرة! - وأعطاني نعلَيْه، فقال-؛ اذهب بنعليَّ هاتين، فمن لَقيَكَ من وراء هذا الحائط -يَشهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللّه مُستيقِناً بها قلبُه-؛ فبشّرْهُ بالجنة»، فكان أولَ من لقيتُ عمرُ، فقال: ما هاتان النَّعْلان يا أبا هُريرة؟! قلت: هاتان نعلا رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، بعثني بهما، من لقيتُ يشهد أن لا إله إلا اللّه- مُستيْقناً بها قلبُه-؛ بَشَّرتهُ بالجنة، فضرب عمرُ بين ثدْييَّ، فخَررْت لاستي! فقال: ارجع يا أبا هريرةَ! فرجعتُ إلى رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

(١)أي: بستاناً له حيطان.

(٢)أي: تضامت ليسعني المدخل.

فأجهشتُ بالبكاء، وركِبَني عمرُ[1]، وإذا هو على إثري، فقالَ رسولُ اللّـه -صَلّـى اللّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مالك يا أبا هريرة؟!»، فقلت: لقيـتُ عمـرَ فأخبرتـهُ بـالذي بعثتـني بـه، فضرب بين ثدييَّ ضربةً خررت لاستي، فقال: ارجعْ، فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا عمر! ما حَمَلك على ما فعلت؟!»، قال: يا رسول اللّه! بـأبي أنـت وأمـي، أبعثتَ أبا هريرةَ بنعليك: من لَقي يشهد أن لا إله إلاَّ اللّـه- مسـتيقناً بهـا قلبُـه- بشّـرهُ بالجنة؟! قال: «نعم»، قال: فلا تفعـل؛ فـإني أخشـى أن يتّكـل النـاسُ عليهـا، فخلِّهـمْ يعملون؛ فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فخلِّهِمْ». [٣٩]

□ مسلم (٣١) عن أبي هريرة. قلت: كلها عنده في الإيمان.

٣٧- وعن معاذِ بن جبل، قال: قال لي رسولُ اللّـه -صَلّـى اللّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «مفاتيحُ الجنَّة: شهادةُ أن لا إله إلاَّ اللّه».[2][٤٠]

□ أحمد (٥/٢٤٢) عن معاذ.

٣٨- وعن عثمانَ -رضي اللّه عنهُ-،قال: إن رجالاً من أصحـابِ النبيِّ -صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- حين تُوفي حَزنوا عليه، حتى كاد بعضُهم يُوَسـوِس[3] - قـال عثمـانُ: وكنتُ منهم-؛ فبينا أنا جالسٌ؛ مرَّ عليَّ عمرُ وسلَّم، فلم أشـعُر بـه، فاشـتكى عمـرُ إلى أبي بكر -رضِيَ اللَّهُ عنهُمَا-، ثمَّ أقبلا حتى سَلَّما عليَّ جميعاً، فقال أبو بكر: مـا حملَـكَ على أنْ لا تَرُدَّ على أخيك عمرَ سلامَه؟! قلْتُ: ما فعلت، فقال عمرُ: بلى، واللّـه لقـد

---

(١)أثقلني عدو عمر من بعيد؛ خوفاً واستشعاراً منه.

(٢)قلت: وإسناده ضعيف، فيه ثلاث علل، بينتها في «الضعيفة» (١٣١١).

(٣) يوسوس؛ أي: يقع في الوسوسة؛ بأن يقع في نفسه انقضاء هذا الدين، وانطفاء نور الشريعة الغراء بموته - عليه الصلاة والسلام-. اهـ- «مرقاة».

فَعَلْتَ، قال: قلتُ: واللّه ما شعرتُ أنك مررت ولا سلّمتَ، قال أبو بكر: صدق عثمانُ، قد شغلك عن ذلك أمرٌ، فقلت: أجَل، قال: ما هو؟! قلتُ: توَفَّى اللّه تعالى نبيَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قبل أن نسأله عن نجاةِ هذا الأمر[1]، قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك، فقمت إليه وقلت له: بأبي أنت وأمي، أنتَ أحقُّ بها، قال أبو بكر: قلتُ: يا رسولَ اللّه! ما نجاة هذا الأمر؟! فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَن قَبِل منِّي الكلمةَ التي عرَضتُ على عمِّي فردَّها؛ فهي له نجاةٌ». [٤١]

□ أحمد[2] (٦/١) عن عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُم-.

٣٩- وعنِ المقداد، أنه سمع رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «لا يَبقى على ظهر الأرض بيتُ مَدَرٍ ولا وبر[3]؛ إلا أدخله اللّه كلمةَ الإسلام، بعزِّ عزيز وذُل ذليل: إمَّا يعزهُم اللّه فيجعلُهم من أهلها، أو يُذلُّهم فيدينون لها»، قلت: فيكون الدينُ كلُّه لله. [٤٢]

---

(١) قوله: عن «نجاة هذا الأمر»؛ أي: يجوز أن يراد به: ما عليه المؤمنون؛ أي: عما يُتخلص به من النار، وهو مختص بهذا الدين، وأن يراد به: ما عليه الناس من غرور الشيطان، وحب الدنيا والتهالك فيها، والركون إلى شهواتها؛ أي: نسأله عن نجاة هذا الأمر الهائل. اهـ «مرقاة».

(٢) في «المسند» (١/ ٦-بتحقيق العلامة أحمد شاكر) عن الزهري، قال: أخبرني رجل من الأنصار- من أهل الفقه-، أنه سمع عثمان بن عفان.

قلت: وهذا سند ضعيف؛ لجهالة الرجل -شيخ الزهري-.

ووقع في «مجمع الزائد» (١/ ١٤): «من أهل الفقه».

وبناءً عليه، قال: «وفيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه».

وزيادة في التثبت رجعت إلى نسخة مخطوطة من «المسند»؛ فوجدتها موافقة لها.

(٣) بيت مدر ولا وبر: أي: المدن، والقرى، والبوادي.

□ أحمد[1] (٦/٤) عن المقداد.

٤٠- وعن وهب بن مُنَبِّه، قيل له: أليس (لا إله إلاَّ اللّه) مفتاحَ الجنة؟! قال: بلى، ولكن ليس مفتاحٌ إلاَّ وله أسنان، فإن جئتَ بمفتاح له أسنانٌ فَتح لك، وإلاَّ لم يُفتحْ لك.[2] [٤٣]

□ علقه البخاري (١٠٩/٣) أول الجنائز. قلت: ووصله في «تاريخه» (٢٦١/٩٥/١)، وأبو نعيم في «الحلية»[٦٦/٤].

٤١- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أحسن أحدُكم إسلامَه، فكلُّ حسنةٍ يعملُها؛ تُكتَبُ له بعشْر أمثالها إلى سبع مائة ضعفٍ، وكلُّ سيِّئة يعمَلُها تكتَبُ بمثلها حتى لقي اللّه». [٤٤]

□ متفق عليه[خ (٤٢) م (١٢٩)] عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،في الإيمان.

٤٢- وعن أبي أُمامة -رضي اللّه عنهُ-،أنَّ رجلاً سأل رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ما الإيمان؟ قال: «إذا سَرَّتْك حَسَنَتُك، وساءتْك سيِّئتُك؛ فأنت مؤمنٌ»، قال: يا رسول اللّه! فما الإثمُ؟! قال: «إذا حاكَ في نفسِكَ شيءٌ فدَعْهُ».[٤٥]

□ أحمد (٢٥١/٥) عن أبي أمامة -رضي اللّه عنهُ[3]-.

---

(١) بسند صحيح، وقد رواه جماعة آخرون، ذكرتهم في كتابي «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص١٢١)، وهذا الحديث من المبشرات بأن المستقبل للإسلام، وقد جمعت ما في معناه مما تيسر من الأحاديث الأُخرى، ونشرتها في مجلة التمدن الإسلامي، العدد الأول من هذه السنة (٧٩)، تحت عنوان: المستقبل للإسلام، ثم أودعتها-بعد- في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم:١-٦) فليراجع؛ فإنه مهم.

(٢) قال التبريزي: «رواه البخاري في ترجمة باب».

قلت: أي: معلقاً؛ وهو مقطوع.

(٣)قلت: وصححه ابن حبان، وكذا الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا. وقد وقع لهما فيه وهم،

==

٤٣- وعن عمرو بنِ عَبَسة -رضي اللّه عنهُ-،قال: أتيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقلت: يا رسول اللّه! مَنْ معَك على هـذا الأمـر؟! قـال: «حُـرٌّ وعَبْـدٌ»، قلت: ما الإسلام؟! قال: «طِيبُ الكلام، وإطعامُ الطعـام»، قلـتُ: مـا الإيمـان؟! قـال: «الصَّبرُ والسَّماحةُ»، قال: قلتُ: أيُّ الإسلام أفضلُ؟! قـال: «مـن سَـلِمَ المسـلمونَ مـن لسانِه ويدِه»، قال: قلـت: أيُّ الإيمـان أفضـلُ؟ قـال: «خُلـقٌ حَسَـنٌ»، قـال: قلـتُ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟! قال: «طولُ القنوتِ[1]»، قـال: قلـت: أي الهجـرةِ أفضـلُ؟! قـال: «أن تهجُر ما كَرِهَ ربُّك»، قال: فقلت: فأي الجهادِ أفضلُ؟! قال: «من عُقـرَ جـوادُه وأُهْريـقَ دمُه»، قال: قلت: أي الساعات أفضلُ؟! قال: «جوفُ الليل الآخر[2]». [٤٦]

□ أحمد[3] (٤/٣٨٥) والحاكم [١/١٦٤] مطولاً و مختصراً، وبعضه عند مسلم [٢٩٤] في الإيمان.

٤٤- وعن معاذ بن جبل -رضي اللّه عنهُ-،قال: سمعتُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «من لَقيَ اللّه لا يُشركُ به شيئاً، ويُصلي الخَمسَ، ويصومُ رمضـانَ؛ غفُرَ له»، قلت: أفلا أبشِّرهم يا رسولَ اللّه؟! قال: «دَعْهُمْ يَعْملوا». [٤٧]

□ أحمد[4] (٥/٢٣٢) عن معاذ.

نبهت عليه في «الصحيحة»(٥٥٠).

(١) القنوت: القيام، أو القراءة، أو الخشوع. اهـ «مرقاة».

(٢) أي: وسط الليل.

(٣) في «المسند» (٥/ ٣٨٥) بسند ضعيف، لكن الحديث قد جاء غالبه مفرقاً من طرق أخرى عند أحمد وغيره، وفي شواهد ذكرتها في «الصحيحة» (٥٥١).

(٤) في «المسند» (٥/ ٢٣٢) بسند صحيح؛ ثم تبين أنه منقطع، فانظر «الصحيحة» (١٣١٥، ١٩١٣). لكن يشهد له حديث معاذ المتقدم (٢٣) والذي بعده.

٤٥- وعنه، أنه سألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن أفضل الإيمان؟! قال: «أن تُحِبَّ لِلهِ، وتُبْغِضَ للهِ، وتُعمِلَ لسانكَ في ذكر اللّه»، قال: وماذا يا رسولَ اللّه؟! قال: «أن تُحبَّ للناسِ ما تحبُّ لنفسِك، وتَكْرَهَ لهم ما تَكرهُ لنفسِك». [٤٨]

□ رواه أحمد[1] (٥/٢٤٧) -رضي اللّه عنهُ-.

٢- بابُ الكبائر وعلامات النفاق

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤٦- قال عبد اللّه بن مسعود: قال رجل: يا رسول اللّه! أيُّ الذنبِ أكبرُ عند اللّه؟! قال: «أنْ تدعُوَ للهِ نِدّاً[2] وهو خلقكَ»، قال: ثمَّ أيٌّ؟ قال: «ثم أَنْ تقتلَ ولدكَ خشيةَ أنْ يَطعمَ معكَ»، قال: ثم أيٌّ؟ قال: «ثم أَنْ تزانيَ حَلِيلَةَ جارِكَ»،فأنْزلَ اللّه-

---

(١)في «المسند» (٥/ ٢٤٧) من طريقين: عن زبَّان، بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن معاذ..به.

وزبّان ضعيف الحديث،ولذلك أشار المنذري في«الترغيب» (٤/ ٤٩) إلى تضعيف الحديث من وراية أحمد.

ولكنه جعله من مسند معاذ بن أنس- وهو والد سهل بن معاذ-.

وذلك من أوهامه؛ فإنما هو مسند معاذ بن جبل، ففيه ورد الإمام أحمد، وعليه يدل سياق إسناده كما ترى.

ووافقه على هذا الوهم الهيثمي في «المجمع» (١/ ٦١)، وتبعه السيوطي في «الجامع الصغير»، وعزواه للطبراني.

وأعله الهيثمي بابن لهيعة، وقد تابعه رشدين بن سعد عند أحمد؛ فحقُّه أن يعلل بزبان كما صنعنا!.

(٢) أي: مثيلاً ونظيراً.

تعالى- تصْديقَها: ﴿والذين لا يَدْعُونَ معَ اللّه إلهاً آخرَ ولا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللّه إلاَّ بالحقِّ ولا يَزْنُونَ...﴾ الآية.[٣٣]

□ الخَمْسَةُ، البُخَارِيُّ [٦٨٦١] فِي الدِّيَاتِ، وَمسلم [٨٦/١٤٢] فِي الإِيمَانِ د[٢٣١٠]ت[٣١٨٢]س[٨٩/٧]عنه.

٤٧- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الكبائرُ: الإشراكُ باللّه، وعقوقُ الوالدَيْنِ، وقتلُ النَّفْسِ، واليمينُ الغَمُوسُ[1]». [٣٤]

رواه عبد اللّه بن عمرو -رضي اللّه عنهُ-.

□ البُخَارِيُّ [٦٩٢٠] [٦٦٧٥] فِي الأَيمَانِ والنذور بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٠٢١] وَ النَّسَائِيُّ [٨٩/٧] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، البخاري [٢٦٥٣] في الشهادات.

وفي رواية أنس: «وشهادةُ الزُّورِ» - بدل: «اليمين الغَمُوسُ»-.

□ البُخَارِيُّ [٢٦٥٣] فِي الشَّهَادَاتِ.

٤٨- وقال: «اجتنِبُوا السَّبْعَ الموبقاتِ[2]: الشِّركَ باللّه، والسِّحْرَ، وقَتلَ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللّه إلاّ بالحقّ، وأكلَ الرِّبا، وأكلَ مالِ اليتيم، والتَّولِّيَ يومَ الزَّحفِ، وقذفَ المُحصناتِ المؤمناتِ الغافِلاتِ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٣٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، البُخَارِيُّ [٢٧٦٦] فِي الوَصَايَا، وَمُسْلِمٌ [٨٩/١٤٥] فِي الإِيمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللّه عنهُ-.

---

(١) اليمين الغموس: التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار. اهـ «مرقاة».

(٢) الموبقات: المهلكات.

٤٩- وقال: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يشربُ الخمرَ حينَ يشربُ وهو مؤمنٌ، ولا يَسرِقُ حينَ يَسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا ينتهبُ نُهبةً- يَرفعُ الناسُ إليهِ فيها أبصارَهم- حينَ يَنتهبُها وهو مؤمنٌ، ولا يَغُلُّ أحدُكُمْ حينَ يَغُلُّ وهو مؤمنٌ، فإياكُمْ إياكُمْ».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[٣٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ، البُخَارِيُّ [٦٨١٠] فِي الأَشْرِبَةِ، وَمُسْلِمٌ [١٠٠/٥٧ و ١٠٣/٥٧] فِي الإِيمَانِ.

٥٠- وفي رواية ابن عباس -رضِيَ اللّهُ عنهما-: «ولا يقتُلُ حينَ يقتُلُ وهو مؤمنٌ».[٣٧]

□ البُخَارِيُّ [٦٨٠٩] فِي الحُدُودِ.

٥١- وقال: «آيةُ المنافق ثلاثٌ- وإنْ صامَ، وصلَّى، وزعمَ أنَّهُ مسلمٌ-: إذا حدَّثَ كذبَ، وإذا وعد أخلفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خانَ».

رواه أبو هريرة -رضي الله عنهُ-.[٣٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٣) م (١٠٧/٥٩ و ١٠٩/٥٩] عنه في «الإيمان» (ت[٢٦٣١]، س[٨/١١٦]).

٥٢- وقال: «أربعٌ مَنْ كُنَّ فيهِ كان مُنافِقاً خالصاً، ومَنْ كانتْ فيهِ خَصْلةٌ مِنهنَّ؛ كانتْ فيهِ خَصلةٌ مِنَ النفاقِ حتى يدعَها: إذا اؤْتُمِنَ خان، وإذا حدَّثَ كذبَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فجرَ».

رواه عبد الله بن عمرو -رضِيَ اللّهُ عنهما-.[٣٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٤) م (١٠٦/٥٨)] عنه فِيهِ.

٥٣- وقال: «مثلُ المنافِقِ؛ كمثلِ الشّاةِ العائرةِ [١] بينَ الغنميْنِ، تَعِيرُ إلى هذه مـرَّةً، وإلى هذه مرَّةً».

رواه ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-. [٤٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٨٤/١٧] عَنْ ابن عُمَرَ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٤- عن صَفوان بن عسَّال -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذْهَبْ بنا إلى هذا النبيِّ، فقال له صاحبهُ: لا تقل: نبيٌّ، إنَّه لو سمعكَ كان له أربعُ أعيُنٍ[٢]، فأَتَيا رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فسألاه عن تِسْعِ آياتٍ بيِّناتٍ، فقـال لهمـا رسـولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «لا تُشـركُوا باللّـه شـيئاً، ولا تَسْـرِقُوا، ولا تَزْنـوا، ولا تَقْتُلوا النَّفْسَ التي حرم اللّـه إلاَّ بـالحقِّ، ولا تمشُـوا بـبريءٍ إلى ذِي سُـلطانٍ ليقتُلَـهُ، ولا تَسْحَرُوا، ولا تَـأْكُلوا الرِّبَـا، ولا تَقْذِفُـوا مُحصَنَـةً، ولا تَوَلَّـوْا الفـرارَ يـومِ الزَّحْـفَ[٣]، وعليكُمْ - خاصَّةً[٤] اليهود - أنْ ﴿لا تَعْدوا في السبْتِ﴾»، قـال: فقبَّـلاَ يدْيـهِ ورِجْلَيْـهِ، وقالا: نشهدُ أنَّكَ نَبيٌّ، قال: فما يمنعُكُمْ أنْ تتَّبعوني؟! قالا: إنَّ داودَ دعا ربَّهُ أنْ لا يزالَ من ذُرِّيَّتِهِ نبيٌّ، وإنَّا نخافُ إنِ اتَّبعناك أنْ تَقْتُلَنَا اليهودُ.[٥] [٤١]

---

(١) أي: الطالبة للفحل، المترددة بين الغنمين.

(٢) كناية عن السرور.

(٣) الزحف: الحرب مع الكفار.

(٤) أي: أعني اليهود.

(٥) قال التبريزي: «رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي».

قلت:في «تحريم الدم» (٢/ ١٧٢)، والترمذي في «الاستئذان»، وفي «التفسير»، وكـذا أحمـد في «المسـند»
==

□ التِّرْمِذِيُّ [٣١٤٤] فِي الاسْتِئْذَانِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى٨٦٥٦ وهـو في المجتبى (٧/١١١/١١٢٠)] فِي السِّيَرِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٧٠٥] عَنْ صَفْوَانَ بنِ عَسَّالٍ.

٥٥- عن أنسٍ -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ثلاثٌ من أصلِ الإيمانِ: الكـفُّ عمَّـن قـال: لا إلـه إلا اللّـه، لا تُكفِّـرْهُ بذنـبٍ، ولا تُخرجه من الإسلامِ بعمل، والجهادُ ماضٍ مُذْ بعثَني اللّه إلى أن يقاتلَ آخرُ أُمتي الدجالَ، لا يُبطله جوْر جائر، ولا عَدلُ عادل، والإيمانُ بالأقدار[1]».[٤٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٥٣٢] فِي الجِهَادِ.

٥٦- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال: رسول اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-: «إذا زنى العبدُ خرجَ منه الإيمانُ، فكان فوقَ رأسِهِ كالظُّلَّةِ، فإذا خرج منْ ذلكَ العملِ؛ رجعَ إليهِ الإيمان[2]».[٤٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٩٠] فِي السُّنَّةِ، وَعَلَّقَـهُ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٢٥]، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [١/٢٢]، كِلَاهُمَا فِي الإِيمَانِ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللّه عنهُ-.

(٤/ ٢٤٠).

وأما أبو داود؛ ففي عزوه إليه نظر؛ فإن النابلسي لم ينسبه إليه في «الذخائر» (١/ ٢٧٠).

وفي سند الحديث ضعف.

(١) إسناده ضعيف؛ فيه مجهول، وإن كان معناه صحيحاً.

(٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي وأبو داود».

قلت: أخرجاه في (الإيمان)؛ وإسناده صحيح عند أبي داود. وأما الترمذي؛ فهو عنده(٢/ ١٠٤) معلـق بدون إسناد.

وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

الفصل الثالث:

٥٧- عن معاذ، قال: أوصاني رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بعشر كلمات، قال: «لا تشركْ باللّه شيئاً؛ وإن قُتلت وحُرِّقت، ولا تعُقَّنَّ والدَيْكَ؛ وإن أمراكَ أن تخرُجَ من أهلكَ ومالك، ولا تتركنَّ صلاةً مكتوبةً متعمداً؛ فإنَّ من ترك صلاةً مكتوبةً متعمّداً؛ فقد برئت منه ذمَّة اللّه، ولا تشرَبنَّ خمراً؛ فإنه رأسُ كلِّ فاحشة، وإياك والمعصيةَ؛ فإنَّ بالمعصية حلَّ سخَطُ اللّه، وإياك والفرارَ من الزحف؛ وإن هلك الناس، وإذا أصاب الناسَ موتٌ[1]؛ وأنت فيهم؛ فاثبت، وأنفِقْ على عيالك من طَوْلِكَ، ولا ترفع عنهم عصاك أدباً؛ وأخِفهم في اللّه». [٦١]

□ أحمد[2] (٥/٢٣٨) عنه.

٥٨- وعن حُذيفَة، قال: إنما النِّفاقُ كان على عَهد رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأما اليوم؛ فإنما هو الكفر أو الإيمان. [٦٢]

□ البخاري (٧١١٤) عن حذيفة في التفسير في حديث فيه: «لم يبق من المنافقين إلا أربعة».

فصل في الوسوسة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٩- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال: رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

---

(١) أي: طاعون، ووباء.

(٢) في «المسند» (٥/ ٢٣٨) بإسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع بين معاذ وتابعيه عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر، وله شواهد- سوى جملة المعصية- من حديث أبي الدرداء، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وابن ماجه، وسيأتي لفظه في الكتاب برقم (٥٨٠).

وسَلَّمَ-: «إنّ اللّه-تعالى- تجاوَزَ عنْ أُمَّتي ما وَسوست به صُدورُهَا؛ ما لَمْ تعملُ به، أو تتكلَّم».[٤٤]

□ الجَمَاعَةُ [خ ٢٥٢٨، ٦٦٦٤] د(٢٢٠٩)،ت(١١٨٣)،ن(١٥٦/٦)،ق(٢٠٤٠)] فِي الطَّلَاقِ، سِوَى مُسْلِمٍ [١٢٧/٢٠١ و ١٢٧/٢٠٢] فَفِي الإِيْمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦٠- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: جاءَ ناسٌ منْ أصحابِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى النبي فسألُوه: إنّا نجدُ في أنفُسِنَا ما يتعاظَمُ أحدُنَا أنْ يتكلَّمَ بِهِ؟! قال: «أو قَدْ وجدتُمُوهُ؟!»، قالوا: نعم، قال: «ذاكَ صريحُ الإيمانِ».[٤٥]

□ مُسْلِمٌ [١٣٢/٢٠٩] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٥١١١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦١- وقال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يأتي الشيطانُ أحدَكُمْ، فيقول: مَنْ خلقَ كذا؟! من خلق كذا؟! حتى يقول: مَنْ خلقَ رَبَّك؟! فإذا بلغَهُ؛ فليَسْتَعِذْ باللّه ولْيَنْتَهِ».[1] [٤٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، البُخَارِيُّ [٣٢٧٦] فِي صِفَةِ إِبْلِيسٍ، وَمُسْلِمٌ [١٣٢/٢٠٩] فِي الإِيْمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة س[في الكبرى١٠٤٩٩].

٦٢- وقال: «لا يزالُ الناسُ يتساءلونَ، حتى يُقالَ: هذا خَلَقَ اللّه الخَلْقَ، فمنْ خلقَ اللّه؟ فمنْ وجدَ مِنْ ذلكَ شيئاً؛ فليقُلْ: آمنتُ باللّه ورُسُلِهِ»[2].

رواهما أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[٤٧]

□ مُسْلِمٌ [١٣٤/٢١٢ و ١٣٤/٢١٣] فِي الإِيْمَانِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٧٢١]، والنَّسَائِيٌّ [في الكبرى١٠٤٩٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالبُخَارِيُّ [٧٢٩٦] نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ فِي صِفَةِ إِبْلِيسَ - لَعَنَهُ اللّه-.

---

(١) «الصحيحة» (١١٧).

(٢) «الصحيحَة» (١١٦).

٦٣- وقال: «ما مِنْكُمْ مِنْ أحدٍ؛ إلاّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قرينُهُ مِنَ الجنِّ»، قالوا: وإيَّاكَ يا رسولَ اللّه! وإيّايَ؛ إلاّ أنَّ اللّه أعَانَنِي عليه فأسْلَمَ؛ فلا يأمُرُني إلاّ بخيْرٍ».

رواه ابن مسعود.[٤٨]

□ مُسْلِمٌ [٦٩/٢٨١٤] فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ، وَكَذَا الَّذِي بَعْدَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَوْلُهُ: وَفِي رِوَايَةٍ: «وَقَرِينُهُ مِنَ المَلاَئِكَةِ» هِيَ عِنْدَ مُسْلِمٍ [٢٨١٤] أيضاً.

٦٤- وقال: «إنَّ الشيطانَ يجري مِنَ الإنسانِ مجرى الدَّمِ».[٤٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ صَفِيَّة بِنْتِ حُيَيٍّ، البُخَارِيُّ [٢٠٣٨] فِي الاعْتِكَافِ، وَمُسْلِمٌ [٢٤/٢١٧٥، ٢٣/٢١٧٤] فِي الاسْتِئْذَانِ.

٦٥- وقال: «ما مِنْ بَني آدَمَ مَوْلُودٌ؛ إلاّ يَمسُّهُ الشيطانُ حين يولد، فيستهلُّ صارخاً من مسِّ الشيطانِ؛ غيرَ مريمَ وابنِها - عليهما السلام -».

رواه أبو هريرة.[٥٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٣٤٣١ م ١٤٦/٢٣٦٦ و ١٤٧/٢٣٦٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللّه عنهُ-، كِلاَهُمَا فِي مَنَاقِبِ الأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللّه عَلَيْهِمْ-.

٦٦- وقال: «صِياحُ المولودِ حينَ يقع: نَزْغةٌ مِنَ الشيطانِ».

رواه أبو هريرة.[٥١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ فِيهِ مسلم (١٤٨/٢٣٦٧) والبخاري (٤٥٤٨).

٦٧- وقال - عليه السلام-: «إنَّ إبليسَ يضعُ عرشَهُ على الماءِ، ثم يبعثُ سراياهُ يفتِنُون النَّاسَ، فأدناهُمْ منه منزلةً أعظمُهُمْ فِتنةً، يجيءُ أحدُهُمْ، فيقولُ: فعلتُ كذا وكذا،

فيقولُ: ما صنعْتَ شيئاً، قال: ثم يجيءُ أحدُهُمْ فيقولُ: ما تركْتُهُ(١) حتى فرَّقْتُ بينَهُ وبينَ امرأَتِهِ، فيُدْنيهِ منه، ويقولُ: نِعْمَ أنتَ».

قال الأعمش: أراه قال: «فيلتزِمُهُ».[٥٢]

□ مُسْلِمٌ [٢٨١٣/٦٧و٢٨١٣/٦٨] عَنْ جَابِرٍ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

٦٨- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ الشيطانَ قد أَيِسَ من أنْ يعبُدَهُ المصلُّونَ في جزيرةِ العربِ، ولكنْ في التحريشِ(٢) بينَهم».

رواهما جابر -رضي اللّه عنهُ-.[٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٨١٢/٦٥] عَنْهُ فِي أَوَاخِرِ الكِتَابِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٦٩- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- جاءَهُ رجلٌ، فقال: إنّي أُحَدِّثُ نفسي بالشيءِ، لأَنْ أكون حُمَمَةً(٣) أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ أتكلَّمَ بِهِ؟!! قال: «الحمدُ لله الذي رَدَّ أمرَهُ إلى الوسوسة».[٥٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥١١٢] فِي الأَدَبِ(٤)، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى١٠٥٠٣] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي اللّه عنهُ-،

---

(١) أي: الرجل.

(٢) أي: إغراء بعضهم على بعض، والتحريض بالشر بين الناس؛ من قتل وخصومة.

(٣) الحممة: الفحمة، وجمعها: حمم.

(٤)أي: ضعيف، وهو المراد بالغرابة عند الإطلاق، وقد تجامع الصحة أحياناً، وفي نسخة الترمذي (٢/١٦٤- طبع بولاق): «هذا حديث حسن غريب»؛ وكذلك نقله المناوي في «الفيض» عن الترمذي، فلعل نسخ «السنن» مختلفة.

وسند الحديث عندي ضعيف؛ لأن فيه عطاء بن السائب، وكان قد اختلط.

==

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

٧٠- وقال: «إنَّ للشيطان لَمَّةً [(١)] بابن آدم، وللملَك لَمَّةً، فأمَّا لَمَّةُ الشيطان، فإيعادٌ بالشر، وتكذيبٌ بالحقِّ، وأمَّا لَمَّةُ الملَكِ؛ فإيعادٌ بالخيرِ، وتصديقٌ بالحقِّ، فمنْ وجدَ ذلك، فلْيَعْلَمْ أنَّه مِنَ اللّه، فليحمد اللّه، ومَنْ وجدَ الأخرى، فليتعوذ باللّه من الشيطان»، ثم قرأ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفقْرَ ويَأْمُرُكُمْ بِالفَحْشَاءِ واللّه يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً﴾.

رواه ابن مسعود (غريب).[(٢)] [٥٥]

☐ غريب أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ [٢٩٨٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١١٠٥١] فِي التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٧١- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «لا يزال الناسُ يتساءلون حتى يقال: هذا خَلَقَ اللّه الخلْقَ، فمَنْ خلَقَ اللّه؟! فإذا قالوا ذلك، فقولوا: ﴿اللّه أَحَدٌ. اللّه الصمدُ. لم يَلِدْ ولم يولَدْ. ولَمْ يَكُنْ لَهُ كفواً أحد﴾، ثمّ لِيَتفلَ عنْ يسارِهِ ثلاثاً. وليستعذْ باللّه من الشيطان».[٥٦]

☐ أَبو دَاوُدَ [٤٧٢١و٤٧٢٢] فِي السُّنَّةِ [(٣)]، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى ١٠٤٩٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَصَلَهُ

وقد رواه عنه جمع موقوفاً على ابن مسعود- وهو أصح-: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٩).

ثم رواه من طريقين آخرين عن ابن مسعود موقوفاً- أيضاً-، ولكنه في حكم المرفوع؛ واللّه - سبحانه وتعالى- أعلم.

(١) اللمَّة -بالفتح-: من الإلمام، ومعناه: النزول والقرب.

(٢) وسنده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد - أيضاً - (١/ ٢٣٥)، وابن حبان (٤٥،٤٦).

(٣) قلت: وسنده حسن، كما بينته في «الصحيحة» (١١٨).

فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا مَضَى.

٧٢- عن عَمْرِو بن الأحوص -رضي اللّه عنهُ-،قال: سمعت النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول في حَجَّة الودَاع: «ألا لا يجني جانٍ إلاَّ على نفسِهِ، ألا لا يجني جانٍ على ولدِهِ، ولا مولودٌ على والدِهِ، ألا إنّ الشيطانَ قَدْ أيِسَ أنْ يُعبَدَ في بلادِكُمْ هذِهِ أبداً، ولكنْ ستكونُ له طاعةٌ فيما تحتَقِرُونَ مِنْ أعمالِكُمْ، فسيرضى بهِ».[٥٧]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣٠٨٧] مُطَوَّلاً فِي التَّفْسِيرِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٠٥٥] عنْ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: صحيح.

الفصل الثالث:

٧٣- عن أنس، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لن يبرحَ الناسُ يتساءلون، حتى يقولوا: هذا اللّه خَلَقَ كلَّ شيء، فمن خلقَ اللّه -عزَّ وجل-؟».

رواهُ البخاري.

ولمسلم: «قال: قال اللّه -عزَّ وجل-: إنَّ أُمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟! ما كذا؟! حتى يقولوا: هذا اللّه خلَقَ الخلقَ، فمن خلق اللّه -عزَّ وجل-؟». [٧٦]

□ متفق عليه خ (٧٢٩٦) م (١٣٦) واللفظ للبخاري في التوحيد.

٧٤- وعن عثمان بن أبي العاص، قال: قلت: يا رسول اللّه! إنَّ الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يَلْبِسُها عليَّ، فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ذاك شيطان يقالُ له: خِنْزَب، فإذا أحسَستَه؛ فتعوذ باللّه منه، واتفلْ[١] على يسارك ثلاثاً»، ففعلتُ ذلك، فأذهبه اللّه عنّي. [٧٧]

---

(١) فيه: أن التفل في الصلاة لا يفسدها، وفي الباب أحاديث أخرى.

☐ مسلم (٢٢٠٣) عنه في الطب.

٧٥- وعن القاسم بن محمَّد: أن رجلاً سأله، فقال: إِني أهِمُ[(١)] في صلاتي، فيكثُرُ ذلك عليَّ؟ فقال له: امضِ في صلاتك؛ فإنه لن يذهبَ ذلك عنك حتى تنصرفَ وأنت تقول: ما أَتممتُ صلاتي. [٧٨]

☐ الحديث موقوف على القاسم بن محمد، أخرجه مالك [(٢)] عنه -رضي اللّه عنهُ-.

٣- باب الإيمان بالقدر

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٦- عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «كتبَ اللّه مقاديرَ الخلائقِ كلها قبلَ أنْ يخلُقَ السَّماواتِ والأَرضَ بخمسينَ ألْفَ سَنَةٍ - قال-؛ وكان عرشُهُ على الماءِ».[٥٨]

☐ مُسْلِمٌ [٢٦٥٣/١٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢١٥٦] فِي كِتَابِ القَدَرِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

٧٧- وقال: «كُلُّ شيءٍ بقَدَرٍ، حتى العجْزُ والكَيْسُ».

رواه عبد اللّه بن عمر بن الخطاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.[٥٩]

☐ مُسْلِمٌ [(٣)] [٢٦٥٥/١٨] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ.

---

(١) وهمت بالشيء: إذا ذهب وهمك إليه، وأنت تريد غيره.

(٢) قلت: (١/ ١٢١): بلغه أن رجلاً سأل القاسم.. وهو مقطوع ضعيف.

(٣) قلت وكذا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأطلق بعض المعاصرين العزو إليه؛ فأخطأ، وكذلك أخرجه مالك في «الموطإ»، ومن طريقه أخرجاه.

٧٨- وقال: «احتجَّ آدمُ وموسى عند ربِّهِمَا، فحجَّ آدمُ موسى، قال موسى: أنـتَ آدمُ الذي خلقكَ اللّه بيَدِهِ، ونفخَ فيكَ مِنْ روحِهِ، وأسجدَ لـكَ ملائكتَـهُ، وأسكنَكَ في جنَّتِهِ، ثمَّ أَهبَطْتَ النَّاسَ بخطيئَتِكَ إلى الأرضِ؟! فقال آدمُ: أنتَ موسى الـذي اصطفـاكَ اللّه برسالَتِهِ وبكلامِهِ، وأعطاكَ الألـواحَ فيهـا تِبْيَـانُ كُـلِّ شـيءٍ، وقرَّبَـكَ نَجيّـاً، فَبكَـمْ وجدتَ اللّه كتبَ التوراةَ قبلَ أنْ أُخْلَقَ؟! قال موســى: بـأربعين عامـاً، قـال آدمُ: فهـلْ وجدْتَ فيها: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾؟! قال: نعم، قـال: أفتلُومُـني علـى أنْ عَمِلْـتُ عملاً كتبَهُ اللّه عليَّ أَنْ أعملَهُ قبلَ أنْ يخلُقَني بأربعين سنةً؟!!»، قال رسول اللّه -صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فحجَّ آدمُ موسى - صلوات اللّه عليهما -».[1]

وفي رواية: «فقال موسى: يا آدمُ! أنتَ أبونا وأخرجتَنَـا مِـنَ الجنَّـةِ، فقـال آدمُ: يـا موسى! اصطفاكَ اللّه بكلامِهِ، وخَطَّ لَكَ التوراة بيدِهِ، تلومُني على أمرٍ قَدَّرَهُ اللّـه علـيَّ قبل أنْ يَخلُقَنِي بأربعينَ سنة؟!!».

رواه أبو هريرة.[٦٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٥٢/١٣] وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالبُخَارِيُّ [٦٦١٤] بِنَحْوِهِ، كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٧٩- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «إنَّ خَلْـقَ أَحَدِكُـمْ يُجمَـعُ في بطنِ أُمِّهِ أربعينَ يوماً نطفةً، ثمّ يكونُ علقةً مثلَ ذلك، ثمّ يكونُ مُضغَـةً مثـلَ ذلـك، ثـمّ يبعثُ اللّه إليهِ ملَكاً بأربعِ كلماتٍ، فيكتُبُ اللّه عملَهُ، وأجلَهُ، ورزقَهُ؛ وشَقيٌّ أو سعيد، ثم يُنفخُ فيهِ الرُّوحُ، وإنَّ الرجلَ ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى ما يكـونُ بينـهُ وبينهـا إلاّ

---

(١) قال التبريزي: «رواه مسلم»!

قلت: ورواه البخاري- أيضاً- في خمسة مواطن من «صحيحه»؛ ولكن بشيء من الاختصار، ولذلك لم يعزه إليه المصنف فيما يبدو، وإن كان الأحسن العزو مع التنبيه!.

ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنَّة؛ فيدخل الجنة، وإنَّ الرجلَ ليعملُ بعملَ أهلِ الجنَّةِ، حتى ما يكونُ بينه وبينها إلاّ ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعمل أهل النّارِ فيدخل النارَ».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[٦١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٣٢٠٨ م ٢٦٤٣/١]، فِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٨٠- وقال: «إنَّ العبدَ ليعملُ عملَ أهلِ النارِ؛ وإنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجنّةِ، ويعملُ عملَ أهلِ الجنَّةِ؛ وإنَّهُ مِنْ أَهْلِ النّارِ، وإنّما الأعمال بالخواتيم».

رواه سهل بن سعد الساعدي.[٦٢]

□ البُخَارِيُّ [٦٦٠٧] فِيهِ فِي آخِرِ حَدِيثٍ لِسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، اتَّفَقَا عَلَى أَصْلِهِ مسلم (١١٢/١٧٩).

٨١- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنهـا-: دُعِيَ رسـولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- إلى جنازةِ صَبيٍّ من الأنصارِ، فقلتُ: طوبى لهذا، عُصفورٌ من عصافيرِ الجنّةِ، لم يعمل سُوءاً، قال: «أو غير ذلك يا عائشة[1]! إنّ اللّه خلقَ الجنّةَ، وخلقَ النّار، فخلقَ لهذه أهلاً، ولهذه أهلاً، خلقهم لهما وهم في أصلابِ آبائهم».[٦٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٦٢/٣] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٧١٣]، وَالنَّسَائِيُّ ٥٧/٤، وَابْنُ مَاجَه [٨٢] عَنْهَا.

٨٢- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما منكم من أحد إلاّ وقد كُتِبَ مقعدُهُ مِنَ النارِ، ومقعدُهُ منَ الجنَّةِ»، قالوا: يا رسولَ اللّه! أفلا نَتَّكِلُ على كتابنا وندعُ العملَ؟! قال: «لا، اعلموا؛ فكلٌّ مُيسَّرٌ لما خُلِقَ له، أمَّا من كان من أهلِ السعادة، فسَيُيسَّر لعمل السعادة، وأمّا من كان من أهل الشقاوة، فسيُيسَّر لعملِ الشّقاوةِ»، ثمّ قرأَ

---

(١) أي: أتعتقدين ما قلت؟! والحق غير ذلك، وهو عدم الجزم بكونه من أهل الجنة. اهـ «مرقاة».

﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَى. وصَدَّق بالحُسْنَى...﴾ الآية.

رواه علي بن أبي طالب.[٦٤]

□ الجَمَاعَةُ، البُخَارِيُّ [خ ١٣٦٢و ٤٩٤٥و ٤٩٤٩] وَمُسْلِمٌ [٢٦٤٧/٦] فِي القَدَرِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَلِيٍّ - رضي اللّه عنهُ-د[٤٦٩٤]،ت[٢١٣٦]،س[في الكبرى١١٦٧٩]،ق[٧٨].

٨٣- وقال: «إنّ اللّه كتبَ على ابنِ آدمَ حظَّهُ مِنَ الزِّنا، أدركَ ذلكَ لا محالة، فزنا العين النّظر، وزنا اللّسان المنطقُ، والنَّفسُ تتمنّى وتشتهي، والفرج يُصدّقُ ذلك، أو يكَذّبُه».[٦٥]

□ ٦٥ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللّه عنهُ-،فِيهِ

وفي رواية: «الأُذُنَانِ زِناهُما الاستماعُ، واليدُ زِناهما البْطشُ، والرِّجلُ زِناها الخُطَى».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.

□ مُسْلِمٌ [٢٦٥٧/٢٠و٢٦٥٧/٢١] عَنْهُ فِيهِ.

٨٤- وعن عمران بن حُصَيْن: أنَّ رجلَيْنِ من مُزَيْنَةَ قالا: يا رسول اللّه! أرأيتَ ما يعملُ الناسُ اليوم، ويكْدَحُونَ فيهِ، أشيءٌ قُضيَ عليهم، ومضى فيهم مِنْ قَدَرٍ سبقَ، أمْ فيما يَسْتَقْبَلُونَ؟ فقال: «لا، بل شيءٌ قُضيَ عليهم، ومضى فيهم، وتصديقُ ذلكَ في كتابِ اللّه - عزَّ وجلّ-: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾».[٦٦]

□ مُسْلِم[٢٦٥٠/١٠] عَنْ عِمْرَانَ بْن حُصَيْنٍ فِيهِ.

٨٥- وقال أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

وسَلَّمَ-: «يا أبا هريرة! قد جَفَّ القلمُ بما أنتَ لاقٍ، فاخْتَصِ على ذلكَ أو ذَرْ[1]».[٦٧]

□ البُخَارِيُّ [٥٠٧٦] فِي النِّكَاحِ، وَالنَّسَائِيُّ [٦/٥٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٦- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ قُلوبَ بني آدم كُلَّهَا بينَ إصبعينِ من أصابعِ الرَّحمنِ، كقلبٍ واحدٍ، يُصرِّفهُ كيفَ يشاءُ»، ثمّ قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اللّهمَّ مُصَرِّفَ القُلوبِ! صَرِّفْ قُلوبَنَا على طاعَتِكَ».

رواهُ عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[٦٨]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٥٤/١٧] فِي القَدَرِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

٨٧- وعن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما مِنْ مَولودٍ إلاّ يُولَدُ على الفِطرَةِ، فأبواهُ يُهَوِّدانِهِ، أو يُنصِّرانِهِ، أو يُمجِّسانِه، كما تُنْتَجُ البَهيمَةُ بَهيمةً جمعاءَ، هل تُحِسُّونَ فيها مِنْ جَدعاءَ؟! حتّى تكونُوا أنتمْ تَجدعونَها»، ثم يقول: ﴿فِطْرَةَ اللّه الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾.[٦٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [١٣٥٨و١٣٥٩و٤٧٧٥و٦٥٩٩] فِي الجَنَائِزِ، وَمُسْلِمٌ [٢٦٥٨/٢٢] فِي القَدَرِ (د[٤٧١٤]).

٨٨- وعن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-،قال: قامَ فينا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بخمسِ كلماتٍ، فقال: «إنَّ اللّه لا ينامُ، ولا ينبغي له أَنْ ينامَ، يَخفِضُ القِسْطَ ويرفعُهُ، يُرْفَعُ إليه عملُ الليلِ قبلَ عملِ النهارِ، وعملُ النهارِ قبلَ عَمَلِ

---

(١) «قال المظهر:» أي: ما كان وما يكون: مقدر في الأزل، فلا فائدة في الاختصاء؛ فإن شئت فاختص، وإن شئت فاترك، وليس هذا إذناً في الاختصاء، بل توبيخ ولوم على الاستئذان في قطع عضو بلا فائدة» اهـ «مرقاة».

الليلِ، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ [١] ما انتهى إليهِ بصرُهُ مِنْ خَلْقِهِ».[٧٠]

□ مُسْلِمٌ [١٧٩/٢٩٣] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [١٩٥] عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ.

٨٩- وقال: «يَدُ اللّه ملأَى، لا تَغِيضُها نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ الليلَ والنهارَ، أرأيتُمْ ما أنفقَ مُذْ خَلَقَ السماءَ والأرضَ؛ فإنه لم يَغِضْ ما في يَدِهِ، وكانَ عرشُهُ على الماءِ، وبيدِهِ الميزانُ يُخفِضُ ويَرْفَعُ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.

وفي رواية: «يمينُ الرَّحمنِ ملأَى سحّاء».[٧١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٧٤١٩] فِي التَّوْحِيدِ، وَمُسْلِمٌ [٩٩٣/٣٦] فِي الزَّكَاة (ت[٣٠٤٥]، س[في الكبرى٧٧٣٣]، ق[١٩٧]).

٩٠- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: سُئِلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنْ ذَرَارِيِّ المشركينَ؟ فقال: «اللّه أعلمُ بما كانوا عامِلين».[٧٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٦٥٩٨م٢٦٥٩/٢٦] عَنِ أبي هريرة [٢] فِي القَدَرِ (د[٤٨١٤]، س[٥٨/٤]).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩١- عن عبادة بن الصامت -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنّ أوّلَ ما خلقَ اللّه -تعالى-: القلمُ، فقال له: اكتُب، فقال: ما أكتب؟! قال: القدرَ: ما كانَ، وما هو كائنٌ إلى الأبد».

---

(١) سبحات وجهه: أنواره. اهـ «مرقاة».

(٢)في «الأصل»: ابن عباس! والصواب ما أثبتنا.

(غريب).[1] [٧٣]

□ التِّرْمِذِيُّ[٢١٥٥] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامَتِ فِي القَدَرِ.

٩٢- وسُئِلَ عمرُ بن الخطاب-رضِيَ اللَّهُ عنه- عنْ هذِهِ الآية: ﴿وإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية؟! قال عمر: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسأَلُ عنها؟ فقال: «إنّ اللّه خلقَ آدمَ، ثمّ مسحَ ظهرَهُ بيمينِهِ، فاستخرَجَ منهُ ذُرِّيَّةً، فقال: خلقْتُ هؤلاءِ للجنَّةِ، وبعملِ أهل الجنةِ يعملون، ثم مَسَحَ ظهرَهُ بيدِهِ، فاستخرجَ منه ذُرِّيَّةً، فقال: خلقْتُ هؤلاءِ للنّارِ، وبعملِ أهلِ النارِ يعملونَ»، فقال رجلٌ: ففيمَ العملُ يا رسولَ اللّه؟! فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ اللّه إذا خَلَقَ العَبْدَ للجنّةِ؛ استعمَلَهُ بعملِ أهل الجنَّةِ، حتى يموتَ على عملٍ مِنْ أعمالِ أهلِ

---

(١) هذا معنى قول الترمذي وأما لفظه؛ فقال في «القدر»: (٢/ ٢٣): «حديث غريب من هذا الوجه».

وأخرجه في «التفسير» (٢/ ٢٣٢) من هذا الوجه، وقال: «حديث حسن غريب».

وإسناد الأولى حسن، وإسناد الأخرى ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وهو قد اختلط.

ولا تناقض بين القولين؛ فالاستغراب إنما هو بالنظر في هذا الوجه، وعلته عبد الواحد بن سليم، وهو ضعيف، والتحسين باعتبار أنه لم ينفرد به، وهو رواه عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عبادة بن الصامت: حدثني أبي.

فأخرجه أحمد (٥/ ٣١٧) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة، ويزيد بن أبي حبيب، كلاهما،عن الوليد... به.

وله طريق أخرى عن عبادة بن الصامت:رواه أبو داود (رقم٤٧٠٠).

بإسناد حسن.

وله شاهد في «الصحيحة» (١٣٣).

فالحديث - بمجموع طرقه- صحيح بلا ريب من الأدلة الظاهرة على بطلان الحديث المشهور: «أول ما خلق اللّه نور نبيك يا جابر»، وقد جهدت في أن أقف على سنده، فلم يتيسر لي ذلك.

الجنّةِ، فيُدخِلُهُ بِهِ الجنّة، وإذا خلقَ العبدَ للنّارِ؛ استعمَلَهُ بعملِ أهلِ النّارِ، حتى يموتَ على عملٍ مِنْ أَعْمالِ أهلِ النّارِ، فيُدخِلُهُ بِهِ النّار».[1] [٧٤]

□ الثَّلَاثَةُ عَنْ عُمَرَ، أَبُو دَاوُدَ [٤٧٠٤]، [٤٧٠٣] فِي السُّنَّةِ، التِّرْمِذِيُّ [٣٠٧٥]، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى ١١١٩٠] فِي التَّفْسِيرِ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٢/٣٢٥]، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

٩٣- وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضِيَ اللّهُ عنهما-، قال: خرجَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وفي يديهِ كتابانِ، فقال[2] للذي في يدِهِ اليُمنى: «هذا كتابٌ مِنْ رَبِّ العالمينَ، فيهِ أسماءُ أهلِ الجنّةِ، وأسماءُ آبائهمْ، وقبائلهمْ، ثمَّ أُجْمِلَ[3] على آخرِهِمْ، فلا يُزَادُ فيهمْ، ولا يُنقَصُ منهمْ أبداً»، ثمّ قال للذي في شِمالِهِ: «هذا كتابٌ من ربِّ العالمينَ، فيهِ أسماءُ آبائِهِمْ، وقبائِلِهِمْ، ثمّ أُجْمِلَ على آخرِهِمْ، فلا يُزَادُ فيهمْ، ولا يُنْقَصُ منهمْ أبداً»، ثمّ قال[4] بيدَيْهِ، فنبذَهُمَا، ثمّ قال: «فرغَ ربُّكُمْ مِنَ العِباد ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾».[٧٥]

□ التِّرْمِذِيُّ[5] [٢١٤١] فِي القَدَرِ، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى١١٤٧٣] عَنِ ابْنِ عمرو، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ:

---

(١) ورجال إسناده ثقات، رجال الشيخين؛ غير أنه منقطع بين مسلم بن يسار وعمر، لكن لأكثره شواهد كثيرة سيأتي بعضها، ثم خرجته في «الضعيفة» (٣٠٧١)، وبينت أن بين مسلم وعمر رجلاً مجهولاً، وأن ابن يسار لا يعرف، فلا أدري كيف وقع هنا أنه من رجال الشيخين؟!

(٢) أي: أشار.

(٣) بالبناء للمجهول؛ كما ضبط في نسختي الظاهرية.

وفي «النهاية»: «أجملت الحساب: إذا جمعت آحاده، وكملت أفراده؛ أي: أحصوا وجمعوا، فلا يزاد فيهم ولا ينقص».

(٤) أي: أشار.

(٥) قلت: وقال (٢/ ٢١): «هذا حديث حسن غريب صحيح».

قلت: ورواه أحمد - أيضاً - (٢/ ١٦٦)؛ وإسناده صحيح.

==

وهذا حديث حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْـرِو بْـنِ العَاصِ أَتَـمَّ مِنْـهُ، وَقَـالَ: حَسَـنٌ صَحِيـحٌ غَرِيبٌ.

٩٤- عن ابن أبي خِزامَةَ، عنْ أبيه، قـال: قلـت: يـا رسـول اللّـه! أرأيـتَ رُقـىً نسترقيهَا، ودواءً نتداوَى بهِ، وتُقاةً نَتَّقيها، هلْ تُردُّ مِنْ قدرِ اللّه شيئاً؟! قال: «هي أيضـاً مِنْ قَدَرِ اللّه».[٧٦]

□ التِّرْمِذِيُّ[1] [٢٠٦٥] وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَاجَه [٣٤٣٧]، كِلاَهُمَا فِي الطِّبِّ عَنْ أَبِي خُزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ.

٩٥- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: خَرَجَ علينا رسول اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ونحنُ نتنازعُ في القَدَرِ، فغضِبَ حتَّى احمَّر وجهُهُ، فقال: «أفبهذا أُمِرتُـمْ؛ أَمْ بهذا أُرْسِلْتُ إليكُمْ؟!! إنّما هلكَ مِنْ كانَ قَبْلَكُمْ: حينَ تنازَعُوا في هـذا الأمـر! عَزَمْـتُ عليكُمْ أنْ لا تنازَعُوا فيهِ».

(غريب)[٧٧]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [٢١٣٣] فِي الطِّبِّ[3] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وعزاه الشيخ الشنقيطي في «زاد المسلم» (١/ ٧) للبخاري ومسلم، فوهم!

(١) وقال (٢/ ٧): «حديث حسن صحيح».

قلت: لكن يشهد له الذي بعده.

ثم قال التبريزي: «وروى ابن ماجه نحوه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده».

قلت: في «القدر» (رقم:٨٥)، وسنده حسن.

(٢) وقال (٢/ ١٩): «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هـذا الوجـه، مـن حديـث صالح المري، ولـه غرائب يتفرد بها لا يتابع عليها» قلت: لكن يشهد له الذي بعده.

ثم قال التبريزي: «وروى ابن ماجه نحوه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده».

قلت: في «القدر» (رقم:٨٥)، وسنده حسن.

٩٦- عن أبي موسى -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ اللّه خلقَ آدمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جميعِ الأرضِ، فجاءَ بَنُو آدمَ على قَدْرِ الأرضِ، منهمُ الأحمرُ، والأبيضُ، والأسودُ، وبينَ ذلك، والسَّهلُ، والحَزْنُ، والخبيثُ، والطَّيِّبُ».[٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٩٣] فِي السُّنَّةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ[١] [٢٩٥٥]، وَصَحَّحَهُ فِي التَّفْسِيرِ.

٩٧- وعن عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-،قال: سمعتُ رسولَ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنَّ اللّه خلقَ خلقَهُ في ظَلْمَةٍ، فألقى عليهِمْ مِنْ نُورِهِ، فمَنْ أصابَهُ مِنْ ذلكَ النُّور اهتَدَى، ومَنْ أخطأَهُ ضَلَّ، فلذلكَ أقولُ: جفَّ القلمُ على عِلمِ اللّه».[٢] [٧٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٤٢] فِي الإِيمَانِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [١/٣٠].

٩٨- وقال أنس -رضي اللّه عنهُ-: كان رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(٣) بل في (القدر)!! (ع)

(١) قلت:وقال: «حسن صحيح».

وكذا صححه أبو الفرج الثقفي في «الفوائد» (ق٩٧/ ١)، وسنده صحيح، وهو في «المسند» (٤٠٦/٤).

ثم خرجته في «الصحيحة» (١٦٣٠) من رواية جمع آخر من المحدثين.

(٢) قال التبريزي: «رواه أحمد...».

قلت: في «المسند» (٢/ ١٧٦، ١٩٧)، والترمذي في «الإيمان» (٢/ ١٠٧) من طرق ثلاث: عن عبد اللّه ابن الديلمي، عنه.

وحسنه الترمذي، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم، والذهبي؛ كما في «الصحيحة» (١٠٧٦).

يُكثرُ أنْ يقول: «يا مُقلّبَ القُلوب! ثَبِّتْ قلبي على دينِكَ»، فقلت: يا نبيَّ اللّه! آمنّا بِكَ وبما جئتَ بهِ؛ فهلْ تخافُ علينا؟!! قال: «نعمْ، إنَّ القلوبَ بين أَصْبُعَيْنِ مِنْ أصابعِ اللّه، يُقَلِّبُهَا كيفَ يشاءُ».[٨٠]

□ التِّرْمِذِيُّ(١) [٢١٤٠] عَنْ أَنَسٍ فِي القَدَرِ.

٩٩- وقال: «مَثَلُ القلبِ؛ كريشةٍ بأرضِ فلاةٍ، تقَلِّبُها الرياحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[٨١]

□ ابْنُ مَاجَه [٨٨] فِي القَدَرِ عَنْ أَبِي مُوسَى اخْصَرَ مِنْهُ، وَأَخْرَجَهُ البَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٨٧] بِتَمَامِهِ.

١٠٠- عن علي -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يُؤمنُ عبدٌ، حتَّى يُؤمن بأربعٍ: يشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنّي رسولُ اللّه؛ بعثَني بالحقِّ، ويؤمنُ بالموتِ، وبالبعْثِ بِعدَ الموتِ، ويؤمنُ بالقَدَرِ».[٨٢]

□ التِّرمِذِيُّ(٢)[٢١٤٧] فِي القَدَرِ، وَابْنُ مَاجَه [٨١] فِي السُّنَّةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رضي اللّه عنهُ-

١٠١- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي ليسَ لهما في الإسلامِ نصيبٌ: المُرْجِئَةُ، والقَدَرِيَّةُ».(٣)

---

(١) قلت: وقال (٢/ ٢٠): «حديث حسن».

قلت: وهو على شرط مسلم.

(٢) قلت: وسنده صحيح، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي؛وهو مخرج في «تخريج السنة» لابن أبي عاصم (١٣٠).

(٣)قال التبريزي: «رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب [حسن صحيح]!

قلت: لم ترد هذه الزيادة في شيء من نسخ الكتاب التي وقفنا عليها، ولكنها ثابتة في «سنن الترمذي» ==

(٢/ ٢٢).

وهو -عنده- من طريقين ضعيفين: عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقد رويت له شواهد، ولكنها واهية كلها، حتى عده بعضهم من الموضوعات.

قال العلائي: «والحق: أنه ضعيف، لا موضوع».

* **قال العلائي في «النقد الصريح»:**

«وهذا الحديث ذكره أبو الفرج في «الموضوعات» بسند فيه مأمون؛ أحد الكذابين، وذكره في كتابه الذي سماه: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية»، من طريق سلام بن أبي عمرة، عن عكرمة، عن ابن عباس، ومن طريق عليّ بن نزار بن حيان، عن أبيه، عن عكرمة.

وضعف الأول بأن سلام بن أبي عمرة؟ قال فيه يحيى بن معين: ليس بشيء، وبأن علي بن نزار راوي الثاني واه.

ثم قال: ورواه النضر بن سلمة - وهو متروك - عن محمد بن بكر، وذكر سندا إلى سعيد بن جبير، عن ابن عباس -رَضِيَ اللَّهُ عنهما-، وحديث علي بن نزار رواه الترمذي في «جامعه»، و لم ينفرد به علي بن نزار، بل تابعه فيه القاسم بن حبيب التمار، وعبد اللّه بن محمد الليثي؛ كلاهما عن نزار بن حيان، رواه ابن ماجة من طريقهما.

والقاسم بن حبيب - هذا - وثّقه أبو حاتم بن حبان، وغيره تكلم فيه.

وعبد اللّه الليثي لم أر أحداً تكلم فيه.

والترمذي قال في هذا الحديث - بعد سياقه-: هذا حديث حسن، غريب، وفي الباب عن عمر، وابن عمر، ورافع بن خديج -رَضِيَ اللَّهُ عنهم-.

فهذه المتابعات وتحسين الترمذي له يخرج الحديث عن أن يكون موضوعا، أو واهيا - واللّه أعلم -».

** **قال الحافظ ابن حجر في «أجوبته»:**

قلت: أخرجه الترمذي وابن ماجه، ومداره على نِزار بن حيَّان، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

ونزار هذا، بكسر النون وتخفيف الزّاي، وآخره راء، ضعيف عندهم، ورواه عنه ابنه علي بن نزار وهو ضعيف، لكن تابعه القاسم بن حبيب.

==

(غريب)[٨٣]

□ غريب التِّرْمِذِيُّ [٢١٤٩]، وَابْنُ مَاجَه [٦٢] كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنه-، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٠٢- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، قال: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «يكونُ في أُمَّتي خسفٌ، ومسخٌ، وذلكَ في المكذِّبينَ بالقَدَرِ».(١) [٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦١٣] فِي السُّنَّةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢١٥٢] فِي القَدَرِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٠٦١] فِي الفِتَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

١٠٣- وعنه، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «القَدَرِيَّة مجوسُ هذهِ الأُمَّة، إِنْ مَرِضُوا فلا تعوُدوهم، وإِنْ ماتُوا فلا تشهدُوهم».[٨٥]

وإذا جاء الخبر من طريقين كل منهما ضعيف، قوي أحد الطريقين بالآخر، ومن ثمَّ حسَّنه الترمذي.

ووجدنا له شاهداً من حديث جابر، ومن طريق ابن عمر، ومن طريق معاذ وغيرهم، وأسانيدها ضعيفة، ولكن لم يوجد فيه علامة الوضع، إذ لا يلزم من نفي الإسلام عن الطائفتين إثبات كُفْر من قال بهذا الرأي لأنه لا يحمل على نفي الإيمان الكامل، أو المعنى أنَّه اعتقد اعتقاد الكافر، لإرادة المبالغة في التنفير من ذلك لا حقيقة الكفر، وينصره أنَّه وصفهم بأنَّهم من أمَّته.

(١) قال التبريزي: «رواه أبو داود، وروى الترمذي نحوه»!

قلت: كذا في جميع النسخ، وهو خطأ، والصواب العكس: رواه الترمذي، وروى أبو داود نحوه؛ فإن الترمذي أخرجه (٢/ ٢٢) بهذا اللفظ بالحرف الواحد، وأما أبو داود؛ فأخرجه في «السنة» (رقم٤٦١٣) بنحوه، وأخرجه - أيضاً - ابن ماجه (رقم٤٠٦١)، وأحمد (٢/ ١٠٨،١٣٧)، وسنده حسن، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»، ورواه ابن ماجه، وأحمد (٢/ ١٦٣) من حديث ابن عمرو مرفوعاً دون قوله: «وذلك...»؛ ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع.

□ أَبو دَاوُدَ[1] [٤٦٩١] عَنِ ابْنِ عُمَـرَ فِي السُّنَّةِ، وَرِجَالُـهُ ثِقَاتٌ، لَكِنَّـهُ مُنْقَطِعٌ، وَقَـدْ أَخْرَجَـهُ الحَـاكِمُ

---

(١) رجاله ثقات، لكنه منقطع، وأما إسناد أحمد فموصول، لكن فيه رجل ضعيف، ولـه طريـق ثـالث عند الآجري في «الشريعة» (ص١٩٠)، وفيه ضعف – أيضاً–؛ فالحديث بهذه الطرق حسن.

* قال العلائي في «النقد الصريح»:

«وهذا الحديث ليس بموضوع، بل له طرق كثيرة، ينجبر بعضها ببعض.

وأجودها: ما رواه أبو داود في «سننه» عن موسى بن إسماعيل، عن عبد العزيز بـن أبـي حـازم، عـن أبيه، عن ابن عمر–رضِيَ اللَّهُ عنهما–.

وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيخين، لكن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر؛ فهو منقطع.

وقد رواه جعفر الفريابي في كتاب «القدر» من طريق زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن نـافع، عـن ابن عمر به.

وزكريا – هذا – قال فيه ابن معين: ليس به بأس، وغيره تكلم فيـه، فقـد تبـين السـاقط مـن سـنده في رواية أبي داود.

ورواه – بعد ذلك – من حديث حذيفة –رضِيَ اللَّهُ عنه–، وفي إسناده بقية بن الوليد عن الأوزاعي.

وبقية – هذا – مشهور بأنه مدلس عن الضعفاء، ولكن تصلح روايته للشواهد.

ورواه جعفر الفريابي بسند جيد، عن مكحول، عن أبي هريرة –رضِـيَ اللَّـهُ عنـه–، لكـن مكحـول لم يسمع من أبي هريرة؟ فهو مرسل.

فتبين –بهذه الطريق –أن الحديث له أصل، وليس بمنكر؛ فضلا عن أن يكون موضوعا –واللّه أعلم–»

** قال الحافظ ابن حجر في «أجوبته»:

قلت: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجة، كلّهم من طريق عبد العزيز بن أبي حازم [عن أبيه] عن ابن عمر، عن النّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

قال الترمذي: «حسن» وقال الحاكم بعد تخريجه: «صحيح الإسناد».

==

[١/٨٥]، وَقَالَ: صَحِيحٌ إِنْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ مِنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٠٤- وعن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «لا تُجالسوا أهلَ القدرِ، ولا تفاتحوهم».[١] [٨٦]

□ أَبو دَاوُدَ [٤٧٢٠]، [٤٧١٠] فِي السُّنَّةِ، وَالحَاكِمُ [١/٨٥] عَنْ عُمَرَ.

١٠٥- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ستةٌ لعنتُهُمْ، وَلعنَهُمُ اللّه، وكلُّ نبيٍّ مجابٌ: الزائدُ في كتابِ اللّه، والمكذِّبُ بقدَرِ اللّه، والمتسلِّطُ بالجبروت- ليُعزَّ مِنْ أَذَلَّ اللّه، ويُذِلَّ مِنْ أَعَزَّ اللّه[٢]-، والمستحِلُّ لحُرَمِ اللّه، والمستحِلُّ منْ عِترتي[٣] ما حرَّمَ اللّه، والتاركُ لسُنَّتي».[٤] [٨٧]

قلت: ورجاله من رجال الصحيح، لكن في سماع ابن أبي حازم هذا واسمه سَلَة بن دينار عن ابن عمر نظر، وجزم المُنْذري بأنَّه لم يسْمَع منه وقال أبو الحسن بن القَطّان:قد أدركه وكان معه بالمدينة فهو متَّصل على رأي مسلم.

قلت: وهذا الإسناد أقوى من الأوّل، وهو من شرط الحسن، ولعلَّه مستند من اطلق عليه الوضع تسميتهم المجوس وهم مسلمون، وجوابه: أنَّ المراد أنَّهم كالمجوس في إثبات فاعِلَيْنِ، لا في جميع معتقد المجوس، ومن ثَمَ ساغت إضافتهم إلى هذه الأمّة.

(١) قلت: بسند ضعيف؛ فيه حكيم بن شريك: لا يكاد يعرف، ومن طريقه: رواه أحمد - أيضاً - في «المسند»، وفي «السنة»، والحاكم في «المستدرك»، ولم يصححه؛ وإنما رواه شاهداً للحديث الذي قبله.

(٢) أي: أي: ليعز الفاسقين والكافرين، ويذل المؤمنين والصالحين.

(٣) العترة - بالكسر-: نسل الرجل وذريته. اهـ «قاموس».

(٤) قال التبريزي: «رواه البيهقي في «المدخل»، ورزين في كتابه»!

قلت: هذا يوهم أنه لم يروه من هو أشهر وأعلى طبقة من هذين، وليس كذلك؛ فقد أخرجه الترمذي في «القدر» (٢/ ٢٢-٢٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (ج١/ ٢٩١/ ١)، والحاكم (١/ ٣٦)، وقال: «صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة»، ووافقه الذهبي، وأعله الترمذي بالإرسال، وقال: «إنه أصح».

==

☐ الحَاكِمُ [١/٣٦] عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْها - وَصَحَّحَهُ البيهقي في «المدخل» وقد أعله أبو زرعة وقال: الصحيح عن ابن موهب، عن علي بن الحسين -رضِيَ اللَّهُ عنه- مرسلاً.

١٠٦- عن مَطَرِ بن عُكامِس -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا قضَى اللّه لِعبدٍ أنْ يموت بأرضٍ؛ جعلَ لَهُ إليها حاجةً». [٨٨]

☐ التِّرْمِذِيُّ [(١)] [٢١٤٧]، [٢١٤٦] فِي القَدَرِ عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [١/٤٢].

١٠٧- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: قلت: يا رسول اللّه! ذَرَاريُّ المؤمنين؟! قال: «مِنْ آبائهم»، قلت: يا رسول اللّه! بلا عمل؟! قال: «اللّه أعلم بما كانوا عاملين»، فقلتُ: وذراريُّ المشركين؟! قال: «مِنْ آبائهم»، قلتُ: يا رسول اللّه! بلا عمل؟! قال: «اللّه أعلمُ بما كانوا عامِلين».[٨٩]

☐ أَبُو دَاوُدَ[(٢)] [٤٧١٢] فِي السُّنَّةِ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

١٠٨- عن ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «الوائدة، والموءودةُ في النّار».[٩٠]

☐ أَبُو دَاوُدَ[(٣)] [٤٧١٧] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي السُّنَّة.

قلت: ومداره -مسنداً ومرسلاً-: على عبيد اللّه بن موهب، وفيه ضعف، وقد اضطرب إسناده كما خرجته في «تخريج السنة» (رقم١٤٤).

(١)وقال: «حسن غريب».

ثم رواه من حديث أبي عزة مرفوعاً، وقال: هذا «حديث صحيح».

قلت: وسنده صحيح، ثم خرجته في «الصحيحة» (١٢٢١).

(٢) قلت: أخرجه من طريقين، أحدهما صحيح.

==

الفصل الثالث:

---

(٣) قلت في «السنة» (رقم ٤٧١٧) ابن حبان (٦٧): من طريق زكريا بن أبي زائدة: حدثني أبو إسحاق، أن عامراً حدثه، عن ابن مسعود... به.

وهذا إسناد ضعيف، وإن كان رجاله رجال الصحيح؛ فإن أبا إسحاق - واسمه: عمرو بن عبد اللّه السبيعي - كان قد اختلط بآخرة، وقد قال أحمد: حديث ابن أبي زائدة عنه لين، سمع منه بآخرة.

لكن له طريقان آخران عن ابن مسعود:

الأولى عن زرعة: أخرجه الطبراني في «الكبير»، والهيثم بن كليب في «مسنده»، وابن عدي، وقال في أحد رواته محمد بن أبان: «ضعيف، يكتب حديثه»، وباقي رجاله ثقات.

والأخرى عن علقمة عنه، قال: جاء ابنا مليكة الجعفيان إلى رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقالا - فذكرا قصة أمهما ووأدها ولداً لها-، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكر الحديث، وزاد: فولَّيا يبكيان، فدعاهما رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقال: «وأمي مع أمكما»: رواه يحيي بن صاعد في «مسند ابن مسعود - الحديث العاشر -»؛ ورجاله ثقات رجال الستة، غير شيخه أبي بكر عبد اللّه بن سالم الإمام، ولم أجد له الآن ترجمة.

وله شاهد من حديث سلمة بن يزيد الجعفي: أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٨) والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٢/ ٧٢) وسند صحيح، وزاد: «إلا أن تدرك الوائدة الإسلام، فيعفو اللّه عنها».

ورواه البغوي في «مختصر المعجم» (٩/ ١/ ٢)، وفيه الزيادة السابقة.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لا شك فيه.

وأما ما في «المرقاة» - نقلاً عن ميرك شاه - أن ابن عبد البر، قال: «لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن الزهري غير أبي معاذ، ولا يحتج بحديثه».

فالظاهر: أنه يعني طريقاً أخرى غير التي ذكرنا؛ وإلا فهذه ليس فيها أبو معاذ، ولا الزهري.

ثم إن ظاهر الحديث: أن المؤودة في النار، ولو لم تكن بالغة، وهذا خلاف ما تقتضيه نصوص الشريعة: أنه لا تكليف قبل البلوغ، وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة -أقربها عندي إلى الصواب-: أن الحديث خاص بمؤودة معينة، وحينئذ ف (الـ) في المؤودة ليست للاستغراق؛ بل للعهد، ويؤيده قصة ابني مليكة، وعليه؛ فجائز أن تلك المؤودة كانت بالغة، فلا إشكال - واللّه أعلم-.

١٠٩- عن أبي الدَّرداءِ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إن اللّه -عزَّ وجل- فرغَ إلى كلِّ عبد من خلقه من خَمْسٍ: من أجَله، وعمله، ومضجعِه، وأثرِه، ورزقِه». [١١٣]

□ أحمد[١] (١٩٧/٥) عن أبي الدرداء.

١١٠- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: سمعت رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «من تكلَّم في شيء من القدَرِ؛ سئِل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلم فيه لم يُسْأل عنه». [١١٤]

□ ابن ماجه[٢] (٨٤) في القدر عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-.

١١١- وعن ابن الديلمي، قال: أتيتُ أُبيَّ بن كعب، فقلت له: قد وقع في نفسي شيءٌ من القدَر، فحدِّثْني لعل اللّه أن يُذهبَه من قلبي؟ فقال: لو أن اللّه -عزَّ وجل- عذَّب أهلَ سماواته وأهلَ أرضه؛ عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم؛ كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنْفَقْتَ مثل أحُد ذهباً في سبيل اللّه؛ ما قَبِلهُ اللّه منك حتى تؤمن بالقدَر، وتعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليُخْطِئَك، وأن ما أخطأكَ لم يكن ليصيبَك، ولو متَّ على غير هذا لدخلتَ النار.

قال: ثُمَّ أتيتُ عبد اللّه بن مسعود، فقال مثلَ ذلك.

قال: ثُمَّ أتيت حذيفةَ بنَ اليمان، فقال مثل ذلك.

---

(١) قلت: في «المسند» (٥/ ١٩٧)، وكذا ابن حبان (١٨١١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ق٢٤/ ١) بسند صحيح، ثم خرجته مع التحقيق في تخريج كتاب «السنة» (٣٠٣-٣٠٩).

(٢) وإسناده ضعيف.

ثُمَّ أتيتُ زيدَ بنَ ثابت؛ فحدَّثني عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مثل ذلك. [١] [١١٥]

□ أحمد (٣١٧/٥) وأبو داود (٤٦٩٩) فيه وابن ماجه (٧٧) من رواية ابن الديلمي عن أُبي بن كعب وعن عبد اللّه بن مسعود وعن حذيفة وعن زيد بن ثابت -رضِيَ اللَّهُ عنهُم -[٢] من قولهم؛ إلا زيداً فرفعه.

١١٢- وعن نافع، أن رجلاً أتى ابن عُمَر، فقال: إن فلاناً يقرأ عليكَ السلام، فقال: إنه بلغني أنه قد أحْدث، فإن كان قَدْ أحْدَث؛ فلا تُقْرِئْهُ مني السلام؛ فإني سمعتُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «يكون في أُمَتي - أو: في هذه الأُمة - خَسْفٌ، أو مسخ، أو قذف في أهل القدر». [٣] [١١٦]

□ أبو داود (٤٦١٣) في السنة والترمذي (٢١٥٢) وصححه وابن ماجه (٤٠٦١) عن ابن عمر.

قلت: تقدم في الحسان من وجه آخرَ عن ابن عمر.

١١٣- وعن عليٍّ -رضي اللّه عنهُ-،قال: سألتْ خديجةُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن ولدين ماتا لها في الجاهلية؟ فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هما في النار»، قال: فلمَّا رأى الكراهةَ في وجهها؛ قال: «لو رأيتِ مكانهما لأبغضِتهما»، قالت: يا رسولَ اللّه! فولدي منك؟! قال: «في الجنة»، ثُمَّ قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ المؤمنين وأولادَهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار»، ثُمَّ قرأ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿والذينَ آمَنوا واتَّبَعَتْهُمْ ذُريتهم بإيمانٍ ألحقنا بهم ذريتهم﴾.[١١٧]

(١) وسنده صحيح.

(٢)كان في الأصل -ههنا- اضطراب؛ فأصلحناه من السياق (ع).

(٣) هذا لفظ آخر للحديث المتقدم (١٠٥)، والسند واحد، وهو حسن -كما تقدم-.

□ أحمد[1] (١/١٣٤- ١٣٥) عن علي -رضي اللّه عنهُ-.

١١٤- وعن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لَمَّا خلق اللّه آدم؛ مَسَحَ ظهره، فسقط عن[2] ظهره كلُّ نسمة هو خالقها من ذرِّيته إلى يوم القيامة، وجعل بين عَيْنَي كلِ إنسانٍ منهم وبيصاً[3] من نور، ثُمَّ عرضهم على آدم، فقال: أي رب! مَنْ هؤلاءِ؟! قال: ذريَّتُك، فرأى رجلاً منهم، فأعجبه وبيصُ ما بين عينيه، قال: أي ربِّ! من هذا؟! قال: داود، فقال: رب! كم جعلت عمره؟! قال: ستين سنة، قال: ربِّ! زده من عمري أربعين سنةً - قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما انقضى عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت، فقال آدم: أولم يبق من عمري أربعون سنةً؟! قال: أولم تُعْطِها ابنَك داود؟! فجحد آدمُ، فجحدت ذريتهُ، ونسي آدم فأكَلَ من الشجرة، فنسيت ذريتُه، وخطئ وخطئت ذريته». [١١٨]

---

(١) قلت: عزوه لأحمد خطأ، وإنّما رواه ابنه عبد اللّه في «زوائد المسند» (١/ ١٣٤-١٣٥) وإليه عزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢١٧)، وقال: «وفيه محمد بن عثمان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: قال الذهبي في ابن عثمان هذا: «لا يدرى من هو؟! فتشت عنه في أماكن، وله خبر منكر...»، ثم ساق هذا الحديث، وذكره الأزدي في «الضعفاء».

وأما ابن حبان فأورده في «الثقات».

ورواه الطبراني، وأبو يعلى عن خديجة، وسنده منقطع.

ورواه الدولابي في «الذرية الطاهرة» (ق١٠/ ١): عن جبير بن نفير، وراشد بن سعد المقرائي.. مرسلاً مختصراً.

وفيه عنده قصة؛ وانظر «الضعيفة» (٥٧٩١).

(٢) في المخطوطة: من.

(٣) وبيصاً؛ أي: بريقاً.

□ الترمذي[١] (٣٠٧٦) عن أبي هريرة في القدر[٢].

١١٥- وعن أبي الدرداء، عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «خلق اللّه آدمَ حين خَلَقه، فضرب كتفه اليمنى، فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذَّرُّ، وضَربَ كتفه اليُسرى، فأخرج ذريةً سوداءَ كأنهم الحُمَمُ، فقال للذي في يمينه: إلى الجنة ولا أبالي، وقالَ للذي في كتفه اليُسرى: إلى النار ولا أُبالي». [٣]

١١٦- وعن أبي نَضْرَةَ، أن رجلاً من أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقال له: أبو عبد اللّه - دخل عليه أصحابه يعودونه وهو يبكي، فقالوا له: ما يُبْكيكَ؟! ألم يَقُل لك رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خُذْ من شاربك، ثُمَّ أَقِرَّهُ[٤] حتى تلقاني؟!»، قال: بلى، ولكن سمعتُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنَّ اللّه -عز وجل- قبض بيمينه قبضة وأُخرى باليد الأُخرى، وقالَ: هذه لهذه، وهذه

---

(١) قلت: وقال (٢/ ١٨١): «حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

قلت: وسنده حسن، وصححه الحاكم (٢/ ٥٨٥-٥٨٦).

(٢) بل في (التفسير)!! (ع)

(٣) قال التبريزي: «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٤٤١)، وكذا ابنه في «الزوائد»، وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٨٥): «رواه أحمد، والبزار، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

فإن عنى رجالاً غير رجال أحمد؛ فقد يكونون كما ذكر؛ وإلا فرجاله ليسوا رجال الصحيح؛ بل هم ثقات فقط.

(٤) أي: دُمْ عليه.

لهذه[1]؛ ولا أبالي»؛ ولا أدري في أي القبضتين أنا؟![١١٩][١٢٠]

□ أحمد [2] (٥/٦٨) من رواية أبي نضرة.

١١٧- وعن ابن عباس -رضي الله عنهُ-،عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «أخذ اللّه الميثاق من ظهر آدم بنَعْمان[3] - يعني: عرَفَة-، فأخرج من صُلبه كلَّ ذرية ذرَأها، فنثرهم بين يديه كالذَّرِّ، ثُمَّ كلَّمهم قُبُلاً قال:﴿ألست بربكم قالوا: بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين. أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذريَّة من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون﴾». [١٢١]

□ رواه أحمد[4] (١/٢٧٢) عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.

١١٨- وعن أبي بن كعب؛ في قول اللّه - عزَّ وجلَّ-: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾؛ قال: جمعهم فجعلهم أزواجاً، ثُمَّ صوَّرهم فاستنطقهم، فتكلَّموا، ثُمَّ أخذ عليهم العهد والميثاق، ﴿وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم﴾، قالوا: بلى، قال: فإني أشهد عليكم السماوات السبعَ، والأرضين السبعَ، وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم بهذا، اعلموا أنه لا إله غيري، ولا ربَّ غيري، ولا تشركوا بي شيئاً؛ إني سأرسل إليكم رسُلي يُذكِرّونكم عهدي وميثاقي، وأُنزل عليكم كتُبي، قالوا: شهدنا بأنك ربُّنا وإلُهنا، لا ربَّ لنا غيرُك، ولا إله لنا غيرك، فأقرّوا بذلك، ورُفِع عليهم آدم - عليه السلام - ينظر إليهم، فرأى الغنيَّ والفقيرَ، وحسَنَ

---

(١) الأولى: للجنة، والثانية: للنار.

(٢) قلت: في «المسند» (٤/ ١٧٦-١٧٧)،(٥/ ٦٨)، وسنده صحيح، وله شواهد كثيرة في «المجمع».

(٣) بالفتح: واد في طريق الطائف يخرج إلى عرفات.

(٤) في «المسند» (١/ ٢٧٢)، وإسناده صحيح.

الصورة ودون ذلك، فقال: ربِّ! لولا سوَّيتَ بين عبادك! قال: إني أحببتُ أن أُشكَر، ورأى الأنبياء فيهم مثل السُّرُج عليهم النور، خصُّوا بميثاقٍ آخر في الرسالة والنبوة، وهو قوله - تبارك وتعالى-: ﴿وإذ أخَذْنا من النبيين ميثاقهم﴾ - إلى قوله-: ﴿عيسى ابن مريم﴾؛ كان في تلك الأرواح، فأرسله إلى مريم - عليهما السلام-.

فحُدث[1] عن أُبيٍّ: أنه دخل مِنْ فيها. [١٢٢]

□ أخرجه أحمد[2] (١٣٥/٥) عنه.

١١٩- وعن أبي الدرداء، قال: بينما نحن عند رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نتذاكر ما يكون؛ إذ قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا سمعتم بجبلٍ زالَ عن مكانه فصدقوه، وإذا سمعتم برجل تغير عن خُلُقِه فلا تُصدقوا به؛ فإنه يصير إلى ما جُبل عليه».[3] [١٢٣]

□ رواه أحمد (٤٤٣/٦) عن أبي الدرداء بسند منقطع.

١٢٠- وعن أم سلمة، قالت: يا رسول اللّه! لا يزال يُصيبك في كل عامٍ وجعٌ من الشاة المسمومة التي أكلتَ؟ قال: «ما أصابني شيء منها؛إلا وهو مكتوبٌ عليَّ وآدم في طينته». [١٢٤]

---

(١) كذا في الأصل على البناء للمجهول، وكذلك في إحدى المخطوطتين، ونسخة «المرقاة»؛ وصرح صاحبها بذلك.

(٢) قلت كلا، بل رواه ابنه عبد اللّه في «زوائد المسند»، (٥/ ١٣٥)؛ وسنده حسن موقوف، ولكنه في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي.

(٣) بسند ضعيف لانقطاعه، وقد تكلمت عليه في كتابي «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» رقم (١٣٥).

□ أخرجه ابن ماجه[1] (٣٥٤٦) عن أم سلمة في القدر.

٤- باب إثبات عذاب القبر

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٢١- عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهُ-،عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «المسلم إذا سُئِلَ في القبر؛ يشهدُ أن لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، فذلكَ قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللّه الَّذينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ في الحَيَاةِ الدُّنْيَا وفي الآخِرَةِ﴾. [٩١]

□ الجَمَاعَةُ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، البُخَارِيُّ [١٣٦٩، ٤٦٩٩] فِي الجَنَائِزِ، وَمُسْلِمٌ [٤/٢٢٠١-٢٢٠٢]، [٢٨٧١/٧٣]، [٢٨٧١/٧٤] فِي صِفَةِ النَّارِد[٤٧٥٠]،ت[٣١٢٠]،س[٤/١٠١]،ق[٤٢٦٩]

وفي رواية عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قال: ﴿يُثَبِّتُ اللّه الَّذينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ نزلتْ في عذابِ القبرِ، إذا قيلَ له: مِنْ رَبُّكَ؟! وما دينُكَ؟! ومن نبيُّكَ؟! فيقول: ربِّيَ اللّه، وديني الإسلامُ، ونبيِّي محمدٌ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-».

□ رَوَاهَا مُسْلِمٌ.

١٢٢- وعن أنس -رضي اللّه عنهُ-،أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبرِهِ، وتولَّى عنه أصحابُهُ، وإنّه ليسمَعُ قرعَ نِعالِهِم؛ أتاهُ مَلَكانَ فيُقعدانه، فيقولانَ: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ - لمحمدٍ -؟! فأمّا المؤمنُ فيقولُ: أشهدُ أنه عَبدُ اللّه ورسولهُ، فيقال له: انظرْ إلى مقعدِكَ مِنَ النَّارِ، قد أبدلَكَ اللّه بِهِ مقعداً من

---

(١) قلت: في «سننه» (رقم: ٣٥٤٦)، وسنده ضعيف.

الجنّةِ، فيراهُمَا جميعاً.

وأمّا المُنافِقُ، والكافِرُ؛ فيُقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟! فيقول: لا أدري، كنتُ أقولُ ما يقولُ الناسُ، فيُقالُ لـه: لا دَرَيـتَ، ولا تَلَيـتَ[1]! ويُضـربُ بمطرقـة مـن حديدٍ ضربةً بين أذنيه، فيصيحُ صيحةً يسمعُها مَنْ يليهِ غيرَ الثقلَيْنِ».[٩٢]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ عَـنْ أَنَـسٍ -رضـي اللّـه عنـهُ-،البُخَـارِيُّ [١٣٣٨، ١٣٧٤] فِـي الجَنَـائِزِ، ومسـلم [٧٠/٢٨٧٠] فِي صِفَةِ النَّارِ (د[٣٢٣١]، س[٩٦/٤]).

١٢٣- عن عبد اللّه بن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، أن رسول اللّــه -صَلّـى اللّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ أحدَكم إذا مات؛ عُرِضَ عليهِ مقعدُهُ بالغداةِ والعَشـيِّ، إنْ كـان مِنْ أهلِ الجَنَّةِ؛ فمنْ أهلِ الجنّةِ؛ وإنْ كان مِنْ أَهْلِ النّارِ؛ فمنْ أهلِ النارِ؛ فيُقالُ له: هــذا مقعدُكَ حتى يبعثَكَ اللّه إليه يوم القيامَةِ».[٩٣]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٧٩ م ٦٥/٢٨٦٦] مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو فِيهِمَا.

١٢٤- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ يهوديةً دخلتْ عليها، فذكرتْ عذابَ القبرِ، فقالت: أعاذكِ اللّه مِنْ عذابِ القبرِ، فسألتْ عائشةُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- عنْ عذابِ القبرِ؟! فقال: «نعم، عذابُ القبرِ حقٌّ»، فقالت عائشــةُ: فمـا رأيـتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بعدُ - صلَّى صــلاةً؛ إلاّ تعـوَّذَ باللّـه مِـنْ عـذابِ القبرِ.[٩٤]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ، البُخَارِيُّ [١٣٧٢] فِي الجَنَائِزِ، وَمُسْلِمٌ [١٢٥/٥٨٦] فِي الصَّلَاةِ.

١٢٥- عن زيد بن ثابت -رضي اللّه عنـهُ-،أنّ رسـول اللّـه -صَلّـى اللّـهُ عَلَيـهِ

---

(١) أي: لا اتبعت الناجين.

وسَلَّمَ-، قال: «لولا أنْ لا تَدافَنُوا[1] لَدَعَوْتُ اللّه أنْ يُسمِعَكُمْ مِنْ عذابِ القبرِ»، ثم قال: «تَعَوَّذوا باللّه مِنْ عذابِ النّار»، فقالوا: نعوذُ باللّه مِنْ النّار، ثمّ قال: «تعوَّذُوا باللّه مِنْ عذابِ القبرِ»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنْ عذابِ القبرِ، قال: «تعوَّذُوا باللّه مِنَ الفِتَنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنَ الفِتَنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ، قال: «تعوَّذُوا باللّه مِنْ فتنَةِ الدَّجَّالِ»، قالوا: نعوذُ باللّه مِنْ فتنَةِ الدَّجَّالِ.[٩٥]

□ مُسْلِمٌ [٢٨٦٧/٦٧] فِي صِفَةِ النَّارِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٢٦- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا قُبِرَ الميِّتُ؛ أتاهُ ملَكَانِ أسودانِ أزرقانِ[2]، يُقالُ لأحدهِما: المُنْكَرُ، وللآخرُ: النَّكيرُ، فيقولانِ: ما كُنْتَ تقولُ في هذا الرَّجُلِ؟! فيقولُ: هوَ عبدُ اللّه ورسولُهُ، أشهدُ أنْ لا إله إلا اللّه، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، فيقولانِ: قَدْ كنَّا نعلمُ أنَّكَ تقولُ هذا، ثمَّ يُفْسَحُ لهُ في قبرهِ سبعونَ ذِراعاً في سبعين، ثمّ يُنَوَّرُ لهُ فيهِ، ثمّ يقال له: نَمْ، فيقول: أرجعْ إلى أهلي فأُخبِرهُمْ! فيقولانِ: نَمْ كنومة العَرُوسِ الذي لا يُوقِظُهُ إلاّ أحبُّ أهلِهِ إليه، حتى يبعثَهُ اللّه مِنْ مَضْجَعِهِ ذلك، وإنْ كانَ مُنافِقاً؛ قال: سمعتُ الناسَ يقولونَ قولاً فقلت مِثْلَهُ، لا أدري! فيقولانِ: قد كُنَّا نعلمُ أنَّك تقولُ ذلك، فيُقالُ للأرض: التئمي عليه، فتلتئمُ عليه الأرض، فتختَلِفُ أضلاعُهُ[3]، فلا يزالُ فيها مُعذَّباً، حتى يبعَثَهُ اللّه مِنْ مضجَعِهِ ذلك».[٩٦]

---

(١) أي: لولا مخافة عدم التدافن إذا كشف لكم.

(٢) أي: أعْيُنهما، وإنما يبعثهما اللّه على هذه الصفة؛ لما لها من الوحشة والهول.

(٣) أي: يتداخل بعضها في بعض؛ من شدة التئامها عليه.

□ التِّرْمِذِيُّ [١] [١٠٧١] فِي الجَنَائِزِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي اللّه عنهُ-.

١٢٧- ورواه البراء بن عازب -رضي اللّه عنهُ-،عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «يأتيه مَلَكَانِ، فَيُجْلِسانِهِ، فيقولان له: مِنْ رَبُّك؟! فيقول: ربي اللّه، فيقولان له: ما دينُكَ؟! فيقول: ديني الإسلام، فيقولان: ما هذا الرجل الذي بُعثَ فيكم؟! فيقول: هو رسول اللّه، فيقولان: وما يُدريك؟! فيقول: قرأتُ كتابَ اللّه؛ فآمنتُ بهِ وصدَّقْتُ، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللّه الَّذينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابتِ في الحَيَاةِ الدُّنْيَا وفي الآخِرَةِ﴾، قال: فينادي مُنادٍ من السماء: أنْ صَدَقَ عبدي، فافْرِشوه مِنَ الجنَّةِ، وألبسوهُ من الجنَّةِ، وافتحُوا له باباً إلى الجنَّة، قال: فيأتيه من رَوْحِها وطيبها، ويفسح لها فيها مَدَّ بصرِهِ، وأمّا الكافرُ - فذكر موته، قال-؛ ويُعادُ روحه في جسده، ويأتيه مَلَكَان، فيُجلسانِهِ فيقولان: من ربُّكَ؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فيقولان له: ما دينُك؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فيقولان: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟! فيقول: هَاه هَاه، لا أدري! فينادي مُنادٍ من السماء: أن كذب، فافرشوه من النّار، وألبسوه من النّار، وافتحوا له باباً إلى النّار، قال: فيأتيه من حَرِّها وَسَمُومِها، قال: ويُضَيَّقُ عليهِ قبرُهُ حتّى تختلف فيهِ أضلاعهُ، ثُمَّ يُقَيَّضُ لهُ أَعمى أصمُّ، معه مِرْزَبَةٌ[٢] من حديدٍ، لو ضُرِبَ بها جبلٌ لصار تُراباً، فيضربه به ضَربةً يسمعها ما بين المشرق والمغرب؛ إلاّ الثقلَيْنِ، فيصير تُراباً، ثمُ يُعادُ فيه الرُّوح».[٣] [٩٧]

---

(١) قلت: وقال (١/ ١٩٩): «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده حسن، وهو على شرط مسلم.

(٢) هي: الآلة التي يكسر بها المدر، وهي مخففة الباء، وإنما تشدد الباء إذا قيل بالهمزة بدل الميم: إرزبَّة. اهـ «مرقاة».

(٣) وإسناده صحيح.

□ أَبو دَاوُدَ [٤٧٥٣] فِي السُّنَّةِ بِطُولِهِ، وَالنَّسَائِيُّ [٤/٧٨]، وَابْنُ مَاجَه [١٥٤٩] فِي الجَنَائِزِ عَنْهُ.

١٢٨- عن عثمان بن عفّان -رضي اللّه عنهُ-: أنّه كان إذا وقفَ على قبرٍ؛ بكى حتّى يبُلَّ لحيتَهُ، فقيل له: تذكرُ الجنّة والنّار، فلا تبكي، وتبكي من هذا؟! فقال: إنّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنّ القبرَ أوّلُ منزل مِنْ منازِلِ الآخرة، فإنْ نجا منهُ فما بعدَهُ أيسرُ منهُ، وإنْ لمْ ينجُ منهُ فما بعدَهُ أشدُّ منهُ»، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما رأيت منظراً قطُّ؛ إلاّ والقبرُ أفظعُ منهُ[١]»

(غريب).[٩٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٣٠٨]، وَابْنُ مَاجَه [٤٢٦٧] فِي الزُّهْدِ عنه.

١٢٩- وعن عثمان -رضي اللّه عنهُ-،قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا فرغَ منْ دفنِ الميّتِ؛ وقفَ عليهِ فقال: «استَغْفِرُوا لأخيكم، ثمّ سَلُوا له بالتثبيت؛ فإنه الآنْ يُسْأل».[٢] [٩٩]

□ أَبو دَاوُدَ [٣٢٢١] فِي الجَنَائِزِ عَنْ عُثْمَانَ.

١٣٠- عن درَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهم-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يُسلَّطُ على الكافر في قبرِه تسعة وتسعون تِنّيناً[٣] تَنْهَشُهُ وتلدغه، حتى تقومَ الساعةُ، لو أنَّ تِنّيناً منها نَفَخ في الأرضِ، ما

---

(١)رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٢٩)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٨٩)، والحاكم (٤/ ٣٣٠-٣٣١)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وسنده حسن.

(٢) وسنده صحيح.

(٣) الحية العظيمة، كثيرة السم.

أنبتتْ خَضْراء». [١٠٠]

□ الدَّارِمِيُّ [٢/٣٣١]، وَالتِّرْمِذِيُّ[(١)] [٢٤٦٠] فِي الزُّهْدِ مُطَوَّلاً عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

الفصل الثالث:

١٣١- عن جابر، قال: خرجنا مع رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى سعد بن مُعاذٍ حين توفي، فلمَّا صلَّى عليه رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ووُضِعَ في قبره وسُويَ عليه؛ سبَّح رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فسبَّحنا طويلاً، ثُمَّ كبَّر، فكبرنا، فقيل: يا رسول اللّه! لم سبحتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ؟! قال: «لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره، حتى فرَّجه اللّه[(٢)] عنه». [١٣٥]

□ أحمد[(٣)] (٣/٣٦٠) عن جابر.

١٣٢- وعن ابن عمر، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هذا الذي تحرك له العرش، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفاً من الملائكة، لقد ضُمَّ ضمةً ثُمَّ فُرج عنه». [١٣٦]

---

(١) قلت: في «الرقائق»، وسنده ضعيف؛ فيه دراج أبو السمح، وهو صاحب مناكير، ومن طريقه أخرجه أحمد - أيضاً - في «المسند» (٣/ ٣٨).

وأما الترمذي؛ فأخرجه (٢/ ٧٥) من طريق أخرى عن أبي سعيد نحوه؛ وفيه ضعيفان.

قلت: وإنما أخرجه الترمذي في (صفة القيامة)!.

(٢) يعني: ما زلت أسبح، وأكبر، ويسبحون، ويكبرون؛ حتى فرجه اللّه.

(٣) قلت: في «المسند» (٣/ ٣٦٠،٣٧٧)، وسنده ضعيف؛ فيه: محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، ترجمه ابن حجر في «التعجيل» بما يتلخص منه أنه لا يعرف.

قلت: لكن يشهد له الحديث التالي، فيرتفع به إلى مرتبة الحسن - إن شاء اللّه-.

□ النسائي[١] (٤/١٠٠) عن ابن عمر.

١٣٣- وعن أسماء بنت أبي بكر، قالت: قام رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خطيباً، فذكر فتنةَ القبر التي يُفْتَنُ فيها المرءُ، فلمَّا ذكر ذلك؛ ضج المسلمون ضجَّةً.

رواهُ البخاري هكذا.

وزاد النسائي[٢]: حالت بيني وبين أن أفهم كلامَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما سكنَتْ ضَجَّتُهم؛ قلت لرجل قريبٍ مني: أيْ بارك اللّه فيك! ماذا قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في آخر قوله؟! قال: «قد أُوحي إليَّ أنكم تُفْتنون في القبور قريباً من فتنة الدجال». [١٣٧]

□ البخاري (١٣٧٣) في صلاة الكسوف، والنسائي (٤/١٠٣) عن أسماء بنت أبي بكر -رضي اللّه عنهُ-،وفيه روايتها عن رجل من الصحابة.

١٣٤- وعن جابر، عن النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا أُدْخل الميْتُ القبرَ؛ مُثِّلَتْ له الشمس عند غروبها، فيجلس يمسح عينيه، ويقول: دَعُوني أُصلِّي». [١٣٨]

□ ابن ماجه[٣] (٤٢٧٢) في الجنائز[٤] عن جابر.

---

(١) قلت: في «سننه» (١/ ٢٨٩)، وسنده صحيح على شرط مسلم.

(٢) وسنده صحيح - أيضاً-.

(٣) قلت: برقم (٤٢٧٢)،و إسناده محتمل للتحسين وصححه ابن حبان ٧٧٩.

ثم استدركت، فقلت: للحديث شاهد من حديث أبي هريرة نحوه، وسنده حسن، أخرجه الحاكم (١/ ٣٨٠-٣٨١)، وقال: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

==

١٣٥- وعن أبي هريرة، عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ الميت يصير إلى القبر؛ فيُجلَس الرجل في قبره من غير فزعٍ ولا مشغوبٍ[١]، ثُمَّ يقال: فيم كنت؟! فيقول: كنت في الإسلام، فيقال: ما هذا الرجل؟! فيقول: محمّدٌ رسول اللّه، جاءنا بالبينات من عند اللّه، فصدقناه، فيقال له: هل رأيت اللّه؟ فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى اللّه[٢]، فيفرج[٣] له فرجة قِبَل النّار، فينظر إليها يَحطِم بعضها بعضاً، فيقال له: انظر إلى ما وقاك اللّه، ثُمَّ يُفرج له فرجة قبل الجنَّة، فينظر إلى زَهْرَتِها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك: على اليقين كنت، وعليه مت، وعليه تُبعث - إن شاء اللّه تعالى-، وُيجلس الرجل السوء في قبره فزعاً مشغوباً، فيقال: فيم كنت؟! فيقول: لا أدري! فيقال له: ما هذا الرجل؟! فيقول: سمعت الناس يقولون قولاً فقلتُه، فيفرج له قبل الجنة، فينظر إلى زَهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف اللّه عنك، ثُمَّ يفرج له فرجة إلى النار، فينظر إليها يحطِم بعضُها بعضاً، فيقال له: هذا مقعدك: على الشك كنتَ، وعليه متَّ، وعليه تُبْعَثُ - إن شاء اللّه تعالى -». [١٣٩]

□ ابن ماجه[٤] (٤٢٦٨) عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-، في الجنائز[٥].

فالحديث صحيح، وانظر «تخريج السنة».

(٤) بل في (الزهد)! (ع)

(١) المشغوب: من الشغب، وهو تهيج الشر والفتنة.

(٢) أي: في الدنيا.

(٣) يفرج بالتشديد، وقيل: بالتخفيف، وكلاهما على بناء المفعول؛ أي: يكشف، ويفتح له.

(٤) قلت: في «سننه» (رقم ٤٢٦٨)، وسنده صحيح على شرط الشيخين.

(٥) بل في (الزهد)! (ع)

٥- باب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٣٦- عن عائشة -رضي الله عنهُ-،قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أحدثَ في أمرِنا هذا ما ليس منهُ؛ فهوَ ردٌّ».[١٠١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: البُخَارِيُّ [٤٦٩٧] فِي الصُّلْحِ، وَمُسْلِمٌ [١٧١٨/١٧] فِي الأَقْضِيَةِ.

١٣٧- وعن جابر -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «أمّا بعد؛ فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ اللّه، وخيرَ الهُدى هُدى محمدٍ، وشرَّ الأُمورِ مُحدثاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بِدعةٌ، وكلَّ بِدعةٍ ضَلالة».[١٠٢]

□ مُسْلِمٌ [(١)] [٨٦٧/٤٣] عَنْ جَابِرٍ فِي الصَّلَاةِ [(٢)].

١٣٨- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أبغضُ النّاسِ إلى اللّه ثلاثةٌ: مُلحِدٌ في الحرَم، ومُبْتغٍ في الإسلام سنَّةَ الجاهليّة، ومُطَّلبٌ دمَ امرئٍ مسلم بغير حقّ ليهريقَ دمه».

رواه ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[١٠٣]

□ البُخَارِيُّ [٦٨٨٢] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهُ-،فِي الدِّيَاتِ.

١٣٩- وقال: «كلُّ أُمتي يَدخلونَ الجنَّة إلاّ مَنْ أبى»، قالوا: ومَنْ يأبى؟!! قال:

(١) ورواه النسائي، وزاد: «وكل ضلالة في النار»، وسندها صحيح، ومن أنكرها؛ فقد وهِم.

(٢) في حاشية الأصل ما نصّه: «يعني: صلاة الجمعة. كتبه عبد اللّه النجشي».

«مَنْ أطاعني دخلَ الجنّةَ، ومَنْ عصاني فقد أبى». [(١)]

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٠٤]

□ البُخَارِيُّ [٧٢٨٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الاعْتِصَامِ.

١٤٠- وعن جابر -رضي اللّه عنهُ-،قال: جاءتْ ملائكة إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وهو نائمٌ، فقالوا: إنّ لصاحبِكُم هذا مثلاً، فاضربُوا له مثلاً، فقال بعضُهُمْ: إنّه نائمٌ، وقال بعضُهُمْ: إنَّ العيْنَ نائمةٌ، والقلبَ يَقْظانُ، فقالوا: مثلُهُ كمثلِ رجل بنى داراً، وجعلَ فيها مأدُبةً، وبعثَ داعياً، فمن أجابَ الداعيَ دخلَ الدَّارَ، وأكلَ من المأدُبة، ومَنْ لمْ يُجبِ الداعَي لمْ يدخلِ الدَّارَ، ولمْ يأكلْ مِنَ المأدُبة، فقالوا: أوِّلُوها لهُ يَفْقَهْها، قال بعضُهُمْ: إنّه نائمٌ، وقال بعضُهُمْ: إنّ العينَ نائمةٌ، والقلبَ يقظانُ، فقالوا: فالدارُ الجنَّةُ، والدّاعي: محمدٌ، فمنْ أطاعَ محمداً؛ فقد أطاعَ اللّه، ومَنْ عصى محمداً؛ فقدْ عصى اللّه، ومحمدٌ فَرْقٌ [(٢)] بينَ الناس».[١٠٥]

□ البُخَارِيُّ [٧٢٨١] عَنْ جَابِرٍ فِيهِ.

١٤١- وعن أنس -رضي اللّه عنهُ-،قال: جاءَ ثلاثةُ رهطٍ إلى أزواجِ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يسألونَ عن عبادةِ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما أُخبِرُوا بها كأنهم تقالُّوها، فقالوا: أينَ نحنُ مِنَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وقد غَفَرَ اللّه لهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذنبه وما تأخَّرَ؟! فقال أحدُهم: أمّا أنا فأُصلِّي الليلَ أبداً، وقال الآخر: أنا أصومُ النهارَ ولا أُفطِرْ، وقال الآخر: أنا أعتزلُ النِّساءَ؛ فلا أتزوَّجُ أبداً، فجاءَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إليهم، فقال: أنتمُ الذين قُلتمْ كذا وكذا؟! أما - واللّه - إني

---

(١) خرجته في «الصحيحة» (٣١٤١).

(٢) أي: يفرق بين المؤمنين والكافرين بتصديقه وتكذيبه.

لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنّي أصومُ وأُفطِرُ، وأُصلّي وأَرقُدُ، وأتزوَّجُ النِّساء، فمنْ رغِبَ عن سُنَّتي؛ فليسَ منّي».[١٠٦]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ٥٠٦٣ م٥/١٠٤] عَنْ أَنسٍ فِي النِّكَاحِ (س[٦/٦٠]).

١٤٢- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، عن النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما بالُ أقوامٍ يتنزَّهُونَ عنِ الشيءِ أصنَعُهُ؟!! فواللّه إنّي لأعلَمُهمْ باللّه، وأشدُّهُم به خَشْيَة».[١٠٧]

□ متفق عليه عن عائشة -رضي اللّه عنها- البُخَارِيُّ [٦١٠١] فِي الأَدَبِ، وَمُسْلِمٌ [٢٣٥٦/١٢٧و ٢٣٥٦/١٢٨] فِي المَنَاقِبِ (س[في الكبرى١٠٠٦٣]).

١٤٣- وقال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أنتم أعلمُ بأمرِ دُنياكُم، إذا أمرتُكُمْ بشيءٍ منْ أمرِ دينِكُمْ؛ فخُذُوا به».

رواه رافع بن خَديج.[١٠٨]

□ مُسْلِمٌ [٢٣٦٢/١٤٠و٢٣٦٣/١٤١] عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فِي آخِرِ المَنَاقِبِ، وَمِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنسٍ أَصْلُهُ، وَجَمَعَ «المَصَابِيحُ» أَلْفَاظَهُمْ مُلَخَّصاً.

١٤٤- عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنّما مَثَلي ومَثَلُ ما بَعَثني اللّه به: كمثل رجُلٍ أتى قوماً، فقال: يا قوم! إنّي رأيتُ الجيشَ بعَينَيَّ، وإنّي أنا النَّذيرُ العُريانُ[١]، فالنَّجاءَ النَّجاءَ، فأطاعَهُ طائفةٌ مِنْ قومهِ، فأدلجوا[٢]، فانطلَقُوا على مَهَلِهِمْ[٣] فَنَجَوا، وكذَّبتْ طائفةٌ منهم، فأصبحوا

(١) النذير العريان: مثل مشهور؛ يضرب لشدة الأمر، ودنو المحذور.

(٢) أي: ساروا أول الليل، أو ساروا الليل كله، على اختلاف في مدلول هذه اللفظة.

(٣) المهل -بالحركة-: السكينة والرفق.

مكانَهُمْ، فصبَّحَهُمُ الجيش فأهلكهُمْ واجتاحَهُمْ؛ فذلك مثلُ من أطاعَني فاتَّبعَ ما جئتُ بهِ مِنَ الحقِّ، ومَثَلُ مَنْ عصاني، وكذَّب بما جئت بهِ مِنَ الحقِّ». [1] [١٠٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، البُخَارِيُّ [٧٢٨٣] فِي الاعْتِصَامِ، وَمُسْلِمٌ [٢٢٨٣/١٦] فِي المَنَاقِبِ.

١٤٥- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنما مَثَلي كمثَلِ رجلٍ استوقدَ ناراً، فلمّا أضاءتْ ما حولها؛ جعلَ الفراشُ وهذهِ الدوابُّ التي تقعُ في النَّارِ يقعنَ فيها، وجعلَ يحجُزُهُنَّ[2]، ويغلِبْنَهُ، فيقتحمنَ فيها، قال: فذلكَ مَثَلي ومَثَلُكم، أنا آخذُ بحُجَزِكُمْ [3]عَنِ النَّارِ: هلمَّ عنِ النارِ! هلمَّ عنِ النَّارِ! فتغلِبوني؛ تقحَّمُون فيها».[١١٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [٦٤٨٣] فِي العِلْمِ، وَمُسْلِمٌ [٢٢٨٤/١٨] فِي المَنَاقِبِ (ت[٢٨٧٤]).

١٤٦- وقال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مثلُ ما بعثَني اللّه بهِ منَ الهُدَى والعلمِ؛ كمثلِ الغَيْثِ الكثيرِ أصابَ أرضاً، فكانتْ منها طائفةٌ طيِّبةٌ قَبلتِ الماءَ، فأنبتتِ الكلأ والعُشْبَ الكثيرَ، وكانتْ منها أجادبُ[4] أمسكتِ الماء، فنفعَ اللّه بها الناسَ؛ فشرِبُوا، وسَقَوْا، وزَرَعوا، وأصابَ منها طائفةً أُخرى، إنّما هيَ قِيعان[5]، لا تُمسكُ ماءً،

---

(١) رواه البخاري في «الاعتصام» (٤/ ٤٢١) -وهذا لفظه-، وفي «الرقاق» (٤/ ٢٢٧)، ومسلم في «الفضائل» (٧/ ٦٣).

(٢) بضم الجيم؛ أي: يمنعهن من الوقوع فيها.

(٣) جمع الحجزة، وهي: معقد الإزار، ومن السراويل موضع التكة.

(٤) جمع أَجْدُبٍ، جمع جَدبٍ: وهي الأرض الصلبة التي تمسك الماء.

(٥) جمع قاع: هي الأرض المستوية.

ولا تُنبتُ كلأً؛ فذلكَ مثلُ مَنْ فَقُهَ في دينِ اللّه، ونفعَهُ اللّه بما بعثني بهِ، فعلمَ وعَلَّم، ومثلُ مَنْ لمْ يرفعْ بذلكَ رأساً، ولم يقبلْ هُدَى اللّه الذي أرسِلْتُ بهِ».

رواه أبو موسى الأشعري -رضي اللّه عنهُ-.[١١١]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٧٩ م ١٥/٢٢٨٢] عَنْ أَبِي مُوسَى (س[في الكبرى٥٨٤٣]).

١٤٧- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: تلا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿هُوَ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكماتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ...﴾ الآية، قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فإذا رأيتِ الذينَ يَتّبعون ما تشابهَ منه؛ فأولئكَ الذينَ سمَّى اللّه، فاحذَروهم».[١١٢]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: البُخَارِيُّ [٤٥٤٧] فِي التّفْسِيرِ، وَمُسْلِمٌ [١/٢٦٦٥] فِي القَدَرِ (د[٤٥٩٨]، ت[٢٩٩٣]).

١٤٨- وقال عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: هجَّرْتُ[1] إلى رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يوماً، فسمعَ صوتَ رَجلينِ اختلفا في آيةٍ، فخرجَ يُعرفُ في وجهِهِ الغضبُ، فقال: «إنما هلكَ مَنْ كانَ قبلكُمْ باختلافِهِمْ في الكتابِ».[١١٣]

□ مُسْلِمٌ [٢/٢٦٦٦] فِي العِلْمِ، وَالنَّسَائِيُّ [فِي الكبرى٨٠٩٥] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

١٤٩- وقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ذروني ما تركتُكُمْ؛ فإنّما هلكَ مَنْ كان قبلَكُمْ بكثرةِ سُؤالهمْ واختلافِهِمْ على أنبيائهِمْ، فإذا أمرتُكُمْ بشيءٍ؛ فأتوا منهُ ما استطعتُمْ، وإذا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شيءٍ؛ فَدَعُوه».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-،[١١٤]

---

(١) أي: أتيت في الهاجرة؛ أي: الظهيرة.

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنهُ-: البُخَارِيُّ [٧٢٨٨] فِي الاعْتِصَامِ، وَمُسْلِمٌ [١٣٣٧/٤١٢] فِي المَنَاقِبِ ت[٢٦٧٩].

١٥٠- وقال: «إنّ أعظمَ المسلمينَ في المسلمينَ جُرْماً: مَنْ سألَ عَنْ شيءٍ لمْ يُحرَّمْ؛ فَحُرِّمَ من أجلِ مسألتِه».

رواه سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنهُ-.[١١٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٧٢٨٩ م ٢٣٥٨/١٣٢] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِيهِمَا (د[٤٦١٠]).

١٥١- وقال: «يكون في آخرِ الزمانِ دجّالونَ كذّابونَ، يأْتُونكُمْ مِنَ الأحاديثِ بما لمْ تسمعُوا أنتمْ ولا آباؤُكم، فإيّاكُمْ وإيّاهُمْ؛ لا يُضلُّونكمْ ولا يفتِنُونَكُمْ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١١٦]

□ مُسْلِمٌ [٧/٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ.

١٥٢- وقال: «لا تُصدِّقُوا أهلَ الكتابِ ولا تُكذِّبوهم، و﴿قُولُوا آمَنَّا باللّه وما أُنْزِلَ إلَيْنا وما أُنْزِلَ...﴾ الآية».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١١٧]

□ البُخَارِيُّ [٧٥٤٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الاعْتِصَامِ.

١٥٣- وقال: «كفَى بالمرءِ كَذِباً أَنْ يُحدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.

١٥٤- وقال: «ما مِنْ نبيٍّ بعثَهُ اللّه في أُمّتِهِ قبلي؛ إلاّ كان لهُ مِنْ أُمّتِهِ حواريُّونَ وأصحابٌ يأخذون بسنّتِهِ، ويقتدُونَ بأمرِهِ، ثمَّ إنّها تخلُفُ منْ بعدِهم خُلوفٌ يقولونَ ما لا يفعلون، ويفعلونَ ما لا يُؤمَرُون، فمنْ جاهدَهُمْ بيدِهِ؛ فهوَ مؤمنٌ، ومَنْ جاهدَهُمْ بلسانِه؛ فهوَ مُؤمنٌ، ومَنْ جاهدَهُمْ بقلبهِ؛ فهوَ مُؤمنٌ، ليسَ وراءَ ذلكَ مِنَ الإيمانِ حبَّة

خَرْدَلٍ[1]».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١١٩]

□ مُسْلِمٌ[2] [٨٠/٥٠] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الإِيمَانِ.

١٥٥- وقال: «لا يزالُ من أُمتي أُمةٌ قائمةٌ بأمرِ اللّه، لا يضرُّهم مَنْ خذلَهُمْ ولا مَنْ خالَفَهُمْ؛ حتى يأتيَ أمرُ اللّه وهم على ذلك».

رواه معاوية -رضي اللّه عنهُ-.[١٢٠]

□ متفق عليه عن معاوية: البُخَارِيُّ فِي العَلاَمَاتِ[٣٦٤١]، وَفِي الاعْتِصَامِ[٧٣١٢]، وَمُسْلِمٌ [١٠٣٧/١٧٤] فِي الجِهَادِ.

١٥٦- وقال: «لا تزالُ طائفةٌ مِنْ أُمتي يُقاتِلُونَ على الحقِّ، ظاهرينَ إلى يومِ القيامةِ».

رواه جابر -رضي اللّه عنهُ-.[١٢١]

□ مُسْلِمٌ[١٥٦/٢٤٧ و ١٩٢٣/١٧٣] عَنْ جَابِرٍ فِي الإِيمَانِ.

١٥٧- وقال: «مَنْ دعا إلى هُدىً؛ كان لهُ مِنَ الأجرِ مثلُ أُجورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا ينقُصُ ذلكَ مِنْ أُجورِهِمْ شيئاً، ومَنْ دعا إلى ضلالةٍ؛ كان عليهِ مِنَ الإثمِ مثلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ، لا ينقصُ ذلكَ مِنْ آثامهِمْ شيئاً».[١٢٢]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٧٤/١٦] فِي العِلْمِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٩]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٧٤]، وَابْنُ مَاجَه [٢٠٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

---

(١) الخردل: نبات له حب صغير جدًّا أسود مقرح.

(٢) قلت: في «صحيحه» (١/ ٥٠-٥١)، وكذا أبو عوانة (١/ ٣٥-٣٦)، والبيهقي في «السنن» (١٠/ ٩١)، وأحمد (١/ ٤٥٨،٤٦١،٤٦٢) مختصراً.

١٥٨- وقال: «بدأَ الإسلامُ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأَ، فطوبَى للغُرباءِ».[١٢٣]

□ مُسْلِمٌ [١٤٥/٢٣٢] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٨٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٥٩- وقال: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرِزُ[(١)] إلى المدينةِ، كما تَأْرِزُ الحيَّةُ إلى جُحْرِها».

روى هذه الأحاديثَ الثلاثة: أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٢٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البُخَارِيُّ [١٨٧٦] فِي الحَجِّ، وَمُسْلِمٌ [١٤٧/٢٣٣] فِي الإِيمَانِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٦٠- عن رَبيعة الجُرَشي -رضي اللّه عنهُ-،قال: أُتيَ نبيُّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فقيل له: لِتنمْ عينُك، ولْتَسمعْ أذُنُك، ولْيَعقِلْ قلبُك، قال: «فنامتْ عَيْني، وسمعَتْ أُذُني، وعَقَلَ قلبي - قال-، فقيل لي: سيِّدٌ بنَى داراً، فصنَعَ فيها مأدُبةً، وأرسلَ داعياً، فمن أجابَ الدّاعيَ دخلَ الدارَ، وأكلَ من المأدُبة، ورضيَ عنهُ السيِّدُ، ومَنْ لمْ يُجبِ الداعيَ لمْ يدخلِ الدَّارَ، ولمْ يأكل من المأدُبة، وسخط عليه السيّد - قال-؛ فاللّه السيّدُ، ومحمدٌ الداعي، والدارُ الإسلامُ والمأدُبةُ الجنّة».[١٢٥]

□ الدَّارِمِيُّ[(٢)] [٧/١] فِي أَوَائِلِ «مُسْنِدِهِ» عَنْ رَبِيعَةَ الجَرَشِيِّ.

١٦١- عن أبي رافعٍ -رضي اللّه عنهُ-،أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-،

---

(١) أي: يأوي.

(٢) قلت: في أول «سننه»، وسنده ضعيف، وربيعة الجرشي مختلف في صحبته، وهو نحو حديث جابر المتقدم (١٤٤).

قال: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكُمْ متّكئاً على أريكتِه[١]، يأتيه الأمرُ مِنْ أمري- مما أَمَرتُ بهِ، أو نَهيتُ عنه-، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتابِ اللّه اتَّبعناه».[٢] [١٢٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٥] فِي السُّنَّةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٦٣]، وَابْنُ مَاجَه [١٣] عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

١٦٢- عن المقدام بن مَعْدِيكَرِب -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ألا إنّي أُوتيتُ القرآنَ ومثلَهُ معهُ، ألا يوشكُ رجلٌ شبعانُ على أريكتهِ يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه مِنْ حلالٍ فأحلُّوا، وما وجدتمْ فيهِ منْ حرامٍ فحرِّمُوه، وإنَّ مَا حرّم رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كما حرّم اللّه، ألا لا يحلُّ لكم الحمارُ الأهليّ، ولا كلُّ ذي نابٍ من السِّباع، ولا لُقَطَةُ مُعاهِدٍ -إلاّ أن يستغني عنها صاحبُها-، ومنْ نزلَ بقومٍ؛ فعليهم أن يَقْرُوه، فإنْ لم يَقْرُوه[٣]؛ فله أنْ يُعقِّبَهُمْ[٤] بمثلِ قَراه».[١٢٧]

□ أَبُو دَاوُدَ[٥] [٤٦٠٤]، وَالدَّارِمِيُّ [١/١١٤]، وَابْنُ مَاجَه [١٢] فِي السُّنَّةِ، وَاخْتَصَرَهُ التِّرْمِذِيُّ

---

(١) أي: سريره المزين بالحلل والأثواب في قبة، أو بيت كالعروس.

(٢) وإسناده صحيح، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أي: يضيفوه.

(٤) أي: يتبعهم ويجازيهم.

قال ابن الأثير في «النهاية»: «أي: يأخذ منهم عوضاً عما حرموه من القِرى، وهذا في المضطر الذي لا يجد طعاماً، ويخاف على نفسه التلف، يقال: عقبهم مشدداً ومخففاً وأعقبهم؛ إذا أخذ منهم عقبى وعقبة، وهو: أن يأخذ منهم بدلاً عما فاته».

قلت: وحمله على المضطر خلاف ظاهر الحديث، والأحاديث الأخرى التي تصرح بأن قرى الضيف ثلاثةً حق له؛ دون تفريق بين المضطر وغيره.

(٥) قلت: في «الأطعمة»، وفي «السنة» (برقم:٤٦٠٤) بسند صحيح؛ وهو مخرج في «الصحيحة»
==

[٢٦٦٤] فِي العِلْمِ عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الكِنْدِيِّ.

١٦٣- عن العِرْباض بن سارية -رضي اللّه عنهُ-،قال: قام رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فقال: «أيحسبُ أحدُكُمْ مُتكئاً على أريكتهِ، يظنُّ أنّ اللّه لمْ يُحرِّمْ شيئاً إلاّ ما في هذا القرآن، ألا وإنّي - واللّه - قد أمَرْتُ، ووعَظتُ، ونَهيتُ عن أشياءَ، إنّها لمثلُ القرآنِ أو أكثر، وإنَّ اللّه لم يُحلَّ لكم أنْ تدخلُوا بُيوتَ أهلِ الكتابِ إلاّ بإذنٍ، ولا ضربَ نسائهمْ، ولا أكلَ ثمارهمْ، إذا أعطَوكُمُ الذي عليهم».[1] [١٢٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٠٥٠] فِي السُّنَّةِ عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

١٦٤- وعن العِرْباض بن سارية، قال: وعظنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- موعظةً بليغةً، ذرفتْ منها العُيونُ، ووجلتْ منها القُلُوبُ، فقالَ قائلٌ: يا رسول اللّه! كأنها موعظةُ مُودِّعٍ، فأوصِنا! فقال: «أُوصيكُمْ بتقوَى اللّه، والسَّمْعِ والطاعةِ، وإنْ كانَ عبداً حبَشيّاً؛ فإنهُ مَنْ يعِشْ منكُمْ بعدي، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنَّتي، وسنَّةِ الخلفاءِ الراشدينَ المهديِّينَ؛ تمسَّكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنواجذِ، وإيَّاكُمْ ومُحدثات الأُمورِ؛ فإنَّ كُلَّ محدثةٍ بدعة، وكلَّ بدعةٍ ضَلالة».[2] [١٢٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٧] فِي السُّنَّةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٧] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٣] عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

(٢٨٧٠). وكذا رواه الترمذي في «العلم» من طريق أخرى عن المقدام، وقال: «حديث حسن».

وقول الشيخ علي القاري: إنه رواه بلفظ أبي داود؛ وهَم منه.

(١) وسنده ضعيف؛ فيه أشعث بن شعبة، قال أبو زرعة، وغيره - فيه-: لين.

ثم بدا لي أنه حسن، فانظر «صحيح أبو داود» (٢٦٨٦).

(٢) وسنده صحيح، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه جماعة؛ منهم: الضياء المقدسي في «اتباع السنن واجتناب البدع» (ق٧٩/ ١).

١٦٥- وعن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنهُ-،قال: خطَّ لنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خطّاً، ثم قال: «هذا سبيلُ اللّه»، ثمّ خطَّ خطوطاً عن يمينهِ وعن شمالهِ، وقال: «هذه سُبُلٌ، على كلِّ سبيلٍ منها شيطانٌ يَدعو إليه»، وقرأ: ﴿وَأَنَّ هذا صِراطي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ...﴾ الآية.[١٣٠]

□ أَحْمَدُ [١/٤٣٥]، وَالنَّسَائِيُّ فِي السِّيَرِ[الكبرى١١١٧٤] [1]، وَالدَّارِمِيُّ [١/٦٧]، وَابْنُ مَاجَه [١١] فِي السُّنَّةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ [2].

١٦٦- عن عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «لا يؤمنُ أحدُكُمْ، حتَّى يكونَ هواهُ تَبَعاً لِمَا جئتُ بهِ». [3] [١٣١]

□ البَغَوِيُّ [١/٢١٢-٢١٣] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» وَالحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ فِي«الأَرْبَعِينَ» [٩] لَهُ عَنْ عَبْدِ اللّه ابْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، وَنَصْرٌ المَقْدِسِيُّ، وَأَبو القَاسِمِ التَّيْمِيُّ فِي «الحُجَّةِ».

---

(١) بل في (التفسير)! (ع)

(٢)وإسناده حسن، وصححه الحاكم - وغيره-؛ وهو مخرج في «الظلال» (١/ ١٣/ ١٧)، و «الكشف» (٣/ ٤٩).

ورواه ابن ماجه (١١) عن جابر.

(٣) قال التبريزي: وقال النووي في «أربعينه»: هذا حديث صحيح؛ رُوِّيناهُ في كتاب «الحجة» بإسناد صحيح.

قلت: هذا وهم؛ فالسند ضعيف؛ فيه نعيم بن حماد، وهو ضعيف، وأعله الحافظ ابن رجب بغير هذه العلة متعقباً على النووي تصحيحه إياه، فانظر كتابه «جامع العلوم والحكم».

ثم إن عزوه إلى المذكورين يوهم أنه لم يخرجه من هو أعلى طبقة منهما، وليس كذلك؛ فقد أخرجه الحسن بن سفيان في «الأربعين» له (ق٦٥/ ١)، وهو من الآخذين عن أحمد، وابن معين (توفي٣٠٣)، ورواه القاسم بن عساكر في «أربعينه»، وقال: «حديث غريب».

١٦٧- «مَنْ أَحيا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قدْ أُميتَتْ بعدي؛ فإنَّ لهُ مِنَ الأجرِ مثل أجور مَنْ عملَ بها، مِنْ غيرِ أنْ ينقصَ مِنْ أجورهِمْ شيئاً، ومنِ ابتدعَ بِدعةَ ضلالةٍ، لا يرضاها اللّه ورسولهُ؛ كان عليهِ من الإثم مثلُ آثامِ منْ عملَ بها، لا ينقُصُ ذلكَ مِنْ أوزارِهم شيئاً[1]».

رواه بلال بن الحارث المزنيّ.[١٣٢]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٧٧] وَحَسَّنَهُ فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٠٩] عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الحَارِثِ المُزَنِيِّ.

---

(١) قال التبريزي: «رواه الترمذي».

وأقول: أي من حديث بلال بن الحارث، وابن ماجه: عن كثير بن عبد اللّه بن عمرو، عن أبيه، عن جده؛ أي: عمرو بن عوف المزني.

وعزوه إلى الترمذي من حديث بلال خطأ واضح؛ بل هو عنده في «العلم» من حديث كثير - أيضاً - بسنده المذكور عن جده، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قال لبلال بن الحارث: «اعلم»، قال: ما أعلم يا رسول اللّه؟! قال: «اعلم يا بلال!»، قال: ما أعلم يا رسول اللّه؟! قال: «إنه من أحيا سنة...» الحديث.

فهو موجه إلى بلال، وليس من روايته، وليست هذه الزيادة التي ذكرتها عند ابن ماجه، ولا السياق له.

وأما قول الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن»؛ فمردود، كيف لا؛ وقد قال الشافعي، وأبو داود في كثير هذا: «ركن من أركان الكذب»، وقال ابن حبان: «له عن أبيه، عن جده نسخة موضوعة»؟!

ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي، كما قال الذهبي.

ولقد كان هذا الحديث الواهي مثار شبهة في رد عموم الأحاديث الصحيحة في أن: «كل بدعة ضلالة»، متمسكين بقوله فيه: «ومن ابتدع بدعة ضلالة»، مع أن هذا -لو صح- لا مفهوم له؛ بل هو كقوله - تعالى-: ﴿لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً﴾، وتفصيل هذا في كتاب «الاعتصام» للإمام الشاطبي.

ثم رأيت الحديث عند الهروي في «ذم الكلام» (ق١٣٩/ ١)، عن بلال بن الحارث، وعن عمرو بن عوف؛ من طريق كثير.

ويغني عن هذا الحديث: حديثُ جرير الآتي (رقم:٢٠٨).

١٦٨- وقال: «إنَّ الدِّينَ ليَأْرِزُ إلى ا لحجازِ، كما تأرِزُ الحيّةُ إلى جُحْرِها، ولَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ منَ الحجازِ معقِلَ الأُرْوِيَّةِ[1] من رأسِ الجبلِ، إنَّ الدينَ بدأَ غريباً، ويرجعُ غريباً، فطوبى للغرباءِ الذينَ يُصلحون ما أفسدَ الناسُ منْ بعدي منْ سُنَّتي».[2]

رواه كثير بن عبد اللّه بن عمرو بن عوف بن زيد بن مِلْحَة، عن أبيه، عن جده.[١٣٣]

□ قلت: هو وهم فاحش؛ فإن زيد بن ملحة جد عمرو بن عوف راوي الحديث، وقد مات في الجاهلية، فليست له صحبة ولا لولده عوف؛ فضلاً عن ملحة ووالد ملحة؛ وإنما أخرجه الترمذي[٢٦٣٠] -وحسنه- عن عمرو بن عوف.

١٦٩- وقال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لَيَأْتِيَنَّ على أُمَّتي كما أتى على بني

(١) هي: الأنثى من المعز الجبلي.

(٢) وسنده واهٍ جدًّا، وإن قال الترمذي (٢/ ١٠٥): «حديث حسن صحيح»؛ فإن فيه كثير بن عبد اللّه ابن عمرو، وقد عرفت حاله آنفاً، لكن الحديث قد صح غالبه من وجوه أخرى:

فالجملة الأولى منه: أخرجها الشيخان من حديث أبي هريرة، ومسلم، وأحمد من حديث ابن عمر، وزاد الجملة الثالثة: «إن الإسلام بدأ...»، دون قوله: «... فطوبى للغرباء»، لكن رواه مسلم بهذه الزيادة من حديث أبي هريرة - أيضاً-.

وأما قوله: «... الذين يصلحون...»؛ فرواه الخطابي في «الغريب» (ق٣٢/ ١) بهذا اللفظ، وهو في «المسند» (٤/ ٧٣) بلفظ: «... الذين يصلحون إذا فسد الناس»، وسندهما ضعيف.

لكن لفظ أحمد رواه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (ق٢٥/ ١)، والآجري في «الغرباء» (ق١/ ٢) من حديث ابن مسعود بسند صحيح.

ثم رواه الداني من حديث سعد بن أبي وقاص، وعبد اللّه بن عمرو بن العاص بسندين صحيحين.

وحديث سعد في «المسند» - أيضاً - (١/ ١٨٤).

وأما الجملة الثانية: «...وليعقلن...»؛ فلم أجد لها شاهداً.

إسرائيل حَذْوَ النَّعْل بالنَّعلِ؛ حتَّى إنْ كان منهمْ مَنْ أتى أمَّهُ علانيةً؛ لكانَ في أُمَّتي مَنْ يصنعُ ذلك، وإنّ بني إسرائيلَ تفرَّقتْ على ثِنتيْنِ وسَبعينَ مِلَّةً، وتفترقُ أمَّتي على ثلاثٍ وسبعينَ مِلَّةً، كلُّهم في النَّارِ إلاّ مِلَّةً واحدةً»، قالوا: مَنْ هيَ يا رسولَ اللّه؟!! قال: «ما أنا عليهِ وأصحابي».

رواه عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهما-.[١٣٤]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٤١] فِي الإِيمَان عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو،قال: غَرِيبٌ[١].

١٧٠- وفي رواية معاوية: «واحدة في الجنّة، وهي الجماعة، وإنه سيخرجُ في أُمَّتي قومٌ تتجارى بهم تلك الأهواءُ[٢]، كما يَتَجارَى[٣] الكَلَبُ بصاحبِهِ، لا يبقى منهُ عِرْقٌ ولا مَفْصِلٌ إلاّ دخَلَه»[٤].[١٣٥]

□ أَحْمَدُ [١٠٢/٤]، وَأَبو دَاوُدَ [٤٥٩٧] فِي السُّنَّةِ عَنْهُ.

١٧١- وقال: «لا تجتمعُ هذه الأمةُ - أو قال: أمة محمد - على ضلالةٍ، ويدُ اللّه على الجماعةِ، ومَنْ شَذَّ شذَّ في النَّارِ».

رواه ابن عمر وأنس.[١٣٦]

□ التِّرْمِذِيُّ[٥] [٢١٦٧] فِي الفِتَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: غريبٌ.

---

(١) قلت: علته: عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف.

ثم وجدت ما يقويه من طرق، فأخرجته في «الصحيحة» (١٣٤٨)، وانظر رقم (٢٠٤)- فيها-.

(٢) أي: البدع.

(٣)داء مخوف يحصل من عض الكلب المجنون.

(٤)وسنده صحيح.

(٥) قلت في «الفتن»، وقال: «حديث غريب».

==

١٧٢- ويروى عن ابن عمر، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنّه قال: «اتَّبعوا السَّوادَ الأعظمَ؛ فإنه مَنْ شذَّ شذَّ في النَّارِ».(١) [١٣٧]

□ أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَك» [١/١١٥-١١٦] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ: «يَدُ اللّه على الجَمَاعَةِ، فَاتَّبِعُوا....» إِلَى آخرِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «تَارِيخِ أَصْبَهَانَ» [ ] مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فِي

قلت: وعلته: سليمان المدني، وهو ابن سفيان، وهو ضعيف.

لكن الجملة الأولى من الحديث صحيحة، لها شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الترمذي، والحاكم - وغيرهما - بسند صحيح.

ومن حديث أسامة بن شريك؛ عند ابن قانع في «المعجم» (١/٣/١).

ثم وجدت للجملة الثانية بعض الشواهد - أيضاً-، فانظر «ظلال الجنة» (٨١-٨٤).

فائدة هامة: قال الترمذي: «وتفسير الجماعة عند أهل العلم: هم أهل الفقه والعلم والحديث، سئل ابن المبارك: من الجماعة؟! فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر؟ قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان؟ فقال: أبو حمزة السكري جماعة».

قال الترمذي: «وأبو حمزة: هو محمد بن ميمون، وكان شيخاً صالحاً» قلت: وهذا المعنى مأخوذ من قول ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: (الجَماعَة ما وافق الحق؛ وإن كنت وحدك) رواهُ ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٢٢٣/ ٢) بسند صحيح عنهُ.

(١) لم أجد هذا الحديث في شيء من كتب السنة المعروفة حتى «الأمالي»، و «الفوائد»، و «الأجزاء» التي مررت عليها -وهي تبلغ المئات-، ولا أورده السيوطي في «الجامع الكبير».

وأما قول القاري: «بعده بياض، وألحق ميرك شاه: ابن ماجه»؛ ففي هذا الإلحاق نظر؛ لأن ابن ماجه - وإن رواه (٣٩٥٠) عن أنس-؛ فهو بلفظ: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً؛ فعليكم بالسواد الأعظم».

وكذا رواه ابن بطة في «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية» (ق١٤٥/ ٢)، وسنده ضعيف جدًّا.

ثم رأيت الحديث في «المستدرك» (١/ ١١٥-١١٦) من حديث ابن عمر، وهو مخرج في «الظلال» (رقم: ٨٠).

حَدِيثٍ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمُ الاخْتِلاَفَ؛ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ» حَسْبُ. وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ فِي «ابْنِ مَاجَه» [٣٩٥٠] فِي السُّنَّةِ، وَلاَ يَخْلُو شَيْءٌ مِنْهَا مِنْ مَقَالٍ.

١٧٣- وعن أنس -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال لي رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بنيَّ! إنْ قدرْتَ أن تُصبحَ وتمسيَ، ليسَ في قلبك غِشٌّ لأحدٍ فافعلْ»، ثم قال: «يا بُنَي! وذلكَ مِنْ سنَّتي، ومَنْ أحبَّ سُنَّتي؛ فقد أحبنَّي؛ ومَنْ أحبَّني؛ كانَ معي في الجنَّة».(١) [١٣٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٧٨] عَنْ أَنَسٍ فِي العِلْمِ.

١٧٤- وقال: «مَنْ تمسَّكَ بسُنَّتي عندَ فسادِ أُمَّتي؛ فلهُ أجرُ مئة شهيد».(٢)

رواه أبو هريرة.[١٣٩]

□ البَيْهَقِيُّ [٢٠٩] فِي الزُّهْدِ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ.

١٧٥- وعن جابر -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ حين أتاهُ عمرُ -رضي اللّه عنهُ-،فقال: «إنّا نسمعُ أحاديثَ منْ يهود تُعجبُنا، أَفَترى أنْ نكتبَ

---

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: وفيه علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وهو ضعيف.

(٢)أخرجه الطبراني في «الأوسط»، بلفظ: «المتمسك بسنتي عند فساد أمتي؛ له أجر شهيد».

ومن طريق الطبراني: رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٠٠)، وفيه عبد العزيز بن أبي روَّاد، وفيه ضعف، ومحمود بن صالح العذري، قال الهيثمي (١/ ١٧٢): «ولم أجد من ترجمه».

وقد أخرجه ابن عدي (ق٩٠/ ٢) من حديث ابن عباس، وسنده ضعيف جداً: فيه الحسن بن قتيبة، وهو هالك، كما قال الذهبي.

بعضَها؟!! فقال: أَمُتَهَوِّكُونَ[1] أنتم تهوَّكَتِ اليهودَ والنَّصارى؟!! لقدْ جئتُكُمْ بها بيضاءَ نقيَّة، ولوْ كان موسى حيّاً ما وَسِعَهُ إلاَّ اتِّباعي».[2] [١٤٠]

□ أَحْمَدُ [٣/٣٨٧]، وَالدَّارِمِيُّ [٤٤١]، وَالبَيْهَقِيُّ [٣٨/١٧٧] فِي «الشُّعَبِ» عَنْ جَابِرٍ -رضي اللّه عنهُ-.

١٧٦- وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «منْ أكلَ طيِّباً، وعملَ في سُنَّةٍ، وأمِنَ النَّاسَ بوائقَهُ؛[3] دخلَ الجنَّةَ»، فقال رجلٌ: يا رسولَ اللّه! إنّ هذا اليومَ في الناسِ لكثيرٌ، قال: «وسيكونُ في قرونٍ بعدي».[١٤١]

□ التِّرْمِذِيُّ[4] [٢٥٢٠] فِي الزُّهْدِ[5] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

١٧٧- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّكُمْ في زمانٍ، مَنْ تركَ منكمْ عُشْرَ ما أُمِرَ بهِ هلكَ، ثمَّ يأتي زمانٌ مَنْ عملَ منهمْ بعُشْرِ ما أُمِرَ بهِ؛ نجا».

---

(١) أي: أمتحيرون أنتم في دينكم؟!

(٢) قلت: فيه مجالد بن سعيد، وفيه ضعف.

ولكن الحديث حسن عندي؛ لأن له طرقاً كثيرة عند اللالكائي، والهروي، وغيرهما.

(٣) أي: دواهيه، والمراد: شروره.

(٤) قلت: وعلته: أبو بشر، راويه عن أبي وائل، وهو مجهول.

وصححه الحاكم (٤/ ١٠٤) من هذا الوجه، ووافقه الذهبي؛ فوهما؛ثم خرجته في «الضعيفة» (٦٨٥٥).

(٥) بل في (صفة القيامة)! (ع)

غريب[١٤٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[1] [٢٢٦٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الفِتَنِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

١٧٨- عن أبي أُمامة الباهلي -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما ضلَّ قومٌ بَعْدَ هُدىً كانوا عليهِ إلاّ أوتُوا الجَدَلَ»، ثم قرأَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- هذه الآية: ﴿ما ضَرَبُوهُ لَكَ إلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾.[2] [١٤٣]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣٢٥٣] تَفْسِيرِ الزُّخْرُفِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٨] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

١٧٩- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «نزلَ القرآنُ على خمسةِ وجوهٍ: حلالٍ، وحَرامٍ، ومحكمٍ، ومُتشابهٍ، وأمثالٍ، فأحُلُّوا الحلالَ، وحرِّموا الحرامَ، واعمَلُوا بالمحكم، وآمِنوا بالمتشابه، واعتبروا بالأمثال».[١٤٤]

□ البَيْهَقِيُّ[3] [١٨٢/٤٣] فِي فَضْلِ القُرْآنِ مِنَ«الشُّعَبِ» بِنَحْوِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

---

(١) قلت: وقال: «حديث غريب» قلت: وعلتهُ: نعيم بن حماد، وهو ضعيف، وقد تكلمت عليه في «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم: ٦٨٤)، وفيه الإشارة إلى ما يغني عنهُ.

(٢) فيه أبو غالب- صاحب أبي أمامة-، وفيه ضعف يسير؛ فهو حسن؛ وإن صححه الترمذي، والحاكم، والذهبي!

(٣) قلت: وسنده ضعيف جدًا؛ فقد أخرجه الثقفي في «الثقفيات» (ج٩/ رقم:١٤- نسختنا)، وابن حبرون المعدل في «الفوائد العوالي» (ج١/ ٢٨/ ١): من طريق معارك بن عباد: حدثني عبد اللّه بن سعيد المقبري: حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً...: به في حديث أوله: «أعربوا القرآن...».

ومعارك - هذا - ضعيف، وشيخه واهٍ متهم.

ورواه الهروي في «ذم الكلام» (٦٢/ ٢) من هذا الوجه، وله عنده شاهد من حديث ابن مسعود نحوه،
==

١٨٠- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الأمرُ ثلاثة: أمرٌ بَيِّنٌ رُشدُه؛ فاتَّبعْهُ، وأمرٌ بَيِّنٌ غيُّهُ؛ فاجتنِبْهُ، وأمرٌ اختُلِفَ فيه، فكِلْه إلى اللّه - عزَّ وجلَّ -».[١٤٥]

□ أَحْمَدُ[١] [ ] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي اللّه عنهُ-.

١٨١- عن أنس -رضي اللّه عنهُ-،أنّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كان يقول: «لا تُشدِّدوا على أنفسِكُم؛ فيُشدِّدَ اللّه عليْكُمْ، فإنَّ قوماً شدَّدوا على أنفسِهم، فشدَّدَ اللّه عليهم، فتلكَ بقاياهُمْ في الصَّوامعِ والدِّيار ﴿رَهْبانِيَّةً ابْتَدَعُوها ما كَتَبْناها عَلَيْهِمْ﴾». [١٤٦]

□ أَبُو دَاوُدَ[٢] [٤٩٠٤] عَنْ أَنَسٍ -رضي اللّه عنهُ-،فِي الصَّلاَةِ.

ولكنه ضعيف جدًّا - أيضاً-؛ فيه المقدام بن داود، وليس بثقة.

(١) قلت لم أجد أحداً عزاه إليه، وما أظنه في «مسنده»، وقد عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (ج١/ ٣٢٣/ ٢) لابن منيع - واسمه: أحمد أيضاً - بهذا اللفظ، وللطبراني في «الكبير»، بلفظ: «فَكِلْهُ إلى عالمه».

قلت: وفي أوله عنده (ج٣/ ٩٧/ ٢): «أن عيسى ابن مريم - عليه السلام - قال: إنما الأمور ثلاثة...»، وكذا أورده الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٥٨) من رواية الطبراني فقط، وقال: «ورجاله موثقون».

وفيه نظر؛ فإن من رواته أبا المقدام - واسمه: هشام بن زياد-، وهو متروك، كما قال الحافظ في «التقريب».

ومن طريقه رواه الهروي في «ذم الكلام» (ق٦٠/ ٢).

(٢) قلت: بل في «الأدب» (رقم٤٩٠٤) بسند ضعيف؛ فيه سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء؛ لم يوثقه غير ابن حبان، وأشار الحافظ في «التقريب» إلى أنه لين الحديث، وأشار في «الكاشف» إلى ضعف توثيقه، وانظر «غاية المرام» (ص١٤٠) تحت الحديث(٢٠٧).

ثم خرجت له شاهداً قوياً في «الصحيحة» (٣١٢٤)؛ فهو -به- حسن.

الفصل الثالث:

١٨٢- عن معاذ بن جبل، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إن الشيطَان ذئبُ الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاذَّة[1] والقاصيةَ والناحيةَ، وإياكم والشِّعابَ، وعليكم بالجماعة والعامَّة[2]». [١٨٤]

□ أحمد[3] (٥/٢٤٣) عن معاذ بن جبل.

١٨٣- وعن أبي ذرٍّ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَن فارَق الجماعة شِبراً؛ فقد خلَع رِبْقَةَ الإسلام من عنُقِه». [١٨٥]

□ أحمد (٥/١٨٠)، وأبو داود[4] (٤٧٥٨) عن أبي ذر في السنة.

١٨٤- وعن مالك بن أنس - مُرْسلاً-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تركتُ فيكم أمرين، لن تَضِلوا ما تَمَسَّكتم بهما: كتابَ اللّه وسُنَّةَ رسوله». [١٨٦]

□ مالك -رضي اللّه عنهُ-،في «الموطإ»[5] معضلاً بلاغاً.

---

(١) أي: النافرة، كذا في الأصل، وفي «المسند»، و«المجمع»، و«الجامع الكبير»: «الشاة»؛ ولعله الصواب.

(٢) أي: عامة جماعة المسلمين المتمسكين بالكتاب والسنة، الآخذين بما كان عليه السلف الصالح.

(٣) قلت: في «المسند» (٥/ ٢٤٣) بسند ضعيف، فيه رجل لم يسم، وعمر بن إبراهيم، عن قتادة؛ ضعيف. وله إسناد آخر لكنه منقطع، كما حققته في «الضعيفة» (٣٠١٦).

(٤) قلت: في «المسند» (٥/ ١٨٠)، وفي سنده -وسند أبي داود-: خالد بن وهبان، وهو مجهول، لكن الحديث صحيح؛ فإن له شواهد كثيرة؛ منها: عن الحارث الأشعري عند الترمذي (٢/ ١٤١)، وأحمد (٥/ ٣٤٤)، وإسناده صحيح، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم (١/ ٤٢٢) على شرطهما، ووافقه الذهبي.

==

١٨٥- وعن غُضَيْف بن الحارث الثمالي، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما أَحْدثَ قومٌ بدعةً؛ إلا رُفعَ مثلُها من السنَّة؛ فتمسُّكٌ بسنةٍ خَيرٌ من إحْداث بدعة». [١٨٧]

□ أحمد[١] (٤/١٠٥) عن غضيف بن الحارث.

١٨٦- وعن حسَّان[٢]، قال: ما ابتَدع قومٌ بدعةً في دينهم؛ إلا نزَع اللّه من سُنَّتهم مثلَها، ثُمَّ لا يُعيدُها إليهم إلى يوم القيامة. [١٨٨]

□ الدارمي[٣] (٩٨) في العلم عن حسان بن عطية معضلاً.

١٨٧- وعن إبراهيم بن مَيَسرة[٤]، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ وَقَّرَ صاحبَ بدعةٍ؛ فقد أعانَ على هَدمِ الإسلام». [١٨٩]

□ البيهقي (٩٤٦٤) في «الشعب» عن إبراهيمَ بن ميسرة مرسلاً.[٥]

---

(٥)قلت: وهو معضل - كما ترى-، لكن له شاهد من حديث ابن عباس بسند حسن: أخرجه الحاكم، وروي من حديث أبي هريرة، وقد تكلمت على إسناديهما في بحث واسع حول كتاب «التاج الجامع للأصول الخمسة» لأحد علماء الأزهر.

ثم وجدت له شاهداً آخر، من رواية يزيد الرقاشي، عن أنس: أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٠٣) وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٧٦١).

(١) قلت: في «المسند» (٤/ ١٠٥)، وسنده ضعيف.

(٢) هو ابن عطية، كما صرح بذلك ابن بطة (ق١١٤/ ٢)، والهروي (ق٩٨/ ٢) في روايتهما، وليس هو حسان الشاعر، كما وهم الشيخ القاري.

وابن عطية: تابعي جليل، توفي سنة ١٣٠.

(٣) قلت: في «سننه» (١/ ٤٥)؛ وسنده صحيح. وقد رُوي من قول أبي هريرة: أخرجه أبو العباس الأصم في «حديثه» (١/ رقم١٠١-نسختي).

(٤) تابعي، ثقة، حافظ، مات سنة ١٣٢ هـ.

(٥) قلت: فهو ضعيف لإرساله، ويخشى أن يكون في السند إليه علة أخرى؛ فقد رواه اللالكائي في

==

١٨٨- وعن ابن عباس، قال: من تعلَّمَ كتابَ اللّه ثُمَّ اتّبعَ ما فيه؛ هداه اللّه من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوءَ الحساب. [١٩٠]

□ ذكره رزين عن ابن عباس. قلت: وصله الطبراني [١٢/٣٨/١٢٤٣٧].

وفي رواية، قال: مَن اقتَدى بكتاب اللّه؛ لا يضلُّ في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، ثُمَّ تلا هذه الآية: ﴿فمن اتَّبَعَ هُدايَ فلا يَضلُّ ولا يَشقى﴾.(١)

□ ذكره رزين أيضاً عنه.

١٨٩- وعن ابن مسعود، أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ضربَ اللّه مثلاً صراطاً مستقيماً، وعن جَنَبتِي الصِّراط سوران، فيهما أبوابٌ مفتَّحة، وعلى الأبواب ستورٌ مُرخاةٌ، وعند رأس الصِّراط داعٍ يقول: استَقيموا على الصراطِ ولا تَعوَجُّوا، وفوق ذلك داعٍ يدعو، كلَّما همَّ عبدٌ أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك! لا تفتحْه، فإنك إنْ تفتحْهُ تلِجْهُ»؛ ثُمَّ فسَّره، فأخبر: «أنَّ الصِّراط هو الإِسلام، وأنَّ الأبواب المفتَّحةَ محارمُ اللّه، وأنَّ الستور المرخاة حدودُ اللّه، وأن الداعي على رأس الصِّراط هو القرآن، وأن الداعي من فوقه واعظُ اللّه في قلبِ كلِّ مؤمن». [١٩١]

□ ذكره رزين(٢) عن ابن مسعود موقوفاً، وأخرج أحمد (٤/١٨٢- ١٨٣) والبيهقي[٦٨٢١]في «الشعب» معناه عن النواس بن سمعان، وأورده الترمذي [٢٨٥٩] في الأمثال- عنه- مختصراً.

«شرح أصول السنة» (١/ ٣٥/ ١) موقوفاً عليه، وقد رُوي موصولاً ومرفوعاً من طرق كثيرة، يطول الكلام بإيرادها، وقد يرتقي الحديث بمجموعها إلى درجة الحسن.

ثم خرجته في «الضعيفة» (١٨٦٢).

(١) وهذا الأثر رواه جمع؛ منهم: الحاكم - وصححه-، والذهبي، وقد رُوي مرفوعاً، وهو مخرج في «الضعيفة» (٤٥٣١).

(٢) أي: عن ابن مسعود، ورواه الآجري في «الشريعة» عنه موقوفاً عليه، مختصراً، وسنده صحيح.

١٩٠-ورواه أحمد[(١)]، والبيهقي في«شُعَبِ الإيمان»: عن النواس بن سمعان، وكذا الترمذي عنه؛ إلا أنه ذكره أحضر منه.

١٩١- وعن ابن مسعود، قال: من كان مُسْتَنًّا؛ فلْيستنَّ بمَن قد مات، فإن الحيَّ لا تؤمنُ عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمَّد -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، كانوا أفضلَ هذه الأمَّة: أبرَّها قلوباً، وأعمقَها علماً، وأقلَّها تكلُّفاً، اختارهم اللّه لصحبة نبِيِّه، ولإقامة دينِه، فاعرِفوا لهم فضلَهم، واتَّبعوا على آثارهم، وتمسَّكوا بما استطعتم مِنْ أخلاقهم وسِيَرهم، فإنهم كانوا على الهُدى المستقيم.[(٢)] [١٩٣]

□ ذكره رزين عن ابن مسعود...قولَهُ.

١٩٢- وعن جابر، أنَّ عمر بن الخطاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - أتى رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بنُسخةٍ من التَّوراة، فقال: يا رسولَ اللّه! هذه نسخةٌ من التوراة، فسكت، فجعل يقرأ ووَجهُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتغَّير، فقال أبو بكر: ثكلتْك الثَّواكلُ! ما ترى ما بوجه رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! فنظر عمرُ إلى وجه رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: أعوذُ باللّه من غَضب اللّه وغضب رسوله، رضَينا باللّه ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمَّدٍ نبياً، فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، لو بدا لكم موسى، فاتبعتموهُ وتركتموني؛

---

(١) في «المسند» (٤/ ١٨٢-١٨٣)، وكذا الآجري، والحاكم (١/ ٧٣)، وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

واستغربه الترمذي (٢/ ١٤٠)، وكأنه عنى الطريق التي أخرجها منه، وهي إحدى طريقي «المسند».

وانظر تخريجي لـ «السنة» لابن أبي عاصم (رقم:١٨).

(٢) وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٧)، والهروي (ق٨٦/ ١)، من طريق قتادة؛ عنه؛ فهو منقطع.

وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٥) من طريق عمر بن نبهان، عن الحسن، عن ابن عمر.

لضَلَلتُم عن سواءِ السَّبيل؛ ولو كان حَيّاً وأدركَ نبُوَّتي لاتّبعَني». [١]

١٩٣- وعنه، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «كلامي لا ينَسَخُ كلامَ اللّه، وكلامُ اللّه ينسَخُ كلامي، وكلامُ اللّه ينسخُ بعضُه بعضاً». [٢][١٩٥]

□ الدارقطني (٩) عن جابر [٣].

١٩٤- وعن ابن عمر، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ أحاديثَنا ينسخُ بعضُها بعضاً كنسخ القرآن». [١٩٦]

□ الدارقطني [٤] (٤/١٤٥) عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-.

١٩٥- وعن أبي ثعْلبة الخُشَنِي، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إن اللّه فرض فرائضَ فلا تُضيِّعوها، وحرَّمَ حُرُمات فلا تَنْتهكوها، وحدَّ حُدوداً فلا تعتَدوها، وسكَت عن أشياءَ من غير نسيان؛ فلا تبحثوا عنها».[١٩٧]

□ الدارقطني (٤/١٨٤) في الرضاع، والحاكم [٤/١١٥] عن أبي ثعلبة. [٥]

---

(١) قال التبريزي: «رواه الدارمي».

قلت: في «سننه» (١/ ١١٥-١١٦)، وقد مر الكلام عليه (١٤٠).

(٢)هذا حديث موضوع؛ في سنده حبرون بن واقد، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال»: «متهم، روى بقلة حياء،...»، ثم ساق له حديثين، هذا أحدهما، ثم قال: «وهما موضوعان»، وأقره الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان». وقد أخرجه من طريقه ابن عدي في «الكامل» (ق٦٢/ ١).

(٣) فهو ضعيف لإرساله، ويخشى أن يكون في السند إليه علة أخرى؛ فقد رواه اللالكائي في «شرح أصول السنة» (١/ ٣٥/ ١) موقوفاً عليه، وقد رُوي موصولاً ومرفوعاً من طرق كثيرة، يطول الكلام بإيرادها، وقد يرتقي الحديث بمجموعها إلى درجة الحسن. ثم خرجته في «الضعيفة» (١٨٦٢).

(٤) موضوع - أيضاً-، وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، قال ابن حبان: «حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمئتي حديث كلها موضوعة». وقال الحاكم: «روى عن أبيه، عن ابن عمر: المعضلات».

(٥) قال التبريزي: «روى الأحاديث الثلاثة [١٩٥،١٩٦،١٩٧] الدارقطني». قلت: الأول (ص٤٨٥)، والثاني (ص٤٨٦). والثالث (ص٥٠٢)، ورجال هذا ثقات، ولكنه منقطع بين مكحول وأبي ثعلبة، وله عند

==

الدارقطني (ص٥٥٠) شاهد من حديث أبي الدرداء، وفيه نهشل الخراساني، وهو كذاب، كما قال ابن راهويه؛ فلا قيمة لشهادته. ومع ذلك؛ فقد قال النووي في «الأربعين» -بعد أن عزاه للدارقطني-: «حديث حسن».

وتعقبه ابن رجب (ص٢٠٠) بالانقطاع الذي ذكرناه.

٢- كِتَابُ العِلْمِ

[١- باب]

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٩٦- عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «بلِّغوا عنِّي ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حَرَج، ومَنْ كذبَ عليَّ متعمِّداً؛ فليتبوَّأْ مقعدَهُ من النَّارِ».[١٤٧]

□ البُخَارِيُّ [٣٤٦١] فِي ذِكْرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٦٩] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

١٩٧- وعن سَمُرة بن جُندَب، والمغيرة بن شُعبة، أنهما قالا: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ حدَّثَ عنِّي بحديثٍ يُرى أنَّه كذِبٌ؛ فهُوَ أحدُ الكاذِبِينَ».[١٤٨]

□ مُسْلِمٌ [٩/١]، وَابْنُ مَاجه [٣٩] عَنْ سَمُرَةَ، وَمُسْلِمٌ [٩/١] عَنِ المُغِيرَةِ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ.

١٩٨- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ يُردِ اللّه بهِ خيراً؛ يُفقهْهُ في الدِّينِ، وإنَّما أنا قاسمٌ؛ واللّه يُعطي، ولا تزالُ منْ أُمَّتي أمَّةٌ قائمةٌ بأمرِ اللّه، لا يضرُّهمْ من خذَلَهُمْ ولا مَنْ خالفهُمْ، حتَّى يأتيَ أمرُ اللّه وهمْ على ذلك».

رواه معاوية -رضي اللّه عنهُ-.[١٤٩]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ، البُخَارِيُّ [٣٦٤١]، [٧١] فِي العِلْمِ، وَمُسْلِمٌ [١٠٣٧/٩٨] فِي الزَّكَاةِ.

١٩٩- قال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الناسُ معادنُ كمعادنِ الفضَّةِ والذَّهبِ؛ خِيارُهم في الجاهليَّةِ خِيارُهم في الإسلامِ؛ إذا فَقُهوا».[1]

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ [١٩٩/٢٥٢٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الأَدَبِ[2]، وَالبُخَارِيُّ [٣٤٩٣ و٣٤٩٦] فِي العِلْمِ[1].

٢٠٠- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا حسد إلاّ في اثنَتَيْنِ: رجلٌ آتاهُ اللّه مالاً؛ فسلطهُ على هَلَكَتِهِ[3] في الحقِّ، ورجلٌ آتاهُ اللّه حكمةً؛ فهُوَ يقضي بها ويُعلِّمُهَا».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٥١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، البُخَارِيُّ [٧٣] فِي العِلْمِ وَغَيْرِهِ، وَمُسْلِمٌ [٢٦٨/٨١٦] فِي الصَّلاَةِ (س[في الكبرى٥٨٤٠]، ق[٤٢٠٨]).

٢٠١- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا ماتَ الإنسانُ انقطعَ عنهُ عملُهُ؛ إلاّ منْ ثلاثةٍ: منْ صَدَقَةٍ جاريةٍ، أو عِلمٍ يُنتفَعُ بهِ، أو ولدٍ صالحٍ يدعُو لهُ».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٢]

□ مُسْلِمٌ [١٤/١٦٣١] فِي الوَصَايَا، وَالثَّلاَثَةُ[د(٢٨٨٠)،ت(١٣٧٦)،س(٦/٢٥١)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٢- وَقَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عنْ مؤمنٍ كُرْبَةً من كُرَبِ الدُّنيا؛ نَفَّسَ اللّه عنه كُربةً مِنْ

---

(١) قال التبريزي: «رواه مسلم»!

قلت: والبخاري أيضاً في أول «المناقب»، دون قوله: «كمعادن الذهب والفضة».

(٢) إنما أخرجه مسلم في (الفضائل)، والبخاري في (المناقب)! (ع)

(٣)الهلكة: الإنفاق.

كُرَبِ يومِ القيامةِ، ومَنْ يَسَّرَ على مُعسِرٍ؛ يَسَّرَ اللّه عليهِ في الدُّنيا والآخرة، ومَنْ سَتَرَ مُسلماً؛ سترهُ اللّه في الدُّنيا والآخرة، واللّه في عَوْنِ العبدِ؛ ما كانَ العبدُ في عَوْنِ أخيه، ومَنْ سلكَ طريقاً يلتمِسُ فيه عِلماً؛ سهَّلَ اللّه لهُ بهِ طريقاً إلى الجنَّة، وما اجتمعَ قومٌ في مسجدٍ مِنْ مساجدِ اللّه، يتلونَ كتابَ اللّه ويتدارسُونَهُ بينهُمْ، إلاَّ نزلت عليهِمُ السَّكينةُ، وغشيتهُمُ الرَّحمةُ، وحفَّت بِهم الملائكةُ، وذكرهُمُ اللّه فيمنْ عنده، ومَنْ بطَّأَ بهِ عملُهُ؛ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نسبُه».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٩٩/٣٨] فِي الدَّعَوَاتِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [١٤٢٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَخَرَّجَ البُخَارِيُّ [٦٩٥١،٢٤٤٢] المَعُونَةَ وَالسَّتْرَ وَالتَّنْفِيسَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

٢٠٣- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ أوَّلَ النَّاسِ يُقضى عليهِ يومَ القيامةِ ثلاثة: رجلٌ استُشْهِدَ، فأتى به اللّه، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، قال: فما عَمِلْتَ فيها؟! قال: قاتلْتُ فيكَ، حتَّى استُشْهِدْتُ؛ قالَ: كذبتَ! ولكنَّكَ قاتلتَ لأنْ يُقالَ: رجل جَرِيءٌ؛ فقد قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فسُحِبَ على وجْهِهِ، حتَّى أُلقيَ في النَّار.

ورجلٌ تعلَّم العلمَ وعلَّمَهُ، وقرأَ القُرآنَ، فأُتِيَ بهِ، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فعرفَها، قال: فما عملْت فيها؟! قال: تعلمت العِلْمَ، وعلَّمْتُهُ، وقرأتُ فيكَ القرآنَ، قال: كذبتَ! ولكنَّكَ تعلمتَ العِلمَ وعلَّمتُه ليُقالَ: هو عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ لِيُقالَ: هو قارئٌ، فقد قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فَسُحِبَ على وجهِهِ، حتَّى أُلقيَ في النَّار.

ورجلٌ وسَّعَ اللّه عليهِ، وأعطاهُ مِنْ أصنافِ المالِ كُلِّه، فأُتيَ بهِ، فعرَّفهُ نِعَمَهُ فَعرفَها، قال: فما عملتَ فيها؟! قال: ما تركتُ مِنْ سبيلٍ تُحبُّ أنْ يُنفقَ فيها؛ إلاَّ أنفقتُ فيها لكَ، قال: كذبتَ! ولكنَّكَ فعلتَ لِيُقالَ هو جوادٌ، فقدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بهِ فسُحِبَ على وجهِهِ، ثُمَّ أُلقيَ في النَّار».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٤]

□ مُسْلِمٌ [١٥٢/١٩٠٥] فِي الجِهَادِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٣٨٢] والنسائي[٣٦/٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٤- وَقَالَ: «إنَّ اللّه لا يقبِضُ العِلْمَ انتزاعاً ينتزِعُهُ مِنَ العِبادِ، ولكنْ يَقبِضُ العلمَ بقبضِ العُلماءِ، حتَّى إذا لم يُبقِ عالماً؛ اتَّخذ الناسُ رُؤوساً جُهَّالاً، فسُئلوا؛ فأَفْتَوْا بغيرِ علمٍ، فضلُّوا وأضَلُّوا».

رواه عبد اللّه بن عمرو بن العاص.[١٥٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو، وَالبُخَارِيُّ [٣٤] فِي العِلْمِ، وَمُسْلِمٌ [٢٦٧٣/١٣] فِي التَّوْبَةِ (ت[٢٦٥٢]، س[في الكبرى٥٩٠٧]، ق[٥٢]).

٢٠٥- وَقَالَ عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنهُ-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَتَخَوَّلُنا[1] بالموعظةِ في الأيامِ؛ كراهةَ السَّآمَةِ علينا.[١٥٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٦٨، م ٢٨٢١/٨٢] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، كِلاَهُمَا فِي العِلْمِ (ت[٢٨٥٥]، س [في الكبرى٥٨٨٩]).

٢٠٦- وَقَالَ أنس -رضي اللّه عنهُ-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا تكلَّمَ بكلمةٍ؛ أعادَها ثلاثاً، حتَّى تُفهمَ عنه، وإذا أتى على قومٍ فسلَّمَ عليهِمْ؛ سَلَّم عليهم ثلاثاً».[١٥٧]

□ البُخَارِيُّ [٩٥] فِي العِلْمِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٦٤٠] عَنْ أَنَسٍ.

٢٠٧- وعن أبي مسعود الأنصاري -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ؛ فلهُ مِثْلُ أجرِ فاعلِهِ».[١٥٨]

---

(١) من التخول، وهو التعهد وحسن الرعاية.

□ مُسْلِمٌ [١٨٩٣/١٣٣] فِي الجِهَادِ، وَأَبو دَاوُدَ [٥١٢٩]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٧١] عَن أبي مَسْعُودٍ.

٢٠٨- وَقَالَ: «مَنْ سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حسنةً؛ فلهُ أجرُها وأجرُ مَنْ عملَ بها بعدَهُ، مِنْ غيرِ أنْ ينقُصَ مِنْ أُجورهم شيءٌ، ومَنْ سنَّ في الإسلامِ سُنَّةً سيِّئَةً؛ كان عليهِ وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عملَ بها بعدَهُ، مِنْ غيرِ أنْ ينقصَ مِنْ أوزارِهم شيءٌ».

رواه جرير -رضي اللّه عنهُ-.[١٥٩]

□ مُسْلِمٌ [١٠١٧/٦٩] عَنْ جَرِيرٍ فِي العِلْمِ.

٢٠٩- وَقَالَ: «لا تُقْتَلُ نفسُ ظُلماً؛ إلاّ كانَ على ابنِ آدمَ الأوَّلِ كِفْلٌ[1] مِنْ دَمِها، لأنَّهُ أوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٦٠]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رضي اللّه عنهُ-: البُخَارِيُّ [٧٣٢١] فِي الاعْتِصَامِ وَغَيْرِهِ، وَمُسْلِمٌ [١٦٧٧/٢٧] فِي الحُدُودِ (ت[٢٦٧٣]، س[٨١/٧]، ق[٢٦١٦]).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٢١٠- عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنهُ-،قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سَلَكَ طريقاً يطلبُ فيهِ عِلماً؛ سَلَكَ اللّه به طريقاً مِنْ طُرقِ الجنّةِ، وإنَّ الملائكةَ لتضعُ أجنحتها رِضىً لطالبِ العلمِ، وإنَّ العالِمَ ليستغفرُ لهُ مَنْ في السّماواتِ ومَنَ في الأرضِ، والحيتانُ في جَوْفِ الماءِ، وإنَّ فَضْلَ العالِمِ على العابدِ كفضلِ القمرِ ليلةَ البَدْرِ على سائرِ الكواكِبِ، وإنَّ العُلماء وَرَثَةُ الأنبياءِ، وإنَّ الأنبياء لم يُوَرِّثوا ديناراً ولا

(١) كفل: نصيب «مرقاة».

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٤١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٨٢] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٣] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٢١١- وَقَالَ أبو أُمامة الباهلي: ذُكِرَ لرسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رَجُلانِ، أحدُهُما عابدٌ والآخَرُ عالمٌ، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فضلُ العالِمِ على العابدِ كفضْلي على أدناكُمْ»، ثُمَّ قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:«إنَّ اللّه وملائكتَهُ وأهلَ السَّماواتِ والأرضِ- حتَّى النَّملَةَ في جُحْرِها، وحتَّى الحوتَ - لَيُصلُّونَ على معلِّمِ النَّاسِ الخير».[١٦٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [٢٦٨٥] فِي العِلْمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [١/٨٨] مُطَوَّلاً مِنْ مُرْسَلِ مَكْحُولٍ، وَأَخْرَجَ [١/٩٧-٩٨] مَعْنَى أَوَّلِهِ بِزِيَادَةِ قِصَّةٍ فِيهِ مِنْ مُرْسَلِ الحَسَنِ.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (١/ ٤٢٨)، وصححه ابن حبان (٨٠)، وله -«فضل العالم...»- شاهد من حديث معاذ في «الحِلية» (٩/ ٤٤).

(١) قلت: (رقم:٢٦٨٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٧٨/ ٧٩١٢)، وابن عبد البر في «جامع العلم» (١/ ٣٨): من طريق سلمة بن رجاء: ثنا الوليد بن جميل: ثنا القاسم أبو عبد الرحمن، عن أبي أمامة، وقال: «حديث غريب».

ونقل عنه بعضهم أنه حسَّنه وصحَّحه، وفيه بعد؛ فإن الوليد بن جميل فيه ضعف من قبل حفظه، وكذا الراوي عنه: سلمة بن رجاء.

وقد خالفه يزيد بن هارون -الثقة، الثبت- فقال: ثنا الوليد بن جميل الكتاني: ثنا مكحول، قال: قال رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: «فضل العالم...» الحديث: رواه الدارمي - كما ذكر المؤلف - (١/ ٨٨)، وهو مرسل حسن، ثم رواه الدارمي (١/ ٩٧-٩٨) عن الحسن، قال: سئل رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن رجلين كانا في بني إسرائيل: أحدهما كان عالماً يصلي المكتوبة، ثم يجلس، فيعلم الناس الخير، والآخر يصوم النهار، ويقوم الليل، أيهما أفضل؟! فقال رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: «فضل هذا العالم...» الحديث، وهو أتم من لفظ الترمذي، دون قوله: «ثم قال: إن اللّه وملائكته...»، وسنده -إلى الحسن- صحيح.

ثم تبين أنّ فيه انقطاعاً؛ لأنه من رواية الأوزاعي عن الحسن؛ ولم يسمع منه، كما في «التهذيب».

مُرْسَلِ مَكْحُولٍ، وَأَخْرَجَ [١/٩٧-٩٨] مَعْنَى أَوَّلِهِ بزِيَادَةِ قِصَّةٍ فِيهِ مِنْ مُرْسَلِ الحَسَنِ.

٢١٢- وَقَالَ أبو سعيد الخدري -رضي اللّه عنهُ-: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ النَّاسَ لكُمْ تَبَعٌ، وإنَّ رِجالاً يأتونكُمْ مِنْ أقطارِ الأرضِ، يتفقَّهُون في الدِّينِ، فإذا أَتَوْكُمْ؛ فاسْتَوْصُوا بهِمْ خَيْراً».[١٦٣]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٥٠] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٤٩] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَشَارَ التِّرْمِذِيُّ إِلَى ضَعْفِهِ مِنْ أَجْلِ أَبِي هَارُونَ. [(١)]

٢١٣- وَقَالَ: «الكلمةُ الحِكْمَةُ[(٢)] ضالَّةُ الحكيم، فحيثُ وجدَهَا؛ فهُوَ أَحَقُّ بها».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-. غريب.[١٦٤]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٨٧]، وَابْنُ مَاجَه [٤١٦٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ فَضْلٍ يَضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ. [(٣)]

٢١٤- قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كُلِّ مُسلمٍ». [(٤)]

ثم تبين أنّ فيه انقطاعاً؛ لأنه من رواية الأوزاعي عن الحسن؛ ولم يسمع منه، كما في «التهذيب».

(١) قلت: واسمه: عمارة بن جوين، وهو ضعيف جدًّا، وقد كذبه بعض الأئمة.

لكنه قد توبع عليه مختصراً، فانظر «الصحيحة» (٢٨٠).

(٢) والمعنى: أن كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها؛ فهو أحقُّ بها من قائلها.اهـ «مرقاة».

(٣) قلت: بل هو متروك، كما في «التقريب».

(٤) واعلم أن السيوطي قد جمع طرق هذا الحديث، حتى أوصلها إلى الخمسين، وحكم - من أجلها - على الحديث بالصحة، وحكى العراقي صحته عن بعض الأئمة، وحسنه غير ما واحد - واللّه أعلم-.

وأما زيادة: «ومسلمة» التي اشتهرت على الألسنة؛ فلا أصل لها البتة.

==

رواه أنس -رضي اللّه عنهُ-.[١٦٥]

□ ابْنُ مَاجَه [٢٢٤] عَنْ أَنَسٍ فِي السُّنَّةِ، وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ [١٥٤٣] فِي الشُّعَبِ، وَقَالَ: هَذَا المَتْنُ مَشْهُورٌ، وَأَسَانِيدُهُ ضَعِيفَةٌ.

٢١٥- وقال: «فقِيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطانِ مِنْ ألفِ عابِدٍ».[(١)]

رواه ابن عباس -رضِيَ اللّهُ عنهُما-.[١٦٦]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٨١] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٢] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي اللّه عنهُ-،وَقَالَ التِّرمِذِيُّ: غَرِيبٌ.

٢١٦- وَقَالَ: «خَصْلَتَانِ لا تجتمعانِ في مُنافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ[(٢)]، ولا فِقْهٌ في الدِّين[(٣)]».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٦٧]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٨٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي العِلْمِ، وَقَالَ الترمذي: غَرِيبٌ.

وأما الزيادة التي وقعت في أوله في بعض الطرق: «اطلبوا العلم ولو بالصين»؛ فباطلة، كما بينته في «الأحاديث الضعيفة».

(١) قلت: وآفته: روح بن جناح، وهو ضعيف جدًّا، متهم بالوضع، وقال الساجي في حديثه - هذا-: «منكر».

ورواه ابن عبد البر (١/ ٢٦) من حديث أبي هريرة، وفيه يزيد بن عياض؛ وهو كذاب.

(٢) السمت: الخلق والسيرة.اهـ «مرقاة».

(٣) قلت: وقال (٢/ ١١٤): «غريب، لا أعرفه إلا من حديث خلف بن أيوب العامري».

قلت: ضعفه يحيى بن معين.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً مرسلاً صحيحاً، وآخر موصولاً كما حققته في «الصحيحة» (٢٧٨).

٢١٧- وَقَالَ: «مَنْ خَرَجَ في طَلَبِ العلمِ؛ فهُوَ في سبيلِ اللّه حتَّى يرجِعَ».

رواه أنس -رضي اللّه عنهُ-.[١٦٨]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [٢٦٤٧] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ.

٢١٨- وَقَالَ: «مَنْ طَلَبَ العِلمَ كان كفَّارةً لما مضَى».[٢]

رواه عبد اللّه بن سخْبَرَة الأزدي -رضي اللّه عنهُ-.ضعيف.[١٦٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٤٨] مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّه بْنِ سخْبَرَةَ عَنْ أَبِيهِ فِي العِلْمِ، وَقَالَ: ضَعِيفُ الإِسْنَادِ.

٢١٩- وَقَالَ: «لنْ يشبعَ المؤمنُ مِنْ خَيْرٍ يسمعُهُ، حتَّى يكون مُنْتَهَاهُ الجنَّةُ».

رواه أبو سعيد الخدري -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٠]

□ التِّرْمِذِيُّ[٣] [٢٦٨٦] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٠- وَقَالَ: «مَنْ سُئِلَ عن عِلْمٍ عَلِمَهُ، ثُمَّ كتمَهُ؛ أُلْجِمَ يومَ القيامَةِ بلِجَامٍ مِنْ نار».

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٧١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٨]، وَالتِّرْمِذِيُّ[٤] [٢٦٤٩] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٦١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

---

(١) قلت وقال: «حديث حسن غريب، ورواه بعضهم، فلم يرفعه» قلت فهو ضعيف لهذا الاختلاف في رفعِهِ، ولأن فيه أبا جعفر الرازي، وفيه ضعف لسوء حفظِه، ويرويه خالد بن يزيد العتكي، قال العقيلي في «الضعفاء»: لا يتابع على كثير من حديثه، ثم ذكر له هذا الحديث.

(٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي، والدارمي، وقال الترمذي: هذا حديث ضعيف الإسناد، وأبو داود- الراوي- يضعف» قلت: بل هو كذاب، وهو أبو داود الأعمى المسمى: نصيفاً.

وسخبرة: في صحبته اختلاف، كما قال المنذري في «الترغيب» (١/ ٥٥).

(٣) قلت: في «العلم»، وقال: «حديث حسن غريب».

==

٢٢١- وَقَالَ: «مَنْ طلبَ العلمَ ليُجارِيَ بِهِ العُلماءَ، أو ليُماريَ بهِ السُّفهاءَ، أو يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إليه؛ أدخلَهُ اللّه النَّار».

رواه كعب بن مالك -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٢]

□ التِّرْمِذِيُّ [1] [٢٦٥٤] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [2] [ ] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ.

٢٢٢- وَقَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً مما يُبتغى بِهِ وَجْهُ اللّهِ، لا يتعلَّمُهُ إلاّ لِيُصيبَ بهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنيا؛ لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يومَ القيامَةِ» - يعني: رِيحَهَا-.[3]

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٤] فِي العِلْمِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٥٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٢٣- وَقَالَ: «نَضَّرَ [4] اللّه عبداً سمعَ مقالَتِي، فحفِظَهَا ووَعَاهَا وأَدَّاهَا، فرُبَّ

---

(٤) قلت: وحسَّنه، وإسناده صحيح.

وقد أعلَّ بالانقطاع، وليس بشيء، وقد أجبنا عنه في تعليقنا على «المعجم الصغير» للطبراني، وأخرجه الطبراني فيه من طرق ثلاثة أخرى: عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث ابن عمرو: عند ابن حبان(٩٦)،والحاكم - وصححه-، ووافقه الذهبي، وسنده حسن.

(١) قلت: وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم، تُكُلِّمَ فيه من قبل حفظه».

قلت: ومن طريقه رواه جمع؛ منهم: ابن عدي في «الكامل» (١/١٦).

(٢) لم نره في «سنن ابن ماجه» من حديث كعب؛ وإنما هو فيه عن صحابة آخرين! (ح)

(٣) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٨٩)، والحاكم، والذهبي، وقال العراقي: جيد.

قلت: وفيه فليح بن سليمان، وقد توبع في «جامع ابن عبد البر».

(٤) بتشديد الضاد المعجمة وتخفيفها، ومعناه: الدعاء له بالنضارة، وهي: النعمة والبهجة والحسن؛

==

حاملِ فِقْهٍ غيرُ فقيهٍ، ورُبَّ حاملِ فِقْهٍ إلى مَنْ هو أفقهُ مِنْهُ»، وَقَالَ: «ثلاثٌ لا يُغَلُّ[1] عليهِنَّ قلبُ امرئٍ مسلمٍ: إخلاصُ العملِ لله، والنَّصيحةُ للمسلمينَ، ولزومُ جماعَتِهِمْ، فإنَّ دعوتَهُمْ تحيطُ مِنْ ورائِهِمْ».[2]

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٤]

□ الشَّافِعِيُّ[3] [١/١٦]، وَأَحْمَدُ [١/٤٣٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٥٨] -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي العِلْمِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ. وَأَحْمَدُ[4] [٥/١٨٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٠] فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٢٩] فِي السُّنَّةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

٢٢٤- وَقَالَ: «نَضَّرَ اللّه امْرَءاً سَمِعَ مَنَّا شيئاً، فَبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أوْعَى له مِنْ سامِعٍ».

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٥]

□ التِّرْمِذِيُّ[5] [٢٦٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٢٣٢] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ، وَقَالَ الترمذي:

فيكون تقديره: جمله اللّه وزينه.

(١) من الإغلال: الخيانة في كل شيء.

ويروى (يغل) بفتح الياء: من الغل، وهو الحقد والشحناء، أي: لا يدخله حقد يزيله عن الحق.

والمعنى: أن هذه الخلال الثلاث تُسْتَصْلح بها القلوب، فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والدخل والشر.

و(عليهن) في موضع الحال، تقديره: لا يغل كائناً عليهن قلب مؤمن: من «النهاية».

(٢) أي: تحدق بهم من جميع جوانبهم.

(٣) قلت: رواه (١/ ١٤ - من الجمع بين «مسنده» و «السنن») بسند صحيح.

(٤) قلت: في «المسند» (٥/ ١٨٣)، وسنده صحيح، وصححه الحافظ ابن حجر وغيره، وفيه زيادة ستأتي الإشارة إليها في الحديث.

(٥) قلت: وقال: «حديث حسن صحيح».

==

صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٣٦] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٢٢٥- وَقَالَ: «اتَّقُوا الحديثَ عنِّي إلاّ ما عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذبَ عليَّ مُتَعمِّداً، فليتبوّأْ مقعدَهُ مِنَ النَّار».

وَقَالَ: «مَنْ قالَ في القُرْآنِ برأيهِ؛ فليتبوّأْ مقعدَهُ مِنَ النّار».(١)

رواه ابن عباس -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٦]

□ التّرْمِذِيُّ [٢٩٥١، ٢٩٥٠] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي اللّه عنهُ-،فِي التَّفْسِيرِ.

وفي رواية: «مَنْ قالَ في القُرآنِ بغيْرِ علمٍ، فليتبوّأْ مقعدَهُ مِنَ النّار».(٢)

٢٢٦- وَقَالَ: «مَنْ قالَ في القُرآنِ برأْيِهِ فأصابَ، فقد أخطَأَ».

رواه جُندُب -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٧]

قلت: وسنده صحيح.

(١) قلت في «التفسير»، وقال: «حديث حسن».

قلت: وسنده ضعيف، لكن ابن أبي شيبة رواه بسند صحيح، كما قال ابن القطان، ونقله المناوي في «فيض القدير»، واللّه أعلم.

ثم قال التبريزي: «ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود، وجابر... ولم يذكرا: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم»...».

وأقول: لا فائدة من ذكر هذا؛ فإن الحديث بدون الزيادة المذكورة في «الصحيحين» - وغيرهما-، عن جمع من الصحابة، وقد مضى في أول الفصل الأول، وفي حديث ابن عمرو.

وقد أبدى نحو هذه الملاحظة ابن حجر الهيتمي على صنيع المؤلف هذا، وتكلف الشيخ القاري في الجواب عنه.

(٢) قلت: وسنده ضعيف؛ وعلته: عبد الأعلى بن مروان الثعلبي، قال عنه النسائي - وغيره-: ليس بذاك القوي: «الميزان» (٤٧٢٦).

□ الثَّلاَثَةُ عَنْ جُنْدُبٍ، أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٢] فِي العِلْمِ، وَالتِّرْمِذِيُّ[1] [٢٩٥٢] فِي التَّفْسِيرِ، وَالنَّسَائِيُّ [في الكبرى٨٠٨٦] فِي فَضْلِ القُرْآنِ.

٢٢٧- وَقَالَ: «المِراءُ في القُرآنِ كُفْرٌ».[2]

رواه أبو هريرة -رضي اللّه عنهُ-.[١٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٦٠٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السُّنَّةِ.

٢٢٨- وَقَالَ عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده: سمعَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قوماً يَتَدَارَؤُنَ في القُرآن، فَقَالَ: «إنَّما هلكَ مَنْ كَانَ قبلَكُمْ بهذا، ضَرُبوا كتابَ اللّه بعضَهُ ببعضٍ، وإنَّما نَزَلَ كتابُ اللّه يُصدِّقُ بعضُهُ بعضاً؛ فلا تُكذِّبوا بعضَهُ ببعضٍ، فما عملتُمْ منُه فقولُوا، وما جهلتم؛ فكِلُوا إلى عالِمِهِ».[١٧٩]

□ أَحْمَدُ[3] [٢/١٨٥، ١٩٥-١٩٦]، وَابْنُ مَاجَه [٨٥] بِاخْتِصَارٍ، وَالْمُصَنِّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [١٢١] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

٢٢٩- وَقَالَ: «ألا سألوا إذْ لم يعلَمُوا؛ فإنَّما شِفاءُ العِيِّ السُّؤال».

رواه جابر.[١٨٠]

---

(١) قال: «هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم».

قلت: وسنده ضعيف، وقد بينت ضعفه، وضعف الذي قبله؛ في بحثي ونقدي لكتاب «التاج» - الذي سبقت الإشارة إليه-.

(٢) وإسناده حسن، وصححه ابن حبان(١٧٨)،والحاكم، ووافقه الذهبي، وهو صحيح باعتبار أن له شواهد صحيحة، أوردتها في التعليق على «المعجم الصغير» للطبراني، و «الصحيحة» (١٥٢٢).

(٣) في «المسند» (٢/ ١٩٥-١٩٦)، وسنده حسن.

وفي رواية -له-: أن تنازعهم كان في القَدَر.

□ يَأْتِي فِي التَّيَمُّمِ.

٢٣٠- وَقَالَ: «أُنْزِلَ القُرآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، لكلِّ آيةٍ منها ظهرٌ وبطنٌ، ولكلِّ حد مَطْلَعٌ». [(١)]

رواه ابن مسعود -رضي اللّه عنهُ-.[١٨١]

□ المُصَنَّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [١٢٢] عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ مُرْسَلاً قَالَ: ويروى عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قُلْتُ: أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ [١٠، ١١] فِي أول التَّفسِيرِ وَطُرُقِهِ.

٢٣١- وَقَالَ: «العلمُ ثلاثةٌ: آيةٌ مُحْكَمَةٌ، أو سُنَّةٌ قائمةٌ، أو فريضةٌ عادِلَةٌ، وما كان سِوى ذلكَ، فَهُوَ فَضْلٌ».

رواه عبد اللّه بن عمرو -رضي اللّه عنهُ-.[١٨٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٨٨٥] فِي الفَرَائِضِ، وَابْنُ مَاجَه[(٢)] [٥٤] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ.

---

(١) قال التبريزي: «رواه في «شرح السنة».».

قلت: لينظر في أي مكان رواه في «شرح السنة»؟! فإني راجعته في (العلم)، وفي (فضائل القرآن) منه، فلم أره.

وقد أخرجه الطبراني في التفسير (١/ رقم١١)-عن إبراهيم الهجري-، ومحمد بن مخلد في «المنتقى من حديثه» (٢/ ١٠/ ٢)- عن أبي إسحاق-، كلاهما، عن أبي الأحوص، عن عبد اللّه بن مسعود مرفوعاً.

وإبراهيم لين الحديث، وأبو إسحاق - وهو السبيعي - كان قد اختلط، ثم هو مدلس، وقد عنعنه، فيُخشى أن يكون تلقاه عن إبراهيم - وغيره - من الضعفاء، ثم دلسه.

ثم طبع «شرح السنة»، فرأيت الحديث فيه (١/ ٢٦٣) معلقاً، وأسنده قبل ذلك من طريق علي بن زيد، عن الحسن... مرسلاً.

(٢) قلت وكذا البغوي في «شرح السنة» (١/ ٥٧/ ١)، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع؛ وهما ضعيفان، ولذلك ضعف الحديثَ الذهبيُّ في «التلخيص» (٤/ ٣٣٢).

٢٣٢- وَقَالَ: «لا يَقُصُّ [(١)] إلاّ أميرٌ، أو مأمورٌ، أو مُختالٌ».

رواه عَوْف بن مالك الأشجعي -رضي اللّه عنهُ-.[١٨٣]

□ أَبُو دَاوُدَ[(٢)] [٣٦٦٥] فِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٧٨٢] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ فِي الثَّالِثِ: أَوْ مُرَاءٍ.[(٣)]

٢٣٣- وَقَالَ: «مَنْ أُفتِيَ بغيرِ علمٍ؛ كان إثمُهُ على مَنْ أفتاه، ومَنْ أشارَ على أخيهِ بأمْرٍ يعلَمُ أنَّ الرشْدَ في غيرِهِ؛ فقدْ خانَهُ».

رواه أبو هريرة.[١٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [(٤)][٣٦٥٧] وَاللَّفْظُ لَهُ فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٥٣] بِاخْتِصَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٣٤- وَقَالَ معاوية -رضي اللّه عنهُ-: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهى عن الأغلوطات. [١٨٥[(٥)]]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٥٦] عَنْ مُعَاوِيَةَ فِيهِ.

---

(١)لا يقص... إلخ: القص: التكلم بالقصص والأخبار والمواعظ، والمعنى: لا يصدر هذا الفعل إلا من هذه الثلاثة. اهـ «مرقاة».

وقوله: «... مختال»؛ أي: مفتخر، متكبر، طالب الرئاسة اهـ «مرقاة».

(٢) في «العلم» بسند محتمل للتحسين، لكن الحديث صحيح؛ فإن له في «المسند» (٦/ ٢٢،٢٧،٢٨،٢٩) طرقاً أخرى، بعضها صحيح.

(٣) أي: تحدق بهم من جميع جوانبهم.

(٤)قلت: وسنده حسن، ورواه الدارمي-أيضا

(٥) في «بسند» محتمل للتحسين، لكن الحديث صحيح؛ فإنه له في «المسند» (٦/ ،٢٢،٢٧،٢٨،٢٩) طرقاً أخىر، بعضها صحيح. وسنده حسن، ورواه الدارمي -أيضاً - (١/ ٥٧)

ثم بدا لي أن فيه علة؛ وهي الجهالة؛ فانظر «الصحيحة»(٣١٠٠)

٢٣٥- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تَعَلَّمُوا الفَرائضَ والقُرآنَ، فإنِّي مَقبُوضٌ».[١٨٦]

□ التِّرْمِذِيُّ[(١)] [٢٠٩١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الفَرَائِضِ، وَقَالَ: فِيهِ اضْطِرَابٌ، قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ [٢٢٧]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ [٤/٨١] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مُطَوَّلاً.

٢٣٦- وعن أبي الدرداء -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كُنَّا معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فشخصَ ببصرهِ إلى السَّماءِ، ثُمَّ قال: «هذا أوانٌ يُخْتَلَسُ فيه العلمُ مِنَ النَّاسِ، حتَّى لا يقدِرُوا منه على شيء».[١٨٧]

□ التِّرْمِذِيُّ[(١)] [٢٦٥٣] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي العِلْمِ.

٢٣٧- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، روايةً: «يُوشِكُ أنْ يضرِبَ النَّاسُ أكبادَ الإبلِ، يطلُبُونَ العلمَ؛ فلا يَجِدُونَ أحداً أعلمَ مِنْ عَالِمِ المدينةِ».[(٢)]

قال ابنُ عُيينة: هو مالك -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ومثله عن عبد الرزّاق.

وقيل: هو العُمَرِيُّ الزَّاهِدُ.[١٨٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦٨٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي العِلْمِ، وَقَالَ: حَسَنٌ.

٢٣٨- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه - فيما أعلمُ، عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ

---

(١) قلت: وقال «حديث حسن».

(٢) قلت: وهو من رواية ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ومن هذا الوجه رواه الحاكم (١/ ٩١) ووافقه الذهبي.

وابن جريج، وأبو الزبير: مدلسان معروفان بذلك - وقد عنعناه-؛ فالحديث ضعيف.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ اللّه - عزَّ وجلَّ - يَبْعَثُ لهذهِ الأُمَّةِ - على رأسِ كلِّ مئةِ سنةٍ- مَنْ يُجَدِّدُ لها دينَهَا».[١٨٩]

□ أَبو دَاوُدَ[(١)] [٤٢٩١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي المَلاَحِمِ.

٢٣٩- وعن إبراهيم بن عبد الرحمن العُذري، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يحملُ هذا العلمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، ينفون عنهُ تَحْريفَ الغالين، وانتحالَ المُبْطلين، وتأويل الجاهلين».[(٢)] [١٩٠]

□ البَيْهَقِيُّ أخرجه هو في «السنن» أيضاً(١٠/٢٠٩) فِي «المَدْخَل[(٣)]» عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العُذْرِيِّ مُرْسَلاً.

---

(١) وكذا الحاكم في «المستدرك»، وصححه، ووافقه الذهبي، والعهدة عليهما.

ثم حققت القول في إسناده، فوجدته كما قالا، فانظر «الصحيحة» (٥٩٩).

(٢) رواه الآجري، وغيره؛ وهو مرسل؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري - هذا - تابعي مقلٌّ، كما قال الذهبي، وراويه عنه معان بن رفاعة؛ ليس بعمدة.

لكن الحديث قد رُوي موصولاً من طريق جماعة من الصحابة، وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في «بغية الملتمس» (٣-٤).

وروى الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢/٣٥) عن مهنا بن يحيى، قال: سألت أحمد - يعني: ابن حنبل - عن حديث معان بن رفاعة، عن إبراهيم - هذا-، فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟! فقال: لا؛ هو صحيح، فقلت له: ممن سمعته أنت؟! قال: من غير واحد، قلت: من هم؟! قال: حدثني به مسكين، إلا أنه يقول: معان، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال أحمد: معان بن رفاعة: لا بأس به، وقد جاءت طائفة من طرق الحديث، والنية متوجهة لتحقيق التحول فيها لأول فرصة تسمح لنا - إن شاء اللّه تعالى-.

(٣) وقد أخرجه في «السنن» (١٠/٢٠٩) كذلك! (ع)

الفصل الثالث:

٢٤٠- عن الحسن - مرسلاً-، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ جاءه الموتُ وهو يطلبُ العلمَ، ليُحيي به الإسلامَ، فبَينه وبين النبيِّين درَجةٌ واحدةٌ في الجنَّة».[٢٤٩]

□ الدارمي (٣٥٤) في العلم من مرسل الحسن.[١]

٢٤١- وعنه - مرسلاً-، قال: سُئِل رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن رجُلَين كانا في بني إسرائيل: أحدُهما كان عالماً يُصَلِّي المكتْوبة، ثمَّ يجلسُ فيُعلِّمُ الناسَ الخَير، والآخر يصومُ النهارَ ويقومُ الليل؛ أيُّهما أفضلُ؟! قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فضْلُ هذا العالِم الذي يُصلي المكتوبة، ثُمَّ يجلسُ فيُعلمُ الناسَ الخيرَ على العابد الذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليل: كفَضْلي على أدْناكم».[٢] [٢٥٠]

□ الدارمي (٣٤٠).

٢٤٢- وعن عليٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال: رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «نِعَم الرجلُ الفقيهُ في الدين؛ إنِ احتيجَ إليه نَفَع، وإن استُغْنِيَ عنه أغنْى نفْسَه».[٣] [٢٥١]

---

(١) وهو ضعيف لإرساله.

(٢) وسنده -إلى الحسن- الصحيح، لكنه مرسل، ويقويه أن له شاهداً موصولاً - تقدم (رقم٢١٣).

(٣) قلت: هذا موضوع، فقد وقفت على إسناده -والحمد لله-:

رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج١٣/ ١٧٣/ ١) من طريق عيسى بن عبد اللّه بن محمد بن عمر ابن علي حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي... رفعه.

وآفته عيسى هذا، قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن آبائه أشياء موضوعة.

==

□ ذكر رزين عن علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قلت: وَهو في «الفردوس»[٦٧٤٢] ولم يسنده ولده.

٢٤٣- وعن عكرمة، أنَّ ابن عباسٍ قال: حَدِّثِ الناسَ كلَّ جمعة مرةً، فإنْ أَبيتَ فمرَّتين، فإن أكثرتَ فثلاثَ مرات، ولا تُمِلَّ الناسَ هذا القرآنَ؛ ولا أُلْفِينَّك تأتي القومَ وهم في حديثٍ من حديثهم، فتقُصُّ عليهم، فتقطعُ عليهم حديثَهم فتُمِلُّهم؛ ولكن أنصَتْ، فإذا أمروكَ فحدِّثهُم وهم يشتَهونه، وانظُرِ السَّجْعَ من الدعاءِ فاجْتَنِبهُ، فإني عَهِدتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأصحابَه لا يفعلون ذلك.[٢٥٢]

□ البخاري (٦٣٣٧) عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.....قوله في العلم(١) وكذا ما نُسب إليه في جميع الفَصْلِ.

٢٤٤- وعن واثلةَ بن الأسْقع، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ طلب العِلمَ فأدرَكه؛ كان له كِفْلانِ من الأجر؛ فإنْ لم يدركْهُ؛ كان له كِفْلٌ من الأجر».[٢٥٣]

ثم ساق له من موضوعاته أحاديث، وهذا من روايته عن آبائه كما ترى.

ولا يغتر أحد بإيراد رزين لهذا الحديث في كتابه «تجريد الصحاح»؛ لما ذكرناه في ترجمته من المقدمة (ص٦).

وزيادة على ما تقدم نقول:

قال ابن الصلاح في أول رسالته في «صلاة الرغائب» -وقد ذكر حديثها المشهور بالوضع-:

«ولا يستفاد له صحة من ذكر رزين بن معاوية، أي: في كتابه «تجريد الصحاح»، ولا من ذكر صاحب كتاب «الإحياء» له فيه، واعتماده عليه؛ لكثرة ما فيهما من الحديث الضعيف، وإيراد رزين مثله في مثل كتابه من العجب».

(١) إنما أخرج هذا الحديث في (الدعوات)! (ع)

□ الدارمي[1] (٣٣٥) عن واثلة في العلم.

٢٤٥- وعن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ مِمَّا يلحَقُ المؤمنَ من عملِه وحسَناتِه بعد موته: علماً علِمه ونشَرَه، ووَلداً صالحاً تركه، أو مُصْحفاً ورَّثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابنِ السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدَقةً أَخْرَجها من مالِه في صحَّتِه وحياتِه، تَلحقُه من بعد موته».[٢٥٤]

□ ابن ماجه[2] (٢٤٢) عن أبي هريرة.

٢٤٦- وعن عائشة، أنَّها قالت: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنَّ اللّه -عزَّ وجلَّ- أوحى إليَّ: أنَّه من سلك مسلَكاً في طلب العلم؛ سَهَّلت له طريقَ الجنَّة؛ ومَن سَلبْتُ كريمتَيه[3]؛ أَثَبْتُه عليهما الجنَّة؛ وفضلٌ في علمٍ خَيرٌ من فضلٍ في عبادة. وملاكُ الدينِ الوَرعُ».[٢٥٥]

□ البيهقي (٥٧٥١) في «العلم[4] من الشعب»[5] عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنهَا-.

---

(١) في «سننه» (١/ ٩٦) وسنده ضعيف جدّاً؛ فيه يزيد بن ربيعة، قال البخاري: له مناكير، وقال النسائي، وغيره: متروك، وضعفه غيرهما.

(٢) في مقدمة «سننه» (١/ ١٠٦) وإسناده حسن؛ كما قال المنذري.

وبه رواه ابن خزيمة في «صحيحه».

(٣) أي: عينيه.

(٤) إنما أخرجه في الشعبة التاسعة والثلاثين: (المطاعم)! (ع)

(٥) لم أقف على سنده!

ثم رأيته في «الشعب» (٥/ ٥٣-٥٤)؛ وفيه: محمد بن عبد الملك، عن هشام بن عروة؛ ولم أجد له ترجمة.، لكن الحديث صحيح، جاء مفرقاً في أحاديث:

فالجملة الأولى وردت في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، وقد مضى (رقم٢٠٤).

==

٢٤٧- وعن ابن عباس، قال: تَدارُسُ العلمِ ساعةً من الليلِ خيرٌ مِن إحيَائهـا.[١] [٢٥٦]

□ الدارمي[٢] (٦٤١) عن ابن عباس -رضِيَ اللّهُ عنهُ-، في العلم.

٢٤٨- وعن عبد اللّه بن عمرو، أن رسول اللّه -صَلَّـى اللّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- مـرَّ بمجلسين في مسجده فقال: «كلاهما على خير، وأحدُهما أفضلُ من صاحبه؛ أما هـؤلاء فيدْعون اللّه ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم و إِن شاء منعهم، وأمـا هـؤلاء فيتعلمـون

والجملة الثانية: وردت عن جمع من الصحابة؛ منهم: أنس عند البخـاري -وسيأتي في الفصـل الأول من «كتاب الجنائز».

والجملة الثالثة والرابعة: وردتا في حديث واحد من رواية سعد بن أبي وقاص، وحذيفة، وابن عمر:

والأول صححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

والثاني حسنه المنذري (١/ ٥١).

(١) في «سننه»(١/ ٨٢)، وسنده ضعيف؛ فيه من لم يسم

(٢) لم أقف على سنده!

ثم رأيته في «الشعب» (٥/ ٥٣-٥٤)؛ وفيه: محمد بن عبد الملك، عـن هشـام بـن عـروة؛ ولم أجـد لـه ترجمة.، لكن الحديث صحيح، جاء مفرقاً في أحاديث:

فالجملة الأولى وردت في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، وقد مضى (رقم٢٠٤).

والجملة الثانية: وردت عن جمع من الصحابة؛ منهم: أنس عند البخـاري -وسيأتي في الفصـل الأول من «كتاب الجنائز».

والجملة الثالثة والرابعة: وردتا في حديث واحد من رواية سعد بن أبي وقاص، وحذيفة، وابن عمر:

والأول صححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهب.

والثاني حسنه المنذري (١/ ٥١).

الفقه أو العلم، ويُعلِّمون الجاهل، فهم أفضل، وإِنَّما بُعثت معلِّماً»، ثُمَّ جلس فيهم.(١) [٢٥٧]

□ الدارمي (٣٤٩) عن عبد اللّه بن عمرو.

٢٤٩- وعن أبي الدرداء، قال: سُئل رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ما حدُّ العلم الذي إِذا بلغَه الرجلُ كانَ فقيهاً؟! فقالَ رسولُ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «من حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً في أمر دينِها؛ بعثه اللّه فقيهاً، وكنتُ له يومَ القيامة شافعاً وشهيداً».[٢٥٨]

□ البيهقي (١٧٢٦) في «الشعب» عن أبي الدرداء، وقالَ: متن مشهور بين الناس، وليس له إسناد صحيح.

٢٥٠- وعن أنس بن مالك، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هل تدرون من أجودُ جوداً؟!»، قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قال: «اللّه -تعالى - أجودُ جُوداً، ثُمَّ أنا أجود بني آدم، وأجودهم من بعدي: رجلٌ عَلِم علماً فنشرَه، يأتي يومَ القيامة أميراً وحده - أو قال: أُمةً واحدةً -».[٢٥٩]

□ البيهقي(٢) (١٧٦٧) في الشعب عن أنس.

٢٥١- وعنه، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «منَهومان لا يشبعان: منهومٌ في العلم لا يشبع منه، ومنهومٌ في الدنيا لا يشبع منها».[٢٦٠]

---

(١) وإسناده ضعيف، وقد تكلمت عليه في كتابنا «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم١١) وصدر منه الجزء الأول.

(٢) رواه - أيضاً - أبو يعلى، وعنه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٠) قال الهيثمي (١/ ١٦٦) «وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك الحديث»، وعزاه المنذري لأبي يعلى، والبيهقي، وأشار لضعفه.

□ البيهقي[1] (١٠٢٧٩) في «الشعب» عن أنس أيضاً.

٢٥٢- وعن عونٍ، قال: قال عبد اللّه بن مسعود: منهومان لا يشبعان: صاحبُ العلمِ، وصاحبُ الدنيا، ولا يستويان؛ أما صاحب العلم؛ فيزداد رضىً للرحمن، وأما صاحب الدنيا؛ فيتمادى في الطغيان. ثُمَّ قرأ عبد اللّه: ﴿كلاّ إنَّ الانسانَ ليطغى. أنْ رآه استغنى﴾، قال: وقالَ الآخر[2]: ﴿إنما يخشى اللّه من عباده العلماءُ﴾.[٢٦١]

□ الدارمي[3] (٣٣٢) عن عبد اللّه بن مسعود... قوله في العلم.

٢٥٣- وعن ابن عباس، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إن أُناساً من أُمتي سيتفقهون في الدين ويقرأون القرآن، يقولون: نأتي الأمراءَ فنصيبُ من دنياهم ونَعتزِلُهم بديننا؛ ولا يكونُ ذلك، كما لا يُجتنى من القتادِ إلا الشوكُ، كذلك لا

---

(١) وفيه علة أخرى، وهو أيوب بن ذكوان؛ وفي ترجمته أورده ابن عدي، وقال: «منكر الحديث».

قلت:رواه من هو أعلى طبقة من البيهقي، وهو -شيخه الحاكم-، أخرجه في «المستدرك» (١/ ٩٢) من طريق قتادة، عن أنس... مرفوعاً، وقال «صحيح على شرط الشيخين، ولم أجد له علة»، ووافقه الذهبي.

قلت: علته: أن قتادة مدلس، وقد عنعنه، لكن الحديث عندي صحيح؛ فإن له طريقاً أخرى عن حميد، عن أنس- عند ابن عدي، وابن عساكر، وعند البيهقي في «المدخل» (رقم: ٧٥٠)-.

وله شاهد من حديث ابن عباس- عند أبي خيثمة في «العلم» (ق١٩٣/ ١)-، وسنده لا بأس به في الشواهد.

(٢) أي: قال عون: وقال ابن مسعود: الاستشهاد الآخر.

ورواه ابن بشران في «الأمالي» الكراس الأخير (ق٥/ ١) وقال في الموضعين: ثم قرأ.

(٣) في «سننه» (١/ ٩٦) بسند صحيح عن عون - وهو: ابن عبد اللّه بن عتبة بن مسعود الهذلي-، ولم يسمع من ابن مسعود؛ فهو منقطع.

يُجتنى من قُربهم إلا - قال محمد بن الصباح: كأنه يعني: الخطايا -».[٢٦٢]

□ ابن ماجه[١] (٢٥٥) عن ابن عباس في الفتن.

٢٥٤- وعن عبد اللّه بن مسعود، قال: لو أن أهل العلم صانوا العلم، ووضعوه عند أهله، لسادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا؛ لينالوا به من دنياهم؛ فهانوا عليهم؛ سمعتُ نبيَّكم -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «من جعل الهموم هماً واحداً همَّ آخرته؛ كفاهُ اللّه همَّ دنياه، ومن تشعَّبتْ به الهمومُ في أحوالِ الدنيا؛ لم يبالِ اللّه في أيّ أوديتِها هلك».[٢٦٣]

□ ابن ماجه[٢] (٢٥٧) عن ابن مسعود وأخرج البيهقي[١٠٣٤٠] المرفوع عن ابن عمر -رضِيَ اللّهُ عنهُ-، موقوفاً[٣].

---

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه عنعنة الوليد بن مسلم، وعبيد اللّه بن أبي بردة، لم يوثقه أحد، حتى ولا ابن حبان، فلا يُغتر بقول المنذري «ورجاله ثقات».

ولذلك قال البوصيري في «الزوائد» (ق٢٠/ -(١) «إسناده ضعيف».

(٢) في «سننه» (رقم ٢٥٧) وفيه نهشل بن سعيد، قال ابن راهويه: كان كذاباً، وقال أبو حاتم، والنسائي: متروك.

لكن ذكر له البوصيري في «الزوائد» (ق٢٠/ ١) شاهداً من حديث أنس.

قلت: وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

فلو أنه استشهد له بحديث زيد بن ثابت عند ابن ماجه (رقم ٤١٠٥)؛ لكان أولى؛ لأن سنده صحيح.

وقد أخرجه أحمد أيضاً في تمام حديث تقدم؛ لكن الحديثين كليهما بمعنى هذا، والأقرب إلى لفظه حديث ابن عمر عند الحاكم (٤/ ٣٢٨-٣٢٩) وقال «صحيح الإسناد»، وتعقبه الذهبي بأن فيه أبا عقيل يحيى ابن المتوكل؛ ضعفوه.

(٣) بل مرفوعاً كذلك! (ع)

٢٥٥- وعن الأعمش، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «آفـةُ العلمِ النسيانُ، وإِضاعتُه أَن تُحدِّث به غيرَ أهله».[٢٦٥]

□ الدارمي (٦٢٤) من مرسل الأعمش.(١)

٢٥٦- وعن سفيان، أنَّ عمرَ بن الخطاب -رضِيَ اللَّهُ عنـهُ-، قـال لكَعْـبٍ: مَـنْ أربابُ العلمِ؟! قال: الذينَ يَعملونَ بمـا يعلَمـون، قـال: فمـا أخـرَجَ العلـمَ مـن قُلـوب العلماءِ؟! قال: الطَّمعُ.[٢٦٦]

□ الدارمي(٢) (٥٨٤) عنه بسند منقطع.

٢٥٧- وعن الأحْوَص بن حكيم، عن أبيه، قال: سألَ رجـلٌ النبيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن الشرِّ؟! فقال: «لا تسألوني عن الشرّ، وسـلوني عـن الخـيرِ - يقولُهـا ثلاثاً -»،ثُمَّ قال: «ألا إِنَّ شرَّ الشرِّ شِرارُ العُلماءِ، وإِنَّ خيرَ الخَيرِ خيارُ العُلماء».[٢٦٧]

□ الدارمي(٣) (٣٧٠) عن الأحوص بن حكيم عن أبيه مرسلاً.

٢٥٨- وعن أبي الدَّرْداءِ، قال: إِنَّ من أشَرِّ الناسِ عندَ اللّه مَنزلَـةً يـوم القيامـة:

---

(١) قلت: بل هو معضل؛ فإن الأعمش لم يسمع من أحد من الصحابة، حتى ولا من أنـس، وإنمـا رآهُ فقط.

(٢) في «سننه» (١/ ١٤٠) وإسناده معضل، وسفيان: هو الثوري، وبينه وبين عمر مفاوز.

ثم رواه (١/ ١٣٩) من طريق عبيد اللّه بن عمر: أن عمر بـن الخطـاب قـال لعبـد اللّـه بـن سـلام... فذكره؛ وهو معضل أيضاً.

(٣) في «سننه» (١/ ١٠٤) وسنده واهٍ؛ فإن الأحوص- ومن دونه إلى الدارمي-؛ كلهم ضعفاء، ثم هو على ذلك مرسل؛ لأن الحكيم - وهو ابن عمير - تابعي، روى عن عمر وغيره.

عالمٌ لا يَنتفِعُ بعلمِه.[1][٢٦٨]

٢٥٩- وعن زياد بن حُدير، قال: قال لي عُمَرُ: هل تعـرفُ مـا يَهـدِمُ الإِسـلامَ؟! قال: قلتُ: لا! قال: يهدِمُه زَلَّةُ العالِمِ، وجدالُ المُنافِق بالكتاب، وحُكم الأئمَّةِ المُضلِّـين. [٢٦٩]

☐ الدارمي[2] (٢١٤) عن زياد بن حدير؛ قال: قال لي عمر.

٢٦٠- وعن الحسن، قال: العلمُ عِلمانِ: فعلمٌ في القلـبِ؛ فـذاكَ العلـمُ النـافع، وعلمٌ على اللِّسانِ؛ فذاك حُجَّةُ اللّه -عزَّ وجل- على ابنِ آدَم.[٢٧٠]

☐ الدارمي[3] (٣٦٤) عن الحسن... قوله.

٢٦١- وعن أبي هريرة، قال: حفِظتُ من رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- وعاءين؛ فأمَّا أحدُهما فبَثَثْتُه فيكم، وأمَّا الآخرُ؛ فلو بَثَثْتُـه قُطـعَ هـذا البُلْعـوم - يعـني:

---

(١) قال التبريزي «رواه الدارمي».

قلت: في «سننه» (١/ ٨٢) وإسناده ضعيف، رجاله ثقات؛ غير ابن القاسم بن قيس، فلم أعرفه.

ورواه الطبراني في «الصغير»، وابن عبد البر في «الجامع»، عـن أبـي هريـرة... مرفوعـاً نحـوه، وسـنده ضعيف جدًّا.

(٢) في «سننه» (١/ ٧١) وسنده صحيح.

(٣) في «سننه» (١/ ١٠٢) وإسناده صحيح.

ثم رواه هو، والمروزي في «زوائد الزهد» (١١٦١) وابـن عبـد الـبر (١/ ١٩٠) عنـه مرفوعـاً، وسـنده صحيح - أيضاً-، كما قال المنذري.

لكنه مرسل من مراسيل الحسن، وقد عرفت مما سبق ضعفها.

وقد وصله الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٤/ ٣٤٦) من حديث جابر مرفوعاً.

وفيه يحيى بن يمان، وهو ضعيف، وآخر مجهول العدالة، فلا تغتر بمن حسن إسناده.

مجرى الطعام-.[٢٧١]

□ البخاري (١٢٠) عن أبي هريرة في العلم.(١)

٢٦٢- وعن عبد اللّه بن مسعود، قال: يا أيُّها الناسُ! مَن عَلِمَ شيئاً فليقلْ به، ومَن لم يَعلمْ فليْقُل: اللّه أعلمُ، فإنَّ من العلمِ أن تقولَ لما لا تَعلم: اللّه أعلم، قال اللّه -تعالى- لنبيِّه: ﴿قُلْ ما أسألُكم عليه من أجر وما أنا من المتكلِّفين﴾.[٢٧٢]

□ البخاري عن ابن مسعود... قوله في التفسير[خ(٤٨٠٩)،م[٢٧٩٨]].

٢٦٣- وعن ابن سيرين، قال: إنَّ هذا العلمَ دِينٌ؛ فانظروا عمَّن تأخُذون دينَكم.[٢٧٣]

□ مسلم عن ابن سيرين... قوله، في خطبة كتابه.

٢٦٤- وعن حُذيفةَ، قال: يا معشَر القُرّاء! استَقيموا، فقد سبَقتُم سَبْقاً بعيداً، وإنْ أَخذْتمْ يميناً وشمالاً؛ لقد ضلَلتم ضلالاً بعيداً.[٢٧٤]

□ البخاري (٧٢٨٢) عن حذيفة في الاعتصام.

٢٦٥- وعن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تعوَّذوا باللّه من جُبّ الحُزْن»، قالوا: يا رسولَ اللّه! وما جُبُّ الحزْن؟! قال: «وادٍ في جهنَّم، تتعوَّذُ منه جهنم كلَّ يومٍ أربعَ مئةِ مرة»، قيل: يا رسولَ اللّه! ومن يَدْخُلُها؟! قال:

(١) قلت: وكذا في «الفتن».

واعلم أنه لا علاقة للحديث بعلم الظاهر والباطن -كما يزعم المتصوفة-، وانظر تفصيل الكلام على الحديث في «فتح الباري» للحافظ ابن حجر.

«القُرّاءُ المُراؤون بأعمالِهم» رواه الترمذي،[1] وكذا ابن ماجه، وزادَ فيه:

«وإنَّ منْ أبْغَض القُرّاءِ إلى اللّه -تعالى- الذين يَزورونَ الأمراء».

قال المحاربي: يعني: الجَوَرَة.[2] [٢٧٥]

□ الترمذي (٢٣٨٣)، وابن ماجه (٢٥٦) -ولفظه أتم- عن أبي هريرة.

٢٦٦- وعن علي، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يوشِكُ أنْ يأتي على الناسِ زمانٌ، لا يبقى من الإسلامِ إلا اسمُه، ولا يبقى من القُرآنِ إلا رَسمُه، مساجِدُهم عامرةٌ؛وهي خَرابٌ من الهُدَى، عُلماؤُهم شرُّ مَنْ تحتَ أديمِ السَّماء، مِن عندِهم تخرُجُ الفِتنةُ، وفيهم تعودُ».[٢٧٦]

□ البيهقي (١٩٠٨) في «شعب الإيمان»[3] عن علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٢٦٧- وعن زياد بن لَبيد، قال: ذكر النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- شيئاً، فقال:

---

(١) وقال (٢/ ٦٢) «حديث حسن غريب»؛ كذا في نسختنا من «السنن».

ونقل المنذري في «الترغيب» (١/ ٣٣) أنه قال «غريب»، فقط، وهذا هو الأقرب؛ وإلا فتحسينه بعيد عن الصواب؛ فإن فيه عمار بن سيف الضبي- وهو ضعيف-،عن أبي معاذ البصري- واسمه: سليمان بن أرقم؛ وهو متروك.

ثم استدركت فقلت: كذا وقع في «ابن ماجه»: (أبو معاذ)- بالذال-، كما في «الترمذي»، وغيره، وهو الذي يروي عنه عمار بن سيف الضبّيّ.

فالحديث ضعيف جدًّا.

(٢) الجورة: الظلمة. «مرقاة».

(٣) قلت: ورواه ابن عدي في «الكامل» (ق٢٢٢/ ٢) وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (ق١٢/ ١) عن علي موقوفاً عليه.

وفيه بشر بن الوليد القاضي، وفيه ضعف، وكان قد شاخ وخرف.

«ذاك عند أوانِ ذَهابِ العلم»، قلتُ: يا رسولَ اللّه! وكيفَ يذْهبُ العلمُ، ونحنُ نقرأُ القرآنَ ونقرِئُه أبناءنا، ويُقْرِئه أبناؤُنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟! فقال: «ثكلتْك أمُّك زيادُ! إنْ كنتُ لأَراكَ من أفْقه رجُلٍ بالمَدينة! أوَ لَيْسَ هذه اليهودُ والنَّصارى يقرأونَ التوراةَ والإنجيلَ، لا يعْملونَ بشيءٍ ممَّا فيهما؟!»[٢٧٧]

□ أحمد (٤/١٦٠)، وابن ماجه[١] (٤٠٤٨) عن زياد بن لبيد في الفتن، وبعضه في الترمذي (٢٦٥٣)، وأخرجه الدارمي[٢] عن أبي أمامة.

٢٦٨- وعن ابن مسعود، قال: قال لي رسولُ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تعلَّموا العِلمَ وعلِّموهُ الناسَ، تعلَّموا الفرائضَ وعلِّموها النَّاس، تعلموا القُرآنَ وعلموه النَّاسَ؛ فإني امرؤٌ مَقبوضٌ، والعِلمُ سيَنقَبضُ، وتظهرُ الفِتنُ، حتى يختلِف اثنانِ في فريضةٍ، لا يجدانِ أحداً يَفصِلُ بينهما».[٣][٢٧٩]

٢٦٩- وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَثَلُ عِلمٍ لا يُنتفعُ به: كمثَلِ كنزٍ لا يُنفقُ منه في سَبيلِ اللّه».[٢٨٠]

□ أحمد[٤] (٢/٤٩٩) والدارمي (٥٥٦) عن أبي هريرة.

---

(١) رجال إسنادهما ثقات،ولكنه منقطع، لكن له شاهدان تقدم الكلام عليهما برقم(١٨٧)

(٢) في «سننه» (١/ ٧٧)، ورجاله ثقات، لكن الحجاج - وهو ابن أرطأة - مدلس، وقد عنعنهُ رواهُ ابن ماجه (رقم ٢٢٨) من طريق أخرى واهية مختصرة.

ولم أجد عند الترمذي عن زياد بن لبيد وإنما عن أبي الدرداء كما تقدم

(٣) قال التبريزي «رواه الدارمي».

قلت: في «سننه» (١/ ٧٢-٧٣) والدارقطني (ص٤٥٩) وفيه سليمان بن جابر الهجري؛ وهو مجهول.

ومن طريقه رواه الترمذي أيضاً، ولكنه لم يسق لفظه، ورواه من حديث أبي هريرة أيضاً مختصراً، - وتقدم الكلام عليه (رقم٢٤٤).

(٤) في «المسند» (٢/ ٤٩٩) من طريق ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، وكلاهما ضعيف.

==

لكنه عند الدارمي (١/ ١٣٤) من طريق أخرى، وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

فالحديث بمجموع الطريقين حسن، لا سيما وأن له شاهداً عن ابن عمر مرفوعاً: رواه ابن عبد البر، وسنده حسن؛ لولا أن فيه من لم أجد لهم ترجمة؛ وانظر «الصحيحة» (٣٤٧٩).

٣- كتاب الطهارة

[١- باب]

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٢٧٠- عن أبي مالك الأشعري -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ، والحمدُ لله تملأ الميزانَ، وسُبحانَ اللّه والحمدُ لله تملآن - أو تملأ - ما بينَ السماواتِ والأرضِ، والصّلاةُ نورٌ، والصّدقةُ بُرهانٌ، والصَّبْرُ ضِياءٌ، والقُرآنُ حُجَّةٌ لكَ أو عليك، كُلُّ النّاسِ يَغْدُو، فبائعٌ نفسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أو مُوبِقُهَا».[١٩١]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٣/١]، وَالنَّسَائِيُّ [٥/٥] عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ فِي الطَّهَارَةِ.

وفي رواية: «ولا إلهَ إلاّ اللّه واللّه أكبرُ يملآن ما بينَ السّماءِ والأرض».(١)

□ النَّسَائِيُّ [في الكبرى ٩٩٩٦] عَنْهُ فِي «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ».

٢٧١- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:«ألا أخبِرُكُمْ بما يمحو اللّه بهِ الخطايا ويرفَعُ بِهِ الدرجاتِ؟! إسباغُ الوُضوءِ على المَكارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَى إلى المساجِدِ، وانتِظارُ الصلاةِ بعدَ الصّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ، فذلكُمُ الرِّباطُ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ».

---

(١) قال التبريزي «ذكرها الدارمي...».

قلت: في «سننه» (١/ ١٦٧) وجمع بينهما الإمام أحمد في رواية (٥/ ٣٤٢ـ٣٤٣) وإسنادهما صحيح على شرط مسلم.

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٢]

□ مُسْلِمٌ [٢٥١/٤١] فِي الطَّهَارَةِ، وَالنَّسَائِيُّ[٨٩/١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٧٢- وَقَالَ: «مَنْ توضَّأَ فأحسنَ الوُضوءَ؛ خرجتْ خطاياهُ مِنْ جسدِهِ، حتَّى تخرجَ مِنْ تحتِ أظفارِهِ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٤٥/٣٣] فِيهِ عَنْ عُثْمَانَ.

٢٧٣- وَقَالَ: «إذا توضَّأَ العبدُ المسلمُ - أو المؤمن - فغسلَ وجَهَهُ؛ خرجَ مِنْ وَجهِهِ كُلُّ خطيئةٍ نظرَ إليها بعَيْنَيْهِ مَعَ الماءِ - أو معَ آخرِ قَطْرِ الماءِ-، فإذا غسلَ يَدَيْهِ؛ خرجَ مِنْ يديْهِ كُلُّ خطيئةٍ بَطَشَتْها يداهُ مع الماءِ - أو مع آخرِ قَطْرِ الماءِ-، فإذا غسلَ رِجْلَيْهِ؛ خرجَ كل خطيئة مَشَتْها رِجلاهُ مَعَ الماءِ - أو معَ آخرِ قطرِ الماءِ-؛ حتَّى يَخْرُجَ نَقيّاً مِنَ الذُّنوبِ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٢٤٤/٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ[1] [ ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٢٧٤- وَقَالَ: «ما مِنِ امرئٍ مُسلمٍ تحضُرُهُ صلاةُ مكتوبةُ، فيُحْسِنُ وُضوءَها وخُشُوعَها ورُكُوعَها، إلاّ كانَتْ كفَّارةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنوبِ، ما لَمْ يُؤتِ[2] كبيرةً،

(١) ليس عنده من حديث أبي هريرة

(٢) أي: يعمل كبيرة، والمعنى: أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فإنها لا تغفر، وليس المعنى: أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة،فإن كانت كبيرة لا يغفر شيء من الصغائر، فإن هذا -وإن كان محتملاً- فلا يذهب إليه، كما قال النووي عن العلماء.

وأقول: لعل عدم تكفير الصلاة للكبائر كان أول الأمر، ثم رفعه اللّه -تبارك وتعالى- رحمة بعباده بعد

==

وذلك الدَّهْرَ كُلَّهُ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[١٩٥]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٨/٧] عَنْ عُثْمَانَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ.

٢٧٥- وعن عثمان: أنَّهُ توضَّأَ، فأفرغَ على يديْهِ ثلاثاً فغسَلَهُمَا، ثُمَّ مضمضَ واستنشَقَ، ثُمَّ غسلَ وَجهَهُ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يدَهُ اليُمنى إلى المرفقِ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يدهُ اليُسرى إلى المرفقِ ثلاثاً، ثُمَّ مسحَ برأسِهِ، ثُمَّ غسلَ رِجلَهُ اليُمنى ثلاثاً، ثُمَّ اليُسرى ثلاثاً، ثُمَّ قال: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّأَ نحوَ وُضوئي هذا، ثُمَّ قال: «مَنْ توضَّأ نحو وُضوئي هذا، ثُمَّ يُصلِّي ركعتَيْنِ، لا يُحدِّثُ نفسَهُ فيهما بشيءٍ، غفر لهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذَنَبِهِ».[١٩٦]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ ١٥٩ و١٩٣٤، م ٢٢٦/٣ و ٢٢٦/٤] عَنْهُ فِيهِ.

٢٧٦- وَقَالَ: «ما مِنْ مُسلمٍ يتوضَّأُ فيُحسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يقومُ فيُصلِّي ركعتَيْنِ مقبلاً عليهِمَا بقلبِهِ ووجهِهِ؛إلاّ وَجَبَتْ له الجنّة».[١٩٧]

أن أنزل قوله -عز وجل-:﴿إن تجتنبوا كبائر ما تُنْهَوْنَ عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾، فإذا كانت الصغائر تكفر بمجرد عدم ارتكاب الكبائر، فماذا يبقى للصلاة من مزية في التكفير؟!

ويؤيد هذا: أحاديث فضل الصلاة، فإن كثيراً منها صريحة في شمول الكبائر، كحديث أبي هريرة: «أريتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً؛ هل يبقى من درنه شيء؟!» قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال «فذاك مثل الصلوات الخمس»؛ متفق عليه -كما سيأتي في «الفصل الأول» من كتاب «الصلاة»-، فهل يعقل أن يوصف من الصادق المصدوق بأنه لا يبقى من درنه شيء، وقد بقي عليه أكبر الأدران -وهي الكبائر-؟! اللّهم لا!

ولكن لا يخفى أن الصلاة التي لها هذه القوة في التكفير؛ إنما هي الصلاة التامة، في خشوعها، وأركانها، والموافقة لصفة صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

□ مُسْلِمٌ [٢٣٤/١٧]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٦٩]، وَالنَّسَائِيُّ[٩٥/١] عَنْ عقبةَ بْنِ عَامِرٍ فِي الطَّهَارَةِ.

«ومَنْ توضَّأَ فأحسنَ الوُضوءَ، ثُمَّ قال: أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه وحدَهُ لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، اللّهمَّ اجعلني من التوّابينَ، واجعلني من المتطهِّرينَ،(١) فُتِحَتْ لهُ ثمانيةُ أبوابٍ من الجنّة، يدخلُ مِنْ أيِّها شاءَ».

رواه عُقبة بن عامر.

□ مُسْلِمٌ [٢٣٤]، وَأَبُو داوُدَ[٢٦٩]، وَالنَّسَائِيُّ[٩٥/١]، عَنْ عُمَرَ، فِيهِ.

٢٧٧- وَقَالَ: «إنَّ أُمَّتي يُدْعَوْنَ يومَ القِيامَةِ غُرّاً مُحَجَّلينَ مِنْ آثارِ الوُضوءِ»؛ فَمَنْ استطاعَ مِنْكُمْ أنْ يُطيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ(٢).[١٩٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ١٣٦،م ٢٤٦/٣٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللّهُ عنهُ-، فِي الطَّهَارَةِ.

٢٧٨- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حيثُ يبلُغُ الوَضُوءُ».

رواهما أبو هريرة -رضي اللّه عنه-.[١٩٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(٢٩٥٣)،م(٢٥٠)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

---

(١) قال التبريزي:«زاد الترمذي» «اللّهم اجعلني من التوابين...».»

قلت: وهي زيادة صحيحة كما حققته في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (رقم٩٦).

(٢) قوله «فمن استطاع...» مدرج في الحديث، ليس من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، كما ذكره العلماء المحققون؛ مثل المنذري، وابن القيم، وابن حجر، وغيرهم؛ فاعلم ذلك فإنه مهم، وقد ذكرت شيئاً من أقوالهم في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (١/ ١٣٢/ ٩٥) و«الضعيفة» (١٠٣٠).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٢٧٩- عن ثوبان، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اسْتَقيمُوا ولَنْ تُحْصُوا، واعْلَمُوا أنَّ خيرَ أعمالِكُمُ الصَّلاَة، ولا يُحافِظُ على الوُضُوءِ إلاّ مُؤْمِنٌ».[٢٠٠]

□ ابْنُ مَاجَه [٢٧٧]، وَالحَاكِمُ [١/١٣٠] عَنْ ثَوْبَانَ فِي الطَّهَارَةِ.[١]

٢٨٠- وَقَالَ: «من توضأ على طُهْرٍ؛ كتب له عشر حسنات».

رواه ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-. غريب.[٢٠١]

□ أَبو دَاوُدَ [٦٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٥٩] فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.[٢]

الفصل الثالث:

٢٨١- عن جابر، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِفتاحُ الجنَّةِ الصَّلاةُ، ومفتاحُ الصلاةِ الطُّهور».[٢٩٤]

□ أحمد[٣] (٣/٣٤٠) عن جابر.

٢٨٢- وعن شبيب أبي رَوْحٍ، عن رجلٍ من أصحاب رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ

(١) قلت: أخرجوه من طرق؛ فهو بها صحيح، وقد صحح أحدَها: الحاكم والمنذري!

(٢) قلت: وعلته: أنه من رواية عبد الرحمن بن زياد الأفريقي- وهو ضعيف- عن أبي غطيف - وهو مجهول-.

(٣) في «المسند» (٣/ ٣٤٠) وسنده ضعيف؛ فيه سليمان بن قرم، عن أبي يحيى القتات، وهما ضعيفان؛ لسوء حفظهما؛ وقد تفرد به عنه، كما قال ابن عدي في «الكامل» (ق١٥٥/ ١).

والشطر الثاني له شاهد -بسند حسن- عن علي، سيأتي فيما بعد- إن شاء اللّه-.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلّى صلاة الصُّبح، فقرأ الروم، فالتُبس عليه، فلما صلَّى، قال: «ما بالُ أقوامٍ يُصلونَ معنا لا يُحسِنون الطُّهـور؟! وإنما يُلَبِّسُ علينا القرآنَ أولئك».[٢٩٥]

□ النسائي[١] (١٥٦/٢) عن شَبيب أبي روح، عن رجل من الصحابة.

٢٨٣- وعن رجلٍ من بني سُليم، قال: عَدَّهُنَّ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في يدي - أو في يده - قال: «التَّسبيحُ نصفُ الميزان، والحمدُ لله يَمْلأُهُ، والتَّكبيرُ يملأُ ما بين السَّماء والأرض، والصَّومُ نصفُ الصَّبر، والطُّهورُ نصْفُ الإيمان».[٢٩٦]

□ الترمذي[٢] (٣٥١٩) عن رجل من بني سُلَيم في الدعوات.

٢٨٤- وعن عبد اللّه الصُّنابحيِّ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا توَضَّأ العبدُ المؤْمنُ فمضمض؛ خرجَتِ الخطايا من فيه، وإذا استَنثر؛ خرجَت الخطايا من أنفه، وإذا غسَل وجههَ؛ خرجتِ الخطايا من وجهه، حتى تخرُج من تحت أشفار عيَنيه، فإذا غسَل يدَيه؛ خرجَت الخطايا من تحت أظفارِ يديه، فإذا مسَح برأسِه؛ خرجت الخطايا من رأسِه حتى تخرج من أذُنيْه؛ فإذا غسَل رجلَيه؛ خرجت الخطايا من رجليه، حتى تخُرجَ من تحت أظفار رجلَيه، ثمَّ كان مَشيُه إلى المسجد وصلاتُه نافلةً

---

(١) في «سننه» (١/ ١٥١) ورجاله ثقات؛ إلا أن عبد الملك بن عمير كان تغير حفظه؛ بل قال فيه ابن معين: مخلط، وقال ابن حجر: وربما دلس.

ثم قويته في الطبعة الجديدة لـ «صفة الصلاة» (ص١١٠).

(٢) في «الدعاء» (٢/ ٢٦٦-٢٦٧)-وحسنه-، وفيه: جُرَي النهدي - وهو ابن كليب-، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، فهو في عداد المجهولين، ومن طريقه رواه الترمذي - أيضاً - (١/ ١٦٧).

له».[1] [٢٩٧]

☐ مالك،(٣٠) والنسائي [٧٤/١] في الطهارة عن عبد اللّه الصُّنابحي.

٢٨٥- وعن أبي هريرة، أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أتى المَقبُرة، فقال: «السَّلامُ عليْكم دارَ قوْمٍ مؤمِنين، وإنَّا إنْ شاء اللّه بكم لاحِقون، ودِدْتُ أنَّا قد رأينا إخوانَنا»، قالوا: أوَ لَسْنا إخوانَك يا رسولَ اللّه؟! قال: «أنتم أصحابي، وإخوانُنا الذينَ لم يأتوا بعْدُ»، فقالوا: كيفَ تعرفُ من لم يأتِ بَعْدُ مِن أُمَّتِك يا رسول اللّه؟! فقال: «أرأيتَ لو أنَّ رجلاً له خَيلٌ غرٌّ مُحجَّلة، بين ظَهْريْ خيلٍ دُهمٍ بُهْمٍ، ألاَ يعرِفُ خَيْله؟!»، قالوا: بلى، يا رسول اللّه! قال: «فإنهم يأتونَ غُرّاً محجَّلين من الوضوءِ، وأنا فرَطُهم[2] على الحوض».[٢٩٨]

☐ مسلم (٢٤٩) عن أبي هريرة بطوله في الطهارة.

٢٨٦- وعن أبي الدَّرداء، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أنا أوَّلُ من يُؤذَنُ له بالسجود يومَ القيامة، وأنا أوَّلُ مَن يؤذَنُ له أنْ يرفعَ رأسَه، فأنظرُ إلى ما بَينَ يديَّ، فأعرِفُ أمتَّي من بينِ الأممِ، ومن خَلفي مثلَ ذلك، وعن يميني مثلَ ذلك، و عن شمالي مثلَ ذلك»، فقال رجل: يا رسولَ اللّه! كيف تعرفُ أمتَك من بين الأمم فيما بين نوحٍ إلى أُمَّتك؟! قال: «هُمْ غرٌّ محجَّلون من أثَر الوضوء، ليسَ أحدٌ كذلك غيرُهم، وأعرِفُهم أنَّهم يُؤتَوْنَ كتُبَهم بأيمانِهم، وأعرِفُهم تسعى بين أيديهِم ذُرِّيَّتُهم».[٢٩٩]

---

(١) وإسناده صحيح.

(٢) أي: متقدمهم إلى حوضي، يقال: فرط، يفرط، فهو فارط: إذا تقدم وسبق القوم؛ ليرتاد لهم الماء، ويهيِّيء لهم الدلاء والأرشية.

□ أحمد[1] (٥/١٩٩) عن أبي الدرداء.

٢- باب ما يوجب الوضوء

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٢٨٧- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُقْبَلُ صلاةُ مَنْ أحدثَ، حتَّى يتوضَّأ».[٢٠٢]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٥ م ٢/٢٢٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ (د[٦٠]، ت[٧٦]).

٢٨٨- وَقَالَ: «لا تُقبَلُ صلاةٌ بغيرِ طُهُورٍ، ولا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ[2]».

رواه ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٠٣]

□ مُسْلِمٌ [١/٢٢٤] فِيهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [١]، وَابْنُ مَاجَه [٢٧٢] عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٢٨٩- وَقَالَ علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كنتُ رجلاً مذَّاءً،[3] فكنتُ أسْتَحْيي أنْ أسألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأمرتُ المِقْدادَ فسألَهُ؟ فَقَالَ: «يغسِلُ ذكَرَهُ ويتوضّأُ».[٢٠٤]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ ١٣٢ و٢٦٩، م ١٧/٣٠٣] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ؛(س[١/٢١٤]).

---

(١) في «المسند» (٥/ ١٩٩) وإسناده صحيح، وإن كان فيه عبد اللّه بن لهيعة، فإن من الرواة عنه -لهذا الحديث- عبد اللّه بن المبارك، وحديثه عنه صحيح -كما نبه عليه بعض الحفاظ-، وزاد عبد اللّه عنه في السند أبا ذر؛ قرنه مع أبي الدرداء.

(٢) الغلول: المال الحرام. «مرقاة».

(٣) مذّاء: كثير المذي.

٢٩٠- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «توضَّأوا مما مسَّتِ النّارُ[١]».[٢٠٥]

□ مُسْلِمٌ [٣٥٢/٩٠]، وَالنَّسَائِيُّ [١٠٥/١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

وهذا منسوخ بما روي:

٢٩١- عن عبد اللّه بن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أكلَ كَتِفَ شاةٍ، ثُمَّ صلَّى، ولَمْ يتوضَّأ.[٢٠٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٢٠٧،م٣٥٤]عَنْهُ فِيهِ.

٢٩٢- وعن جابر بن سَمُرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ رَجُلاً سألَ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنَتوضَّأُ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ؟! قال: «إنْ شِئْتَ فَتَوضَّأْ، وإن شِئْتَ فلا»، قال: أَنَتَوضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإبلِ؟! قال: «نعم»، قال: أَأُصَلِّي في مَرابِضِ الغَنَمِ؟! قال: «نعم»[٢]، قال: أَأُصَلِّي في مبارِكِ الإبلِ؟! قال: «لا».[٢٠٧]

---

(١) أي: من أكل ما مسته النار، وهو الذي أثرت فيه النار؛ كاللحم، والدبس، وغير ذلك ا.هـ. «مرقاة».

(٢) وقد صح الأمر بالوضوء من لحوم الإبل: من حديث البراء بن عازب - أيضاً-، وصححه أحمد، وابن راهويه، وابن خزيمة، والأمر به ثابت محكم، لم يأت ما ينسخه، فوجب العمل به، وقد قال به الإمام أحمد، وعلق الشافعي القول به على صحته، وقد صح بشهادة من ذكرنا، وغيرهم؛ كالبيهقي، والنووي، وقال: وهذا المذهب أقوى دليلاً.

فائدة: وأما حديث «من أكل لحم جزور؛ فليتوضأ»: فلم نجد له أصلاً بهذا اللفظ، وإن كان معناه صحيحاً.

قلت: ويذكرون أن له قصة ومناسبة؛ قيل فيها: إن صحابيًا أحدث، فخجل أن يُعرف إن قام للوضوء، فيزعمون أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قال الحديث، فقام أكثرهم، وقام معهم، وحُلت المشكلة!

==

□ مُسْلِمٌ [٣٥٤/٩١] فِيهِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٩٥] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

٢٩٣- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا وجدَ أَحَدُكُمْ في بَطْنِهِ شيئاً، فَأَشْكَلَ عليهِ، أخَرَجَ منهُ شيءٌ أمْ لا؟ فلا يَخْرجَنَّ مِنَ المسجدِ، حتَّى يسمَعَ صَوْتاً، أو يجدَ ريحاً».[٢٠٨]

□ مُسْلِمٌ [٣٦٢/٩٩] فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ [١٧٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٧٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٩٤- وَقَالَ عبد اللّه بن عباس: إنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- شَرِبَ لبناً، فمضمضَ، وَقَالَ: «إنَّ لهُ دَسَماً».[٢٠٩]

□ الجَمَاعَةُ [خ ٢١١،م ٣٥٨/٩٥ د١٩٦،ت٨٩،س١٠٩/١،ق٤٩٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ.

٢٩٥- عن بُرَيْدَة: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلَّى الصَّلواتِ يومَ الفَتْحِ بِوُضُوءِ واحدٍ، ومسحَ على خُفَّيْهِ.[٢١٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٧/٨٦]، وَالأَرْبَعَةُ[د١٧٢،ت٦١،س٨٦/١،ق٥١٠] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ بُرَيْدَةَ، وَعِنْدَ البُخَارِيِّ[1] [ ] مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ طَرَفٌ مِنْهُ.

٢٩٦- وعن سُوَيْد بن النُّعمان: أنَّهُ خرجَ معَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عامَ خيبَر، حتَّى إذا كانوا بالصَّهْبَاء - وهيَ أدنى خيبر-؛ نزل فصلَّى العصرَ، ثُمَّ دعا بالأَزْوادِ، فلم يُؤْتَ إلاّ بالسَّويقِ، فأمرَ بهِ فَثُرِّيَ[2]، فأكلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأكَلنا، ثُمَّ قامَ إلى المغرب، فَمَضْمَضَ ومَضْمَضْنَا، ثُمَّ صلَّى ولَمْ

وهذا من الخرافات، ومما لا يكاد يعقل؛ ففيه أن يكلف اللّه الناس كلهم إلى يوم القيامة بأمر لا لذاته؛ بل من أجل ألا يخجل فلان! هذا بالإضافة إلى أنه ليس له أصل،وانظر «الضعيفة» (١١٣٢).

(١) بعد حديث (٢١٤): فراجعه [عمر]

(٢) أي بُلّ؛ ليسهل أكله.

يَتوضَّأْ».[٢١١]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ[١] [خ٢٠٩] عَنْهُ فِي الطَّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٢٩٧- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا وُضُوءَ إلاّ مِنْ صَوْتٍ أو ريحٍ».[٢١٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[٢] [٧٤]، وَابْنُ مَاجَه [٥١٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٩٨- وَقَالَ: «مِنَ المَذْيِ الوُضوءُ، ومِنَ المَنِيِّ الغُسْلُ».

رواه علي.[٢١٣]

□ التِّرْمِذِيُّ [١١٤]، وَابْنُ مَاجَه [٥٠٤] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ، وَقَالَ الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٣].

---

(١) لم نره في «صحيح مسلم»! (ع)

(٢) في «سننه» (١/ ١٦) وأحمد (٢/ ٤١٠و٤٣٥و٤٧١) وكذا ابن ماجه (رقم ٥١٥) والبيهقي (١/ ١١٧): عن شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ وهذا سند صحيح على شرط مسلم.

لكن أعله البيهقي وغيره: بأنه مختصر من الحديث المتقدم (٢٠٨) فقد رواه جماعة من الثقات عن سهل به، وأما هذا اللفظ: فتفرد به شعبة، ووهم فيه، وكأن الترمذي أشار إلى ذلك؛ حيث عقب هذا اللفظ باللفظ المتقدم، وبنى الحكم عليه، لا على هذا.

ولم يعجب هذا ابنَ التركماني، ورجح أنهما حديثان مختلفان!

والأقرب الأول، واللّه أعلم.

(٣) قلت: وفيه يزيد بن أبي زياد؛ وهو سيىء الحفظ، وقد أخطأ فيه؛ حيث ذكره أن علياً سأل رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، والصحيح: أنه أمر المقداد أن يسأله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، -كما تقدم في الحديث ==

٢٩٩- وَقَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ، وتحريمُهَا التَّكبيرُ، وتحليلُها التسليمُ».

رواه علي.[٢١٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٦١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٢٧٥] كُلُّهُمْ فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ.

٣٠٠- وَقَالَ: «إذا فَسَا أحدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ».

رواه علي.[٢١٥]

□ الثَّلاثَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ:٢١٥أَبو دَاوُدَ [٢٠٥] فِي الصَّلاَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [١١٦٤و١١٦٦] فِي الرِّضَاعِ وَالنَّسائِيُّ فِي العَشْرةِ [الكبرى٩٠٢٤] وَهُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ، وَقَالَ الترمذي: حَسَنٌ.

٣٠١- وعن عليّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسـول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-: «وِكاءُ السَّهِ[2] العَيْنَانِ، فَمَنْ نامَ فَلْيَتَوَضَّأْ».[٢١٦]

---

(٢٠٤)-.

(١) قلت: وكذا أحمد في «المسند» (١/ ١٢٩) وإسنادهم حسن، وقال الترمذي (١/ ٣): «هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وفي الباب عن جابر، وأبي سعيد».

قلت: أما حديث جابر: فتقدم (٢٩٤).

وأما حديث أبي سعيد: فهو الذي قال التبريزي: «رواه أبن ماجه عنه،وعن أبي سعيد».

وأقول رواه (٢٧٥) عن علي بسند الجماعة الذين قبله.

وأما حديث أبي سعيد، فرواه (رقم ٢٧٦) بإسناد فيه أبو سفيان، طريف السعدي، وهو ضعيف، لكنه يتقوى بالذي قبله.

(٢) بفتح السين وتخفيف الهاء؛ أي: الاست، أو حلقة الدبر.

والوكاء: ما يشد به الكيس وغيره ما فيه عن الخروج.

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٠٣]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٤٧٧] فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ، قُلْتُ: فِيهِ الوَضِينُ بْنُ عطاء، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٣٠٢- قال: «العَيْنَانِ وِكاءُ السَّهِ، فإذا نامَتِ العَيْنَانِ استطلقَ الوِكاءُ».

رواه معاوية بن أبي سفيان.[٢١٧]

□ الدَّارِمِيُّ[2] [١/١٨٤] عَنْهُ فِيهِ، وَفِيهِ ضَعْفٌ.

٣٠٣- عن أنس، أنّه قال: كانَ أصحابُ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ينتظِرُونَ العِشَاءَ، فينامُونَ حتَّى تخفِقَ رُؤسُهم، ثُمَّ يُصلُّونَ ولا يَتَوَضَّأُونَ».

قال المصنف: وهذا في غير القاعد لما صحّ:[٢١٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٠٠] عَنْ أَنَسٍ فِي الطَّهَارَةِ، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ [٣٧٦/١٢٥] بِلَفْظِ: يَنَامُونَ، ثُمَّ يُصَلُّونَ، وَلاَ يَتَوَضَّأُونَ»،[3] وَهُوَ لَفْظُ التِّرْمِذِيِّ[4] [٧٨].

---

(١) رواه أحمد - أيضاً - وهو عندي حديث صحيح، وقد تكلمت على إسناده وطرقه في «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «سننه» (١/ ١٨٤) وكذا أحمد في «مسنده» (٤/ ٩٦-٩٧) لكن قال ابنه عبد اللّه: إن أباه ضرب عليه في كتابه.

قلت: وذلك أن فيه أبا بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف؛ لاختلاطه، لكن يشهد له حديث علي الذي قبله، وحديث صفوان بن عسال -الآتي في الفصل الثاني من باب المسح على الخفين-؛ فإنه يشمل بإطلاقه كل نوم؛ سواء كان قاعداً أو قائماً.

(٣) قلت: في حمل هذا الحديث على القاعد نظر عندي؛ لأن في رواية للإمام أحمد في «مسائل أبي داود عنه»: أنهم كانوا ينامون مضطجعين، وسنده صحيح -كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (رقم ١٩٦)-، وصححه الحافظ، وغيره.

فالأولى حمله على أن ذلك كان قبل أن يشرع صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أن النوم ناقض مطلقاً؛ واللّه أعلم.

(٤) فائدة: ينبغي أن لا يُنسى أن النوم غير النعاس:

قال الخطابي في «غريب الحديث» (ج/ ١/ ٣٢/ ٢) «وحقيقة النوم: هو الغشية الثقيلة التي تهجم على

==

٣٠٤- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن النَّبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنَّه قال: «إنَّ الوُضوءَ على مَنْ نامَ مُضْطَجعاً، فإنَّهُ إذا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ».[٢١٩]

☐ أَبُو دَاوُدَ[1] [٢٠٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٧٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطَّهَارَةِ، قُلْتُ: قال أَبُو دَاوُدَ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَرَجَّحَ التِّرْمِذِيُّ وَقْفَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٠٥- وعن بُسْرة، أنها قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا مسَّ أحدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».[٢٢٠]

☐ الأَرْبَعَةُ [د١٨١، ت٨٢، س١/١٠٠، ق٤٧٩] مِنْهُ عَنْ بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.[2]

٣٠٦- وما رُوي عن طلق بن علي: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سُئِلَ عنهُ؟ فَقَالَ: «هَلْ هُوَ إلاّ بضعةٌ مِنْكَ؟!».[3]

القلب، فتغطيه عن معرفة الأمور الظاهرة، والناعس: هو الذي رهقه ثقل، فقطعه عن معرفة الأحوال الباطنة، قال المفضل: السنة في الرأس، والنوم في القلب».

(١) وقال (رقم٢٠٢) «وهو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني، وذكرت الحديث لأحمد ابن حنبل؛ فانتهرني؛ استعظاماً له، ولم يعبأ بالحديث».

قلت: والدالاني هذا ضعيف، وقد أخطأ في متن الحديث، ما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم٢٦)-.

(٢) وقال (١/ ١٨) «حديث حسن صحيح».

وهو كما قال، وصححه جماعة آخرون.

(٣) قال التبريزي:«رواه أبو داود، والترمذي...».

قلت: وقال «وهو أحسن شيء في هذا الباب».

قلت: وسنده صحيح، وقد صح القول به عن جماعة من الصحابة، منهم: ابن مسعود، وعمار بن

==

منسوخٌ لأن أبا هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أسلم بعد قدوم طلق.[٢٢١]

□ الأَرْبَعَةُ [د١٨٢،ت٨٥،س١/١٠١،ق٤٨٣]عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ فِيهِ.

٣٠٧- وقد روى أبو هريرة، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «إذا أفضَى أحدُكُمْ بيَدِهِ إلى ذكرِهِ، ليسَ بينَهُ وبينه شيءٌ؛ فليتوضَّأْ».[٢٢٢]

□ الشَّافِعِيُّ(١) [١/١٩] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، بِهَذَا اللَّفْظِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَحْمَدَ [٢/٣٣٣]، وَابْنُ

ياسر؛ ولذلك خير الإمام أحمد بين الأخذ به أو بالذي قبله.

وجمع شيخ الإسلام ابن تيمية بينهما: بحمل الأول على المس بشهوة، وهذا على المس بدون شهوة، وفيه ما يشعر إلى هذا المعنى: وهو قوله «...بضعة منك».

(١) في «مسنده» (ص٥-طبع الهند) والدارقطني في «سننه» (ص٥٣) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف، كما في «التقريب».

ومن طريقه رواه أحمد - أيضاً - في «المسند» (٢/ ٣٣٣) والبيهقي (١/ ١٣٣) وقال: يزيد تكلموا فيه».

ثم رأيت في حاشيتي على «سبل السلام»: أن الطبراني رواه نحوه، وسنده صحيح، وقد حققت القول في ذلك في «الروض النضير»(رقم١٠٣٩).

ثم قال التبريزي «ورواه النسائي عن بُسْرة؛ إلا أنه لم يذكر «.. ليس بينه وبينها شيء».».

قلت: لكن لفظه (١/ ٣٨) «يتوضأ من مس الذكر».

وأما اللفظ الذي عناه المؤلف -وهو «أفضى»-: فإنما هو لمروان بن الحكم -أحد رواة الحديث-، عن بسرة... من قوله، لم يرفعه.

وبذلك يظهر أنه لا يصلح شاهداً لحديث أبي هريرة.

ثم إن استدلال محيي السنة به على نسخ حديث طلق؛ فيه نظر عندي من وجهين:

الأول: أن أبا هريرة لم يصرح بسماعه له من رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فيجوز أن يكون قد أخذ عن بعض الصحابة الذين سمعوه منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل أن يحدث بحديث طلق.

الثاني: أنه يمكن الجمع بين الحديثين بنحو ما ذكرناه عن ابن تيمية، فلا مبرر للقول بالنسخ.

مَاجَه[١] [ ] نَحْوَهُ فِيهِ.

٣٠٨- عن عائشة -رضي اللّه عنها-، قالت: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُقَبِّلُ بعضَ أزواجِهِ، ثُمَّ يُصلِّي ولا يتوضَّأْ.[٢]

ضعيف.[٢٢٣]

☐ الأَرْبَعَةِ [د١٧٨،ت٢٨٦،س١/١٠٤،ق٥٠٢] فِي الطَّهَـارَةِ عَنْ عَائِشَـةَ -رضِـيَ اللَّـهُ عَنْهَـا - وَقَـالَ الترمذي: لاَ يَصِحُّ، وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ إِلَى ضَعْفِهِ، لَكِنّ لَهُ طَرِيقاً عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا انْقِطَاعٌ، وَرِجَالُها ثِقَاتٌ فتعتَضِدُ، وَقَدِ احْتَجُّوا بِمِثْلِهِ؛ ويجاب عَنِ المَذْهِبِ بِأَنَّهُ مِنْ خَصَائِصِهِ.

٣٠٩- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، أنه قال: أكلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كَتِفاً، ثُمَّ مسحَ يدَهُ بِمِسْحٍ[٣] كانَ تحتَهُ، ثُمَّ قامَ فصلَّى.[٢٢٤]

☐ أَبُو دَاوُدَ [١٨٩]، وَابْنُ مَاجَه [٤٨٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الطَّهَارَةِ،[٤] وَصَحَّحَـهُ ابْـنُ حِبَّـانَ [١١٦٢]، وَأَصْلُهُ، فِي الصَّحِيحِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

٣١٠- وعن أُم سلمة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّها قرَّبَتْ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- جَنْباً مَشْوِيّاً، فأكلَ منهُ، ثُمَّ قامَ إلى الصَّلاةِ وما توضَّأَ.[٥] [٢٢٥]

---

(١) لم نره في «سنن ابن ماجه»! (ع)

(٢) قال التبريزي «... وقال أبو داود: هذا مرسل، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة». قلت: لكـن الحديث صحيح؛ فقد جاء من طرق أخرى بعضها صحيح، كما حققناه في «صحيح سـنن أبـي داود»(١٧٠-١٧٤)، وراجع -أيضاً- تحقيق أحمد شاكر على «الترمذي» (١/ ١٣٣-١٤٢).

(٣) كساء معروف.

(٤) قلت: بسند حسن.

(٥) قال التبريزي «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٠٧) وسنده صحيح على شرط الشيخين، وعزو الحديث إليه وحده؛ يوهم أنه

==

□ التِّرْمِذِيُّ [١٨٢٩]، فِي الأَطْعَمةِ والنَّسَائيِ[١٠٧/١] في الحُدُودِ، عَنْهَا.

الفصل الثالث:

٣١١- عن أبي رافع، قال: أشهدُ لقد كنتُ أشْوي لرسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بَطْنَ الشَّاة، ثمَّ صَلى ولم يتوضَّأ.[٣٢٦]

□ مسلم (٣٥٧) فيه عن أبي رافع، وساقه أحمد[٣٩٢/٦] مطولاً وفيه قصة الذراع؛ وفيه: ثُمَّ عاد إليهم -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فوجد عندهم لحماً بارداً، فأكل ثُمَّ دخل المسجد، فصلى ولم يمسَّ ماءَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

٣١٢- وعنه، قال: أُهدِيتْ له شاةٌ، فجعلها في القِدْر، فدخَلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فقال: «ما هذا يا أبا رافع؟!»، فقال: شاةٌ أُهْدِيَتْ لنا يا رسولَ اللّه! فطبختُها في القِدْر. قال: «ناوِلْني الذّراعَ يا أبا رافع!»، فناولْتُه الذّراعَ. ثمَّ قال: «ناولْني الذّراعَ الآخر»، فناولتُه الذراعَ الآخر، ثم قال: «ناولني الآخر»، فقال: يا رسولَ اللّه! إنما للشاةِ ذِراعان، فقال له رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أمَا إنَّكَ لو سكَتَّ لناولتَني ذراعاً فذراعاً ما سكتَّ»، ثمَّ دعا بماء فمضمض فاهُ، وغسَل أطرافَ أصابعِه، ثمَّ قام فصَلَّى، ثُمَّ عادَ إليهم، فوجَد عندهم لحماً بارِداً، فأكَلَ، ثُمَّ دَخَل المسجدَ؛ فصلَّى ولم يَمَسَّ ماءً.(١) [٣٢٧]

لم يروه أحد من أصحاب الأصول الستة، وليس كذلك:

فقد رواه النسائي في «الطهارة»، والترمذي في «الأطعمة»، ورواه ابن ماجه في «الطهارة» (رقم٤٩١) من طريق أخرى بسند صحيح -أيضاً-.

(١) قال التبريزي «رواه أحمد».

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٩٢) بسند ضعيف.

==

٣١٣- ورواه الدارمي[1] عن أبي عُبيد؛ إلاَّ أنَّه لم يذكر: ثم دعا بماءٍ... إلى آخره. [٣٢٨]

٣١٤- وعن أنس بن مالكٍ، قال: كنتُ أنا وأُبيٌّ وأبو طلحَةَ جُلوساً، فأكلنْا لحماً وخُبزاً، ثمَّ دعَوتُ بوَضوءٍ، فقالا: لِمَ تتوضَّأُ؟! فقلتُ: لهذا الطعامِ الذي أكلنْا، فقالا: أتَتَوضَّأ من الطيِّبات؟! لمْ يتوضَّأْ منه مَن هُوَ خَيرٌ مِنك. [٣٢٩]

□ أحمد[2] (٤/ ٣٠) عن أنس عن أبي طلحة وغيره.

٣١٥- وعن ابن عُمر، كان يقول: قُبْلَةُ الرجلِ امرأتَه وجَسُّها بيده: من المُلامَسة، ومَن قبَّل امرأته أو جسَّها بيده؛ فعليه الوضوءُ.[٣٣٠]

□ مالك[3] (٦٤) والشافعي (٨٦) -رضِيَ اللَّهُ عنهُما - عن ابن عمر فيه موقوفاً.

لكن له عنده طريق أخرى (٦/ ٨) دون قوله: ثم دعا...، وسنده ضعيف - أيضاً-؛ إلا أنه يتقوى بالذي قبله، وبالشاهد الذي بعده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٣٠٣- ٣٠٤) عن أبي رافع، وانظر «الضعيفة» (٦٥١٤).

(١) في المقدمة من «سننه» (١/ ٢٢) ورجاله ثقات غير شهر بن حوشب، وهو ضعيف من قبل حفظه.

ومن طريقه: رواه أحمد - أيضاً - (٣/ ٤٨٤-٤٨٥).

لكن الحديث قوي بحديث أبي رافع الذي قبله بطريقيه؛ وانظر «الضعيفة» (٦٣١١).

(٢) في «المسند» (٤/ ٣٠) ورجاله ثقات معروفون؛ غير عبد الرحمن بن زيد بن عقبة، قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»؛ فالإسناد جيد.

وهذا الأثر يدل على أن الصحابة كانوا ينكرون التقرب إلى اللّه - تعالى - بعمل لم يشرعه رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بقوله أو بفعله.

وأما همُّ أنس بالوضوء من اللحم؛ فلعله كان بلغه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ المتقدم (٣٠٣) «توضأوا مما مستهُ النار»، ولم يبلغه أو لم يَرَ نسخه واللّه أعلم.

(٣) وسنده صحيح، وعنه رواه الشافعي- كما في «البيهقي»-، وصححه ابن عبد البر - كما يأتي-.

٣١٦- وعن ابن مسعود، كان يقول: مِنْ قُبْلة الرجُلِ امرأتَه الوضوءُ[(١)]. [٣٣١]

٣١٧- وعن ابن عمر، أنَّ عمر بن الخطاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: إِنَّ القُبْلة من اللَّمْس، فتوضّأوا منها [(٢)]. [٣٣٢]

□ الدراقطني (٣٧) فيه عن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٣١٨- وعن عمر بن عبد العزيز، عن تميم الداريّ، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الوضوءُ من كلِّ دمٍ سائلٍ»[(٣)] [٣٣٣]

---

(١) قال التبريزي: «رواه مالك».

قلت: في «الموطإ» (رقم: ٦٥) عن مالك أنه بلغه، أن عبد اللّه بن مسعود كان يقول:... فذكره.

قلت: فهذا بلاغ، فكان على المؤلف أن يذكر ذلك؛ لئلا يتوهم أحد أنه صحيح.

نعم؛ روى معناه البيهقي في «سننه» (١/ ١٢٤) من طريق أخرى عنه، وإسناده صحيح.

(٢) رواه الدارقطني -كما في الحديث الذي بعده-، وهو في «سننه» (ص٥٣) وكذلك رواه البيهقي (١/ ١٢٤) وقال الدارقطني «صحيح».

وفيه نظر؛ فإن في إسناده:محمد بن عبد اللّه بن عمرو بن عثمان، -وهو الملقب بِالديباج-، وفيه ضعف من قبل حفظه، يرويه عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

وقد خالفه الإمام مالك، فقال: عن ابن شهاب... به؛ إلا أنه لم يقل: عن عمر، وهو الصواب، ولهذا قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» «ذكر صاحب «التمهيد» أثر عمر، ثم قال: هذا عندهم خطأ، وإنما هو عن ابن عمر صحيح، لا عن عمر».

قلت: ويؤيده: أن عاتكة بنت زيد -زوجة عمر بن الخطاب- قبَّلته، ثم صلى، ولم يتوضأ: رواه الأثرم في «سننه» (ق١٩/ ٢/ ٢).

(٣) قال التبريزي: «رواهما الدارقطني، وقال: عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداريِّ ولا رآه، ويزيد بن خالد، ويزيد بن محمد: مجهولان».

==

☐ الدارقطني (١٥٧/١) عن تميم الداري فيه، وهو منقطع.

٣- باب أدب الخلاء

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣١٩- عن أبي أيوب الأنصاري -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أتيْتمُ الغائطَ؛ فلا تستقبِلُوا القِبلَةَ ولا تَسْتَدْبِرُوهَا، ولكنْ شرِّقُوا أو غرِّبُوا».[٢٢٦]

☐ الجَمَاعَةُ[خ ٣٩٤ م ٥٩/٢٦٤د٩،ت٨ س٢٢/١] إِلاَّ ابْنَ مَاجَه[1] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ فِيهِ.

قال المصنف: هذا الحديث في الصحراء، أما في البُنيان؛ فلا بأس به؛ لما رُوي[2]:

قلت: وفيه علة ثالثة؛ وهي: عنعنة بقية بن الوليد؛ فإنه مدلس.

وقد رُوي عنه بإسناد آخر عن زيد بن ثابت، وقد حققت الكلام عليه في «الأحاديث الضعيفة»، وسينشر في المئة الخامسة - إن شاء اللّه تعالى-، ولا يصح حديث في وجوب الوضوء من الدم؛ سواء كان قليلاً أو كثيراً؛ باستثناء دم الاستحاضة.

(١) بلى أخرجه (٣١٨). (ع)

(٢) بالبناء للمجهول، ولا يخفى أن التعبير بهذا اللفظ (روي) في حديث صحيح -كهذا-: فيه تسامح كبير؛ لأن المحدثين اصطلحوا أن لا يقال ذلك وما يشبهه إلا في الحديث الضعيف، وقد أنكر النووي -رحمه اللّه- على من تساهل مثل هذا التساهل، وانظر مقدمة كتابه «المجموع شرح المهذب»، وتعليقنا على كتابنا «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد».

ثم إن الأولى عندي إبقاء حديث أبي أيوب على عمومه، وعدم تخصيصه بحديث ابن عمر؛ لاحتمال أن يكون هذا قبل النهي، أو يكون لأمر آخر لا نعلمهُ، والعموم هو الذي فهمهُ راوي الحديث أبو أيوب، فقد قال في آخر الحديث:

فقدمنا الشام، فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة؛ فننحرف ونستغفر اللّه.

==

٣٢٠- عن عبد اللّه بن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، أ نّه قال: ارْتَقَيْتُ فوقَ بيتِ حَفْصَةَ لبعضِ حاجَتِي، فرأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقْضي حاجَتَهُ مُسْتَدْبرَ القِبْلةِ مُستقبلَ الشَّأْمِ.[٢٢٧]

□ الخَمْسَةُ [خ ١٤٨ م ٦٢/٢٦٦د١٢،ت١١،س٢٣/١] عَنْهُ فِيهِ.

٣٢١- وَقَالَ سلمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: نَهانا - يعني: رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ نستقبِلَ القِبلَةَ بغائطٍ أو بَوْلٍ، أو أنْ نستنجِيَ باليمينِ، أو أنْ نستنجِيَ بأقلَّ مِنْ ثلاثةِ أحجارٍ، أو أنْ نستنجِيَ بَرجِيعٍ[1] أو بعظمٍ[2].[٢٢٨]

□ مُسْلِمٌ [٥٧/٢٦٢] عَنْ سَلْمَانَ فِيهِ.

٣٢٢- وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا أرادَ أنْ يَدخلَ الخَلاءَ قال: «اللّهمَّ! إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ».[٢٢٩]

□ الجَمَاعَةُ [خ ١٤٢ م ١٢٢/٣٧٥،د٥،ت٥،س٢٠/١،ف٢٩٨] عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ.

٣٢٣- وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: مَرَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بقبرَيْنِ، فَقَالَ: «إنّهما يُعذَّبان، وما يُعذَّبانِ في كبير، أمّا أحدهما؛ فكَانَ لا يَسْتَتِرُ[3] مِنَ

وكان الأولى بالمؤلف أن يذكر هذه الزيادة؛ لما فيها من الفائدة، وهي عند مسلم (١/ ١٥٤).

(١) أي: روث أو عذرة.

(٢) أي: لأنه طعام أخواننا من الجن؛ كما سيأتي (برقم:٢٤٢).

(٣) في مخطوطة «المشكاة» «يستنتر»، وهي كذلك في بعض النسخ، كما ذكر على هامش بعض النسخ التي لدينا، والثابت في أصولها ما أثبتناه، وكذلك هو في «الصحيحين»، ونسخ «المشكاة».

وقال الشارح القاري:«إن الاستنتار -وهو: الجذب مرة بعد أخرى- لا يُعرف له أصل في الأحاديث، بل جذبه بعنف يضر بالذكر، ويورث الوسواس المتعب، بل المخرج عن حيز العقل والدين».

البَولِ - ويروى: لا يستنْزِهُ مِنَ البَوْلِ-، وأما الآخرُ؛ فكَانَ يمشـي بالنَّمِيمـةِ»، ثُـمَّ أخـذ جريدةً[(١)] رطبةً فشقَّها نِصْفَيْنِ، ثُمَّ غرزَ في كُلِّ قبرٍ واحدةً، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ أنْ يُخفَّفَ عنهمَا ما لَمْ يَيْبَسَا[(٢)]».[٢٣٠]

□ الجَمَاعَةُ[خ ٢١٦ م ١١١/٢٩٢ د ٢٠،ت٧٠،س١/٢٨ق٣٤٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ إِلاَّ النَّسَائِيَّ ففي الجنائز[٤/١٠٦].

٣٢٤- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اتَّقُوا اللاَّعِنِينِ»، قالوا: وما اللاَّعِنَانِ يا رسول اللّه؟! قال: «الذي يتخلَّى في طريقِ النَّاسِ، أو في ظِلِّهِمْ».[٢٣١]

□ مُسْلِمٌ [٦٨/٢٦٩]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٥] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٢٥- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا شَرِبَ أحدُكُمْ؛ فلا يتنفَّسْ في الإناءِ،

---

(١) أي: غصناً من النخل.

(٢) لقد توهم كثير من الناس: أن التخفيف إنما كان من أجل رطابة الشقين، وهذا ليس بصحيح، ولو كان كذلك؛ لما شق الغصن شقين؛ لأن ذلك مما يسرع اليبوسة إلى الشقين كما لا يخفى!

والصحيح: أن سبب التخفيف إنما هو شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ودعاؤه لهما، وأن اللّه استجاب له ذلك إلى أن ييبسا، فالرطابة علامة لا سبب.

ويشهد لهذا:حديث جابر الطويـل في «مسـلم» (٨/ ٢٣٥) «إنـي مـررت بقـبرين يُعذبـان، فـأحببت -بشفاعتي- أن يرفه عنهما ما دام الغصنان رطبين».

ولهذا لم يعرف عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ أنه كان يفعل ذلك عند زيارة القبور، ولا عن أصحابـه، ولا عن أحد من السلف، بل قد أنكر الإمام الخطابي ما يفعله الناس اليوم من وضع الأخضـر علـى القبـور، وقال: إنه لا أصل له».

وقد تكلمت على هذه المسألة بتفصيل في كتابي «أحكام الجنائز وبدعهـا»، وراجـع أيضـاً تعليـق أحمـد شاكر على «الترمذي» (١/ ١٠٣).

وإذا أتى الخلاءَ؛ فلا يَمسَّ ذكرَهُ بيمينِهِ، ولا يتمسَّحْ بيمينِهِ».

رواه أبو قتادة.[٢٣٢]

□ الجَمَاعَةُ [خ ١٥٣،م ٢٦٧/٦٣د٣١،ت١٥،ق٣١٠،س٢٥/١] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِيهِ.

٣٢٦- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ[١] فَلْيُوتِرْ».[٢٣٣]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ١٦١ م ٢٣٧/٢٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٣٢٧- وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يدخلُ الخلاءَ، فأحمِلُ أنا وغُلامٌ إداوَةً[٢] مِنْ ماءٍ وعَنَزَةً،[٣] يستنجي بالماءِ.[٢٣٤]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ[خ ١٥٠ و ٥٠٠ م ٢٧١/٧٠] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٣٢٨- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا دخل الخلاءَ نَزَعَ خاتَمَهُ.[٤] غريب.[٢٣٥]

□ الأَرْبَعَةُ[د١٩/ت١٧٤٦،س١٧٨/٨،ق٣٠٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ، وَقَالَ الترمذي: غَرِيبٌ، وَقَالَ أبو داود

---

(١) استجمر؛ أي: استنجى بالجمرة- وهي الحجر-.

والاستنثار: هو طرح الماء الذي يستنشقه.

(٢) أي: مطهرة، وهي ظرف من جلد يتوضأ منه.

(٣) هي أطول من العصا وأقصر من الرمح، فيها سنان.

(٤) قلت: وهذا هو الصواب، ولهذا ضعفه الجمهور، وبينت علته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم٤).

مُنْكَرٌ؛ وَهِمَ فِيهِ هَمَّامٌ، وَخَالَفَ الترمذي، فَصَحَّحَهُ.

٣٢٩- قال جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا أرادَ البَرَازَ انطلقَ، حتَّى لا يراهُ أَحَدٌ.[٢٣٦]

□ أَبو دَاوُدَ [٢]، وَابْنُ مَاجَه [٣٣٥] فِيهِ عَنْ جَابِرٍ.[١]

٣٣٠- قال أبو موسى: كنتُ معَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ذاتَ يومٍ، فأرادَ أنْ يبولَ فأتى دَمِثاً[٢] في أصلِ جدارٍ، فبال ثُمَّ قال: «إذا أرادَ أحدُكُمْ أنْ يبولَ؛ فليرتَدْ[٣] لبولِهِ».[٢٣٧]

□ أَبو دَاوُدَ[٤] [٣] عَنْ أَبِي مُوسَى فِيهِ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ.

٣٣١- وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا أرادَ الحاجةَ؛ لمْ يَرْفعْ ثوبَهُ، حتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأرضِ.[٢٣٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٤] عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبو دَاوُدَ [١٤] فِيهِ عَنِ ابن عمر[٥]، وَضَعَّفَهُ الترمذي.

٣٣٢- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنّما أنا لَكُمْ مِثْلُ الوالِدِ، فإذا ذَهَبَ أحدُكُمْ إلى الغائِطِ؛ فلا يستقبلِ

---

(١) وإسناده ضعيف، لكن له شواهد بعضها صحيح، ولهذا أوردته في «صحيح أبي داود» (رقم:٢).

(٢) المكان اللين السهل.

(٣) أي: ليطلب مكاناً مثل هذا، فحذف المفعول لدلالة الحال.

(٤) وسنده ضعيف، فيه شيخ لم يسم، وقد ضعفه جماعة، وهو أول حديث في «ضعيف سنن أبي داود».

(٥) قلت وفيه رجل يسمى ولكن سماه البيهقي: القاسم بن محمد، وهو ثقة حجة أشهر من أن يذكر، فالسند صحيح.

القِبلَةَ، ولا يَسْتَدْبِرْها لغائطٍ ولا لِبَوْلٍ، ولْيستنجِ بِثلاثةِ أحجارٍ»، ونهى عَنِ الرَّوْثِ والرِّمَّةِ[1]، وأنْ يستنجيَ الرَّجُلُ بيمينِهِ.[٢٣٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٣٨]، وَابْنُ مَاجَه [٣١٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ فِيهِ[2]، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ [٢٦٥].

٣٣٣- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَتْ يدُ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- اليُمنى: لطُهورِهِ وطعامِهِ، وكانتْ يدُهُ اليُسْرى: لخلائِهِ وما كانَ مِنْ أذًى[3].[٢٤٠]

□ أَبُو دَاوُدَ[4] [٣٣] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِيهِ، وَهُوَ مَعْلُولٌ[5].

٣٣٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا ذهبَ أحدُكُمْ إلى الغائطِ؛ فليذْهَبْ معَهُ بثلاثةِ أحجارٍ يَسْتَطِيب بهنَّ، فإنّها تُجْزِئُ عنْهُ».[6] [٢٤١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٠]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٤١-٤٢] عَنْ عَائِشَةَ فِيه.

---

(١) هي العظام.

(٢) قلت: سنده حسن، وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه»، وتكلمت على سنده في «صحيح أبي داود» (رقم:٦).

(٣) قلت: فما يفعله كثير من الناس من التسبيح باليسرى -أيضاً-؛ خلاف ما يفيده هذا الحديث من تخصيصها للخلاء والأذى، بل خلاف الحديث الصحيح الصريح: كان يعقد التسبيح بيمينه؛ ولعله يأتي.

(٤) وسنده صحيح.

(٥) وقع في «الأصل» -ههنا- تحريف، وصححناه على ما يقتضيه السياق.(ع)

(٦) وفي سنده جهالة، وحسنه الدارقطني، وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، ولذلك أوردته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٣٠).

٣٣٥- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تَسْتَنْجُوا بالرَّوْثِ ولا بالعِظَامِ؛ فإنَّها زادُ إخوانِكُمْ مِنَ الجِنّ».

رواه ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [١٨] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ.

٣٣٦- وَقَالَ رُوَيْفِع بن ثابت -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قال لي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا رُوَيْفِعُ! لعلَّ الحياةَ ستطولُ بكَ بعدي، فأخبِرِ النَّاسَ أنَّ مَنْ عَقَدَ لحيتَهُ،[٢] أو تَقَلَّدَ وَتَراً،[٣] أو استنجى برجيعِ دابَّةٍ، أو عظمٍ؛ فإنَّ محمداً منه بَرِيءٌ».[٢٤٣]

---

(١) قلت: وسنده صحيح، وإن أعله الترمذي بالإرسال؛ فقد وصله ثقتان: أخرجه من طريق أحدهما الترمذي (١/ ٢٩- بتحقيق شاكر).

ومسلم (٢/ ٣٦) من طريق آخر.

ومنه تعلم ما في عزو التبريزي من التقصير؛ إذ قال: «رواه الترمذي»، والنسائي...»!.

وللحديث طريق آخر بمعناه وسنده صحيح -وسيأتي(٣٧٥)-.

والنسائي رواه (١/ ١٦) من طريق ثالث عن ابن مسعود، ورجاله ثقات؛ غير أبي عثمان بن سنة الخزاعي.

(٢) هو: معالجتها حتى تنعقد وتتجعد، وهذا مخالف للسنة التي هي تسريح اللحية.

وقيل: كان ذلك من دأب العجم؛ فنهوا عنه لأنه تغيير خلق اللّه.

ويمكن أن يكون المراد كلا القولين، وقد قيل غير ذلك، انظر «المرقاة» (١/ ٢٩٠).

(٣) أي: خيطاً فيه تعويذات وخرزات لدفع العين، والحفظ عن الآفات؛ كانوا يعلقونها على رقاب الولد والفرس. اهـ. «مرقاة».

□ أَبو دَاوُدَ [٣٦]، وَالنَّسَائِيُّ[1] [٨/١٣٥-١٣٦] عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

٣٣٧- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنِ اكْتَحَلَ فليُوتِرْ؛ مَنْ فَعَلَ فقد أحسنَ، وَمَنْ لا فلا حَرَجَ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فليُوتِرْ؛ مَنْ فعلَ فقد أحسنَ، ومَنْ لا فلا حرجَ، ومَنْ أكلَ؛ فما تخلَّلَ؛ فليلفِظْ، وما لاكَ بلسانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ؛ مَنْ فعلَ فقد أحسنَ، ومَنْ لا فلا حَرَجَ، ومَنْ أتَى الغائِطَ فليستَتِرْ، فإنْ لم يَجِدْ إلاّ أنْ يجمَعَ كثيباً مِنْ رَمْلٍ فليستدْبِرْهُ؛ فإنّ الشيطانَ يلعبُ بمقاعِدِ بني آدمَ؛ مَنْ فَعَلَ فقد أحسنَ، ومَنْ لا فلا حرج».[٢٤٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٣٥]، وابْنُ مَاجَه[2] [٣٣٧، ٣٣٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فيه، وَفِيهِ مَنْ لاَ يُعْرَفُ.

٣٣٨- وَقَالَ: «لا يُبولَنَّ أحدُكُمْ في مُسْتَحَمِّهِ، ثُمَّ يغتسلُ فيهِ، أو يتوضأُ فيه؛[3] فإنَّ عامَّةَ الوسْواسِ مِنْهُ»[4].

---

(١) إسناد النسائي صحيح.

أما إسناد أبي داود؛ ففيه جهالة! لكنه رواه أبو داود من حديث عبد اللّه بن عمرو -رضي اللّه تعالى عنه-... به، وسنده صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود» (٢٧-٢٨).

(٢) وسنده ضعيف، فيه مجهولان، كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم ٩).

(٣) هكذا جاءت هذه الجملة في جميع النسخ، وهو تصرف غير جيد من المصنف؛ فإنه يوهم أن الحديث عند أبي داود فيه هذه الجملة عقب قوله «ثم يغتسل فيه»! وإنما هذه رواية أخرى عنده؛ فإنه روى الحديث عن شيخيه- أحمد بن حنبل، والحسن بن علي- بسندهما، فذكر أبو داود لفظ الحسن أولاً «لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه»...». ثم قال «قال أحمد «ثم يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه»...».

ورواية أحمد -هذه- في «مسنده» (٥/ ٥٦).

ومنه يتبين أن المؤلف لفق بين الروايتين؛ ولا يخفى ما فيه!.

(٤) قال التبريزي «رواه أبو داود، والترمذي...».

==

رواه عبد اللّه بن مُغَفَّلٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٥]

□ الأَرْبَعَةُ [د(٢٧) س (١/٣٤) ت٢١،ق٣٠٤] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلٍ فِيهِ.

٣٣٩- وَقَالَ: «لا يَبُولَنَّ أحدُكُمْ في جُحر».

رواه عبد اللّه بن سَرْجِس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٩]، وَالنَّسَائِيُّ[١] [١/٣٣] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ سَرْجَسٍ فِيهِ.

٣٤٠- وَقَالَ: «اتَّقُوا المَلاَعِنَ[٢] الثلاثـة: البَرَازَ في الموارِدِ، وقارِعَةِ الطريقِ، والظِّلِّ[٣]».

رواه مُعاذ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٦]، وَابْنُ مَاجَه [٣٢٨] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فيه.

٣٤١- وَقَالَ: «لا يَخْـرُجِ الرجُـلانِ يضرِبـان[٤] الغـائطَ كاشِـفَيْنِ عَـنْ عَوْرَتِهِمَـا

قلت: وقال (١/٧) «حديث غريب»؛ أي: ضعيف، وعلته عندي: أنه من رواية الحسن، عن عبد اللّه ابن مغفل، والحسن مدلس، وقد عنعنه؛ فلا يغتر بمن صححه من المعاصرين أو الغابرين، انظر «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٧)!

لكن في النهي عن البول في المغتسل حديث صحيح؛ انظر «صحيح أبي داود» (رقم:٢١).

(١) ورجاله ثقات؛ لكن فيه علة خفية، تكلمت عليها في الكتاب المذكور آنفاً (رقم: ٨).

(٢) أي: مجالب اللعن.

(٣) إسناده ضعيف، فيه جهالة وانقطاع؛ لكن له شواهد يتقوى بها، أوردتها في «إرواء الغليل».

(٤) أي: يفعلان، فهو من باب ذكر السبب وإرادة المسبب، يقال: ضربت الأرض، إذا أتيت الخلاء. اهـ. «مرقاة».

يتحدَّثَانِ، فإنَّ اللّه يمقُتُ على ذلك».[1]

رواه أبو سعيد -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٥]، وَابْنُ مَاجَه [٣٤٢] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٣٤٢- وَقَالَ: «إنَّ الحُشُوشَ[2] مُحْتَضَرَةٌ،[3] فإذا أتى أحدُكُمُ الخلاءَ فَلْيَقُلْ: أعوذُ باللّه مِنَ الخُبُثِ والخَبَائِثِ»[4].

رواه زيد بن أرقم -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٢٤٩]

□ الأَرْبَعَةُ[5] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَم.

٣٤٣- وَقَالَ: «سَتْرُ ما بينَ أعيُنِ الجِنِّ وعَوْراتِ بني آدمَ: إذا دَخَلَ أحدُهُمُ الخلاءَ[6] أن يقولَ: بِسْمِ اللّه».

رواه علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

غريب.[٢٥٠]

---

(١) سنده ضعيف، فيه جهالة واضطراب، كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٣)؛ ثم صحح.

(٢) جمع (حش) -بفتح الحاء وضمها- وهو: الكنيف.

(٣) محتضرة؛ أي: يحضرها الجن والشياطين، يترصدون بني آدم بالأذى والفساد؛ لأنه موضع تكشف العورة فيه، ولا يذكر اسم اللّه فيه.

(٤) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤).

(٥) لم نره في «سنن الترمذي»، ولا «صغرى النسائي»! وإنما أخرجه في «الكبرى» (٩٩٠٣)، وكذا أبو داود (٦)، وابن ماجه (٢٩٦). (ع)

(٦) وفي رواية للطيالسي، عن أنس «إذا وضع أحدهم ثوبه»، وهي مخرجة في «صحيح الجامع» (برقم: ٣٦٠٤).

□ التِّرْمِذِيُّ [٦٠٦] فِي آخِرِ الصَّلَاةِ، وَابْنُ مَاجَه [٢٩٧] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ؛ وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَإِسْنَادٌ لَيْسَ بِالقَوِيِّ.[١]

٣٤٤- وقالت عائشة: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا خرجَ مِنَ الخلاءِ؛ قال: «غُفْرَانَكَ». [٢٥١]

□ الأَرْبَعَةُ فِي الطَّهَارَةِ [د(٣٠) ت ق (٣٠٠)]إلاَّ النَّسَائِيُّ ففِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ [الكبرى٩٩٠٧] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْها.

٣٤٥- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا أتى الخلاءَ؛ أتيتُهُ بماءٍ في تَوْرٍ أو رَكْوَةٍ[٢] فاستَنْجَى، ثُمَّ مسحَ يدَهُ على الأرضِ، ثُمَّ أتَيْتُهُ بإناءٍ آخرَ فتوضَّأَ».[٣] [٢٥٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٥]، وَابْنُ مَاجَه [٣٥٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٣٤٦- وعن الحكم بن سفيان الثقفي، أنّه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا بالَ؛ توضَّأَ ونَضَحَ فَرْجَهُ.[٤] [٢٥٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٦٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٦/١]، وَابْنُ مَاجَه[٥] [٤٦١] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الحَكَمِ

---

(١) وهو كما قال، لكن الحديث صحيح، له شواهد ذكرتها في «إرواء الغليل» رقم-(٨).

(٢) بفتح الراء وسكون الكاف: إناء صغير من جلد يشرب منه.

و(تور) -بفتح المثناة، وسكون الواو-: إناء من صفر أو حجارة كالإجّانة، يتوضأ منه، ويؤكل فيه.

(٣) وهو حديث حسن، كما بينته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:٣٥).

(٤) أي: رش إزاره بقليل من الماء.

(٥) إسناده ضعيف؛ لاضطرابه الشديد، لكن الحديث صحيح لشواهده، ذكرت بعضها في «صحيح

==

الثَّقفِيّ- أَوِ الحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ-.

٣٤٧- عن حُكَيْمَة بنت أُمَيْمَة بنت رُقَيْقَة، عن أُمِّهـا، أنَّها قـالت: كـان للنـبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قَدَحٌ مِنْ عَيْدانٍ[1] تحتَ سريرِهِ، يَبُولُ فيهِ بالليْلِ.[٢٥٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ[2] [٣١/١] فِيهَا مِنْ حَدِيثِ أُمَيمةَ بِنْتِ رُقَيقَةَ.

٣٤٨- وَقَالَ عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: رآني النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أبـولُ قائماً، فَقَالَ: «يا عُمَرَ! لا تَبُلْ قائماً»[3].[٢٥٥]

□ ابْنُ مَاجَه [٣٠٨] فِيهَا عن عمر، وَأَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ [١٢]، وَقَالَ: إِنَّهُ ضَعِيفٌ.

قال الشيخ الإمام -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قد صحَّ:

٣٤٩- عن حُذَيْفَة: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أتى سُـباطَةَ[4] قـومٍ؛ فبـالَ قائماً».[٢٥٦]

سنن أبي داود» (رقم:١٥٩) ويأتي له شاهد (رقم: ٣٦٦).

(١) هي: طوال النخل، واحده: عيدانة.

(٢) إسناده حسن، أو محتمل للتحسين، وقد صححه جماعة.

وله شاهد عند النسائي نحوه بسند صحيح عن عائشة.

(٣) قال التبريزي «رواه أبو داود، والترمذي».

قلت:«الترمذي إنما رواه معلقاً، ثم لم يسكت عليه؛ بل ضعفه؛ خلافاً لما يوهمـه صنيـع المؤلـف، فقـال الترمذي: «وإنما رفع الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث». وانظر «السلسـلة الضعيفة» (رقم:٩٣٤).

(٤) هي: المزبلة والكناسة.

□ أَخْرَجَهُ الجَمَاعَةُ[خ (٢٢٤) م (٢٧٣/٧٣)] فِيهَا عَنْ حُذَيْفَةَ.

قيل: كان ذلك لعذر به[١].

□ قُلْتُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كَانَتِ العَرَبُ تَسْتَشْفي لِوَجْعِ الصُّلْب بِالبَوْلِ قَائِماً، فَنُرَى أَنَّ فِعْلَهُ ذَلِكَ كَانَ لِوَجَعٍ فِي صُلْبِهِ.

وَقَدْ وَرَدَ مَا ظَنَّهُ الشَّافِعِيُّ، فِيمَا أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ [١٨٢/١] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ[٢] بِلَفْظِ: بَالَ قَائِماً لِوَجَعٍ كَان بِمَأْبِضَيْهِ[٣].

الفصل الثالث:

٣٥٠- عن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-، قالت: مَن حدَّثكم أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يبَولُ قائماً فلا تُصدِّقوه؛ ما كانَ يبولُ إلاَّ قاعداً.[٤] [٣٦٥]

□ أحمد (١٩٢/٦)، والترمذي (١٢)، والنسائي (٢٦/١) في الطهارة عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-.

٣٥١- وعن زيد بن حارثة، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنَّ جِبريلَ أتاهُ

---

(١) قلت: لا داعي لهذا التعليل، لا سيما والحديث في النهي غير صحيح - كما علمت-، والحق: أن البول قائماً ليس فيه شيء؛إذا حصل التنزه منه، وأمن رشاشه.

(٢) بل عن أبي هريرة! (ع)

(٣) هما باطنا الركبتين؛ كما في «النهاية» و«القاموس»

لكن... لا يصح هذا الحديث من قبل إسناده وانظر «إرواء» (٩٦/١/ ٥٨) لشيخنا، (ع).

(٤) وإسناده ضعيف؛ فيه شريك- وهو ابن عبد اللّه القاضي- وهو سيِّئ الحفظ.

وأقول: ثم تبيّن لي أن شريكاً لم ينفرد به؛ فقد تابعه سفيان الثوري، عن المقدام بن شريح... به: أخرجه أبو عوانة، وأحمد، والحاكم، والبيهقي؛ وإسناده صحيح على شرط مسلم.

ولذا فالحديث- بهذه المتابعة- صحيح بلا ريب؛ وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٠١).

في أوَّلِ ما أُوحيَ إليه، فعلَّمه الوُضوءَ والصَّلاةَ، فلمَّا فرغَ من الوضوءِ؛ أخذَ غَرْفَةً مِنَ الماءِ، فنَضح بها فَرجَه.[٣٦٦]

□ أحمد (١٦١/٤)، والدارقطني[١] (١١١/١) عن زيد بن حارثة.

٣٥٢- وعن أبي هريرةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «جاءني جبريلُ، فقال: يا محمَّد! إذا توضَّأتَ فانتَضِحْ».[٣٦٧]

□ الترمذي (٥٠) فيها عن أبي هريرة وقالَ: غريب وراويه منكر الحديث[٢].

٣٥٣- وعن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-، قالت: بالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقام عُمرُ خَلفَه بكوزٍ من ماءٍ، فقال: «ما هذا يا عمرُ؟!»؛ قال: ماءٌ تتوضَّأُ بهِ، قال: «ما أُمرتُ كلمَّا بُلتُ أنْ أتوضَّأَ، ولو فعَلتُ لكانت سُنَّةً».[٣٦٨]

□ أبو داود[٣] (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٧) فيها عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-؛ وفيه قصة.

---

(١) وسنده حسن، ورواه ابن ماجه - أيضاً - (رقم٤٦٢) وهو من شواهد الحديث (٢٥٣).

(٢) قلت: وهذا معناه - عند البخاري - أنه شديد الضعف؛ كما نقله الذهبي، وكذا ابن كثير في «اختصار علوم الحديث».

وقد اتهمه الحاكم، وأبو سعيد النقاش بالوضع.

وإنما صح النضح من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، كما في الحديث الذي قبله، والذي تقدم.

(٣) وسنده ضعيف؛ فإنه من رواية عبد الله بن يحيى التوأم، عن ابن أبي مليكة، عن أمه، عن عائشة... به.

وعبد اللّه - هذا - قال الحافظ «ضعيف».

وقد خالفه أيوب السختياني في إسناده، فقال: عن عبد اللّه بن أبي مليكة، عن عبد اللّه بن عباس: أن رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ خرج من الخلاء، فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟! فقال «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»: رواه أبو داود (رقم:٣٧٦) وسنده على شرط البخاري.

٣٥٤- وعن أبي أيُّوب، وجابر، وأنس، أنَّ هـذه الآيـة لَمَّا نزلَـتْ: ﴿فيـه رجـالٌ يُحبُّونَ أنْ يتَطهَّروا واللّه يحبُّ المُطَّهِّرين﴾، قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «يا معْشرَ الأنصارِ! إنَّ اللّه قد أثْنى علَيكم في الطُّهورِ، فما طُهورُكـم؟»، قـالوا: نتوضَّـأُ للصَّلاةِ، ونغتسِلُ من الجنابةِ، ونستنجي بالماءِ، قال: «فهُو ذاكَ، فعليكموه».[٣٦٩]

□ ابن ماجه[١] (٣٥٥) فيها عن أبي أيوب وجابر وأنس.

٣٥٥- وعن سلمان، قال: قال بعـضُ المشـركينَ - وهـو يسْـتهزئُ-: إنـي لأرى صاحِبَكم يُعلِّمُكم حتى الخِرَاءَة[٢]! قلتُ: أجَلْ! أمَرنا أنْ لا نستقْبلَ القِبلة، ولا نستنْجي بأيمانِنا، ولا نكتفيَ بدونِ ثلاثةِ أحجارٍ؛ ليس فيها رَجيعٌ ولا عَظْمٌ.[٣٧٠]

□ مسلم (٢٦٢) فيها، وأحمد (٤٣٧/٥) -واللفظ له -عن سلمان. قلت: لفظ مسلم تقدم في القسم الأول من هذا الباب.

٣٥٦- وعن عبد الرحمن ابن حَسنة، قال: خَرج علينا رسـولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وفي يده الدَّرَقَةُ[٣] فوضعها، ثمَّ جلسَ فبالَ إليهـا؛ فقـال بعضُهـم: انظُـروا إليه يبولُ كما تبولُ المرأةُ! فسمِعه النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، فقـال: «وَيحَـكَ! أَمـا علمِتَ ما أصابَ صاحبَ بني إسرائيلَ؟! كانوا إذا أصابَهم البولُ؛ قَرَضـوه بالمقـاريض، فنَهاهم، فعُذِّب في قبره[٤]».[٣٧١]

---

(١) وسنده ضعيف، ولكن له شواهد، ذكرت بعضها في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٥).

(٢) أي: أدبَها.

(٣) هي الترس من جلد، ليس فيه خشب ولا عصب.

(٤) أي: من العذاب؛ لنهيه عن المعروف.

□ أبو داود (٢٢)، وابن ماجه (٣٤٦) فيها عن عبد الرحمن ابن حسنة.[١]

٣٥٧- ورواه النسائي عنه، وعن أبي موسى.[٢] [٣٧٢]

٣٥٨- وعن مروانَ الأصفرِ، قال: رأيتُ ابنَ عمر أناخَ راحِلتَه مستقبِلَ القِبلةِ، ثمَّ جلس يبولُ إليها، فقلتُ: يا أبا عبدِ الرحمن! أليْسَ قد نُهيَ عن هذا؟! قالَ: بَلْ إنَّما نِهي عن ذلك في الفَضاءِ، فإذا كان بينَك وبين القِبلة شيءٌ يَسْتُرُكَ؛ فلا بأسَ. [٣٧٣]

□ أبو داود[٣] (١١) فيها عن ابن عمر؛ وفيه قصة...

٣٥٩- وعن أنسٍ، قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا خرَجَ من الخَلاءِ؛ قال: «الحمدُ للهِ الذي أذهَبَ عني الأذى وعافاني».[٤] [٣٧٤]

---

(١) وسنده صحيح.

(٢) كلمة (عنه) سقطت من مخطوطة «المشكاة»، وفيها «عن أبي موسى»، وكذا في نسخة «المرقاة»، وعليها جرى الشارح، فقال:«فيكون من رواية الصحابي عن الصحابي»!

والصواب ما أثبته؛ فإن النسائي قد رواه (١/ ١١-١٢) عن عبد الرحمن ابن حسنة، وأما روايته عن أبي موسى فلم أجدها في «سننه الصغرى»، ولم يعزها إليه النابلسي في «الذخائر».

وقد علقها أبو داود عقب حديث ابن حسنة موقوفاً على أبي موسى، ووصله مسلم (١/ ١٥٧).

وله في «المسند» (٤/ ٣٩٦و٣٩٩و٤١٤) طريق أخرى مختصرة عن أبي موسى، وفيها زيادة، وفيها شيخ لم يسم.

ورواه أبو داود أيضاً، وقد تكلمت عليه في «ضعيف السنن» (رقم:١).

(٣) وإسناده حسن، وصححه جماعة؛ كما بينته في«صحيح السنن» (رقم:٨).

لكن الحديث ليس صريحاً في الرفع؛ فلا يعارض به النصوص العامة، انظر الحديث (٣٣٤).

(٤) قال التبريزي: «رواه ابن ماجه».

قلت:(رقم:٣٠١)، وإسناده ضعيف؛ ومن حسنه فقد وهم؛ فإن فيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو

==

□ النسائي[الكبرى- عمل يوم وليلة- كما في تحفة الأشراف ١٢٠٠٣/٩] فيها عن أبي ذر.

٣٦٠- وعن ابن مسعود، قال: لَّما قدِمَ وفدُ الجِنِّ علـى النـبيِّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-؛ قالوا: يا رسول اللّه! انهَ أُمَّتَكَ أنْ يستنجوا بعَظـمٍ أو رَوْثـةٍ أو حُمَمَـةٍ؛[1] فـإنَّ اللّه جعلَ لنا فيها رزْقاً، فنهانا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن ذلك.[٣٧٥]

□ أبو داود[2] (٣٩) عن ابن مسعود فيها.

٤- باب السواك

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣٦١- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لولا أنْ أَشُقَّ على أُمَّتي؛ لأمرتُهُمْ بتأخِـيرِ العِشـاءِ، وبالسِّـواكِ عنـدَ كُـلِّ صلاةٍ».[٢٥٧]

□ الجَمَاعَةُ فِي الطَّهَارَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [خ (٨٨٧) م (٢٥٢/٤٢)،د(٤٦)،س(٢٦٦/١-٢٦٧)].

٣٦٢- وعن المِقْدامِ بن شُرَيح، عن أبيه، أنَّـه قـال: سـألتُ عائشـةَ -رضـي اللّـه عنها-: بأيِّ شيءٍ كانَ يبدأُ النبيُّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- إذا دخـلَ بيتَـهُ؟! قـالت: بالسِّواكِ.[٢٥٨]

□ مُسْلِمٌ [٢٥٣/٤٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٥١]، وَالنَّسَائِيُّ [١٣/١]، وَابْنُ مَاجَه [٢٩٠] فِيهِ مِـنْ رِوَايَـةِ شُرَيْحٍ

متفق على تضعيفه؛ كما قال البوصيري في «الزوائد»؛ قال «والحديث بهذا اللفظ غير ثابت».

(١) أي: فحم يصير ناراً.

(٢) وإسناده صحيح، كما بينته في«صحيح السـنن» (رقـم: ٢٩)؛ وهـو مـن شـواهد الحديـث المتقـدم (رقم:٣٥٠).

بْنِ هَانِي عَنْهَا.

٣٦٣- وَقَالَ حُذَيْفَة: كَانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قامَ للتهجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ؛ يشوصُ[١] فاهُ بالسِّواكِ.[٢٥٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٤٥) و (١١٣٦) م (٤٦/٢٥٥)]عَنْ حُذَيْفَةَ فِيهِ.

٣٦٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشاربِ، وإعفاءُ اللِّحْيَةِ، والسِّواكُ، واسْتِنْشَاقُ الماءِ، وقصُّ الأظْفَارِ، وغَسْلُ البَرَاجِمِ،[٢] ونَتْفُ الإبطِ، وحَلْقُ العَانَةِ، وانْتِقَاصُ الماءِ» - يعني: الاسْتِنْجَاء[٣]-.

قال الراوي: ونسيتُ العاشرةَ إلاّ أنْ تكونَ المَضْمَضَةَ.[٢٦٠]

□ مُسْلِمٌ [٥٦/٢٦١]، وَالأَرْبَعَةُ[٤] [د٥٣،ت٢٧٥٧،ق٢٩٣،س٨/١٢٦] عَنْ عَائِشَةَ - رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ.

وفي رواية «الخِتانُ» بدل: «إعفاءِ اللِّحْيَةِ».[٥]

□ أَبو دَاوُدَ [٥٤] نَحْوَ حَدِيثِ عَائِشَةَ مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

---

(١) أي: يدلك أسنانه وينقيها بالسواك.

(٢) أي: العقد التي على ظهر مفاصل الأصابع.

والمراد هنا: غسل جميع عقدها من مفاصلها ومعاطفها.

(٣) أي: البول، وذلك بغسل المذاكير ليرتد البول، وهو الانتضاح المذكور في حديث عمار -بعده-.

(٤) إنما أخرجه الترمذي في (الأدب)، والنسائي في (الزينة)! (ع)

(٥) قلت: هي في «سنن أبي داود» عقب حديث عائشة، وفي سندها ضعف، ولكنها تتقوى بالحديث الذي قبله في الجملة.

قُلْتُ: وَثَبَتَ الخِتَانُ فِي خِصَالِ الفِطْرَةِ فِي المُتَّفقِ عَلَيْهِ [خ٥٨٨٩،م٢٥٧]مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: «خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ...»، ابن ماجه [(٢٩٤)]

مِنَ «الحِسَانِ»:

٣٦٥- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنها قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «السِّواكُ مَطْهَرَةٌ للفَمِ مَرْضاةٌ للرَّبِّ».(١) [٢٦١]

☐ النَّسَائِيُّ [١/ ١٠] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ عَائِشَةَ، وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ [٤/ ١٥٨] لِعَائِشَةَ.

٣٦٦- وَقَالَ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ المُرْسَلِينَ: الحياءُ - ويُروى: الخِتان-، والتَّعطُّرُ، والسِّواكُ، والنِّكاحُ».

رواه أبو أيوب.[٢٦٢]

☐ التِّرْمِذِيُّ(٢) [١٠٨٠] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ فِي النِّكَاحِ.

قَوْلُهُ: وَيُرْوَى: «الخِتَانُ»: قُلْتُ: وَقَعَ فِي التِّرْمِذِيِّ فِي الحَدِيثِ «الحِنَّاء» بِكَسْرِ المُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَبِفَتْحِهَا، وَتَحْتَانِيَّةٍ خَفِيفَةٍ بَدَلَ النُّونِ.

وَأَمَّا بِلَفْظِ الخِتَانِ؛ فَلَمْ أَرَهَا فِي التِّرْمِذِيِّ.

٣٦٧- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لا

---

(١) وسنده صحيح.

(٢) وقال «حديث حسن»!

وفيه نظر من وجوه: أصحها: أن بين مكحول، وأبي أيوب الأنصاري: أبا الشمال، ولا يعرف إلا بهذا الحديث، كما قال أبو زرعة؛ وقد تكلمت عليه في «إرواء الغليل» (رقم: ٣٣)، و «الضعيفة» (٤٥٢٣)، وذكرت له هناك طريقين آخرين عن ابن عباس مرفوعاً، وثالثاً عن أبي هريرة، وليس فيها ما يقوي... الحديث، والله أعلم.

يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ ولا نَهارٍ فيستَيْقِظُ، إلاّ يَتَسَوَّكُ قبلَ أَنْ يتوضَّأَ.[١] [٢٦٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٧] عَنْ عَائِشَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

٣٦٨- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يستاكُ، فيُعطيني السِّواكَ لأغسِلَهُ، فأَبْدَأُ بِهِ، فأستاكُ، ثُمَّ أغسِلُهُ وأدفَعُهُ إليه.[٢]

واللّه المستعان.[٢٦٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٢] عَنْ عَائِشَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

الفصل الثالث:

٣٦٩- عن ابن عُمر، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «أُراني في المَنام أتَسوَّكُ بسواكٍ، فجاءني رجُلانِ أحدُهما أكبرُ من الآخرِ، فناولتُ السِّواكَ الأصغرَ منهُما، فقيل لي: كبِّرْ، فدفعتُه إلى الأكبرِ منهما[٣]».[٣٨٥]

□ متفق عليه [خ (٢٤٦) م (٢٢٧١)] عن ابن عمر في الطهارة[٤].

٣٧٠- وعن أبي أُمامةَ، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما

---

(١) حديث حسن، دون قوله: ولا نهار؛ فإنه ضعيف، كما بينته في«صحيح السنن» (رقم: ٥١).

(٢) إسناده حسن.

(٣) قلت: الظاهر: أنهما كانا في جهة يساره صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ففي هذه الصورة يقدم الأكبر؛ وإلا فالأيمن هو الأولى، ولو كان أصغر القوم، كما هو صريح حديث أنس الآتي في «الفصل الأول» من «الأشربة»؛ بلفظ «الأيمنون فالأيمنون، ألا فيمنوا».

(٤) إنما أخرجه البخاري معلقاً لا موصولاً.

وأما مسلم؛ فأنما أخرجه في (الرؤيا)، لا في (الطهارة)! (ع)

جاءني جَبريلُ - عليه السَّلامُ - قطُّ إلاَّ أمرني بالسِّواكِ، لقد خشَيتُ أنْ أُحْفي[١] مُقَدَّمَ فِيَّ»[٣٨٦]

☐ أحمد[٢] (٥/٢٦٣) عن أبي أمامة.

٣٧١- وعن أنسٍ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لقد أكثَرْتُ عليكم في السِواك».[٣٨٧]

☐ البخاري (٨٨٨) عن أنس في الطهارة.

٣٧٢- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يستَنُّ[٣] وعنده رجُلان، أحدُهما أكبرُ منَ الآخرِ، فأُوحيَ إِليه في فضلِ السِّواك: أنْ كبِّرْ؛ أعطِ السِّواكَ أكبرَهما.[٣٨٨]

☐ أبو داود[٤] (٥٠) عن عائشة في الطهارة. وأصله عِنْدَ البُخَارِيِّ.

٣٧٣- وعنها، قالت: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تَفْضُلُ الصَّلاةُ التي يُسْتاكُ لها على الصَّلاة التي لا يُسْتاكُ لها سبعينَ ضِعْفاً».[٣٨٩]

☐ البيهقي[٥] (١/٣٨) عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-.

---

(١) أي: استأصل.

(٢) في «المسند» (٥/ ٢٦٣) بسند ضعيف جداً؛ ومن قواه فما أحسن!

(٣) أي: يستاك.

(٤) وإسناده صحيح، وهو بمعنى الحديث (٣٨٥).

(٥) هذا التخريج يوهم أنه لم يروه من هو أعلى طبقة من البيهقي، ولا أشهر! وليس كذلك؛ فقد أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٢٧٢) والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٤٦) وكذا ابن خزيمة في «صحيحه»، وقال: «في القلب من هذا الخبر شيء؛ فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من ابن شهاب!»؛

==

٣٧٤- وعن أبي سَلَمة، عن زيد بن خالد الجُهَنيِّ، قال: سمعتُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «لوْلا أنْ أشُقَّ على أمتَّي؛ لأمرْتُهم بالسِّواكِ عند كلِّ صلاةٍ، ولأخَّرْتُ صلاةَ العِشاءِ إلى ثُلُث الليلِ».

قال: فكانَ زيد بن خالدٍ يشهَدُ الصلواتِ في المسجدِ؛ وسِواكُه على أذُنِه موضعَ القلمِ من أذُنِ الكاتب، لا يقومُ إلى الصَّلاة إلاَّ استَنَّ، ثمَّ ردَّه إلى موْضِعِه.[٣٩٠]

□ أبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣) -وصححه-[١] عن زيد بن خالد.

٥- باب سنن الوضوء

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٣٧٥- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا استيقظَ أحدُكُمْ مِنْ نومِهِ؛ فلا يغمِسْ يدَهُ في الإناءِ، حتَّى يغسِلَهَا ثلاثاً، فإنَّهُ لا يدري أينَ باتتْ يدُهُ؟!».[٢٦٥]

كما في «الترغيب» (١/ ١٠٢) وكذا قال البيهقي في «السنن» (١/ ٣٨)- بعد أن أخرج الحديث، وزاد-:

«وقد رواه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، وليس بالقوي».

قلت: ومعاوية بن يحيى الصدفي ضعيف.

وقد أخرجه تمام في «الفوائد» (٣٢/ ١) من طريق مسلمة بن علي، عنه... ومسلمة: هو الخشني؛ متروك.

وروي من وجه آخر عن عروة، عن عائشة، ومن وجه آخر عن عمرة، عن عائشة، وكلاهما ضعيف، وفي طريق الوجه الآخر- عن عروة-: الواقدي، وهو كذاب!

(١) وهو كما قال؛ باعتبار طريق أخرى له -عند أحمد (٤/ ١١٦)-؛ وقد تكلمت عليه في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:٣٧).

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(١٦٢) م [٢٨٧/٨٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ في الطَّهَارَةِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ د[١٠٤]،ت[٢٤]،س[٦/١].

٣٧٦- وَقَالَ: «إذا استيقظَ أحدُكُمْ منْ مَنَامِهِ فتوضَّأَ، فلْيَسْتَنْثِرْ ثلاثاً، فإنّ الشيطانَ يبيتُ على خَيْشومِه».

رواه أبو هريرة.[٢٦٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٢٩٥] م (٢٣٨/٢٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا[(١)]، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (س[٦٧/١]).

٣٧٧- وقيل لعبد اللّه بن زيد بن عاصم: كيفَ كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضّأ؟! فدعا بوَضُوءٍ، فأفرغَ على يدِهِ اليُمْنَى، فغسَلَ يَدَيْهِ مرّتين، ثُمَّ مَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ وجهَهُ ثلاثاً، ثُمَّ غسلَ يديهِ مرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إلى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مسَحَ رأسَهُ بِيَدَيْهِ، فأقبَلَ بهما وأدبَرَ: بدأَ بمقدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذهبَ بهما إلى قَفَاهُ، ثُمَّ ردَّهُمَا، حتَّى رجعَ إلى المكانِ الذي بدأَ منهُ، ثُمَّ غسلَ رِجلَيْهِ.[(٢)]

وفي رواية: تمضمضَ واستنشَقَ ثلاثاً بثلاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ ماء.

وفي رواية: مضمضَ واستنشقَ مِنْ كفٍّ واحدةٍ؛[(٣)] فعلَ ذلكَ ثلاثاً، وَقَالَ: مسحَ

---

(١) إنما أخرجه في (بدء الخلق)! (ع)

(٢) قال التبريزي: «رواه مالك، والنسائي، ولأبي داود نحوه».

قلت: أخرجاه كلاهما من طريق مالك، وعنه أخرجه الشيخان -أيضاً-.

(٣) «فيه حجة للإمام الشافعي -رحمه اللّه تعالى- أن الوصل بين المضمضة والاستنشاق أولى وأحب من الفصل»: من «التعليق الصبيح».

قلت: وهذه هي السنة الثابتة عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ في كيفية المضمضة والاستنشاق: أن يتمضمض ويستنشق من غرفة واحدة؛ يأخذ نصفها للفم، ونصفها للأنف، يفعل ذلك ثلاثاً.

رأسَهُ، فأقبلَ بهما وأدبرَ مرةً واحدةً، ثُمَّ غسلَ رِجلَيْهِ إلى الكَعْبَيْنِ.

وفي رواية: فمضمضَ واستنثَرَ ثلاثَ مرَّاتٍ مِنْ غرفةٍ واحدةٍ.[٢٦٧]

□ الجَمَاعَةُ [خ (١٨٥)، (١٨٦)، (١٩١)، (١٩٢)، (١٩٩) م (٢٣٥/١٨)] عنه في الطهارة.

٣٧٨- رُوي عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنّه قال: توضَّأ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مَرَّةً مَرَّةً.[٢٦٨]

□ البُخَارِيُّ [١٥٧] -وَاللَّفْظُ لَهُ-، وَالأَرْبَعَةُ[د ١٣٨، ق٤١١، ت٤٢، س٦٢/١] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الطَّهَارَةِ.

٣٧٩- وعن عبد اللّه بن زيد: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّأ مرَّتين مرَّتين.[٢٦٩]

□ البُخَارِيُّ [١٥٨] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ زَيْدٍ فِي الطَّهَارَةِ.

٣٨٠- وروي عن عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّهُ توضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً.[٢٧٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٣٠/٩] عَنْ عُثْمَانَ فِيهِ.

٣٨١- وَقَالَ عبد اللّه بن عمرو: رأى النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قوماً تَوَضَّأُوا؛ وأعقابُهُمْ تلوحُ لم يمسَّهَا الماءُ، فَقَالَ: «ويلٌ للأعقابِ مِنَ النَّارِ، أسبِغُوا الوُضُوء».[٢٧١]

□ مُسْلِمٌ [٢٤١/٢٦] فِيهِ، وَأَصلَهُ عِنْدَ البُخَارِيِّ[٦٠] مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّه بْنِ عمرو -رضي اللّه عنهُ-.

٣٨٢- وَقَالَ المغيرة بن شعبة: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- تَوضَّأَ، فمسحَ بناصيَتِهِ وعلى عِمَامتِه وخُفَّيْه.[٢٧٢]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٤/٨١ و ٢٧٤/٨٣] عَنِ المُغِيرَةِ فِيهِ.

٣٨٣- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

يُحبُّ التَّيمُّنَ -ما استطاعَ- في شأنِهِ كُلِّهِ: في طُهُورِهِ، وتَرَجُّلِهِ، وتَنَعُّلِهِ.[٢٧٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٢) م (٢٦٨/٦٧)] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِي الطَّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٣٨٤- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، أنّه قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا لبِسْتُمْ، وإذا توضَّأتُمْ، فابْدَؤُوا بمَيَامِنِكُمْ».[٢٧٤]

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٤١٤١] فِي اللِّبَاسِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٠٢] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٨٥- وعن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسمَ اللّه عليهِ».[٢٧٥]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٥]، وَابْنُ مَاجَه [٣٩٨] فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَحْمَدَ [٤١٨/٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٠١]، وابن ماجه[٣٩٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالدَّارِمِيُّ [١٧٦/١] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.[2]

٣٨٦- وَقَالَ لَقِيط بن صَبِرَةَ: قلت: يا رسول اللّه! أخبِرْني عن الوُضُوءِ؟ قال: «أسْبِغِ الوُضُوءَ، وخَلِّلْ بينَ الأصابعِ، وبالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ؛ إلاّ أن تكونَ صائماً».[٢٧٦]

□ الأَرْبَعَةُ فِي الطَّهَارَةِ سِوَى التِّرْمِذِيِّ [٧٨٨] ففي الصِّيَامِ[3] عَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، وَطَوَّلَهُ أَبُو دَاوُدَ

---

(١) وإسناده صحيح.

(٢) من طريق كثير بن زيد: حدثني ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده مرفوعاً بلفظ «لا وضوء لمن لم يذكر اسم اللّه عليه».

ثم إن في هذا الإسناد ضعفاً؛ لكنه يتقوى بالشواهد التي قبله، لا سيما والحديث أبي هريرة طريقان، وقد تكلمت عليهما في«سنن أبي داود (رقم:٩٠).

(٣) وقال «حديث حسن صحيح».

==

[١٤٢].

٣٨٧- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا توضَّأْتَ، فخلِّلْ أصابعَ يدَيْكَ ورِجلَيْكَ».

غريب.[٢٧٧]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣٩]، وَقَالَ: غَرِيبٌ،[١] وابْنُ مَاجَه [٤٤٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ كِلاَهُمَا فِي الطَّهَارَةِ.

٣٨٨- وَقَالَ المُسْتَوْرِدُ بن شدَّاد: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا توضَّأَ، يَدْلُكُ أصابعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ.[٢٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٨]، وَالتِّرْمِذِيُّ[٢] [٤٠]، وَابْنُ مَاجَه [٤٤٦]، كُلُّهُمْ فِي الطَّهَارَةِ عَنِ المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ.

٣٨٩- وَقَالَ أنس: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا توضَّأَ؛ أخذَ كفّاً مِنْ ماءٍ، فأدخلَهُ تحتَ حَنَكِهِ، فخلَّلَ بِهِ لحيتَهُ، وَقَالَ: «هكذا أمرَنِي ربِّي».[٢٧٩]

□ أَبُو دَاوُدَ[٣] [١٤٥] عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عنهُ- فِيهِ.

قلت: وسنده صحيح، وصححه جماعة، ذكرتهم في «صحيح السنن» (رقم:١٣٠).

قال أبو الحارث: أخرجه الترمذي في (الطهارة) (٣٨) مختصراً على جملة التخليل. (ع).

(١) قلت: وزاد في بعض النسخ من «سنن الترمذي»:«حسن»؛ وهو اللائق برجال إسناده؛ وقد حسنه -أيضاً -البخاري.

(٢) وقال «حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة».

قلت: قد عرفه غيره من غير طريقه، كما بينته في«صحيح أبي داود» (رقم:١٣٥).

(٣) قلت: وإسناده يحتمل التحسين، لكن الحديث صحيح؛ لأن له طرقاً وشواهد، ذكرت بعضها في«صحيح أبي داود» (رقم:١٣٣).

٣٩٠- وعن عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يُخلِّلُ لِحيَتَهُ.(١) [٢٨٠]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٩] عَنْ عُثْمَانَ فِيهِ.

٣٩١- عن أبي حَيَّة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: رأيتُ عليّاً -رضِيَ اللَّهُ عنهُ- توضَّأَ، فغسلَ كفَّيْهِ حتَّى أنقاهُما، ثُمَّ مَضْمَضَ ثلاثاً، واستنشقَ ثلاثاً، وغسلَ وجهَهُ ثلاثاً، وذِراعَيْهِ ثلاثاً، ومسحَ برأسِهِ مَرَّةً، ثُمَّ غسلَ قَدَمَيْهِ إلى الكعبَيْنِ، ثُمَّ قامَ، فأخذَ فَضْلَ طَهُورِهِ، فَشَرِبَهُ وهو قائمٌ، قال: أحبَبْتُ أنْ أُرِيكُمْ كيفَ كانَ طُهُورُ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٢٨١]

□ الثَّلاثَةُ(٢) [ت (٤٨) س (١/ ٧٠، ٧١) د (١١٦)] فِي الطَّهَارَةِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حيّة بْنِ قَيْسٍ بِهِ

ويُروى: ثُمَّ تمضمضَ واستنْشَقَ ونَثَرَ بيَدِهِ اليُسرى، فعلَ ذلك ثلاثاً.

□ الدَّارِمِيُّ [١/ ١٧٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١/ ٦٧] مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ خير، عَنْ عَلِيٍّ فيْهُ.

---

(١) وهو حديث حسن صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود» (٩٨).

(٢) وقال الترمذي: «رواه أبو إسحاق الهمداني، عن أبي حية، وعبد خير والحارث، عن علي، وقد رواه زائدة بن قدامة، وغير واحد، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي... حديث الوضوء بطوله، وهذا حديث حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات لكن أبا إسحاق هذا كان اختلط في آخر عمره، لكن قد توبع.

فقد روى الدارمي في «سننه» (١/ ١٧٨) من طريق خالد بن علقمة الهمداني: حدثني عبد خير... نحوه.

قلت: وهذا سند صحيح.

وهي الرواية الأخرى، التي أوردها المصنف.

ويُروى: ثُمَّ مضمضَ، واستنْشَقَ بكفٍّ واحدةٍ ثلاثَ مرّات.

□ أَبُو دَاوُدَ [١١٩]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٨] عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ زَيْدٍ، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ فِيهِ.

٣٩٢- وعن ابن عباس: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مسحَ برأسِهِ ثلاثَ مرّات. [٢٨٢]

٣٩٣- وعنه: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مسحَ برأسِهِ وأُذُنَيْهِ، باطِنِهِمَا بالسَّبَّابَتَيْنِ، وظاهِرِهما بإبهامَيْهِ. [٢٨٣]

□ النَّسَائِيُّ [١/٧٤]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٤٣٩] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ.

٣٩٤- وعن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ: أنَّها رأت النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ، قالت: ومسحَ رأسَهُ ما أقبلَ مِنْهُ وما أدْبرَ، وصُدْغَيْهِ وأُذُنَيهِ مَرَّةً واحِدةً.[٢٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٢٩] عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ فيه.

وقالت: وأدخلَ أُصْبُعَيْهِ في حُجْرَيْ أُذُنَيْهِ.[2]

□ أَحْمَدَ [٦/٣٥٩]، وَابْنُ مَاجَه [٤٤١] عَنْهَا فِيهِ [د (١٣١)].

٣٩٥- وعن عبد اللّه بن زيد: أنَّه رأى النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّأَ، وأنَّه مسحَ رأسَهُ بماءٍ غَيْرِ فَضْلِ[3] يَدَيْهِ[4].[٢٨٥]

---

(١) ورواه الترمذي - أيضاً-، وقال «حديث حسن صحيح»، وهو صحيح كما قال؛ على ما فصلته في «إرواء الغليل» (رقم:٩٠) وله شاهد حسن عن ابن عمرو في «صحيح السنن» (رقم:١٢٤).

(٢) وإسنادهما جميعاً حسن؛ كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ١١٧-١٢٢).

(٣) أي: أخذ له ماءً جديداً، ولم يقتصر على البلل الذي بيده. اهـ. «مرقاة».

(٤) قال التبريزي: «رواه الترمذي».

□ أَبو دَاوُدَ [١٢٠] فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ زَيْدٍ، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ [٢٣٦] أَتَمَّ مِنْهُ.

٣٩٦- وعن أبي أُمامة، ذكرَ وُضوءَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يمسحُ المأقَيْن،[1] قال: وَقَالَ: «الأُذُنانِ مِنَ الرَّأسِ».[٢٨٦]

□ أَبو دَاوُدَ [١٣٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٧]، وَابْنُ مَاجه [٤٤٤]، ثَلاَثَتُهُمْ فِيهِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

وقيل: هذا من قول أبي أُمامة.[2]

□ قُلْتُ: أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَبو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ[١٠٣/١]، وَبَيَّنَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ مُدْرَجٌ.

٣٩٧- وعن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده: أنَّ أعرابيّاً سألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عَنِ الوُضُوءِ؟ فأراهُ ثلاثاً ثلاثاً، ثُمَّ قال: «هكذا الوُضُوءُ، فَمَنْ زادَ

قلت: وقال «حديث حسن صحيح».

(١) تثنية (مأق)- ويجوز تخفيفها-: طرف العين الذي يلي الأنف والأذن.

واللغة المشهورة: موق.

(٢) قال التبريزي «قال حماد: لا أدري:«الأذنان من الرأس» من قول أبي أمامة، أم من قول رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؟!».

قلت: هو حماد بن زيد، كما في رواية أبي داود - وغيره-، وهو يرويه عن سنان بن ربيعة، عن شهر ابن حوشب، عن أبي أمامة.

وهذا سند ضعيف: من سنان وشهر؛ ففيهما ضعف.

وأقول: وسواء كان هذا أو ذاك؛ فالحديث صحيح؛ فقد رُوي عن جماعة من الصحابة مرفوعاً؛ منهم: ابن عباس، وقد وقفت له على إسناد صحيح، تكلمت عليه في جزء عندي، جمعت فيه طرق هذا الحديث، وقد ذكرته في «صحيح السنن»، عند الكلام على الحديث (١٢٩)؛ ثم أوردتها- جميعاً- في كتابي «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٦)- مع الاستدراك الذي في آخر الكتاب-.

على هذا - أو نقصَ-؛ فقد أساءَ وتعدَّى وظلَمَ».[٢٨٧]

□ أَبو دَاوُدَ [١٣٥]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٨٨]- وَاللَّفْظُ له - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِيهِ.[1]

٣٩٨- عن عبد اللّه بن مُغَفَّل -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّه سمعَ ابنَهُ يقولُ: اللّهمَّ! إنِّي أسألُكَ القَصْرَ الأبيضَ عَنْ يمينِ الجنّةِ، قال: أيْ بُنَيَّ! سَلِ اللّه الجنَّةَ وتعوَّذْ بِهِ مِنَ النّارِ، فإنّي سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إنه سيكونُ في هذه الأمّةِ قوْمٌ يعتدونَ في الطُّهُورِ والدُّعاءِ».[٢٨٨]

□ أَبو دَاوُدَ[2] [٩٦] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلٍ فِيهِ.

٣٩٩- وعن أُبيّ بن كعب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنّ للوُضُوءِ شيطاناً -يُقالُ له الوَلْهَانُ-، فاتّقُوا وَسْوَاسَ الماءِ»[3].

ضعيف.[٢٨٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٤٢١] فِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قَالَ الترمذي: غَرِيبٌ،

---

(١) وإسناده عندهم جميعاً حسن؛ إلا أن أبا داود زاد لفظة «أو نقص»، وهي زيادة منكرة - أو شاذة على الأقل-، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم:١٢٤).

(٢) وإسناده صحيح، وصححه جماعة، وأعل بما لا يقدح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٨٦).

وقد عزاه التبريزي-بتمامه- لأحمد، وأبي داود، وابن ماجه! وليس عند ابن ماجه الاعتداء في الطهور.

(٣) وقال التبريزي «لا نعلم أحداً أسنده غير خارجة، وهو ليس بالقوي عند أصحابنا».

قلت: بل هو ضعيف جداً، قال الحافظ في «التقريب» «متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه».

قلت: وفي «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٣) «وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث؟! فقال: رَفْعُهُ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ منكر».

وَلاَ يَصِحُّ فِي البَابِ شَيْءٌ.

٤٠٠- عن مُعاذ بن جبل، أنّه قال: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا توضَّأَ؛ مسحَ وجهَهُ بطَرَفِ ثَوْبِهِ.

غريب.[٢٩٠]

□ التِّرْمِذِيُّ [٥٤] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِيهِ، وَضَعَّفَهُ.(١)

٤٠١- ورُوي عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنَّها قالت: كانَ للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بها بعدَ الوُضوء.

وهو ضعيف.[٢٩١]

□ التِّرْمِذِيُّ [٥٣] فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَأَشَارَ إِلَى ضَعْفِهِ(٢).

الفصل الثالث:

٤٠٢- عن ثابت بن أبي صَفيَّة، قال: قلتُ لأبي جعفر - هو محمّد الباقر-: حدَّثك جابرٌ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- توضَّأَ مرةً مرةً، ومرَّتين ومرَّتين، وثلاثاً ثلاثاً؟! قال: نعم.[٤٢٢]

□ الترمذي(٣) (٤٥)، وابن ماجه (٤١٠) عن جابر فيه.

---

(١) وقال «حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي؛ يضعفان في الحديث».

(٢) بقوله:«وأبو معاذ؛ يقولون: هو سليمان بن أرقم؛ وهو ضعيف عند أهل الحديث».

قلت: وهذا هو الصواب: أن أبا معاذ: هو سليمان بن أرقم، وليس الفضل بن ميسرة؛ كما قال الحاكم، وأقره الشيخ شاكر. لكن يشهد له ما قبله، وبعض الشواهد الأخرى؛ وقد جمعت طرقه وأوردتها- محسَّنةً- في «الصحيحة» (٢٠٩٩)؛ فراجعه!

(٣) وقال «وثابت بن أبي صفية هو أبو حمزة الثُّمالي».

==

٤٠٣- وعن عبد اللّه بن زيد، قال: إِنَّ رسولَ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- توضَّأَ مرَّتينِ مرَّتين، وقالَ: «وهو نورٌ على نورٍ»[1] [٤٢٣]

□ ذَكَرَهُ رَزِينٌ، وَأَوَّلُهُ تَقَدَّمَ فِي الأَوَّلِ.

٤٠٤- وعن عثمانَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: إِنَّ رسول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- توضَّـأَ ثلاثـاً ثلاثـاً، وقـالَ: «هـذا وُضوئـي ووُضـوءُ الأنبيـاءِ قَبلـي، ووُضـوءُ إِبراهيمَ».[2] [٤٢٤]

□ ذكره رزين أيضاً عن عثمان.

قلت: أخرجه ابن ماجه[٤٢٠] والطبراني[3] مِن حديث أبي بن كعب.

وأخرجه من حديث ابن عمر: أحمد ٩٨/٢ والدارقطني ٨١/١ والطبراني[4].

٤٠٥- وعن أنسٍ، قال: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يتوضَّـأ لكـلِّ صلاةٍ، وكانَ أحدُنا يكفيه الوضوءُ ما لم يُحْدِث.[٤٢٥]

قلت: وهو ضعيف.

(١) هذا الحديث لا أصل له، كما نبه عليه الحافظ العراقي في «تخريج الإحيـاء» (١/ ١٢٠) ومـن قبلـه الحافظ المنذري في «الترغيب» (١/ ٩٩) قال «ولعله من كلام بعض السلف».

(٢) قال التبريزي «والنووي ضعَّف الثاني [يعني:هذا] في «شرح مسلم».

قلت: وكذلك ضعّفه ابن تيمية، وابن حجر.

وله طرق كثيرة- وكلُّها ضعيفة-، وقد خرجتها في «الإرواء» (٨٥)، و«الصحيحة» (٢٦١)، وفي نقدي أنه يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره، واللّه أعلم.

(٣) لم نره في «معاجيم الطبراني الثلاثة»؛ ولم يعزه إليه ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن»! (ع)

(٤) لم نره عند الطبراني؛ ولم يعزه الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٣٠) إلا لأحمد! (ع).

صلاةٍ، وكانَ أحدُنا يكفيه الوضوءُ ما لم يُحْدِث.[٤٢٥]

□ الدرامي[١] (٧٢٠) عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، في الطهارة.

٤٠٦- وعن محمَّد بن يحيى بن حَبَّان، قال: قلتُ لعُبيدِ اللّه بن عبدِ اللّه بنِ عُمر: أرأيْتَ وُضوءَ عبد اللّه بن عمر لكلِّ صلاةٍ - طاهراً كان أو غير طاهرٍ-؛ عمَّن أخذَه؟! فقال: حدَّثته أسماءُ بنتُ زيد بن الخطَّاب: أنَّ عبد اللّه بن حَنظلة بن أبي عامر- الغسيل- حدَّثها: أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كان أُمِرَ بالوُضوءِ لكلِّ صلاةٍ -طاهراً كان أو غَير طاهرٍ- فلمَّا شقَّ ذلك على رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ أُمِرَ بالسِّواك عند كلِّ صلاةٍ، ووُضع عنه الوُضوءُ إلاَّ مِن حَدَثٍ.

قال: فكانَ عبدُ اللّه يرى أنَّ به قُوةً على ذلك، ففعله حتى مات.[٤٢٦]

□ أحمد[٢] (٥/٢٢٥) عن عبد اللّه بن حنظلة.

٤٠٧- وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، أَنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مَرَّ بسَعدٍ وهو يتوضَّأُ، فقال: «ما هذا السَّرفُ يا سعدُ؟!»، قال: أفي الوُضوءِ سَرَفٌ؟! قال: «نعم! وإنْ كُنتَ على نَهرٍ جارٍ»[٤٢٧]

□ أحمد[٣] (٢/٢٢١) وابن ماجه (٤٢٥) عن عبد اللّه بن عمرو فيه.

---

(١) لقد أبعد المصنف النجعة؛ فالحديث عند الستة -إلا مسلماً-؛ كما أخرجه أحمد، والطيالسي في «مسنديهما»، وقد خرجته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:١٦٣).

(٢) في «المسند» (٥/ ٢٢٥) وسنده حسن، واقتصار المؤلف في العزو على أحمد يوهم أنه لم يروه أحد من أصحاب الستة، وليس كذلك؛ فقد رواه أبو داود، وقد خرجته في «صحيحه» (رقم:٣٧).

(٣) في «المسند» (٢/ ٢٢١) وابن ماجه (رقم: ٤٢٥) بسند ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وهو معروف بالضعف.

==

٤٠٨- وعن أبي هريرة، وابن مسعود، وابن عمر، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ توضَّأ وذكَر اسمَ اللّه، فإنَّه يَطْهُر جسدُه كلُّه، ومَن توَّضأ ولم يذكرِ اسمَ اللّه؛ لم يَطهُرْ إلاَّ موضِعُ الوُضوءِ».[٤٢٨]

□ الدارقطني (١١) (١٢) (١٣) عن أبي هريرة وابن مسعود وابن عمر[١].

٤٠٩- وعن أبي رافع، قال: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا توَّضأ وُضوءَ الصلاةِ؛ حرَّك خاتمَه في أصبُعِه.[٤٢٩]

□ ابن ماجه[٢] (٤٤٩) عن أبي رافع فيه.

ثم ترجح عندي أنه حسن؛ في تحقيق أوردته في «الصحيحة» (٣٢٩٢).

(١) أمّا حديث عن أبي هريرة؛ فقد رواه مرفوعاً باللفظ المذكور، وفيه مرداس بن محمد بن عبد اللّه ابن أبي بردة، قال الذهبي:«لا أعرفه، وخبره منكر في التسمية على الوضوء».

وأما حديث ابن مسعود؛ فقد رواه مرفوعاً بلفظ «إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم اللّه»، وفيه يحيى بن هاشم - وهو السمسار-، وهو كذاب.

وأمّا حديث ابن عمر؛ فقد رواه مرفوعاً «من توضأ فذكر اسم اللّه على وضوئه..»، وفيه عبد اللّه بن حكيم -وهو أبو بكر الداهري-؛ كذاب روى الموضوعات.

فالحديث منكر أو موضوع.

(٢) (رقم:٤٤٩) والدراقطني(ص٣١)من طريق معمر بن محمد بن عبيد اللّه بن أبي رافع: حدثني أبي: عن عبيد اللّه بن أبي رافع، عن أبيه.

وقال الدارقطني «معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا».

ومن هذا التحقيق؛ تعلم بطلان ما في «المرقاة» (١/ ٣٢١)- بعد قول التبريزي: رواهما الدارقطني-: «وسندهما حسن».

٦- باب الغُسل

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤١٠- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا جلسَ أحدُكُمْ بينَ شُعَبِهَا الأربَعِ، ثُمَّ جهَدَهَا(١)، فقد وجبَ الغُسْلُ، وإنْ لم يُنْزِل».[٢٩٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٩١) م (٣٤٨/٨٧) كُلُّهُمْ فِيهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، (س[١/١١٠]، ق[٦١٠])].

قال الشيخ الإمام - رحمة اللّه عليه-: وما رُوي:

٤١١- عن أبي سعيد الخُدريّ، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «الماءُ مِنَ الماءِ».(٢) [٢٩٣]

□ مُسْلِمٌ [(٣٤٣/٨٠)، (٣٤٣/٨١)]

منسوخ.

وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: إنَّما الماءُ مِنَ الماءِ في الاحْتِلاَمِ.

□ التِّرْمِذِيُّ [١١٢] عَنْهُ فِيهِ.

٤١٢- وقالت أُمُّ سُلَيْم: يا رسولَ اللّه! إنَّ اللّه لا يَسْتَحْيي مِنَ الحقِّ، فهلْ على المرأةِ مِنْ غُسْلٍ إذا احتَلَمَتْ؟! قال: «نَعَمْ، إذا رأتِ الماءَ»، فغطَّتْ أُمُّ سَلَمَة وَجْهَهَا

(١) أي: جامعها بأن أدخل الحشفة في فرجها:«مرقاة».

(٢) إنما الماء؛ أي: وجوب استعمال الماء -وهو الغسل- من الماء؛ أي: من أجل خروج الماء الدافق- وهو المني-.

وقالت: يا رسولَ اللّه! أوَ تَحْتَلِمُ المرأةُ؟! قال: «نعم، تَرِبَتْ يَمينُكِ! فبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُه؟! إنَّ ماءَ الرَّجلِ غليظٌ أبيضُ، وماءَ المرأةِ رقيقٌ أصْفَرُ، فَمِنْ أَيِّهما عَلاَ أو سبقَ يكونُ منه الشَّبَهُ». [٢٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٣١٣/٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [١١٢/١] عَنْ أَنَسٍ فِي الطَّهَارَةِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ لأُمِّ سَلَمَةَ، وَفِيهِ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضٌ... الحَدِيثَ، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» [خ٢٨٢،م٣١٣] فِيهَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَفِيهِ القِصَّةُ أَيْضاً.

قَوْلُهُ: «فَغطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَجْهَهَا»، هُوَ فِي حَدِيثها وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ.

٤١٣- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنابَةِ؛ بدأَ فغسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ توضَّأَ كما يتوضَّأُ للصلاةِ، ثُمَّ يُدخِلُ أصابِعَهُ في الماءِ، فيُخَلِّلُ بها أُصولَ شعرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ على رأْسِهِ ثلاثَ غَرَفَاتٍ بيدَيْهِ، ثُمَّ يُفيضُ الماءَ على جِلْدِهِ كُلِّه. [٢٩٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٤٨)] فِيه.

ويُروى: يبدأُ فيغسِلُ يدَيْهِ قبلَ أنْ يُدْخِلَهُمَا الإناءَ، ثُمَّ يُفرِغ بيمينِهِ على شمالِه، فيغسِلُ فرجَهُ، ثُمَّ يتوضَّأُ.

□ هُوَ عِنْدَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضاً.

٤١٤- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: قالت ميمونة: وضعتُ للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- غُسلاً، فَسَتَرْتُه بثَوبٍ، وَصَبَّ على يَدَيْهِ فَغَسَلهُما، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمينَهُ في الإناءِ، فَأَفْرَغَ بها على فَرْجِهِ، ثُمَّ غَسَلَهُ بشِمَالِهِ، ثُمَّ ضربَ بشمالِهِ الأرضَ، فدلكها دَلْكاً شديداً، ثُمَّ غسلَهَا، فمضمضَ واستنْشَقَ، وغسلَ وجهَهُ وذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أفرغ على رأْسِهِ ثلاث حَفنَاتٍ مِلءَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ غسلَ سائرَ جسدِهِ، ثُمَّ تنحَّى، فغسلَ

قَدَميْهِ، فناوَلْتُهُ ثوباً، فلم يأخُذْهُ، فانطلقَ وهو يَنْفُضُ يَدَيْهِ[(١)].[٢٩٦]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٧٦) م (٣١٧/٣٧)] عَنْهَا فِيهِ.

٤١٥- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: إنَّ امرأةً سألت النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن غُسْلِها من المحيضِ؟ فأمَرَها كيفَ تغتَسِلُ، ثُمَّ قال: «خُذِي فِرْصةً مِنْ مِسْكٍ،[(٢)] فتطهَّري بها»، قالت: كيف أتطهَّرُ بها؟! قال: «سُبحانَ اللّه! تطهَّري بها»، قالت: كيفَ أتطَّهُر بها؟! فَاجْتَذَبْتُهَا إليَّ فقلت: تتَبَّعي بها أثرَ الدمِ.[٢٩٧]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣١٤) م (٣٣٢/٦٠)] مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ فِيهِ.

٤١٦- وقالت أم سَلَمَة: قلت: يا رسول اللّه! إنِّي امرأةٌ أشُدُّ ضَفْرَ رأْسي، أفأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الجنابَةِ؟! فَقَالَ: «لا، إنّما يكفيك أنْ تَحْثي على رأسِكِ ثلاثَ حَثَيَاتٍ، ثُمَّ تفيضينَ علَيْكِ الماءَ فَتَطْهُرين».[٢٩٨]

□ مُسْلِمٌ [٣٣٠/٥٨]، وَالتِّرمِذِيُّ [١٠٥] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِيهِ.

٤١٧- وَقَالَ أنس: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ بالمُدِّ؛ ويغتَسِلُ

---

(١) لإزالة الماء؛ كما هو ظاهر، والقول بأنه منهي عنه في الوضوء والغسل - لما فيه من إماطة أثر العبادة-: مما لا أصل له في الشرع، اللّهم إلا حديث «إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم»؛ فإنه واهٍ، تفرد بإخراجه الديلمي عن أبي هريرة -كما في «الجامع الكبير» للسيوطي(١/ ٥٠/ ١)-.

فمن العبث: تكلف التوفيق بينه وبين حديث الباب؛ كما فعل بعض الشراح!

(٢) وفي رواية:«ممسكة» صفة لـ «فرصة»، وهي: قطعة من صوف أو قطن، أو خرقة تمسَّح بها المرأة من الحيض.

والمسك- بفتح الميم-: الجلد.

وفي نسخة: بالكسر؛ وهو طيب معروف.

بالصَّاع[1] إلى خَمْسَةِ أمدادٍ.[٢٩٩]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٠١) م (٥١/٣٢٥)] عَنْ أَنسٍ فِيهِ.

٤١٨- وعن مُعاذَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنها قالت: قالت عائشة رضي اللّه عنها: كُنْتُ أغتسِلُ أنا ورسولُ اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- مِـنْ إنـاءٍ واحـدٍ بيني وبَيْنَـهُ، فيبادِرُني[2] فأقول: دَعْ لي، دع لي، قالت: وهُما جُنُبان.[٣٠٠]

□ مُسْلِمٌ [٤٦/٣٢١] بِلَفْظِ: فَيُبَادِرَنِي حَتَّى أَقُـولَ: دَعْ لِـي، وَلِلنَّسَائِيِّ [٢٠٢/١]: «يُبَـادِرُنِي، وَأُبَـادِرُهُ حَتَّى يَقُولَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «دَعِي لِي»، وأقول: دع لي.

وَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَى ذَلِكَ صَاحِبُ «المِشْكَاةِ».

مِنَ «الحِسَانِ»:

٤١٩- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنّها قالت: سُئِلَ رسولُ اللّه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن الرَّجُلِ يجدُ البَلَلَ ولا يَذكرُ احتِلاماً؟! قـال: «يغتَسِـلُ»، وعـن الرجُـلِ يرى أنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ ولا يجدُ بللاً؟! قال: «لا غُسْلَ عَلَيْهِ»، قالتْ أُمُّ سُليم: هَلْ على المـرأةِ

---

(١) هو أربعة أمداد، والمد: مكيال ملء كَفي الإنسان المعتدل إذا ملأهما، ومدَّ يده بهمـا، وبـه سمـي: مُدًّا، كما في «القاموس».

(٢) فيبادرني؛ أي: فيسبقني إلى أخذ الماء، وليس المعنى أنه يبادرني، فيغتسل ببعضه، ويترك لي البـاقي، فأغتسل منه؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ نهى أن تغتسل المرأة بفضل الماء، وقال «فليغترفا جميعاً». «مرقاة».

تنبيه: لم يخرج البخاري هذا الحديث من رواية معاذة، عن عائشة، وإنما أخرجه من رواية آخريـن عنهـا (١/ ٧٤،٧٦،٧٨،٤/ ٤٣٥) وليس في روايتهم عنها «فيبادرني حتى أقول: دع لي، دع لي»، وقـد أشـار المؤلـف في «النتح» (١/ ٣٢١) إلى أن رواية معاذة هذه من أفراد مسلم.

ولذا عزاه - ههنا - إلى مسلم وحده.

- ترى ذلك - غُسْلٌ؟! قال: «نعَمْ، إن النِّساءَ شَقَائِقُ[١] الرِّجال»[٢].[٣٠١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٣٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [١١٣]، وَابْنُ مَاجَه [٦١٢] عَنْ عَائِشَةَ، كُلُّهُمْ فِيهِ.

٤٢٠- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنَّها قالت: قال رسولُ اللّه[٣] -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا جاوَزَ الخِتَانُ[٤] الخِتَانَ، وجبَ الغُسل».[٣٠٢]

□ التِّرْمِذِيُّ [(١٠٨) (١٠٩)]، وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَاجَه [٦٠٨] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ[٥].

٤٢١- وَقَالَ: «تحتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جنابَةٌ، فاغْسِلُوا الشَّعرَ وَأَنْقُوا البَشَرة».

---

(١) أي: نظائرهم في الخلق والطبائع.

(٢) قال التبريزي: «رواه الترمذي، وأبو داود. وروى الدارمي، وابن ماجه إلى قوله: «لا غُسل عليه»..».

قلت: وهذا القدر منه ضعيف؛ لأن مداره على عبد اللّه العمري المكبر، وهو ضعيف من قبل حفظه ثم وجدت له شاهداً يتقوى به، فلينقل إلى الصحيح.

وأما قصة أم سليم، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «إن النساء شقائق الرجال»؛ فصحيح؛ لأن لها طريقاً أخرى من حديث أم سليم، وأنس، وقد خرجتهما في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٣٤).

(٣)هكذا في جميع النسخ زيادة «قال رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ»، ويظهر أنها سبق قلم من المؤلف - رحمه اللّه-؛ وإلا فليس لها أصل عند الترمذي، وابن ماجه، والحديث عندهما موقوف من قول عائشة، وفي السياق ما يشير إلى ذلك.

أقول هذا؛ مع أنه قد صح عنها رفع ذلك في غير هذا السياق، انظر «إرواء الغليل».

(٤) أي تغيب الحشفة في الفرج

(٥) وسنده صحيح على شرط الشيخين.

وكذلك أخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ١٦١)، ومن طريق أخرى (٦/ ٢٦٥)، وانظر «الإرواء» (١/ ١٢١/ ٨٠).

ويروى عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ضعيف.[٣٠٣]

□ أَبو دَاوُدَ [٢٤٨]، وَالتِّرْمِذِيُّ [١٠٦]، وَابْنُ مَاجَه [٥٩٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ، وَقَالَ أبو داود: ضَعِيفٌ.[١]

٤٢٢- وَقَالَ علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إنّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ تركَ مَوْضِعَ شَعرةٍ من الجنابَةِ لَمْ يَغسِلْهَا، فُعِلَ بِهِ كذا وكذا من النَّار».

وَقَالَ عليٌّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: فَمِنْ ثَمَّ؛ عادَيْتُ رأسي.[٣٠٤]

□ أَحْمَدُ [١/٩٤، ١٠١، ١٣٣]، وَأَبو دَاوُدَ [٢٤٩]، وَابْنُ مَاجَه [٥٩٩] عَنْهُ فيه[٢].

٤٢٣- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لا يتوضَّأُ بعدَ الغُسْلِ.[٣٠٥]

□ الأَرْبَعَةُ[٣] [د (٢٥٠) ت (١٠٧) س (١/١٣٧) (١/٢٠٩) ق (٥٧٩)] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ.

٤٢٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(١) قال «حديثه منكر، وهو ضعيف»؛ وانظر «ضعيف السنن» (رقم:٣٨).

(٢) إسناده ضعيف؛ لأنه من رواية حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، وقد سمع منه في حالة اختلاطه -أيضاً-، ولذلك قال النووي: إنه حديث ضعيف.

فلا تغتر بتصحيح من صححه، بحجة أنه سمع منه قبل الاختلاط؛ لأن هذا لا يبرر التصحيح، حتى يثبت أنه سمع هذا الحديث بالذات في هذه الحالة، وهيهات هيهات! ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (رقم:٣٩).

(٣) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، وغيرهما، وقد أوردته في «صحيح السنن» (رقم:٢٤٤).

يغسِلُ رأسَهُ بالخِطْمِيِّ[١] وهو جُنُبٌ، يجتزئُ بذلك، ولا يصبُّ عليه الماءَ.[٣٠٦]

□ أَبُو دَاوُدَ[٢] [٢٥٦] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِيهِ، وَفِي سَنَدِهِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

٤٢٥- وعن يَعْلى[٣]، أنَّ نبيَّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ اللّه حَيِيٌّ سِتِّيرٌ، يُحبُّ الحَيَاءَ والتستُّرَ، فإذا اغْتَسَلَ أحدُكُمْ فليَسْتَتِرْ».

واللّه الموفق.[٣٠٧]

□ أَبُو دَاوُدَ[٤] [٤٠١٢]، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنَّسَائِيُّ [١/ ٢٠٠] عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، كِلاَهُمَا فِيهِ.

الفصل الثالث:

٤٢٦- عن أُبَيِّ بن كعب، قال: إنَّما: «كانَ الماءُ مِن الماءِ» رُخْصَةً في أوَّلِ الإسلامِ، ثمَّ نُهِي عنها.[٤٤٨]

□ أبو داود (٢١٤) والترمذي[٥] (١١٠)، والدارمي (٧٥٩) عن أبي بن كعب كلهم فيه.

٤٢٧- وعن عليٍّ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فقال: إنِّي اغتَسلتُ من الجنابةِ، وصليَّتُ الفجرَ، فرأيتُ قدْرَ موضع الظُّفر لم يصِبه الماءُ؟! فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لو كُنت مَسحتَ عليه بيدِكَ أجزَأَكَ».[٤٤٩]

---

(١) نبت يتنظف به.

(٢) وإسناده ضعيف، والمتن بهذا اللفظ باطل، وهو مختصر من رواية أحمد (٦/ ٧٠).

(٣) أي: ابن أمية؛ كما هو صريح في بعض الروايات.

(٤) في «الحمام» (رقم:٤٠١٢) والنسائي قبيل «الصلاة» (١/ ٧٠) وكذا أحمد (٤/ ٢٢٤) بسند حسن.

(٥) وقال «حديث حسن صحيح»؛ -وهو كما قال، وقد حققت القول فيه؛ في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٠٧-٢٠٨).

□ ابن ماجه[١] (٦٦٤) عن علي فيه.

٤٢٨- وعن ابن عُمر، قال: كانت الصَّلاةُ خمسينَ، والغُسلُ من الجنابة سبعَ مراتٍ، وغَسلُ البَولِ من الثوْبِ سبعَ مرّات، فلم يزَلْ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَسألُ، حتى جُعلتِ الصَّلاةُ خمساً، وغُسلُ الجنابةِ مرَّةً، وغَسلُ الثوبِ منَ البَولِ مرةً.[٤٥٠]

□ أبو داود[٢] (٢٤٧) عن ابن عمر فيه.

٧- باب مخالطة الجنب وما يباح له

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤٢٩- قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: لَقِيَنِي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأنا جُنُبٌ، فأخذَ بيدي، فمشيتُ معَهُ حتَّى قعدَ، فَانْسَلَلْتُ، فأتيتُ الرحْلَ[٣] فاغتسلتُ، ثُمَّ جئتُ وهو قاعدٌ، فَقَالَ: «أينَ كنتَ يا أبا هُريرة؟!»، فقلت له: لَقِتَني وأنا جُنُبٌ، فكرِهْتُ أنْ أُجالِسَكَ وأنا جُنُبٌ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللّه يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لا يَنْجُس».[٣٠٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٢٨٥] [م (٣٧١/١١٥)] فِي العِلْمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

٤٣٠- وذكر عُمرُ -رضِيَ اللَّهُ عنه - لِرسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنَّهُ

---

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه عدة علل، بينتها في «ضعيف أبي داود» (رقم:٣٧).

(٢) قلت: و إسناده ضعيف، والبيان في «ضعيف أبي داود»، و «الإرواء»، (١٦٣).

(٣) الموضع الذي ينزل فيه القوم.

تُصيبُهُ الجَنابة مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَـهُ رسـولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «توضَّـأْ[1] واغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ».[٣٠٩]

□ مُتَّفَـقٌ عَلَيْـهِ [خ٢٩٠، م (٣٠٦/١١٥)] فِيـهِ عَـنِ ابْـنِ عُمَـرَ، قَـالَ: ذَكَـرَ عُمَـرُ...(د[٢٢١]، س[١/١٤٠]).

٤٣١- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كـانَ رسـولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- إذا كانَ جُنُباً فأرادَ أنْ يأْكُلَ، أوْ يَنَامَ؛ توضَّأَ وُضَوءَهُ للصَّلاةِ.[٣١٠]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ[خ (٢٨٨)م (٣٠٥/٢٢)] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ.

٤٣٢- وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قـال رسـول اللّـه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أتـى أحدُكُـم أهلَـهُ، ثُـمَّ أرادَ أنْ يعـودَ؛ فليتوضَّـأْ بينَهُمَـا وُضَوءاً».[٣١١]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٨/٢٧]، وَالثَّلاثَةُ[2] د[٢٢٠]،ت[١٤١]،س[١/١٤٢] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهِ.

٤٣٣- وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يطوفُ على نِسائِهِ بِغُسْلٍ واحدٍ.[٣١٢]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٩/٢٨] عَنْ أَنَسٍ فِيهِ، وَأَخْرَجَهُ الثَّلاثَةُ[3] د[٢١٨]ت[١٤٠]س[١٤٣] كَذَلِكَ، وَهُوَ فِي البُخَارِيِّ [٢٨٤] بِلَفْظٍ آخَرَ.

٤٣٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-

---

(١) الأمر للاستحباب، كما بينته في كتابي «آداب الزِّفاف في السنة المطهرة».

(٢) وكذا ابن ماجه (٥٨٧). (ع)

(٣) وكذا ابن ماجه (٥٨٨). (ع)

يَذْكُرُ اللّه على كُلِّ أَحْيَانِهِ.[٣١٣]

□ مُسْلِمٌ [٣٧٣/١١٧] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ، وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ [٤٠٧/١] فِي الصَّلاَةِ (د[١٨]، ت[٣٣٨٤]، ق[٣٠٢]).

٤٣٥- وَقَالَ ابن عباس -رَضِيَ اللَّهُ عنهُما-: خرجَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنَ الخلاءِ، فأُتِيَ بطعامٍ، فَذَكَرُوا لهُ الوُضُوءَ، فقَالَ: «أُريدُ أنْ أُصلِّيَ فأتوضَّأَ؟!».[٣١٤]

□ مُسْلِمٌ [٣٧٤/١١٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطَّهَارَةِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٤٣٦- قالت ميمونة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أَجْنَبْتُ أنا ورسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فاغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَة، وفَضَلَتْ فيها فَضْلَةٌ، فجاءَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فقلتُ: إني قد اغْتَسَلْتُ منها! فاغْتَسَلَ، وَقَالَ: «إنَّ الماءَ ليسَ علَيْهِ جَنَابَةٌ».[٣١٥]

□ التِّرْمِذِيُّ [٦٢]، وَابْنُ مَاجَه [٣٧٢] عَنْ مَيْمُونَةَ فِيهِ بِأَصْلِهِ، وَاللَّفْظُ المَذْكُورُ هُنَا سَاقَهُ المُصَنفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»[٢٥٩].

وفي رواية: «إنَّ الماءَ لا يُجْنِب[١]».

□ هِيَ رِوَايَةُ أَصْحَابِ السُّنَنِ[٢] [٦٨ت٦٥س١٧٣/١ق٣٧٠] فِيهِ.

---

(١) أي: لا يصير جنباً.

(٢) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم:٦١).

==

٤٣٧- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُجْنِبُ فيغتَسِلُ، ثُمَّ يستَدْفِئُ بي قبلَ أن أغْتَسِلَ». [1] [٣١٦]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [١٢٣] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ بِأَصْلِهِ، وَسَاقَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٢٦٢] بِاللَّفْظِ الَّذِي فِي «المَصَابِيحِ».

٤٣٨- وَقَالَ علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إن رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

قلت: هذا يوهم أن هذه الرواية من (مسند ميمونة)! وليس كذلك؛ بل هي من (مسند ابن عباس)؛ وهو الصواب.

وقد علق شيخنا على «المشكاة» بما خلاصته: أن جعلها من (مسند ميمونة)؛ وَهَمٌ من بعض الرواة، كما بينه في المصدر السابق. (ع)

(١) قال التبريزي «رواه ابن ماجه».

قلت: في «سننه» (رقم:٥٨٠) وسنده ضعيف؛ فيه شريك، عن حريث.

أما شريك؛ فهو ابن عبد اللّه القاضي، وهو سيِّىء الحفظ- ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١/ ١٢٦/ ٧)-.

لكن تابعه وكيع -عند الترمذي-، فبرئت عهدته منه.

وأما حريث؛ فهو ابن أبي مطر أبو عمرو الحنَّاط، وهو ضعيف، وتركه البخاري، والنسائي، فهو آفة هذا الخبر، فقوله في «المرقاة» (١/ ٣٣٣) «وسنده حسن»: غير حسن!

(٢) وقال «ليس بإسناده بأس»، كذا قال! وفيه كل البأس كما عرفت من حال حريث، وحسبك دليلاً قول البخاري فيه - وهو شيخ الترمذي - «فيه نظر».

(تنبيه): وقع في بعض النسخ «شرح السنة» «حصين» مكان: «حريث»؛ وهو تحريف!

نبهت على هذا؛ خشية أن يتعلق به جاهل أو حاقد؛ فيستدرك علينا؛ ويزعم أن حريثاً قد تابعه حصين.

على أننا لا نستنكر أن يستدرك علينا أحد؛ ولكن بالعلم وسلامة الصدر!

كانَ يخرجُ مِنَ الخلاءِ فيُقْرِئُنا القُرآنَ، ويأكلُ معنَا اللحمَ، وكَانَ لا يحجُبُهُ - أو لا يحجُزُهُ - عَنْ قِراءةِ القُرآنِ شيءٌ؛ ليسَ الجنابة.[١] [٣١٧]

□ الأَرْبَعَةُ [د(٢٢٩) ت (١٤٦) س (١/١٤٤) ق (٥٩٤)] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِي الطَّهَارَةِ.

٤٣٩- وعن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تقرأ الحائضُ ولا الجُنُبُ شيئاً مِنَ القُرآنِ».[٣١٨]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٣١]، وَابْنُ مَاجَه [٥٩٥] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ، وَضَعَّفَهُ التِّرْمِذِيُّ،[٢] وَجَمَاعَةٌ.

٤٤٠- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «وَجِّهُوا[٣] هذه البُيوتَ عَنِ المسجِدِ، فإنِّي لا أُحِلُّ المسجِدَ لحائضٍ ولا جُنُبٍ».[٣١٩]

---

(١) إسناده ضعيف، كما حققته في «ضعيف السنن» (رقم:٣١) وقد ضعفه جماعة، وصححه آخرون، والحق ما ذكرته.

وقد شاع الاستدلال به على تحريم قراءة القرآن على الجنب، وهو -لو صح- لم يدل على ذلك؛ لأنه فعل- بل ترك-؛ وذلك مما لا يدل على ما زعموا؛ كما هو ظاهر!

(٢) وقال «لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: إن إسماعيل بن عياش يروي عن أهل الحجاز، وأهل العراق أحاديث مناكير، كأنه ضعف روايته عنهم».

قلت: وهذا من روايته عنهم؛ فهو منكر؛ بل قال أحمد: إنه باطل.

وقد قال البيهقي «وقد رُوي عن غير إسماعيل، عن موسى بن عقبة، وليس بصحيح».

قلت: وقد خرجت ذلك في «الإرواء»، وبينت فيه أنه ليس للحديث طريق يحتج به - ولو لغيره-.

(٣) أي: حولوا أبوابها عن المسجد.

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٢٣٢] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ.

٤٤١- وَقَالَ: «لا تدخلُ الملائكَةُ بيتاً فيهِ صُورةٌ، ولا كلبٌ، ولا جُنُبٌ».

رواه علي.[٣٢٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٢٧] فِي الطَّهَارَةِ، وَ [٤١٥٢] فِي اللِّبَاسِ، وَالنَّسَائِيُّ [١٤١/١] فِيهَا، وَ[١٨٥/٧] فِي الصَّيْدِ، وَابْنُ مَاجَه [٣٦٥٠] فِي اللِّبَاسِ عَنْ عَلِيٍّ.[2]

٤٤٢- وعن عمّار بن ياسر، أنّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ثلاثةٌ لا تَقْرَبُهُمُ الملائكةُ: جيفةُ الكافِرِ، والمتضمِّخُ[3] بالخَلوقِ، والجُنُبُ إلاَّ أن يتوضَّأَ».[٣٢١]

□ أَبُو دَاوُدَ[4] [٤١٨٠] عَنْ عَمَّارٍ فِيهِ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

٤٤٣- وفي الكتاب الذي كتَبه رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لعمروِ بن حَزْم: «أَنْ لا يَمَسَّ القُرآنَ إلاّ طاهِرٌ».[5] [٣٢٢]

---

(١) وسنده ضعيف، كما بينته في «ضعيف السنن» (رقم:٣٢).

(٢) وسنده ضعيف؛ فيه اضطراب وجهالة، والتفصيل في المصدر السابق (رقم:٣٠).

(٣) أي: الرجل المتلطخ بالخلوق، وهو طيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، ويغلب عليه الحمرة والصفرة، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «طيب الرجال: ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء: ما ظهر لونه وخفي ريحه».

(٤) في «الترجل» (رقم:٤١٨٠) ورجاله ثقات؛ لكنه منقطع بين الحسن البصري وعمار؛ فإنه لم يسمع منه، كما قال المنذري في «الترغيب» (١/ ٩١).

لكن الحديث حسن؛ لشاهدين ذكرهما الهيثمي، وانظر «آداب الزفاف» (ص ١١٤)، و «صحيح الترغيب» (١٦٦).

(٥) هو عند مالك (١/ ٢٠٣-٢٠٤) مرسلاً صحيح الإسناد؛ وكذلك هو عند الدارقطني- في رواية-،
==

☐ ابْنُ حِبَّانَ [٦٥٥٩]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ [١/١٢١-١٢٢] عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ [١] مُرْسَلاً.

٤٤٤- وَقَالَ ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: مَرَّ رجلٌ على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو يَبولُ، فسلَّمَ علَيْهِ، فلمْ يَرُدَّ عليه، حتَّى كادَ الرَّجُلُ أنْ يَتوارى، فضربَ بيدَيْهِ على الحائطِ، ومسحَ بِهما وجهَهُ، ثُمَّ ضربَ ضَرْبَةً أُخرى، فمسحَ بها ذراعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ على الرَّجُلِ السَّلامَ، وَقَالَ: «إنَّهُ لم يمنَعْني أنْ أرُدَّ عليكَ السَّلامَ؛ إلاَّ أنِّي لَمْ أَكُنْ على طُهْر».[٣٢٣]

☐ أَبو دَاوُدَ[1] [٣٣٠] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي التَّيَمُّمِ.

وروي: أنه لمْ يَرُدَّ علَيْهِ، حتَّى توضَّأَ، ثُمَّ اعتذَرَ إليْهِ، فَقَالَ: «إنِّي كَرِهْتُ أنْ أَذْكُرَ اللّه إلاَّ على طُهْرٍ».

☐ أَبو دَاوُدَ [١٧]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٣٧]، وَابْنُ مَاجَه [٣٥٠] عَنْ المُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، كُلُّهُمْ فِي الطَّهَارَةِ.[2]

وقال: «مرسل، رواته ثقات».

لكن الحديث جاء موصولاً مسنداً من طرق: عن عمرو بن حزم، وحكيم بن حزام، وابن عمر، وعثمان بن أبي العاص؛ فهو - بمجموع طرقه- صحيح.

وقال الحافظ- في بعض طرقه-: «وإسناده لا بأس به».

وتجد تفصيل هذا الإجمال في كتابنا «الإرواء» (١٢٢) و «الصحيحة» (رقم:).

(١) وقال «سمعت أحمد بن حنبل يقول: روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم - يعني: هذا-، ومحمد بن ثابت ضعيف».

وقد تكلمت على الحديث مع مناقشة البيهقي حوله في «ضعيف السنن» (رقم:٥٩).

(٢) وإسناده صحيح، كما حققته في «صحيح السنن» (رقم:١٣).

الفصل الثالث:

٤٤٥- عن أمِّ سلمةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يجْنِب، ثمّ ينامُ، ثُمَّ ينتَبهُ، ثمَّ ينامُ.[٤٦٨]

□ أحمد[١] (٦/٢٩٨) عن أم سلمة.

٤٤٦- وعن شُعبةَ، قال: إِنَّ ابنَ عبَّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، كانَ إذا اغتَسلَ من الجَنابةِ، يُفرغُ بيده اليُمنى على يدهِ اليُسرى سبعَ مِرارٍ، ثمَّ يغسلُ فرجَه، فنسي مَرَّةً كم أفرغَ، فسألَني؟ فقلتُ: لا أدري! فقال: لا أُمَّ لكَ! وما يمنعُك أنْ تدري؟! ثمَّ يتوضَّأ وضوءَه للصَّلاة، ثُمَّ يَفيضُ على جِلده الماء، ثُمَّ يقول: هكذا كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتطهَّرُ.[٤٦٩]

□ أبو داود[٢] (٢٤٦) عن ابن عباس في الطهارة.

٤٤٧- وعن أبي رافعٍ، قال: إِنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- طافَ ذاتَ يومٍ على نِسائِه، يغتسِلُ عند هذه، وعندَ هذه، قال: فقلت له: يا رسولَ اللّه! ألاَ تجْعلهُ غُسلاً واحداً آخِراً؟[٣] قال: «هذا أزْكى وأطيَبُ وأطهَرُ».[٤٧٠]

---

(١) في «المسند» (٦/٣٩٨) وسنده ضعيف، ولكن له عنده (٦/٣٠٦) طريق أخرى عنها، بلفظ: كان رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ يمس أهله من الليل، فيصبح جنباً من غير احتلام؛ فيغتسل ويصوم.

وسنده حسن.

(٢) بسند ضعيف، علته شعبة هذا- وهو ابن دينار- مولى ابن عباس-، ضعفه الجمهور، وقال ابن حبان: «روي عن ابن عباس ما لا أصل له، حتى كأنه ابن عباس آخر!».

(٣) هذه اللفظة (آخراً) ثابتة في جميع النسخ، ولكنها لم ترد عند أحمد وأبي داود، ولا عند غيرهما - كابن ماجه، والطحاوي في «شرح المعاني»، والبيهقي في «سننه»-!

□ أحمد (٦/٨)، وأبو داود[١] (٢١٩) عن أبي رافع فيها.

٤٤٨- وعن الحَكم بن عمرٍو، قال: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ يتوضَّأَ الرجلُ بفضل طَهورِ المرأةِ.[٤٧١]

□ أبو داود (٨٢)، والترمذي (٦٤)، وابن ماجه (٣٧٣) فيها عن الحكم بن عمرو؛ وصححه الترمذي.[٢]

٤٤٩- وعن حُمَيْد الحِمْيَريِّ، قال: لَقيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أربعَ سنين، كما صحِبَه أبو هريرة، قال: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ تغتسلَ المرأةُ بفضلِ الرجل، أو يغتسلَ الرجلُ بفضلِ المرأة- زاد مُسَدَّد-، وليغترِفا جميعاً. رواه أبو داود، والنسائيُّ،[٣] وزاد أحمد[٤] في أوَّلِه: «نهى أنْ يمتشِطَ أحدنا كلَّ يومٍ أو يبولَ في مُغتسلٍ».[٤٧٢]

□ أبو داود (٨١) والنسائي (١/١٣٠) فيها عن حميد بن عبد الرحمن...

٤٥٠- ورواه ابنُ ماجهعن عبد اللّه بنِ سَرجِس.[٤٧٣]

□ أخرجه ابن ماجه [٣٧٤] مِن حديث عبد اللّه بن سرجس[٥].

---

(١) وإسناده حسن، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٢١٥).

(٢) قلت: وسنده صحيح.

(٣) وسنده صحيح.

(٤) وهي عند أبي داود -أيضاً- والنسائي، وانظر «صحيح السنن» (رقم:٢١و٧٣).

(٥) قلت: وسنده صحيح، وإن قال ابن ماجه: أنه وهم من بعض رواته.

والصحيح: أنه من حديث الحكم بن عمرو- يعني: المتقدم-.

وقال البخاري «حديث عبد اللّه بن سرجس في هذا الباب؛ الصحيح هو موقوف، ومن رفعه فهو

==

٨- باب أحكام المياه

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤٥١- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يَبُولَنَّ أحدُكُمْ في الماءِ الدَّائِمِ الذي لا يَجري، ثُمَّ يغتَسِلُ فيه».[٣٢٤]

☐ الجَمَاعَةُ [خ (٢٣٩) م (٩٦/٢٨٢) د٦٩ت٦٨س١/١٩٧ق٣٤٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

٤٥٢- وَقَالَ: «لا يَغتسِلُ أحدُكُمْ في الماءِ الدَّائم، وهو جُنُبٌ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٢٥]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[(١)] [م (٩٧/٢٨٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا،س[١/١٢٤].

٤٥٣- وَقَالَ جابر: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ يُبالَ في الماءِ الرَّاكِدِ.[٣٢٦]

☐ مُسْلِمٌ [٩٤/٢٨١] عَنْ جَابِرٍ فِيهَا.

٤٥٤- وَقَالَ السائب بن يزيد: ذَهَبَتْ بي خالَتي إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقالت: يا رسول اللّه! إنَّ ابن أُخْتِي وَجِعٌ، فَمسحَ رأْسي، وَدَعا لي بالبَرَكَةِ، ثُمَّ توضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خلفَ ظهرِهِ، فنظرتُ إلى خاتمِ النُّبوَّةِ بينَ كَتِفَيْهِ

خطأ»؛ ذكره البيهقي (١/ ١٩٣).

ورده عليه ابن التركماني في «الجوهر النقي»، فراجعه -إن شئت-.

(١) لم نره في «البخاري»؛ وإنما هو من أفراد مسلم. (ع)

مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ(١).[٣٢٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: الْبُخَارِيُّ [١٩٠] فِي الطَّهَارَةِ، وَالْبُخَارِيُّ [٣٥٤١]، وَمُسْلِمٌ [٢٣٤٥/١١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٦٤٣] فِي المَنَاقِبِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى٧٥١٨] فِي الطِّبِّ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٤٥٥- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا كانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ نَجساً».[٣٢٨]

□ الأَرْبَعَةُ [د٦٣س١/٤٦ق٥١٧ت٦٧] فِيهَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

ويروى: «فإنَّه لا يَنْجُس».(٢)

□ هُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً[٦٥]

٤٥٦- وَقَالَ أبو سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قيلَ: يا رسولَ اللّه! أنتوضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضاعَةَ،(٣) وهي بئرٌ تُلْقَى فيها الحِيَضُ(٤) ولُحومُ الكلابِ والنَّتْنُ؟! فَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ الماءَ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شيء».[٣٢٩]

---

(١) بيت كالقبة يستر بالثياب، له أزرار كبار؛وهي المعروفة اليوم بـ(الناموسية).

(٢) وإسنادها صحيح كالتي قبلها، وقد أعل الحديث بما لا يقدح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٦-٥٨).

لكن الحديث من الوجهة الفقهية لا يؤخذ بمفهومه على الأرجح؛ إذا ظل الماء محافظاً على أوصافه، كما حققه ابن القيم في «تهذيب السنن»، ومن الأدلة على ذلك الحديث الذي بعده.

(٣) بضم الباء- وأجيز كسرها-؛ وهي: بئر معروفة بالمدينة.

(٤) جمع حيضة، وهي: الخرقة التي تستعملها المرأة في دم الحيض، أو تَسْتَثْفِرُهَا.

□ الأَرْبَعَةُ[١][٢] [د٦٦ت٦٦س١/١٧٤] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

٤٥٧- ورُوي عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «خُلِق الماءُ طَهوراً، لا يُنجِّسُهُ؛ إلاّ ما غيَّرَ طعمَهُ أو ريحَهُ».

٤٥٨- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:سألَ رجلٌ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فَقَالَ: يا رسول اللّه! إنَّا نركبُ البحرَ، ونحمِلُ مَعَنَا القليلَ مِنَ الماء، فإنْ تَوَضَّأْنَا بهِ عَطِشْنَا، أفنتوضَّأُ بماءِ البحرِ؟! فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هُوَ الطَّهُورُ ماؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ».[٣٣٠]

□ الأَرْبَعَةُ[٣] [د٨٣ت٦٩س١/٥٠ق٣٨٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٤٥٩- عنْ أبي زيد، عن عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قالَ لَهُ ليلةَ الجِنِّ: «ما في إدوَاتِكَ[٤]؟!»، قال: قلت: نبيذٌ، قال: «تمرةٌ طيِّبَةٌ، وماءٌ طَهُور»، فتوضَّأَ مِنْهُ.

وَقَالَ الإِمام: هذا ضعيف، وأبو زيد مجهول.[٥] [٣٣٢]

---

(١) إنما أخرجه ابن ماجه (٥١٩) من طريق آخر عن أبي سعيد؛ وبلفظ آخر غير هذا اللفظ، وسيأتي في (الفصل الثالث) مضعفاً؛ فتنبه! (ع)

(٢) وقال الترمذي:«حديث حسن»، وصححه أحمد، وابن معين، وهو حديث صحيح ثابت باعتبار طرقه وشواهده، كما فصلته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٩) وصححه البغوي في «شرح السنة» (١/ ق١٠/ ٢ملزمة١١).

(٣) أخرجوه كلهم عن مالك، وإسناده صحيح.

(٤) الإداوة: إناء صغير من جلد.

(٥) ولذلك قال البغوي في «شرح السنة» (ج١/ ق١/ ١- من الملزمة ١٢): «حديثه غير ثابت».

□ ، أَبُو دَاوُدَ [٨٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٨٨]، وَابْنُ مَاجَه [٣٨٤] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وقد صحَّ:

٤٦٠- عن عَلقمة، عن عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: لَمْ أَكُنْ ليلةَ الجِنِّ مَعَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٣٣٣]

□ مُسْلِمٌ [١٥٢/٤٥٠] عَنْهُ فِيهَا.

٤٦١- عن كَبْشَة بنت كعب بن مالك -رضِيَ اللَّهُ عنهما؛ وكانت تحت ابن أبي قتادة-: أنَّ أبا قَتَادة دخَل عليها، فسكبَتْ لهُ وَضوءاً، فجاءتْ هِرَّةٌ تشربُ مِنْهُ؛ فأصغى لها الإناءَ، قالت: فرآني أنظرُ إليه، فَقَالَ: أتعجبين يا ابنة أخي؟! قالت: فقلت: نعم، فَقَالَ: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّها لَيْسَتْ بنَجَسٍ؛ إنَّها مِنَ الطَّوَّافينَ عليكُمْ والطَّوَّافات».[٣٣٤]

□ الأَرْبَعَةُ[١] [د٧٥ت٩٢س١/٥٥ق٢٦٧] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِيهَا.

٤٦٢- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: رأيتُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتوضَّأُ بفَضْلِها.[٣٣٥]

□ أَبُو دَاوُدَ[٢] [٧٦] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

---

(١) أخرجوه كلهم من طريق مالك -أيضاً-؛ وإسناده حسن.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وله طرق وشواهد، يرتقي بها إلى درجة الصحيح، وقد ذكرت بعض ذلك في «صحيح السنن» (رقم:٦٨)، ومن شواهده الحديث الذي بعده.

(٢) ورجاله ثقات؛ غير أم داود بن صالح؛ فهي مجهولة، لكن الحديث صحيح؛ فإن له طرقاً أخرى، ذكرت بعضها في «صحيح السنن» (رقم: ٦٩) ويشهد له الحديث الذي قبله.

٤٦٣- وَقَالَ جابر: سُئِلَ رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنتوضَّأُ بما أفْضَلَتِ الحُمُرُ؟! قال: «نعم، وبما أَفْضَلَتِ السِّباعُ كُلُّها».(١) [٣٣٦]

□ الشَّافِعِيُّ [٦/١] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ جَابِرٍ، وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ [٢٤٩/١ـ٢٥٠]، وَالبَغَوِيُّ [٢٨٧] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ».

٤٦٤- وقالت أمّ هانئ: اغتسلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- هو وَميْمُونَةُ في قَصْعَةٍ فيها أثرُ العَجين.[٣٣٧]

□ النَّسَائِيُّ [(٢٠٢/١) (١٣١/١)]، وَابْنُ مَاجَه(٢) [٣٧٨] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٤٦٥- عن يحيى بن عبد الرَّحمنِ، قال: إنَّ عُمرَ خرجَ في رَكْبٍ فيهم عَمْرو بنُ العاصِ، حتى وَرَدُوا حَوْضاً، فقال عَمرٌو: يا صاحبَ الحوض! هلْ تَرِدُ حوضَكَ السِّباعُ؟! فقال عمرُ بن الخطابِ: يا صاحبَ الحَوض! لا تُخبرْنا، فإنَّا نَرِدُ على السِّباعِ وتردُ علينا.[٤٨٦]

(١) قال التبريزي: «رواه في «شرح السنة».»!

قلت: لقد أبعد المصنف النجعة؛ فقد روى الحديثَ: الإمامُ الشافعي في «مسنده» (ص٣) والدارقطني في «سننه» (ص٢٣) والبيهقي (١/ ٢٤٩) من طريق داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر.

وهذا سند ضعيف؛ من أجل داود، وأبيه.

(٢) من طريق مجاهد، عنها، ورجاله ثقات؛ لكن أعله البيهقي (١/ ٧-٨) بالانقطاع بين مجاهد وأم هانيء.

لكن رواه النسائي (١/ ٧١) من طريق عطاء، قال: حدثتني أم هانيء... به، وهو متصل، وسنده حسن.

□ مالك.[١]

٤٦٦- وزادَ رَزينٌ،[٢] قال: زادَ بعضُ الرُّواةِ في قولِ عمَر: وإنِّي سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «لها ما أخذَتْ في بطونِها، وما بَقي فهو لنا طَهورٌ وشَرابٌ».[٤٨٧]

□ ذكره زرين.

٤٦٧- وعن أبي سعيد الخُدريِّ: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سُئلَ عن الحِياض التي بين مكةَ والمدينةِ- تَرِدُها السِّباعُ والكلاُب والحُمُرُ-؛ عن الطُّهْرِ منها؟! فقال: «لها ما حَمَلتْ في بطونِها، ولنا ما غَبَرَ[٣] طَهورٌ».[٤٨٨]

□ أخرجه ابن ماجه[٤] [٥١٩] من حديث أبي سعيد الخدري في حديث في الطهارة.

---

(١) في «الموطإ» (رقم:١٤) وإسناده صحيح، إن كان يحيى بن عبد الرحمن - وهو ابن حاطب - أدرك عمر، وما أرى ذلك يصح؛ فقد ذكروا أنه أدرك عليًا، وعثمان.

وقال ابن معين:«بعضهم يقول عنه: سمعت عمر - وهذا باطل-، وإنما هو: عن أبيه سمع عمر»؛ وذكره الحافظ في «التهذيب»، ولم يذكر له رواية عن عمر-رضِيَ اللَّهُ عنه-.

ومن ذلك تعلم أن جزم ابن حجر -الفقيه- بأن سنده صحيح؛ غير صحيح على طريقة المحدثين.

(٢) لم أجد هذه الزيادة ولا من خرجها.

(٣) غبر: أي بقي.

(٤) وإسناده ضعيف جداً، قال البوصيري في «الزوائد» (ق/ ٣٩/ ٢):«في إسناده عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، قال فيه الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة، قال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه».

قلت: هو صاحب حديث توسل آدم بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل أن يخلق، وهو حديث باطل موضوع، كما حققته في كتابي «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم:٢٥).

ومما سبق تعلم أن قول ابن حجر الهيتمي في حديث الباب «سنده حسن»، غير حسن؛ وإن أقره الشيخ
==

٤٦٨- وعن عمرَ بنِ الخَطَّابِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: لا تَغتسلوا بالماء المُشَمَّسِ؛ فإنَّه يورِثُ البَرَصَ.[٤٨٩]

□ الدارقطني[1] (٣٩/١) عن عُمَرَ... قولَه.

٩- باب التَّطْهيرِ مِنَ النجاسات

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤٦٩- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا شرِبَ الكلبُ في إناءِ أحدِكُمْ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سبعاً».[٣٣٨]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٧٢) م (٢٧٩/٩٠)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الطَّهَارَةِ.

٤٧٠- وَقَالَ: «طُهُورُ إناءِ أحدِكُمْ- إذا وَلَغَ فيهِ الكلبُ-: أنْ يغسلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ أُولاهُنَّ بالتُّرابِ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٣٩]

القاري! وانظر «الضعيفة»(١٦٠٩).

(١) في «سننه» (ص١٤) وكذا البيهقي (٦/١) وابن حبان في «الثقات» (٢٥/١) من طريق حسان بن أزهر السكسكي، عن عمر.

ورجاله ثقات غير السكسكي هذا، فلم أجد من وثقه غير ابن حبان، وتوثيقه مما لا يعتد به كثيراً، لأن من قاعدته أن يوثق المجهولين -كما بينته في ردي على الشيخ الحبشي-.

وقد روي الحديث مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من طرق؛ ولكنها واهية جداً! فمن شاء الاطلاع عليها؛ فليراجع «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر (ص٦ـ٧).

وقد تكلمت على بعضها في «إرواء الغليل» (رقم:١٨).

□ مُسْلِمٌ [٢٧٩/٩١] فِيهَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٤٧١- وَقَالَ أبو هريرة: قامَ أعرابيٌّ، فبالَ في المسجد، فتناوَلَهُ النَّاسُ،[١] فقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «دَعُوهُ وأهريقُوا على بَولِهِ سَجْلاً[٢] - أو ذَنُوباً - مِنْ ماءٍ، فإنَّما بُعِثْتُمْ مُيَسَّرينَ، ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرين».[٣٤٠]

□ البُخَارِيُّ [٢٢٠]، وَالثَّلاَثَةُ [د ٣٨٠ ت١٤٧ س٤٨/١] فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْه-.

ويروى:أنَّه دَعاهُ، فَقَالَ: «إنّ هذهِ المساجدَ لا تَصْلُحُ لشيءٍ مِنْ هذا البَوْلِ ولا القَذَرِ، وإنَّما هِيَ لِذِكْرِ اللّه والصَّلاةِ وقِراءَةِ القُرآن»، أو كما قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-[٣].

□ مُسْلِمٌ [٢٨٥/١٠٠] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

٤٧٢- قالت أسماء بنت أبي بكر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: سألَتِ امرأةٌ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أرأَيْتَ إحدانا إذا أصابَ ثَوْبَها الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ؟! فقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أصابَ ثَوبَ إحْداكُنَّ الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ، فَلْتَقْرُصْهُ،[٤] ثُمَّ لتَنْضَحْهُ بماءٍ، ثُمَّ تُصلِّي فيه».

---

(١) أي: بألسنتهم سباً وشتماً.

(٢) بفتح السين؛ أي: دلواً -وهو الذَّنوب-.

(٣) قال التبريزي «متفق عليه».

قلت: فيه نظر؛ فإن هذا الحديث من رواية أنس؛ ولم يخرجه البخاري، انظر «شرحه» للحافظ ابن حجر.

(٤) من القرص، وهو: الدلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره، وهو أبلغ في غسل الدم.

==

وفي رواية:«حتّيه ثم اقرصيه، ثُمَّ اغسيله بالماء».

وفي رواية: «ثُمَّ اقْرُصيهِ، ثُمَّ رُشِّيهِ بالماء، وصلِّي فيه».[٣٤١]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٣٠٧) م (٢٩١/١١٠)د٣٦١ت١٣٨س١/١٥٥ق٦٢٩] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بكرٍ فِيهَا.

٤٧٣- وعن سُليمان بن يَسار، قال: سألتُ عائشةَ رضي اللّه عنها عن المنيِّ يُصيبُ الثَّوبَ؟ فقالت،: كنتُ أغسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فيخرُجُ إلى الصَّلاةِ وأثَرُ الغَسْلِ في ثَوبه.[٣٤٢]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٢٣٠) م (٢٨٩/١٠٨) د٣٨٣ت١١٧س١/١٥٦ق٥٣٦] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

٤٧٤- وعن عَلقمة، والأَسود، عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كنتُ أفرُكُ المنيَّ مِنْ ثَوْبِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ثُمَّ يُصَلِّي فيه.[٣٤٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٨٨/١٠٥] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

٤٧٥- عن أُمِّ قَيْس بنت مِحْصَن -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أَنَّها أتتْ بابنٍ لها صغيرٍ لَمْ يأكُل الطَّعامَ إلى رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأجْلَسَهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في حجْرِهِ، فبالَ على ثَوْبِهِ، فدعا بماءٍ، فنضَحَهُ[١] ولَمْ يَغْسِلْهُ.[٣٤٤]

والنضح: يستعمل في الصب شيئاً فشيئاً، وهو المراد هنا.

والحديث دليل على نجاسة دم الحيض، ولذلك أوجب غسله بالماء، ولا يصح أن يلحق، به سائر الدماء إلا بنص شرعي.

وقد صح عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-: أنه صلى وعلى بطنه فرث ودم من جزور نحرها؛ ولم يتوضأ: رواه عبد الرزاق في «الأمالي» (ج٢/ ٥١/ ١) والطبراني في «المعجم الكبير» (ج٣/ ٢٦/ ٢) وغيرهما.

(١) أي: فَرَشَّهُ؛ لقوله: ولم يغسله.

==

□ الجَمَاعَةُ [خ(٢٢٣) م (١٠٣/٢٨٧)د٣٧٤ت٧١س١/١٥٧ق٥٢٤] عَنْهَا فِيهَا.

٤٧٦- وعن ابن عبّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا دُبغَ الإهابُ[١] فقد طَهُرَ».[٣٤٥]

□ مُسْلِمٌ [١٠٥/٣٦٦]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٢٣] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

٤٧٧- وَقَالَ عبد اللّه بن عبّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: تُصُدِّقَ على مَولاةٍ لِمَيْمُونَةَ بشاةٍ، فماتَتْ، فَمَرَّ بها رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: «هَلاَّ أَخَذْتُمْ إهابَهَا فدبَغْتُمُوهُ؛ فانتفَعْتُمْ بهِ؟!»، فَقَالُوا: إنَّها مَيْتَةٌ؟ فَقَالَ: «إنَّما حَرُمَ أَكْلُها».[٣٤٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٩٢) (٢٢٢١) م (١٠٠/٣٦٣)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

٤٧٨- وقالت سَوْدَة -رضِيَ اللَّهُ عنها؛ زوج النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ماتَتْ لنا شاةٌ، فَدَبَغْنَا مَسْكَها،[٢] ثُمَّ ما زِلْنَا نَنبذُ[٣] فيهِ، حتَّى صارَ شَنّاً.[٤] [٣٤٧]

□ البُخَارِيُّ [٦٦٨٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٧/١٧٣] فِيهَا[٥] عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ.

وأما تأويل الحنفية له بقولهم: أي: لم يبالغ بغسله: فمردود من وجهين: الأول: أنه خلاف الظاهر من السياق، والثاني: أنه خلاف حديث أبي السمح- الآتي برقم (٣٤٨)-: «يغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام».

وإنما يحملهم على ارتكاب هذا التأويل البعيد عن قصد الشارع: العصبية المذهبية -نسأل اللّه العافية!-.

(١) هو الجلد غير المدبوغ.

(٢) مسكها؛ أي: جلدها.

(٣) أي: نطرح فيه ماء.

(٤) أي: سقاءً خلقاً عتيقاً.

(٥) إنما أخرجه البخاري في (الأيمان والنذور)، والنسائي في (الفرع والعتيرة)! (ع)

مِنَ «الحِسَانِ»:

٤٧٩- عن لُبابة بنت الحارث، أنها قالت: كانَ الحُسَيْنُ بنُ عليٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما- في حجْرِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَبالَ، فقلتُ: أعْطِني إزارَكَ حتَّى أغسِلَهُ، قال: «إنَّما يُغسَلُ مِنْ بَوْلِ الأُنثى، ويُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ».(١) [٣٤٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٧٥]، وَالنَّسَائِيُّ(٢) [ ]، وَابْنُ مَاجَه [٥٢٢] فِيهَا عَنْ أُمِّ الفَضْلِ لُبَابَةَ بِنْتِ الحَارِثِ.

وفي رواية: «يُغْسَلُ مِنْ بَولِ الجاريَةِ، ويُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الغُلامِ».

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٧٦]، وَالنَّسَائِيُّ(٣) [١/١٥٨]، وَابْنُ مَاجَه [٥٢٦] عَنْ أَبِي السَّمْحِ فِيهَا.

٤٨٠- وَقَالَ: «إذا وَطِئَ بنَعْلِهِ أحدُكُم الأذَى، فإنَّ التُّرابَ لهُ طَهُورٌ».[٣٤٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا،(٤) وَلابْنِ مَاجه [٥٣٢] مَعْنَاهُ(٥).

٤٨١- وسألتْ امرأةٌ أُمَّ سَلَمَة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، فقالت: إنِّي أُطيلُ ذَيْلي، وأمشي في المكانِ القَذِرِ؟! فقالتْ أُمُّ سلمَةَ: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-:

---

(١) قال التبريزي: «أخرجه أحمد...».

قلت: في «المسند» (٦/ ٣٣٩) بأسانيد ثلاثة عنها: اثنان منها صحيحان، والثالث حسن، وبه أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وصححه الحاكم (١/ ١٦٦) ووافقه الذهبي.

(٢) لم نره في «سنن النسائي» من حديث أم الفضل! (ع)

(٣) وإسنادهما صحيح، وصححه الحاكم -أيضاً-، ووافقه الذهبي.

(٤) في سنده انقطاع، ووصله بعض الضعفاء، فصححه بعض المتساهلين!

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهدين، أحدهما: عن عائشة، والآخر: عن أبي سعيد الخدري بإسنادين صحيحين، ذكرتهما في «صحيح أبي داود»، فراجع (رقم:٤٠٩-٤١١).

(٥) في «سننه» (رقم: ٥٣٢)، وسنده ضعيف جداً.

«يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ».[٣٥٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٣]، وَالتِّرْمِذِيُّ [١٤٣]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٥٣١] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِيهَا.

٤٨٢- عن المِقْدَام بن مَعْدِيكرب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السِّباعِ والرُّكوبِ عليها.[٣٥١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤١٣١]، وَالنَّسَائِيُّ[2] [٧/١٧٦-١٧٧] عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ فِيهَا[3].

٤٨٣- وعن أبي المَلِيح، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهى عن جُلُودِ السِّباعِ أنْ تُفْتَرشَ.[4] [٣٥٢]

□ الثَّلاثَةُ [د٤١٣٢ت١٧٧١س٧/١٧٦]، وَاللَّفْظُ لِلتِّرْمِذِيِّ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ[5] عَنْ أَبِي المَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ.

٤٨٤- ورُوي عن أبي المَلِيح -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّهُ كَرِهَ ثَمنَ جُلُودِ

---

(١) أخرجوه كلهم من طريق مالك، وهو في «الموطإ» (١/ ٢٤/ ١٦) وسنده ضعيف لجهالة المرأة- أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن-.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهداً بسند صحيح -سيأتي في الكتاب (برقم:٥١٢)-.

(٢) ورجاله ثقات؛ لكن بقية مدلس، وقد عنعنه.

قلت: لكن صرّح بالتحديث في رواية لأحمد (٤/ ١٣٢)؛ فالإسناد جيّد؛ وانظر «الصحيحة» (١٠١١).

(٣) إنما أخرجه أبو داود في (اللباس)، والنسائي في (الفرع والعتيرة)! (ع)

(٤) قال التبريزي: «رواه أحمد..».

قلت:(٥/ ٧٤و٧٥) وإسناده صحيح، وكذا إسناد الآخرين؛ إلا أن الترمذي أعله بالإرسال، وليس بشيء عندي؛ لأن الذي وصله ثقة حجة، وصححه الحاكم(١/ ١٤٤) ووافقه الذهبي.

(٥) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

السِّباعِ.[٣٥٣]

□ التِّرْمِذِيُّ(١) [١٧٧٠] بِهِ.

٤٨٥- وعن عبد اللّه بن عُكَيْم، قال: أتانا كتابُ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ(٢) ولا عَصَبٍ.[٣٥٤]

□ الأَرْبَعَةُ(٣) [د(٤١٢٧) (٤١٢٨) ت (١٧٢٩) س (٧/١٧٥) ق (٣٦١٣)] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عكَيمٍ فِي اللِّبَاسِ(٤).

---

(١) وإسناده جيد؛ وهو كما قال: وهذا لا ينافي المرفوع قبله ولا يعله، كما هو ظاهر؛ إذ أن الرواة كثيراً ما يفتون بالحديث دون أن يصرحوا برفعه.

(٢) تقدم أن الإهاب: هو الجلد قبل دبغه، فلا يعارض الأحاديث المتقدمة والآتية، في جواز الانتفاع بالإهاب بعد دبغه، حملاً للمطلق على المقيد، هذا لو صح الحديث، وفيه ما ستعلمه.

(٣) وقال الترمذي: (١/ ٣٢٢-٣٢٣): «هذا حديث حسن، ويروى عن عبد اللّه بن عكيم، عن أشياخ لهم... هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث: عن عبد اللّه بن عكيم، انه قال: أتانا كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ قبل وفاته بشهرين.

وكان يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث؛ لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث؛ لما اضطربوا في إسناده؛ حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد اللّه بن عكيم، عن أشياخ لهم من جهينة».

والقول في هذا الحديث طويل الذيل، وقد أطنب فيه الحازمي في «الاعتبار»، وخلاصة القول فيه أنه مضطرب في إسناده ومتنه، فمن شاء البسط والتفصيل؛ فليرجع إليه، أو إلى «التلخيص الحبير» (ص١٦-١٧).

ثم تبين لي أن الاضطراب المزعوم لا يضر؛ لأن شرطه تقابل الروايات في القوة والكثرة؛ ليس هذا من هذا القبيل، بالإضافة إلى الشواهد الكثيرة للحديث مما يحمل الباحث المنصف على القول بصحة الحديث لزاماً، وقد حققت القول في الحديث في «الإرواء» (٣٨)، مراجعة!

(٤) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

قيل: هذا فيما لم يدبغ لما رُوي:

٤٨٦- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ رسولَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَمَرَ أنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ المَيْتَةِ إذا دُبغَتْ.[٣٥٥]

□ أَبو دَاوُدَ[(١)] [٤/٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٧/١٧٦]، وَابْنُ مَاجَه [٣٦١٢] عَنْ عَائِشَةَ فِي اللِّبَاسِ[(١)].

٤٨٧- وعن ميمونة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: مرَّ على رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رِجالٌ يَجُرُّون شاةً، فقَالَ:«لو أخذْتُمْ إهابَهَا!»، قالوا: إنَّها مَيْتَةٌ! فقَالَ: «يُطَهِّرُهُ الماءُ والقَرَظُ»[(٢)] [٣٥٦]

□ أَبو دَاوُدَ [٤١٢٦]، وَالنَّسَائِيُّ[(٣)] [٧/١٧٤-١٧٥] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ مَيْمُونَةَ فِي اللِّبَاسِ[(٤)].

ويروى: «دباغُها طَهُورُها».

□ أَخْرَجَهَا أَبو دَاوُدَ[(٥)] [٤١٢٥] فِي اللِّبَاسِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ المُحَبِّقِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

الفصل الثالث:

٤٨٨- عن امرأةٍ من بني عبد الأشْهَل، قالت: قلتُ: يا رسولَ اللّه! إنَّ لنا طريقاً إلى المسجدِ مُنْتِنةً، فكيفَ نفعلُ إذا مُطِرنا؟! فقال: «أليسَ بعدها طريقٌ هي أطيب

(١) رواه في «اللباس» (رقم: ٤١٢٤) من طريق مالك، وسنده حسن في المتابعات.

(٢) القرظ: ورق السلم.

(٣) وأحمد في «المسند» (٦/ ٣٣٤) بسند حسن في المتابعات.

(٤) بل أخرجه النسائي في (الفرع)! (ع)

(٥) وأحمد في «المسند» (٣/ ٤٧٦،٥/٦) بسند حسن في المتابعات.

منها؟!»، قلتُ: بَلى، قال: «فهذه بهذه».[٥١٢]

□ أبو داود[(١)] (٣٨٤) عنها في الطهارة.

٤٨٩- وعن عبد اللّه بن مسعودٍ، قال: كنَّا نُصلّي مع رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ولا نتوضَّأُ من المَوْطِئِ.[(٢)] [٥١٣]

□ أبو داود [٢٠٤] وصححه الحاكم[١/١٣٩] عن ابن مسعود فيها -رضِيَ اللَّهُ عنهُ[(٣)]-.

٤٩٠- وعن ابن عُمر، قال: كانتِ الكلابُ تُقبِلُ وتُدبِرُ في المسجدِ في زمانِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلم يكونوا يَرُشُّونَ شيئاً من ذلك.[٥١٤]

□ البخاري[(٤)] (١٧٤) وأبو داود[٣٨٢] عن ابن عمر فيها.

٤٩١- وعن البَراءِ بن عازِب، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا بأسَ ببَولِ ما يُؤكلُ لحمُه».[٥١٥]

□ أحمد، والدارقطني [١/١٢٨] عن البراء.

٤٩٢- وفي رواية جابرٍ، قال: «ما أُكِلَ لحمُه فلا بأسَ ببَولِه».@[(٥)][٥١٦]

---

(١) وإسناده صحيح، كما حققته في «صحيح السنن» (رقم:٤٠٨).

(٢) أي: من أجل موضع الوطء والمشي؛ عملاً بأصل الطهارة.

(٣) وابن ماجه، ووافق الذهبيُّ الحاكم، وسنده صحيح، كما بينته في «صحيحه» (رقم:١٩٩).

(٤) إنما أخرجه معلقاً لا موصولاً؛ وانظر«تغليق التعليق»(٢/١٠٩)للمصنف -رحمه اللّه-! (ع)

(٥) قال التبريزي «رواه أحمد والدارقطني».

قلت: لو قال رواهما؛ لكان أقرب إلى الصواب؛ فإنهما حديثان: الأول: عن البراء بن عازب، والثاني: عن جابر بن عبد اللّه مرفوعاً: أما الأول؛ فأخرجه الدارقطني (ص٤٧): من طريق سوار بن مصعب، عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عنه، وقال «سوار ضعيف، خالفه يحيى بن العلاء،عن

==

□ عِنْدَهُمَا [، قط(١/١٢٨)].

١٠- باب المسح على الخفين

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٤٩٣- سُئِلَ عليّ بن أبي طالب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَن المَسْحِ على الخُفَّيْنِ؟فَقَالَ: جَعلَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ثلاثةَ أيَّامٍ ولَيالِيَهُنَّ للمُسافِرِ، ويوماً وليلةً للمُقيمِ(١).[٣٥٧]

مطرف، عن محارب بن دثار، عن جابر باللفظ الثاني» ثم ساقه من طريق عمرو بن الحصين: نا يحيى بن العلاء، وقال «لا يثبت، عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان، وسوار بن مصعب -أيضاً- متروك».

قلت: وقد رواه البيهقي -أيضاً-(١/ ٢٥٢) ثم علقه من حديث جابر؛ ثم قال «ولا يصح شيء من ذلك وضعفهما -أيضاً - ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (ق٥/ ٢) وقال «بل قال ابن حزم في «المحلى»: إنه موضوع».

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من حديث علي، وأقره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة»(٢/ ٢) ثم ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٦٦).

(تنبيه): عزا المصنف الحديثين لأحمد -كما ترى-! وذلك من أوهامه؛ إذ لا يوجد شيء من ذلك في «مسنده» وهو المراد عند إطلاق العزو لأحمد، كما هو معروف عند المحدثين، وقد أوردهما السيوطي في «الجامع الكبير» (ج٢/ ١٦٤/ ٢و٣٣٣/ ١) ولم يعزه لأحمد، وكذلك صنع ابن الملقن، ولهذا لم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»!

(١) ظاهر هذا الحديث وما في معناه من أحاديث التوقيت: أن مدة المسح تبدأ من أول مباشرة المسح، لا من وقت الحدث بعد المسح، ولهذا رجح النووي القول به -وإن كان خلاف مذهبه-، وهذا الذي لا يجوز خلافه؛ لأن الأقوال الأخرى -مع أنه لا دليل عليها إلا الرأي والاجتهاد-؛ فإنها معارضة لهذه الأحاديث، فتمسك بها؛ تكن من المفلحين.

وقد صح القول به عن عمر، فانظر «تمام المنة».

□ مُسْلِمٌ [٢٧٦/٨٥] عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ - فِيهِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

٤٩٤- عن المُغيرة بن شُعبة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:أنَّه غَزا معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- غَزْوَةَ تبوكَ، قال المُغيرةُ: فتبرَّزَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قِبَلَ(١) الغائطِ، فحملتُ معهُ إداوةً قَبْلَ الفجرِ، فلمَّا رَجَعَ أخذتُ أُهريقُ على يَدَيْهِ مِنَ الإداوةِ، فغسلَ يَدَيْهِ ووجْهَهُ؛ وعليهِ جُبَّةٌ مِنْ صوفٍ، ذهبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِراعَيْهِ، فضاقَ كُمُّ الجُبَّةِ، فأخرجَ يَدَيْهِ مِنْ تحتِ الجُبَّة، وألقى الجُبَّةَ(٢) على مَنْكِبَيْهِ، وغسلَ ذِراعَيْهِ، ثُمَّ مسحَ بناصيَتِهِ وعلَى العِمامِةِ، ثُمَّ أهوَيْتُ لأنزِعَ خُفَّيْهِ، فقَالَ: «دَعْهُما، فإنِّي أدْخلْتُهُما طاهِرَتَيْنِ»، فمسحَ عليهِما، ثُمَّ ركِبَ ورَكِبْتُ؛ فانتهَيْنا إلى القَوْمِ وقدْ قامُوا إلى الصَّلاةِ، يُصلِّي بِهم عبدُ الرَّحمنِ بنُ عَوْفٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، وقدْ ركعَ بهم ركعةً، فلمَّا أحسَّ بالنَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ذهبَ يتأخَّرُ، فأَوْمأَ إليه، فأدركَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إحدى الرَّكعَتْينِ معهُ، فلمَّا سلَّمَ قامَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وقُمْتُ، فرَكَعْنا الرَّكعَةَ التي سَبَقَتْنا.[٣٥٨]

□ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [(٢٧٤/١٠٥) (٢٧٤/٧٩) (٢٧٤/٨١)] بطُولِهِ فِيهِ.

وَفِي البُخَارِيِّ [١٨٢] أَصْلُهُ بِدُونِ ذِكْرِ المَسْحِ عَلَى النَّاصية وَالعِمَامَةِ، وصَّلاَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٤٩٥- قال أبو بَكرة -رضِيَ اللَّهُ عنه: عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنَّهُ أرخصَ للمُسافِرِ ثلاثةَ أيَّامٍ ولَيَالِيَهُنَّ، وللمُقيمِ يوماً وليلةً - إذا تطهَّرَ فلبسَ خُفَّيْهِ أنْ

---

(١) أي: جانب الغائط لقضاء الحاجة، والغائط: هو المكان المنخفض من الأرض.

(٢) أي: أعلاها لا ذيلها، كما قال القاري؛ فعل ذلك كي لا تقع على الأرض بعد أن أخرج يديه من كمي الجبة؛ كما هو ظاهر.

يمسحَ عليهما.[٣٥٩]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [ ] فِيهِ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ [١٩٢]، وَالدَّارَقُطْنِيُّ[٢] [٢٠٤/١] عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَصَحَّحَهُ أَيْضاً الخَطَّابِيُّ.

٤٩٦- وَقَالَ صَفوان بن عسَّال -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يأمُرُنا -إذا كُنَّا سَفْراً -أنْ لا نَنْزِعَ خِفافَنا ثلاثةَ أيَّامٍ ولَيالِيَهُنَّ- إلاَّ مِنْ جنابةٍ-، ولكنْ منْ غائطٍ وبَوْلٍ ونَوْمٍ.[٣٦٠]

□ التِّرْمِذِيُّ[٣] [٩٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٤/١ ق ٤٧٨] عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ فِيهِ.

٤٩٧- عن المُغيرة بن شُعبة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: وضَّأْتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في غَزْوَةِ تَبُوكَ، فمسحَ أعلى الخُفِّ وأسفلَه.

قال الشيخ الإمام -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: هذا مرسل لا يثبت، ويُروى متصلاً.[٣٦١]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٦٥]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٩٧]، وَالنَّسَائِيُّ[٤] عَنْهُ فِيهِ، وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ أَنَّ ثَوْراً لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ رَجَاءٍ[٥]، وَنَقَلَ التِّرْمِذِيُّ عَنِ البُخَارِيِّ، وَأَبِي زَرْعَةَ قَالاَ: لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

٤٩٨- عن المُغيرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: رأيتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(١) لم نره في «الترمذي»؛ وإنما هو في «ابن ماجه» (٥٥٦)! فلعل رمز (ق) تحرف إلى (ت)! (ع)

(٢) في «سننه» (ص٤٧) وكذا البيهقي (١/ ٢٨١) وإسناده حسن، وذكر الحافظ في «التخليص» (ص٥٨) أنه رواه ابن حبان -أيضاً-، وابن الجارود، وابن أبي شيبة، والترمذي في «العلل المفرد»، ونقل البيهقي أن الشافعي صححه في «سنن حرملة».

(٣) وقال «حديث حسن صحيح»؛ وهو مخرج في «الروض النضير» (٣٥٨) و «الإرواء» (١٠٤).

(٤) لم نره في «النسائي»؛ بل هو في «ابن ماجه» (٥٥٠)! فلعله تحرف (ق) إلى (ن)! (ع)

(٥) ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (رقم:٢٣).

يمسحُ على الخُفَّيْنِ على ظاهرِهِما.[٣٦٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٦١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٩٨] فِيهِ، وَحَسَّنَهُ.

٤٩٩- وعن المُغيرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: توضَّأَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ومسحَ على الجَوْرَبَيْنِ والنَّعْلَيْنِ.[٣٦٣]

□ أَحْمَدُ [٤/٢٥٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٥٩]، وَالتِّرْمِذِيُّ[1] [٩٩]، وَابْنُ مَاجَه [٥٥٩] فِيهِ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَنَقَلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُحَدِّثُ بِهِ، وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: مُنْكَرٌ ضَعَّفَهُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدُ، وَجَمَاعَةٌ.

الفصل الثالث:

٥٠٠- عن المُغيرةِ، قال: مسحَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- على الخُفَّين، فقلتُ: يا رسولَ اللّه! نسيتَ؟! قال: «بلْ أنتَ نسِيت؛ بهذا أمرني رَبِّي عزَّ وجلَّ».[2] [٥٢٤]

□ أحمد (٤/٣٥٣)، وأبو داود (١٥٦) عنه.

٥٠١- وعن عليّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: لو كانَ الدِّينُ بالرَّأيِ؛ لكانَ أسفلُ الخُفِّ أوْلى بالمسحِ منْ أعلاهُ، وقد رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يمسحُ

---

(١) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه ابن حبان، وغيره من المتقدمين والمتأخرين؛ وقد أعل بما لا يقدح، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم:١٤٧).

(٢) إسناده ضعيف.

وقوله: فقلت: يا رسول اللّه!...إلخ؛ منكر لم يرد في شيء من طرق الحديث عن المغيرة.

وقد وقع للشوكاني في هذا الحديث وهم فاحش، حيث صحح إسناده، وهو يعني إسناداً آخر صحيحاً لغير هذا الحديث، وقد بينت ذلك في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٢٠).

على ظاهرِ خُفَّيْهِ.[٥٢٥]

□ أبو داود[1] (١٦٢) عن علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ -فيه.

١١- باب التيمم

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٠٢- عن حُذَيفة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فُضِّلْنا على النَّاس بثلاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنا كصُفُوفِ الملائكَةِ، وجُعِلَتْ لنا الأرضُ كُلُّها مسجداً، وجُعِلَتْ تُرْبَتُها لنا طَهُوراً إذا لَمْ نجدِ الماءَ».[٣٦٤]

□ مُسْلِمٌ [٥٢٢/٤] عَنْ حُذَيْفَةَ فِيهِ.

٥٠٣- وَقَالَ عِمْرَان بن حُصَيْن -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا في سَفَرٍ معَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فصلَّى بالنَّاسِ، فلمَّا انفتلَ؛ إذا هو برَجُلٍ مُعتزلٍ لم يُصَلِّ معَ القومِ، فَقَالَ: «ما منعَكَ أنْ تصلِّيَ معَ القومِ؟!»، قال: أصابَتْني جنابةٌ ولا ماءَ، قال: «عليكَ بالصَّعيدِ؛ فإنَّه يكفيك».[٣٦٥]

---

(١) ورجال إسناده ثقات؛ وصححه الحافظ ابن حجر مرة، وحسنه أخرى، وفيه أبو إسحاق السبيعي، وكان اختلط، ولكنه لم يتفرد به، كما ذكرته في «صحيح أبي داود»، (رقم:١٥٣ـ١٥٨) فالحديث صحيح.

قال التبريزي «وللدارمي معناه». قلت: عن عبد خير، قال: رأيت علياً توضأ ومسح على النعلين، ثم قال: لولا أني رأيت رسول ا للّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فعل كما رأيتموني فعلت؛ لرأيت أن باطن القدمين هو أحق بالمسح من ظاهرهما».

ورواه أحمد -أيضاً-(رقم:١٢٦٣) وهو من طريق أبي إسحاق.

لكن تابعه السدي- عند أحمد (رقم:٩٤٣و٩٧٠)-.

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٤٤) م (٣١٢/٦٨٢)] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِيهِ؛ وَفِيهِ قِصَّةٌ.

٥٠٤- قال عمّار -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا في سَرِيَّةٍ، فأَجْنَبْتُ، فتمعَّكْتُ فصلَّيْتُ، فذكرتُ للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَقَالَ: «إنَّما كانَّ يَكفيكَ هكذا»، فضربَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بكَفَّيْهِ الأرضَ ونفخَ فيهما، ثُمَّ مسحَ بهما وجهَهُ وكفَّيْهِ.[٣٦٦]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٣٨) م (١١٢/٣٦٨)] مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِيهِ.

وفي رواية، قال: فأتيتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقَالَ: «إنما يَكفيكَ أنْ تضربَ بيَدَيْكَ الأرضَ- ثُمَّ تنفُخَ فيهما-، ثُمَّ تمسحَ بهما وجهَكَ وكَفَّيْكَ».

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَمَّارٍ أَيْضاً، وَسَاقَهَا فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٣٠٨] بِاللَّفْظِ.

٥٠٥- عن أبي الجُهَيْم بن الحارث بن الصِّمَّة، قال: مَرَرْتُ على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو يبولُ، فسلَّمْتُ عليه، فلمْ يَرُدَّ عليَّ، حتَّى قامَ إلى جِدارٍ، فحتَّهُ بعصا كانتْ معه، ثُمَّ وضعَ يدَيْهِ على الجدارِ، فمسحَ وجهَهُ وذِراعَيْهِ، ثُمَّ ردَّ عليَّ.[٣٦٧]

□ هَذَا الحَدِيثُ أَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[خ(٣٣٧)، م(٣٦٩)]، وَسَيَأْتِي فِي الثَّالِثِ، وَأَمَّا هَذَا السِّيَاقُ؛ فَهُوَ لِلْمُصَنِّفِ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»[٣١٠] مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى... بِسَنَدِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ حَسَنٌ.(١)

---

(١) كذا قال! وهو تساهل واضح؛ فإنه أخرجه (ج١/ ق٢/ ١-ملزمة١٣) من طريق الشافعي: أنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث، عن الأعرج، عن ابن الصمة.

ومن هذه الطريق: رواه البيهقي في «سننه» (١/ ٢٠٥)، وأعله بالانقطاع، وبأن إبراهيم بن محمد -وهو الأسلمي-، وأبا الحويرث -وهو عبد الرحمن بن معاوية-؛ قد اختلف الحافظ في عدالتهما.

==

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٠٦- عن أبي ذرّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ الصَّعيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءُ المسلمِ، وإنْ لمْ يجِدِ الماءَ عَشْرَ سنِينَ، فإذا وجدَ الماء؛ فَلْيُمِسَّهُ بَشرَتَهُ، فإنَّ ذلك خيْرٌ».[٣٦٨]

□ أحْمَدُ [(٥/١٥٥، ١٨٠)]، وَالثَّلاثَةُ[1] [د (٣٣٢) ت (١٢٤) س (١/١٧١)] عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِيهِ.

٥٠٧- قال جابر: خرَجْنا في سفرٍ، فأصابَ رَجُلاً مِنَّا حجرٌ، فشجَّهُ في رأسِهِ، فاحتلَمَ، فسألَ أصحابَهُ: هَلْ تجدُونَ لي رُخصةً في التَّيمُّمِ؟! قالوا: ما نجدُ لكَ رُخصةً، وأنتَ تقدِرُ على الماءِ، فاغتَسَلَ، فمات، فلمَّا قدِمْنا على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أُخْبِرَ بذلك، قال: «قتلُوهُ قتلَهُمُ اللّه، ألا سألُوا إذْ لمْ يعلَمُوا؟! فإنَّما شِفاءُ العِيِّ السُّؤالُ، إنَّما كانَ يَكفيه أنْ يتيمَّمَ، ويُعَصِّبَ على جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يمسحَ عليها، ويغسِلَ سائرَ جسدِهِ».[٣٦٩]

□ أَبو دَاوُدَ[2] [٣٣٦] مِنْ رِوَايَةِ عَطاَءٍ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنُ مَاجَه [٥٧٢] مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ.[3]

قلت: والأول منهما متهم بالكذب، والآخر ضعيف.

ثم إن ذكر الذراعين فيه منكر؛ لمخالفته لحديث «الصحيحين» الآتي (برقم:٥٣٥).

والحديث في «مسند الشافعي» (ص١٠) عن هذا الشيخ... مختصر.

(١) وقال: الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وقد صححه جماعة غيرهم؛ ذكرتهم في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٥٧) وذكرت له فيه شاهداً صحيحاً من حديث أبي هريرة.

(٢) بسند ضعيف، ومن طريق أبي داود: رواه في «شرح السنة» (ج١/ ق٣/ ٢-ملزمة١٣) (رقم:٧٨).

(٣) وكذلك رواه أبو داود أيضاً، ورجاله ثقات؛ غير أن شيخ الأوزاعي فيه لم يسم، ثم إن الحديث ==

٥٠٨- عن عطاء بن يَسار، عن أبي سعيد الخُدريِّ -رضِيَ اللَّـهُ عنهُما-، قال: خرجَ رجُلان في سفرٍ؛ وحضَرَت الصَّلاةُ وليسَ معهما ماءٌ؛ فتيمَّما فصلَّيا، ثُمَّ وجدا الماءَ في الوقتِ، فأعادَ أحدُهُما الصَّلاةَ، ولَمْ يُعِد الآخرُ، ثُمَّ أتَيا رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فذكرا ذلكَ؟ فَقَالَ للذي لَمْ يُعِدْ: «أصَبْتَ السُّنَّةَ؛ وأجزأتْكَ صلاتُكَ»؛ وَقَالَ: للذي توضَّأ وأعادَ: «لكَ الأجرُ مرَّتَيْنِ»[1].[٣٧٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٣٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٢١٣]، وَالدَّارِمِيُّ [١/١٩٠] فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ

والصحيح أن الحديث مرسل عن عطاء، ليس فيه ذكر أبي سعيد.

□ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [٣٣٩] فِيهِ.

الفصل الثالث:

٥٠٩- عن أبي الجُهَيمِ بن الحارثِ بن الصِّمَّةِ، قال: أقبَلَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- من نحوِ بئرِ جَمَلٍ، فلقِيَه رجلٌ، فسلَّمَ عليه، فلمْ يَرُدَّ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

عن ابن عباس مختصر؛ خلافاً لما يوهمه صنيع المؤلف، ولفظه:

أصاب رجلاً جرح في عهد رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ثم احتلم؛ فأمر بالاغتسال فاغتسل، فبلغ ذلك رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فقال «قتلوه قاتلهم اللّه! ألم يكن شفاء العي السؤال؟!».

وهذا القدر من الحديث حسن عندي؛ بما قبله، وقد صححه جماعة، كما ذكرته في «صحيح السنن» (رقم:٣٦٤).

(١) إسناده ضعيف؛ فيه عبد اللّه بن نافع الصائغ، وهو ضعيف الحفظ.

وقد خالفه غيره، فأرسله عن عطاء بن أبي رباح، -وهو الذي بعده-.

لكن رواه ابن السكن بسند صحيح موصول، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٦٥).

وسَلَّمَ- حتى أَقبلَ على الجِدارِ، فمسحَ بوجهِه ويديهِ، ثمَّ ردَّ عليه السَّلامَ.[٥٣٥]

□ متفق عليه[١] خ (٣٣٧) م (٣٦٩) عنه فيه.

٥١٠- وعن عمَّارِ بن ياسرٍ: أنَّه كانَ يُحدِّثُ أنَّهم تمسَّحوا[٢] -وهم معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالصَّعيدِ لصَلاةِ الفجْرِ، فضَربوا بأكُفِّهِمُ الصَّعيد، ثمَّ مسَحوا بوجوهِهِمْ مَسْحةً واحدةً، ثمَّ عادوا، فضَربوا بأكُفِّهم الصَّعيدَ مرةً أُخرى، فمسَحوا بأيديهم كلِّها إلى المَناكِبِ والآباطِ منْ بطونِ أيديهِم.[٣] [٥٣٦]

□ أبو داود[٤] (٣١٨) عن عمار بن ياسر فيه.

١٢- باب الغسل المسنون

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥١١- عن ابن عمر، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا جاءَ أحدُكُم الجُمعَةَ فَلْيَغْتَسِلِ».[٣٧١]

---

(١) قلت: رواه بعض الضعفاء، فذكر فيه مسح الذراعين -بدل: اليدين-، وذلك منكر؛ لما سبق بيانه (برقم:٥٢٩).

(٢) أي: تيمموا.

(٣) قال في «شرح السنة» (ج١/ ق٢-ملزمة١٣) «هذا حكاية فعلهم، لم ننقله عن رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ كما حكى عمار -عن نفسه- التمعك في حال الجنابة، فلما سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ وأمره بالوجه والكفين؛ انتهى إليه وأعرض عن فعله».

(٤) أعله المنذري بالانقطاع، لكن وصله النسائي وغيره مختصراً، وسنده صحيح، ووصله أبو داود -أيضاً- بتمامه، وسنده صحيح أيضاً، وفيه أن القصة كانت عقب نزول رخصة التطهر بالصعيد الطيب، وذلك التأويل الذي نقلته آنفاً عن «شرح السنة».

☐ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٧٧) م (٨٤٤/٢)] عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهِ (ت[٤٩٢]، س[٩٣/٣]، ق[١٠٨٨]).

٥١٢- «غُسْلُ يومِ الجمعةِ واجبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

رواه أبو سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٧٢]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٧٩) م (٨٤٦/٥)] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الجُمُعَةِ، والثَّلاَثَةِ(١) [د٣٤١س٩٣/٣]في الطَّهَارَةِ.

٥١٣- وَقَالَ: «حقٌّ على كُلِّ مُسلمٍ أنْ يَغْتَسِلَ -في كُلِّ سَبعةِ أيَّامٍ- يوماً يَغسِلُ فيه رأسَهُ وجَسَدَهُ».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-.[٣٧٣]

☐ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٩٧) م (٨٤٩/٩)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥١٤- عن سَمُرَة بن جُنْدب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ توضَّأ يومَ الجمعةِ؛ فَبِها ونِعْمَتْ، ومن اغتسَلَ؛ فالغُسْلُ أفْضَلُ».[٣٧٤]

☐ أَحْمَدَ [٨/٥]، وَالثَّلاَثَةُ(٢) [د٣٥٤ت٤٩٧س٩٤/٣] عَنْ سَمُرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

---

(١) لم نره في «سنن الترمذي»؛ وإنما أخرجه ابن ماجه (١٠٨٩). (ع)

(٢) وقال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: ورجاله ثقات؛ غير أنه من رواية الحسن البصري عن سمرة، وهو مدلس، ولم يصرح بسماعه من سمرة، لكن الحديث قوي؛ لأن له شواهد كثيرة؛ ذكرت بعضها في «صحيح السنن» (رقم:٣٨٠).

٥١٥- وَقَالَ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ، ومَنْ حَمَلَهُ فَلْيَوَضَّأْ».

رواه أبو هريرة.[٣٧٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣١٦١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٩٩٣]، وَابْنُ مَاجَه[1] [١٤٦٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الجَنَائِزِ.

٥١٦- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يغتسِلُ مِنْ أربَعٍ: مِنَ الجنابةِ، ويومَ الجِمعةِ، ومِنَ الحِجامَةِ، وغَسْلِ الميِّتِ.[٣٧٦]

□ أَبُو دَاوُدَ[2] [(٣١٦٠) (٣٤٨)] عَنْ عَائِشَةَ فِي الجُمُعَةِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

---

(١) رووه -كلهم- من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة... مرفوعاً؛ إلا أن أبا داود أدخل- بين أبي صالح وأبي هريرة-:إسحاق مولى زائدة؛ وهو ثقة؛ فالسند صحيح، سواءً كان الصواب إثباته، أو حذفه، أو الوجهين معاً.

وقال الترمذي في «الجنائز» (١/ ١٨٥):«حديث حسن».

وأقول الحق: إنه حديث صحيح، وإعلاله بأنه روي عن أبي هريرة موقوفاً: ليس بشيء؛ لأن الرفع زيادة من ثقة؛ فوجب قبولها، لا سيما وقد ورد عن أبي هريرة من طرق: هذه إحداها، وهي عند من ذكرهم المؤلف.

والثانية: من طريق ابن أبي ذئب، قال: حدثني صالح -مولى التوأمة-، قال: سمعت أبا هريرة... فذكره: أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٣و٤٥٤و٤٧٢)؛وهذا سند حسن، لا سيما في المتابعات.

والثالثة: عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عنه: رواه أبو داود -أيضاً-(رقم:٣١٦١) وسنده لا بأس به في المتابعات.

والرابعة: عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل -يقال له: أبو إسحاق-، أنه سمع أبا هريرة يقول... فذكره؛ دون الشطر الثاني، ورجاله ثقات؛ غير أبي إسحاق -ولم أعرفه الآن-.

ومما يقوي الحديث: أن له شواهد، وقد ذكرت بعضها في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها»، ومنها الحديث الآتي بعده.

(٢) (١) وقال «ضعيف، فيه خصال ليس العمل عليه».

==

٥١٧- عن قَيْس بن عاصم -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّهُ أسلمَ، فأمَرَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنَّ يغتسِلَ بماءٍ وسِدْرٍ.[٣٧٧]

□ الثَّلاَثَةُ[١] الترمذي[٦٠٥] فِي الصَّلاَةِ أبو داود[٣٥٥]، والنسائي[١٠٩/١] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ.

الفصل الثالث:

٥١٨- عن عِكرِمةَ، قال: إنَّ ناساً منْ أهلِ العِراقِ جاؤوا فقالوا: يا ابنَ عبَّاسٍ! أتَرى الغُسلَ يومَ الجمعةِ واجباً؟! قال: لا؛ ولكنه أطهَرُ وخيرٌ لمن اغتسلَ، ومنْ لم يغتسلْ فليسَ عليه بواجبٍ؛ وسأُخبِرُكم كيفَ بَدْءُ الغُسلِ: كانَ النَّاسُ مجهودينَ يلبَسونَ الصُّوفَ، ويعمَلونَ على ظُهورهم، وكانَ مسجدُهم ضَيِّقاً مُقارِبَ السَّقفِ، إنما هوَ عريشٌ،[٢] فخرجَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في يومٍ حارٍّ، و عرِقَ الناسُ في ذلك الصُّوفِ، حتى ثارتْ منهمْ رياحٌ آذى بذلكَ بعضُهم بعضاً، فلمَّا وَجَدَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- تلكَ الرِّياحَ؛ قال: «أيُّها الناسُ! إذا كانَ هذا اليومُ؛ فاغتسِلوا، وليمَسَّ أحدُكم أفضلَ ما يجِدُ منْ دُهنِه وطِيبِه».

قال ابنُ عباسٍ: ثمَّ جاء اللّه بالخَيرِ، ولبِسوا غيرَ الصُّوفِ، وكُفُوا العمَلَ، ووُسِّعَ

قلت: وسنده على شرط مسلم، لكن فيه مصعب بن شيبة، وهو ضعيف عند الجمهور؛ كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٣)-.

(١) وقال الترمذي «حديث حسن».

قلت: بل صحيح؛ فإن إسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٨١).

(٢) أي: كان سقف المسجد كعريش العنب، يعني: القصد منه الاستظلال، وإن كان على رأس الواقف.

مسجِدُهم، وذهبَ بعضُ الذي كانَ يُؤْذي بعضُهم بعضاً منَ العَرَقِ.[٥٤٤]

☐ أبو داود(١) (٣٥٣) عنه في الجمعة.

١٣- باب الحيض

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥١٩- قال أنسٌ: إنَّ اليهودَ كانُوا إذا حاضَتِ المرأةُ منهُمْ لمْ يُؤاكِلُوها، فسألَ أصحابُ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فأنزلَ اللّه - تعالى-: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذى﴾ الآية، فَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اصنَعُوا كُلَّ شيءٍ إلاَّ النِّكاحَ».[٣٧٨]

☐ مُسْلِمٌ [٣٠٢/١٦]، وَالأَرْبَعَةُ [د٢٥٨ت٢٩٧٧س١/١٥٢ق٦٤٤] عَنْ أَنَسٍ:مسلم فِي الطَّهَارَةِ والترمذي فِي تَفْسِيرِ البَقَرَةِ والنسائي فِي الصَّلاَةِ.

٥٢٠- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كنتُ أغتَسِلُ أنا والنبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ إناءٍ واحد(٢) وكِلانا جُنبٌ، وكَانَ يأمُرُني، فأتَّزِرُ، فيُباشِرُني(٣) وأنا حائضٌ، وكَانَ يُخرجُ رأسَهُ إليَّ وهو مُعتكِفٌ، فأغسِلُه وأنا حائض.[٣٧٩]

---

(١) وإسناده حسن، وصححه الحاكم،والذهبي على شرط البخاري، وحسنه النووي،والعسقلاني، وهو الصواب،كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٣٧٩).

(٢) فيه إشارة لطيفة إلى جواز نظر الزوج إلى عورة زوجه، بل صرح بذلك ابن حبان في «صحيحه» في روايته لهذا الحديث، وهو الذي يقتضيه النظر الصحيح.وكل ما روي في النهي عن ذلك أو كراهته: لا يصح منه شيء، وتفصيل ذلك كله في كتابي «آداب الزفاف» (ص ١٠٨ - ١١٢).

(٣) أي: يضاجعني.

وفي: «شرح السنة» (ج١ق٥/ ٢ - ملزمة١٣): «وأراد بالمباشرة: ملاقاة البشرة بالبشرة، لا الجماع».

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [م (٢٩٣/١)] وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ [٢٩٩-٣٠١] فِي الحَيْضِ.

٥٢١- وقالت: كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ، ثُمَّ أناولُهُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فيضَعُ فاهُ على مَوْضِعِ فِيَّ فيشرَبُ، وأَتَعَرَّقُ العَرْقَ[1] وأنا حائض، ثُمَّ أُناوِلُهُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَيَضَعُ فَاهُ على موضِعِ فِيَّ.[٣٨٠]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٠/١٤]، وَأَبو دَاوُدَ [٢٥٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٥٦/١]، وَابْنُ مَاجَه [٦٤٣] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

٥٢٢- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يتَّكِئُ في حجْري وأنا حائضٌ، ثُمَّ يقرأُ القُرآنَ.[٣٨١]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٩٧) م (٣٠١/١٥)] عَنْ عائِشَةَ

٥٢٣- وقالت: قالَ لي النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ناوِليني الخُمْرَةَ[2]»- مِنَ المسجدِ-، فقلت: إنِّي حائضٌ! فقَالَ: «إنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ في يدِكِ».[٣٨٢]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [م (٢٩٨/١١)] فِيهِ عنها.

٥٢٤- وقالت ميمونة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلّي في مِرْطٍ،[3] بعضُهُ عليَّ وبعضُهُ عليهِ؛ وأنا حائضٌ.[٣٨٣]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ فِي الطَّهَارَةِ مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونَةَ.

---

(١) أي: أنهشُه وآخذ ما عليه من اللحم.

والعَرْق: العظم بما عليه من اللحم، وجمعُهُ عَراقٌ.

(٢) الخُمْرة: السجادة يسجد عليها المصلي؛ يقال: سُمِّيت خمرةً؛ لأنها تخمِّر وجه المصلي عن الأرض؛ أي: تسترة! كذا في «شرح السنة».

(٣) المِرْط: كساء من صوف أو خزٍّ يؤتزر به.

وَعِنْدَ أبي داود[٣٦٩]، وابن ماجه[٦٥٣] بِلَفْظِ:وعليه مِرْطٌ وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ.

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ [٣٧٩] فِي الصَّلاَةِ: كَانَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّي وَأَنَا حِذاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ، فَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبَهُ.

وَلِمُسْلِمٍ [٢٧٤/٥١٤] عَنْ عَائِشَةَ مَعْنَاهُ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٢٥- قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهِناً؛ فقد كَفَر بما أُنزِلَ على مُحَمَّدٍ».

ضعيف.[٣٨٤]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٣٥] فِي الطَّهَارَةِ، وَنَقَلَ عَنِ البُخَارِيِّ تَضْعِيفَهُ، وَابْنُ مَاجَه[1] [٦٣٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥٢٦- عن معاذ بن جبل -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: سألتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عمَّا يَحِلُّ للرجلِ مِنْ امرأتِهِ وهي حائضٌ؟! قال: «ما فَوْقَ الإزار، والتَّعفُّفُ عن ذلكَ أفضل».

إسناده ليس بقوي.[٣٨٥]

□ إِسْنَادُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، أَبُو دَاوُدَ [٢١٣] فِي الطَّهَارَةِ عَنْ مُعَاذٍ، وَقَالَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ.[2]

٥٢٧- عن ابن عبّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-،

---

(١) هذا يوهم أنه لم يروه سائر أصحاب «السنن»! وليس كذلك، كما بينته في«آداب الزفاف» (ص١٠٥-١٠٦)، وسنده صحيح، كما بينته في «نقد التاج».

(٢) قلت: وله ثلاث علل، بينتها في:«ضعيف السنن» (رقم ٢٨١).

قال: «إذا وقعَ الرجلُ بأهلِهِ وهي حائضٌ؛ فلْيَتَصَدَّقْ بنِصْفِ دِينار [١]».[٣٨٦]

□ الأَرْبَعَةُ [د (٢٦٦) ت (١٣٦) ق ٦٤٠ س [٢] في الكبرى٩٠٩٨] فِي الطَّهَارَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

ويُروي: «إذا كانَ دماً أحمرَ فدينارٌ، وإذا كانَ أصفرَ فنِصْفُ دينارٍ». [٣]

□ هُوَ لَفْظُ الترمذي فِي الَّذِي قَبْلَهُ.

الفصل الثالث:

٥٢٨- عن زيدِ بن أسْلمَ، قال: إنَّ رجلاً سألَ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: ما يَحِلُّ لي من امرأتي وهيَ حائضٌ؟! فقال له رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تشدُّ عليها إِزارَها، ثمَّ شأنَكَ بأعلاها». [٤][٥٥٥]

٥٢٩- وعن عائشةَ، قالتْ: كنتُ إذا حِضتُ؛ نزَلتُ عن المِثالِ [٥] على الحَصيرِ،

---

(١) وسنده صحيح، وصححه جماعة من المتقدمين والمتأخرين؛ كما شرحته في «صحيح أبي داود (رقم:٢٥٦) و «آداب الزفاف» (ص١٢٢) و «الإرواء» (٧/ ٦٨-٧٠).

(٢) إنما أخرجه في «عشرة النساء» من «الكبرى»! (ع)

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الكريم -وهو ابن أبي المخارق أبو أمية-،كما هو مصرح به في رواية البيهقي، وقال «وهو مجمع على ضعفه».

ومن ظنَّ من المعاصرين والمتقدمين أنه أبو سعيد بن مالك الجزري الثقة؛ فقد وهم؛ كما فصلته في «صحيح السنن» (رقم:٢٥٨).

(٤) قال التبريزي: «رواه مالك، والدارمي مرسلاً».

قلت: وهو -على إرساله- «صحيح الإسناد»، وله شاهد من حديث عبد اللّه بن سعيد الأنصاري: رواه أبو داود بإسناد صحيح، كما حققته في «صحيحه» (رقم:٢٠٦).

(٥) أي: الفراش.

فلم نَقرَبْ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ولمْ نَدْنُ منه حتى نطْهُرَ.[١][٥٥٦]

١٤- باب المستحاضة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٣٠- قالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: جاءتْ فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْشٍ -رضِيَ اللَّهُ عنها - إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقالت: يا رسولَ اللّه! إنِّي امرأةٌ أُسْتَحاضُ فلا أطْهُرُ، أفأدَعُ الصَّلاةَ؟! فَقَالَ: «لا، إنَّما ذلك عِرْقٌ، وليسَ بحَيْض، فإذا أقبَلَتْ حَيْضَتُكِ؛ فدَعي الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَتْ؛ فاغسِلي عنكِ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي». [٣٨٧]

□ الخَمْسَةُ [خ(٢٢٨) م (٦٢/٣٣٣)] فِي الطَّهَارَةِ عَنْهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٣١- عن عُرْوةَ بن الزُّبَيْر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لفاطمة بنت أبي حُبَيْش -رضِيَ اللَّهُ عنها-: «إذا كانَ دمُ الحَيْضِ؛ فإنَّهُ دَمٌ أسْوَدُ يُعْرَفُ،[٢] فإذا كانَ ذلكَ؛ فأمْسِكي عَنِ الصَّلاةِ، فإذا كانَ الأخَرُ؛ فتَوَضَّئي، وصَلِّي؛ فإنَّما هو عِرْقٌ».[٣٨٨]

□ أَبُو دَاوُدَ[٣] [٢٨٦]، وَالنَّسَائِيُّ [١/١٨٥] فِيهِ عَنْهُ.

٥٣٢- عن أُمِّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ امرأةً كانتْ تُهراقُ الدَّمَ على عهدِ

---

(١) حديث منكر، وإسناده ضعيف، كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٤٦).

(٢) أي: عند النساء.

(٣) وإسناده حسن، وصححه جماعة، كما بينته في «صحيحه» (رقم:٢٨٤).

رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فاسْتَفْتَتْ لها أُمُّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها- النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فقَالَ: «لِتَنْظُرْ عددَ اللَّيالي والأيَّامِ التي كانتْ تَحيضُهُنَّ مِنَ الشَّهرِ قَبْلَ أنْ يُصيبَها الذي أصابَها، فلْتَترُك الصَّلاةَ قَدْرَ ذلكَ مِنَ الشَّهرِ، فإذا خلَّفَتْ ذلكَ فلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتَسْتَثفِرْ[1] بثَوبٍ، ثُمَّ لِتُصلِّي».[2] [٣٨٩]

□ مَالِكٌ [١٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٧٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١/١١٩-١٢٠] فِيهِ عَنْهُ.

٥٣٣- ويُروى عن عَديٍّ بن ثابت، عن أبيه، عن جده - قال يحيى بن مَعين: جد عَديّ: اسمه دينار[3]-، عن النبيّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال في المُستحاضة: «تَدعُ الصَّلاةَ أيَّامَ أقرائها التي كانتْ تحيضُ فيها، ثُمَّ تغتسِلُ وتتوضَّأُ عند كُلِّ صلاةٍ، وتصومُ وتُصلِّي».[٣٩٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٩٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ[4] [(١٢٦) (١٢٧)]، وَابْنُ مَاجَه [٦٢٥] فِيهِ عَنْهُ.

---

(١) من الاستثفار، وهو: أن تشد ثوباً، تحتجر به على موضع الدم؛ لتمنع السيلان.

(٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٦٤).

(٣) قد قيل في اسمه أقوال خمسة- هذا أحدها-، وليس فيها شيء تطمئن النفس إليه!

وقد قال الترمذي «ذكرت لمحمد -يعني: البخاري - قول يحيى بن معين هذا؟ فلم يعبأ به».

(٤) وقال «تفرد به شريك، عن أبي اليقظان».

قلت: وكلاهما ضعيف، لكن يشهد له حديث عائشة، قالت:

جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكر خبرها نحو الحديث (٥٥٧) قال «ثم اغتسلي، ثم توضئي لكل صلاة وصلي»: رواه أبو داود، والترمذي- وصححه-، وسنده على شرط الشيخين، وهو في «البخاري». نحوه، انظر «إرواء الغليل» (رقم:٦٨و٦٩) و «صحيح السنن» (رقم:٣١٢-٣١٤).

وله شاهد آخر عن زينب بنت أبي سلمة...، مرسلاً بسند صحيح: رواه أبو داود (رقم:٣٠٢ - من ==

٥٣٤- وقالت حَمْنَة بنت جَحْش: كُنْتُ أُستحاضُ حَيْضةً كثيرةً شديدةً، فجئتُ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أسْتَفْتيه، فَقَالَ: «إنِّي أنْعَتُ لكِ الكُرْسُفَ[١]، فإنَّه يُذْهِبُ الدَّمَ»، فقلتُ: هو أكثرُ مِنْ ذلكَ؟! قال: «تَلَجَّمي[٢]»، قُلتُ: هو أكثرُ من ذلك، إنما أُثُجُّ ثجّاً[٣]؟! قال: «إنَّما هيَ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضاتِ الشَّيطان، فَتَحَيَّضي سِتةَ أيَّامٍ في عِلمِ اللَّه،[٤] ثُمَّ اغْتَسِلي، فَصَلِّي أرْبَعاً وعشرينَ ليلةً وأيَّامَها، أو ثلاثاً وعشرينَ ليلةً وأيَّامها،[٥] وصُومي، وكذلك افعلي في كُلِّ شَهْرٍ، كما تحيضُ النساءُ وكما يَطْهُرْنَ، ميقاتَ حَيْضِهِنَّ وطُهْرِهِنَّ».

وفي روايةٍ: «وإنْ قَويتِ على أنْ تُوخِّري الظُّهْرَ وتُعَجِّلي العَصْرَ؛ فَتَغْتَسِلينَ وتجمعينَ بينَ الصَّلاتَيْنِ، وتُؤخِّرينَ المغْربَ وتُعجِّلينَ[٦] العِشاءَ، ثُمَّ تَغْسِلينَ وتجمعينَ بينَ الصَّلاتين؛ فافعلي، وصُومي إنْ قَدَرْتِ على ذلك»، قال رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «هذا أعجَبُ الأمرَيْنِ إليّ. واللَّه المستعان».[٣٩١]

«صحيحه»).

(١) أي القطن.

(٢) أي: شدي لجاماً، وهو شبيه بقوله «استثفري».

(٣) هو من الماء الثجاج، وهو: السائل.

(٤) أي: فيما علم اللَّه من أمرك من ستة أو سبعة.

(٥) ليس على وجه التخيير؛ بل على معنى اعتبار حالها بحال من هي مثلها، وفي مثل سنها من نساء أهل بيتها، فإن كانت عادة مثلها ستاً؛ قدرت ستاً، وإن كانت سبعاً؛ فسبعاً: من «شرح السنة».

(٦) كذا في جيمع النسخ بإثبات النون في «أن تؤخرين»، و «تعجلين»، وغيرهما، وقد أشكل على بعض الشراح، مع أن له وجهاً في العربية؛ وهو إهمال «أن» الناصبة! انظر تحقيق ذلك في تعليق أحمد شاكر على «سنن الترمذي» (١/ ٢٥٥و١٧٦ـ١٧٧).

□ أَحْمَدُ [٦/٤٣٩]، وَأَبو دَاوُدَ [٢٨٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ[(١)] [١٢٨]، وَابْنُ مَاجَه (٦٢٧) [٦٢٢] فِيهِ عَنْهَا.

الفصل الثالث:

٥٣٥- عن أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ: قالتْ: قلتُ: يا رسولَ اللّه! إنَّ فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيشٍ استُحيضَتْ منذُ كذا وكذا فلمْ تُصلِّ؟! فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سُبحانَ اللّه! إنَّ هذا منَ الشيَّطانِ. لِتجْلِسْ في مِرْكَنٍ،[(٢)] فإذا رأتْ صُفارَةً[(٣)] فوقَ الماءِ؛ فلْتَغتسِلْ للظهْرِ والعصْرِ غُسْلاً واحداً، وتَغتسِلْ للمغربِ والعشاء غُسلاً واحداً، وتغتسِلْ للفجْرِ غُسلاً واحداً، وتوضَّأْ[(٤)] فيما بينَ ذلك».[٥٦٢]

□ أبو داود[(٥)] (٢٩٦) في الطهارة عن أسماء بنت عُمَيْس.

٥٣٦- روى مُجاهدٌ عن ابنِ عباسٍ: لمَّا اشتدَّ عليها الغُسلُ؛ أمرَها أنْ تجْمعَ بينَ الصَّلاتينِ[(٦)].[٥٦٣]

---

(١) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه جماعة آخرون، وإسناده حسن، كما بينت ذلك في «صحيح السنن» (رقم:٢٩٢).

(٢) أي: فيه ماء، وهو ظرف كبير تغسل فيه الثياب.

(٣) صُفارة- بضم الصاد-: بمعنى الصفرة. والمعنى: إذا قرب وقت العصر، بأن زالت الشمس؛ فإنها حينئذ تُرى فوق الماء مع شعاع الشمس شبه صفارة؛ لأن شعاعها يتغير حينئذ ويقل، فيضرب إلى الصفرة، ولا يصل إلى الصفرة الكاملة إلا قبيل الغروب، حيث تكره فيه صلاة العصر. اهـ. ملخصاً من «المرقاة»، و «التعليق الصبيح».

(٤) توضأ: بحذف إحدى التاءين.

(٥) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وكذلك قال الحاكم، والذهبي، وصححه ابن حزم أيضاً، انظر «صحيح أبي داود» (رقم:٣٠٧).

(٦) وصله الدارمي، والطحاوي بسند صحيح عن مجاهد... به أتم منه، ولكنه موقوف على ابن عباس.

٤- كِتَابُ الصَّلاةِ

[١- باب]

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٣٧- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الصَّلواتُ الخَمْسُ، والجُمعةُ إلى الجُمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ: مُكفِّراتٌ لما بينهُنَّ إذا اجْتَنَبَ الكبائرَ». [٣٩٢]

□ مُسْلِمٌ [٢٣٣/١٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢١٤] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥٣٨- وَقَالَ: «أرأيتُمْ لو أنَّ نهراً ببابِ أحدِكُمْ يَغتسِلُ فيهِ كُلَّ يومٍ خَمْساً، هل يَبقى مِنْ دَرَنهِ شيءٌ؟!»، قالوا: لا، قال: «فذلكَ مَثَلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ، يمحُو اللّه بِهنَّ الخَطايا».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٣٩٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٢٨) م (٦٦٧/٢٨٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ [٢٨٦٨] فِي الأَمْثَالِ س[٢٣٠/١].

٥٣٩- عن ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ رَجُلاً أصابَ مِنِ امرأةٍ قُبلةً، فأتى النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فأخبَرَهُ؛ فأنزلَ اللّه - تعالى-: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إنَّ الحَسنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، فَقَالَ الرَّجُلُ: يا رسولَ اللّه! ألي هذا؟! قال: لجميعِ أُمَّتي كُلِّهم».[٣٩٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ: البُخَارِيُّ [٤٦٨٧] فِي التَّفْسِيرِ، وَكَذَا التِّرْمِذِيُّ[٣١١٤]وَالنَّسَائِيُّ[في الكبرى١١٢٤٧] وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٢٧٦٣/٤٢] فِي التَّوْبَةِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مَسْعُودٍ ق[١٣٩٨].

وفي رواية: «لِمَنْ عملَ بها مِنْ أُمَّتي».

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهَا [خ (٤٦٨٧) م (٢٧٦٣/٣٩)] عَنْهُ.

٥٤٠- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال:جاء رجلٌ إلى رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: يا رسولَ اللّه! إنِّي أصَبْتُ حدّاً فأقِمْهُ عليَّ، ولم يسألهُ عنه، وحضَرَتِ الصَّلاةُ، فصلَّى مَعَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلمَّا قضى النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الصَّلاةَ قَامَ الرجُلُ، فَقَالَ: يا رسول اللّه! إنِّي أصَبْتُ حدّاً فأقِمْ فيَّ كتابَ اللّه - تعالى[1]-، قال: «أليسَ قدْ صلَّيْتَ معنا؟!»، قال: نعم، قال: «فإنَّ اللّه قَدْ غَفَرَ لكَ ذنبَكَ - أو حدَّكَ -».[٣٩٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ البُخَارِيُّ فِي الحُدُود [٦٨٢٣]،وَمُسْلمِ فِي التَّوْبَةِ [٢٧٦٤/٤٤] عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-

٥٤١- وَقَالَ عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: سألتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أيُّ الأعمالِ أحَبُّ إلى اللّه؟! قال: «الصَّلاةُ لوقتها»،قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟! قال: «برُّ الوالِدَيْنِ»، قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟! قال: «الجهادُ في سبيلِ اللّه - عزَّ وجلَّ -»، قال: حدَّثَني بهنَّ، ولو استَزَدْتُهُ لزادَني.[٣٩٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٢٧) م (٨٥/١٣٩)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ[2] (ت[١٧٣]، س[٢٩٢/١]).

٥٤٢- وَقَالَ: «بينَ العبدِ وبينَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاة».

رواه جابر.[٣٩٧]

---

(١) أي: حكم اللّه من الكتاب والسنة.

(٢) إنما رواه مسلم في (الإيمان)! (ع)

□ مُسْلِمٌ [٨٢/١٣٤)] فِي الإِيمَانِ، وَالأَرْبَعَةُ[د٤٦٧٨ت٢٦١٨ق١٠٧٨س٢٣٢/١] فِي الصَّلاَةِ إلاّ التِّرْمِذِيَّ فَفِي الإِيمَانِ[١].

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٤٣- عن عُبادة بن الصامت -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خَمْسُ صَلَواتٍ افترضَهُنَّ اللّه - تعالى-: مَنْ أحسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وصَلاَّهُنَّ لوقتهنَّ، وأتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وخُشُوعَهُنَّ؛ كانَّ لهُ على اللّه - تعالى - عهدٌ أنْ يغفرَ له، ومَنْ لمْ يفعلْ؛ ليسَ له على اللّه عهدٌ، إنْ شاءَ غفرَ له، وإنْ شاءَ عذَّبَه».[٣٩٨]

□ أَحْمَدُ [٣١٧/٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٢٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣٠/١]، وَابْنُ مَاجَه[٢] [١٤٠١] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٥٤٤- وَقَالَ: «صلُّوا خَمْسَكُمْ، وصُومُوا شَهْرَكُمْ، وأدُّوا زكاةَ أموالِكُمْ، وأطيعُوا ذا أَمْرِكُمْ؛ تدخلُوا جنَّةَ ربِّكُمْ».

رواه أبو أمامة.[٣٩٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [٦١٦] عَنْهُ فِيهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.[٣]

٥٤٥- وَقَالَ: «مُرُوا أولادَكُمْ بالصَّلاةِ وهُمْ أبناءُ سَبْعِ سِنينَ، واضرِبُوهُمْ عليها

---

(١) وإلا أبا داود؛ ففي (السنة)! (ع)

(٢) أخرجوه من طرق عن عبادة؛ فالحديث صحيح، وقد صححه ابن عبد البر، والنووي، وغيرهما، كما بينته في «التعليق الرغيب على الترغيب والترهيب»، وفي «صحيح أبي داود» (رقم:٤٥١).

(٣) وصححه الحاكم - أيضاً - على شرط مسلم، ووافقه الذهبي في «تلخيصه» (١/ ٩)، وهو كما قالوا.

وهُمْ أبناءُ عَشْرِ سنين، وفرِّقوا بينَهمْ في المضاجِعِ[(١)]».

رواه سَبْرَة بن مَعَبْد الجُهَنيُّ.[٤٠٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٩٤) (٤٩٥)]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٤٠٧]، وَصَحَّحَهُ الترمذي عنه.

وَأَخرَجَ أَبُو دَاودَ[٤٩٥] مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ... نَحْوَهُ.[(٢)]

٥٤٦- وَقَالَ: «العَهْدُ الذي بينَنا وبينَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تركَها فقد كفَر».

رواه بُرَيْدَة.[٤٠١]

□ الأَرْبَعَةُ[(٣)] [ت٢٦٢١س١/٢٣١ق١٠٧٩] فِي الصَّلاَةِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ [١٤٥٤]، وَالحَاكِمُ [١/٦-٧] عَنْهُ.

---

(١) سواءً كانوا ذكوراً أو إناثاً؛ فيجب التفريق بينهم جميعاً، سواءً اتحد الجنس أو اختلف، وذلك كله من باب سد الذريعة، وهو من محاسن هذه الشريعة الغراء.

(٢) قلت: وكذا أحمد (٢/ ١٨٠،١٨٧) وغيره، وسنده حسن، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٠٩).

قلت: وقد قال التبريزي- بعد أن ساقه من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده-: «وفي المصابيح» عن سَبْرةَ بن مَعْبَدٍ.

وأقول: يعني: أن الحديث في «المصابيح» عن سبرة بهذا اللفظ، وإنما هو عن عمرو بن شعيب -كما ذكره التبريزي-، ففيه إشعار لطيف بتوهيم صاحب «المصابيح» في ذلك.

ويؤيده: أن الحديث عند أبي داود - وغيره - من حديث سبرة بمعناه، دون قوله «وفرقوا بينهم في المضاجع»، وسنده حسن - أيضاً-،كما بينته هناك (رقم:٥٠٨).

(٣) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، وهو كما قالوا.

وقد عزاه المنذري في «الترغيب» (١/ ١٩٤) لأبي داود، وتبعه المناوي - أيضاً -! ولم أجده عنده حتى الآن؛ ما أظنه فيه؛ فإن المزِّيَّ في «التحفة» (٢/ ٨١) لم يعزه إليه.

الفصل الثالث:

٥٤٧- عن عبدِ اللّه بنِ مسعودٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال: يا رسولَ اللّه! إني عالجتُ امرأةً في أقصى المدينةِ، وإني أصَبتُ منها ما دونَ أن أمسَّها؛ فأنا هذا، فاقْضِ فيَّ ما شئتَ، فقال عمرُ: لقدْ ستَرَكَ اللّه، لو ستَرْتَ على نفسِكَ! قال: ولَمْ يَرُدَّ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عليه شيئاً، فقامَ الرجلُ، فانطلَقَ، فأتبعَه النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رجلاً فدعاهُ، وتلا عليه هذهِ الآية:﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً من الليْلِ إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلكَ ذِكْرى للذَّاكرين﴾؛ فقالَ رجلٌ من القومِ: يا نبيَّ اللّه! هذا له خاصَّةً؟! فقال: «بلْ للنَّاسِ كافَّةً»[٥٧٥]

□ أخرجه مسلم (٢٧٦٣) عنه في التوبة.

٥٤٨- وعن أبي ذرّ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خرجَ زَمنَ الشِّتاء، والورَقُ يتهافتُ، فأخذَ بغُصنينِ من شجرةٍ، قال: فجعلَ ذلكَ الورَقُ يتهافتُ، قال: فقال: «يا أبا ذَر!»، قلتُ: لَبيَّكَ يا رسولَ اللّه! قال: «إنَّ العبدَ المسلمَ ليُصلي الصلاةَ، يُريدُ بها وجهَ اللّه؛ فتهافتُ عليه ذُنوبُه، كما تَهافتَ هذا الورقُ عن هذه الشَّجرة».[٥٧٦]

□ أحمد[1] (١٧٩/٥) عنه.

٥٤٩- وعن زيدِ بن خالد الجُهني، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(١) في «المسند» (٥/ ١٧٩) وفيه مزاحم بن معاوية الضبي، وهو مجهول، كما قال أبو حاتم، ومع ذلك؛ حسن المنذري إسناده (١/ ١٤٤)!.

« مَنْ صلّى سجدَتين[1] لا يسهو فيهِما؛ غفَر اللّه له ما تقدَّمَ مِنْ ذنبِه».[٥٧٧]

□ أحمد[2] (٥/١٩٤) عنه.

٥٥٠- وعن عبدِ اللّه بن عمروِ بن العاص، عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه ذكرَ الصَّلاةَ يوماً فقال: «من حافظَ عليها؛ كانتْ له نوراً وبُرهاناً ونجاةً يومَ القيامةِ، ومنْ لم يحافظْ عليها؛ لم تكنْ له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً، وكانَ يومَ القيامةِ مع قارونَ وفرْعَونَ وهامانَ وأُبَيِّ بنِ خلَفٍ».[٥٧٨]

□ أخرجه أحمد[3] (٢/١٦٩)، والدارمي (٢٧٢١).

٥٥١- وعن عبدِ اللّه بن شقيق، قال: كان أصحابُ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، لا يَرَوْنَ شيئاً من الأعمالِ تركُه كُفْرٌ غيرَ الصَّلاةِ.[٥٧٩]

□ الترمذي[4] (٢٦٢٢) به.

٥٥٢- وعن أبي الدَّرداءِ، قال: أوْصاني خَليلي: «أن لا تشرِكَ باللّه شيئاً؛ وإنْ

---

(١) أي: ركعتين.

(٢) في «المسند» (٥/ ١٩٤) وإسناده صحيح.

ورواه أبو داود وغيره بلفظ «من توضأ فأحسن وضوءه، ثم ركع ركعتين لا يسهو...» الحديث، وسنده حسن، وصححه الحاكم، والذهبي.

(٣) في «المسند» (٢/ ١٦٩) والدارمي (٢/ ٣٠١) وفيه عيسى بن هلال الصدفي، تابعي، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يوثقهُ غير ابن حبان، وقال المنذري (١/ ١٩٧): «إسناده جيد».

(٤) وإسناده صحيح.

ووصله الحاكم (١/ ٨) عن عبد اللّه بن شقيق، عن أبي هريرة، قال:... فذكره، وقال:«صحيح على شرطهما»، وقال الذهبي:«إسناده صالح».

قُطِّعتَ وحُرِّقتَ، ولا تترُكْ صلاةً مكتوبةً متعمِّداً؛ فمن تركها متعمِّداً؛ فقد برِئتْ منه الذِّمةُ، ولا تشربِ الخمرَ؛ فإنها مِفتَاحُ كلِّ شرّ».[٥٨٠]

□ ابن ماجه[1] (٤٠٣٤) عنه.

٢- باب المواقيت

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٥٣- عن عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «وقْتُ الظُّهْرِ إذا زالَتِ الشَّمسُ ما لَمْ يحضُرِ العَصْرُ، ووقْتُ العَصْرِ ما لَمْ تصفَرَّ الشَّمسُ، ووقتُ صَلاةِ المغربِ إذا غابتِ الشَّمسُ ما لَمْ يَسقُطِ الشَّفَقُ، ووقْتُ صَلاةِ العِشاءِ إلى نِصْفِ اللَّيْلِ الأوْسَطِ[2]، ووقْتُ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ ما لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاةِ،[3] فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيْ الشيطانِ».[٤٠٢]

□ مُسْلِمٌ [(٦١٢/١٧٣) (٦١٢/١٧٤)]، وَأَبو دَاوُدَ [٣٩٦]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٢٦٠] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

---

(١) وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

لسوء حفظه، ومن طريقه: رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وهو -عندي -حديث حسن إن شاء اللّه -تعالى-؛ لأن له شاهداً من حديث معاذ عند أحمد (٥/ ٢٣٨) - وقد مضى(٦١)-، وآخر من حديث أميمة - مولاة رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وانظر «الترغيب» (١/ ١٩٦)، و«الإرواء» (٢٠٢٦).

(٢) الأوسط صفة: لـ:(نصف)؛ أي: نصف عدل من الليل عموماً، يعني: من كلٍّ نصفه، انظر «المرقاة» (١/ ٣٩٣).

(٣) إلا من نام عن صلاته أو نسيها، انظر الفصل الثاني من الباب الآتي.

٥٥٤- عن بُرَيْدة: أنَّ رجلاً سألَ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنْ وَقْتِ الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ مَعَنا هذَيْنِ - يعني: اليَوْمَيْنِ -»، فلمَّا زالتِ الشَّمْسُ؛ أَمَرَ بلالاً فأذَّنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فأقامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ العَصْرَ، والشَّمْسُ مُرْتَفِعةُ بيضاءُ نقيَّةٌ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ المَغْرِبَ حِينَ غابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ العِشاءَ حِينَ غابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ الفَجْرُ، فلمَّا أنْ كانَ اليَوْمُ الثَّاني؛ أمَرَهُ فأبْرَدَ بالظُّهْرِ، فأنْعَمَ أنْ يُبْرِدَ بها،[1] فصلَّى العَصْرَ والشَّمْسُ مُرتفعةُ - أخَّرَها فَوْقَ الذي كان-، وصلَّى المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغيبَ الشَّفَقُ، وصلَّى العِشاءَ بَعْدَما ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وصلّى الفَجْرَ فأسْفَرَ بها، ثُمَّ قال: «أينَ السَّائلُ عنْ وَقْتِ الصَّلاةِ؟!»، فقالَ الرَّجُلُ: ها أنا يا رسول اللّه! قال: «وَقْتُ صَلاتِكُمْ بينَ ما رأيْتُمْ».[٤٠٣]

□ مُسْلِمٌ[2] [٦١٣/٤٧٦] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٥٥- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَمَّني جبريلُ عند بابِ البَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فصلَّى بيَ الظُّهْرَ حِينَ زالَتِ الشَّمْسُ، وكَانَ الفَيْءُ مِثْلَ الشِّراكِ،[3] وصلَّى بيَ العَصْرَ حِينَ كانَ ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثْلَهُ، وصَلَّى بيَ المَغْرِبَ حِينَ أفطرَ الصَّائمُ، وصلَّى بيَ العِشاءَ حِينَ غابَ الشَّفَقُ، وصلَّى بيَ الفَجْرَ حِينَ حَرُمَ الطَّعامُ والشَّرابُ على الصَّائِمِ، وصلَّى بيَ الغَدَ الظُّهْرَ حِينَ كانَ ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثْلَهُ، وصلَّى بيَ العَصْرَ حِينَ كانَ ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثْلَيْهِ، وصلَّى بيَ المَغْرِبَ حِينَ

---

(١) أي: بالغ في الإبراد بها، حتى انكسار شدة الحر: «التعليق الصبيح».

(٢) في «صحيحه» (٢/ ١٠٥ـ١٠٦).

(٣) أي: شراك النعل، وهو أحد سيور النعل الذي على وجهها.

أفطَرَ الصَّائمُ، وصلَّى بيَ العِشاءَ حِينَ ذهبَ ثُلُثُ الليلِ، وصلَّى بيَ الفَجْرَ حِينَ أسْفَرَ، ثُمَّ التفتَ إليَّ، فَقَالَ لي: يا مُحمَّدُ! هذا وَقْتُ الأنبياءِ مِنْ قبلِكَ، والوقتُ ما بينَ هذَيْنِ الوَقْتَيْنِ».[٤٠٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٣٩٣]، وَالتِّرْمِذِيُّ[١] [١٤٩] فِي الصَّلاَةِ، وَحَسَّنَهُ عَنْهُ.

الفصل الثالث:

٥٥٦- عن ابن شهابٍ: أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيز أخَّرَ العصرَ شيئاً، فقالَ لهُ عروةُ: أما إنَّ جبريل قد نزلَ فصلَّى أمامَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقال له عمر: اعلمْ ما تقولُ يا عروةُ! فقال: سمعتُ بشيرَ بنَ أبي مسعود يقول: سمعتُ أبا مسعود يقول: سمعتُ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «نزل جبريلُ فأمَّني، فصلَّيتُ معَه، ثُمَّ صليَّتُ معَه، ثُمَّ صلَّيتُ معه، ثُمَّ صلَّيتُ معَه، ثُمَّ صلَّيت معَه»؛ يحسب بأصابعه خمسَ صلوات.[٥٨٤]

□ متفق عليه [خ (٥٢١) م (٦١٠)] عن أبي مسعود الأنصاري في الصلاة وفيه [٦١١] رواية عن عائشة -رضِيَ اللّهُ عنها -د[٣٩٤]،ت[٢]،س[١/٢٤٥]،ق[٦٦٨].

٥٥٧- وعن عمرَ بنِ الخطّاب -رضِيَ اللّهُ عنهُ-:أنَّه كتبَ إلى عُمَّالِهِ: إنَّ أهمَّ أموركم عندي الصلاةُ؛ من حَفِظَها وحافَظَ عليها حَفِظَ دينَه، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيع، ثُمَّ كتب: أنْ صلُّوا الظهرَ إن كان الفيء ذراعاً إلى أنَّ يكون ظلُّ أحدِكم مثلَه،

---

(١) وقال «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، والذهبي، والنووي، وغيرهم.
وإسناده حسن لذاته، صحيح لغيره، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤١٦).

(٢) لم نره في «سنن الترمذي»! (ع)

والعصرَ والشمسُ مرتفعةٌ بيضاءُ نقيَّةٌ قدْرَ ما يسير الرَّاكب فرسخين[١] أو ثلاثة قبل مغيب الشمس، والمغربَ إذا غابتِ الشمسُ، والعِشاءَ إذا غابَ الشفقُ إلى ثُلُثِ الليلِ، فمن نامَ فلا نامتْ عينُه، فمن نام فلا نامت عينه، فمن نام فلا نامت عينه، والصبحَ والنجومُ بادية مشتبكةٌ.[٥٨٥]

□ مالك[٢] عنه موقوفاً.

٥٥٨- وعن ابن مسعود، قال: كان قدرُ صلاةِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-[٣] الظهرَ في الصيفِ ثلاثةَ أقدامٍ إلى خمسةِ أقدامٍ، وفي الشتاءِ خمسةَ أقدامٍ إلى سبعةِ أقدام.[٥٨٦]

□ أبو داود (٤٠٠)، والنسائي[٤] (١/ ٢٥٠) في الصلاة عن ابن مسعود -رضِيَ اللّهُ عنهُ-.

---

(١) الفرسخ: ثلاثة أميال، والميل: أربعة آلاف ذراع، «نهاية».

(٢) في «الموطإ» (١/ ٦-٧) عن نافع: أن عمر بن الخطاب كتب....

وهذا منقطع؛ لأن نافعاً لم يدرك عمر.

(٣) أي: قدر تأخير الصلاة عن الزوال: ما يظهر فيه قدر ثلاثة أقدام للظل، أي: يصير ظلُّ كلِّ إنسان ثلاثة أقدام من أقدامه، فيعتبر قدم كل إنسان بالنظر إلى ظله.

والمراد: أن يبلغ مجموع الظل الأصلي والزائد هذا المبلغ، لا أن يصير الزائد هذا القدر، ويعتبر الأصلي سوى ذلك، فهذا قد يكون لزيادة الظل الأصلي - كما هو في أيام الشتاء-، وقد يكون لزيادة الظل الزائد بسبب الإبراد -كما في أيام الصيف-؛ كذا حققه السندي على «النسائي».

(٤) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٢٨).

٣- باب تعجيل الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٥٩- قال أبو بَرزة الأسْلَميُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّـه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي الهَجير[(١)] - التي تَدْعونَها الأُولى - حينَ تَدْحَضُ[(٢)] الشَّمْسُ، ويُصلِّي العصرَ، ثُمَّ يرجِعُ أحَدُنا إلى رحلِهِ في أقصى المدينةِ والشمسُ حَيَّةٌ- ونَسِيتُ[(٣)] ما قالَ في المَغرِبِ-، وكَانَ يَستِحبُّ أنْ يُؤَخِّرَ العِشاءَ، ولا يُحِبُّ النَّوْمَ قبلَها، ولا الحديثَ بعدَها، وكَانَ ينفَتِلُ مِنْ صلاةِ الغَداةِ حينَ يَعرِفُ الرجُلُ جليسَهُ، ويقرأ بالسِّتِّينَ إلى المئة[(٤)]. [٤٠٥]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ (د[٣٩٨]، س[٢/٢٤٦]، ق[٦٧٤ و٧٠١و ٨١٨])

وفي رواية: ولا يُبالي بتأخيرِ العِشاءِ إلى ثُلُثِ اللَّيْل.

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهَا [خ (٥٤١) (٧٧١) م (٦٤٧/٢٣٥)] أَيْضاً عَنْهُ.

٥٦٠- وسُئل جابرٌ - رضِيَ اللَّهُ عنهُ -، عَنْ صَلاةِ النَّبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! فقَالَ: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي الظُّهرَ بالهاجرةِ، والعصرَ والشَّمسُ حيَّةٌ، والمغربَ إذا وَجَبَتْ،[(٥)] والعِشاءَ إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وإذا قلُّوا أخَّر،

---

(١) الهجير: اشتداد الحر في نصف النهار، والمراد: صلاة الهجير.

(٢) تدحض؛ أي: تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب، كأنها دحضت؛ أي زلفت: «نهاية».

(٣) القائل: «نسيت»: هو سيار، كما صرح بذلك أحمد (٤/ ٤٢٥) في رواية له بسند صحيح.

(٤) زاد أحمد في الرواية المذكورة: قال سيار: لا أدري: في إحدى الركعتين أو في كليهما؟!

(٥) يعني: الشمس؛ أي: سقطت.

والصُّبحَ بغَلَس».[٤٠٦]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٦٥) م (٢٣٣/٦٤٦)] فِيهَا عَنْهُ (ت[1][]،س[٢٦٤/١].

٥٦١- وَقَالَ أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:كُنَّا إذا صلَّيْنا خلفَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالظَّهائرِ سجَدْنا على ثِيابِنا اتِّقاءَ الحرِّ.[٤٠٧]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٢٥٤٢) م (١٩١/٦٢٠)] فِيهَا عَنْهُ.

٥٦٢- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا اشتدَّ الحرُّ فأبرِدُوا بالصَّلاة».[٤٠٨]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٥٣٣) (٥٣٦) م (١٨٠/٦١٥)د٤٠٢ت١٥٧س٢٤٨/١ق٦٧٨ فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وفي رواية: «بالظُّهرِ؛ فإنَّ شِدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ[2]».

□ البُخَارِيُّ [٥٣٨] فِيهَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٥٦٣- «واشْتكَتِ النَّارُ إلى ربِّها، فقالت: ربِّ! أكلَ بعضي بعضاً، فأذِنَ لها بنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ في الشتاءِ ونَفَسٍ في الصيفِ؛ أشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الحرِّ، وأشدُّ ما تجِدُونَ مِنَ الزَّمْهرير».[٤٠٨]

□ متفق عليه البخاري[٣٢٦٠] في بدء الخلق مسلم[٦١٧] في الصلاة عن أبي هريرة.

٥٦٤- وقال أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ مُرتفِعةٌ حيَّة، فيذهبُ الذَّاهبُ إلى العَوالي، فيأْتيهِمْ والشَّمْسُ مُرتفعةٌ-. وبعضُ العَوالي مِنَ المدينةِ على أربعةِ أمْيالٍ أو نحوِهِ.[٤٠٩]

---

(١) لم نره في «سنن الترمذي»؟ وإنما رواه أبو داود (٣٩٧)! (ع)

(٢) أي: حرارتها.

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [ح٥٥٠،م٦٢١٧] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ (د[٤٠٤]، ت[1][]، س[١/٢٥٢]، ق[٦٨٢]).

٥٦٥- وعن أنس، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «تلكَ صلاةُ المُنَافِقِ، يجلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حتَّى إذا اصفَّرتْ، وكانتْ بينَ قَرْنَي الشَّيطانِ؛ قامَ فنقرَ أربعاً، لا يذكُرُ اللّه فيها إلاَّ قليلاً».[٤١٠]

□ مُسْلِمٌ [٦٢٢/١٩٥]، وَالثَّلاثَةُ[د٤١٣،ت١٦٠،س١/٢٥٤] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ.

٥٦٦- وَقَالَ: «الذي تفُوتُهُ صَلاةُ العصرِ؛ فكأنَّما وُتِرَ أهلَهُ ومالَهُ[2]».

رواه ابن عمر.[٤١١]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ[خ (٥٥٢) م (٦٢٦/٢٠٠)] فِيهَا عَنْهُ.

٥٦٧- وَقَالَ: «مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ؛ حَبِطَ عملُهُ».

رواه بريدة[٤١٢]

□ الْبُخَارِيُّ [(٥٩٤) (٥٥٣)]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٢٣٦] فِيهَا عَنْهُ.

٥٦٨- وَقَالَ رافع بنُ خَديج: كُنَّا نُصلِّي المغربَ معَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فينصرِفَ أحدُنا وإنَّه ليُبصرُ مَواقِعَ نَبْلِهِ[3].[٤١٣]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٩) م (٢١٧-٦٣٧)] فِيهَا عَنْهُ (ق[٦٨٧]).

٥٦٩- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانُوا يُصلُّونَ العَتَمَةَ فيما بينَ أنْ يَغيبَ

---

(١) لم نره في «سنن الترمذي»! (ع)

(٢) وتر أهله وماله؛ أي: نقص «نهاية».

(٣) مواقع نَبْلِهِ؛ أي: مساقط سهامه.

قال الطِّيبي: «يعني: يصلي المغرب في أول الوقت؛ بحيث لو رُمِيَ سهم؛ يُرى أين سقط؟».

الشَّفَقُ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأوّلِ.[٤١٤]

□ البُخَارِيُّ [٨٦٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١/٢٦٧] فِي الصَّلَاةِ عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1]-.

٥٧٠- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لَيُصلِّي الصبحَ، فيَنصَرِفُ النِّساءُ مُتلفِّعاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ،[2] ما يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ.[٤١٥]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٨٦٧) م (٢١٧-٦٣٧)] د ٤٢٣ س١/٢٧١ ق ٦٦٩ فِي الصَّلَاةِ عَنْهَا.

٥٧١- عَن قتادة، عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ نبيَّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وزيدَ بنَ ثابِتٍ تَسحَّرا، فلمَّا فَرَغا مِنْ سَحُورِهما؛ قامَ نبيُّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى الصَّلاةِ، فصلَّى، قُلنا لأنس: كَمْ كانَ بينَ فَراغِهِما مِنْ سَحَورِهما ودُخُولِهِما في الصَّلاةِ؟! قال: قدرُ ما يقرأُ الرجُلُ خمسينَ آيةً.[٤١٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[3] [خ (٥٧٦)م١٠٩٧] عَنْهُ (س[٤/١٤٣]).

٥٧٢- عن أبي ذَرٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال لي النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا أبا ذَرٍّ! كيفَ بِكَ إذا كانتْ عليكَ أُمراءُ يُميتُونَ الصَّلاةَ - أو قال: يُؤَخِّرُونَ الصَّلاةَ؟!»، قلتُ: يا رسول اللّه! فما تأمُرُني؟! قال: «صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِهَا، فإنْ أَدْرَكْتَها

---

(١) هذه رواية البخاري؛ أما رواية النسائي؛ ففيها أن النبي - عليه السلام - هو الآمر بهذا؛ فتنبه! (ع)

(٢) متلفعات بمروطهن: ملتففات بأكسيتهن، واللفاع: ثوب يجلل به الجسد كله: «نهاية».

(٣) هذه الرواية من (مسند أنس)؛ إنما هي من أفراد البخاري.

وأما الرواية المتفق عليها؛ فقد أخرجها البخاري (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧) من (مسند زيد بن ثابت)؛ فتنبه! وانظر «فتح الباري» (٢/ ٥٤) للمصنف. (ع)

معُهمْ فصلِّها؛ فإنَّها لك نافِلَة».[٤١٧]

□ مُسْلِمٌ[(١)] [٢٣٨]، وَالأَرْبَعَةُ [د٤٣١،ت١٧٦،ق١٢٥٦،س٢/٧٥] فِيهَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

٥٧٣- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أدركَ ركعةً مِنَ الصُّبْحِ قبل أنْ تطلُعَ الشَّمْسُ؛ فقد أدركَ الصُّبح، ومن أدرك ركعةً من العصر قبل أن تغْربَ الشمسُ؛ فقد أدرك العَصْر».[٤١٨]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٥٧٩) م (٦٠٨/١٦٣) د٤١٢،ت١٨٦،س٢٥٧/١، ق٦٩٩] فِيهَا عَنْهُ.

٥٧٤- وَقَالَ: «إذا أَدْرَكَ أحدُكُمْ سَجدةً مِنْ صلاةِ العصرِ قبلَ أَنْ تغْربَ الشَّمْسُ؛ فلْيُتِمَّ صَلاتَهُ، وإذا أدركَ سَجدةً مِنْ صَلاةِ الصُّبحِ قبلَ أنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ؛ فلْيُتِمَّ صَلاتَه[(٢)]».

رواه أبو هريرة.[٤١٩]

□ البُخَارِيُّ [٥٥٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٥٧/١] فِيهَا عَنْهُ.

٥٧٥- وَقَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً أو نامَ عَنْها؛ فكفَّارتُها أنْ يُصلِّيها إذا ذكرها».

رواه أنس.[٤٢٠]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٥٩٧) م (٦٨٤/٣١٥) د٤٤٢،ت١٧٨،س٢٩٣/١،ق٦٩٦]

---

(١) في «صحيحه» (٢/ ١٢٠)؛ لكن بلفظ: «يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها»! وأما لفظ الكتاب؛ فهو رواية أبي داود في «سننه»؛ بالحرف؛ وقد خرجته في «صحيحه» (٤٥٧)، وانظر «الإرواء» (٤٨٣).

(٢) الحديث حجة قاطعة على الحنفية الذي قالوا: تبطل صلاة الصبح بطلوع الشمس؛ لأنه دخل وقت النهي عن الصلاة؛ بخلاف غروب الشمس!

وفي رواية: «لا كفّارة لها إلاّ ذلك[١]».

رواه أبو قتادة.

□ الجَمَاعَةُ[٢] أَيْضاً عَنْهُ فِيهَا.

٥٧٦- رواه أبو قتادة... وَقَالَ: «ليسَ في النَّوْمِ تَفْريطٌ، وإنَّما التَّفريطُ في اليَقَظَةِ، فإذا نَسِيَ أحدُكُمْ صَلاةً، أو نامَ عنها فليُصلِّها إذا ذَكَرها.

□ مُسْلِمٌ [٦٨١/٣١١]، وَأَبُو دَاوُدَ[٣] [٤٣٧] فِيهَا عَنْهُ.

ورواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-؛وزاد: «قال اللّه - تعالى-: ﴿وأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾[٤]».[٤٢١]

---

(١) قال ابن الملك -من علماء الحنفية - «والحديث يدل على أن الفائتة المتذكرة لا تتأخر»؛ ذكره في «المرقاة» (١/ ٤٠٤).

قلت: فإذا أخرت؛ فهل تصلى؟! ظاهر الحديث: أنها لا تصلى، بل هو صريح قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «لا كفارة لها إلا ذلك».

وإذا كان هذا حكم الصلاة المنسية؛ فبالأحرى أن يكون -كذلك- حكم الصلاة التي أخرها صاحبها عن وقتها عامداً متعمداً؛ أنها لا تشرع صلاتها في غير وقتها، وهو مذهب جماعة من المحققين- كابن حزم، والعزِّ بن عبد السلام، وابن تيمية، وابن القيم، والشوكاني، وصديق حسن خان، وغيرهم-.

ومن شاء تحقيق القول في ذلك؛ فليرجع إلى كتاب «المحلى» لابن حزم، و «الصلاة» لابن القيم.

(٢) لم يخرج هذه الزيادة من الجماعة إلا الشيخان وأبو داود! (ع)

(٣) وكذا الترمذي (١٧٧)، والنسائي (١/ ٢٩٤ - ٢٩٥)، وابن ماجه (٦٩٨). (ع)

(٤) أخرج حديث أبي هريرة: مسلم (٦٨٠)، وأبو داود (٤٣٥). (ع)

مِنَ «الحِسَانِ»:

٥٧٧- عن علي بن أبي طالب -رضِيَ اللَّهُ عنـهُ-: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- قال له: «يا عليّ! ثلاثٌ لا تُؤخِّرْها: الصَّـلاةُ إذا أتـتْ، والجنـازةُ إذا حَضَـرَتْ، والأيِّمُ[1] إذا وجدْتَ لها كُفُؤاً».[٤٢٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [١٧١] فِي الصَّلَاةِ عَنْ عَلِيٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٥٧٨- وَقَالَ: «الوقتُ الأوَّلُ مِنَ الصَّلاةِ رِضْوانُ اللّه، والوقتُ الآخِرُ عَفْوُ اللّه».

رواه ابنَ عمر.[٤٢٣]

□ التِّرْمِذِيُّ[3] [١٧٢] فِيهَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٥٧٩- وعن أُمِّ فَرْوَة[4] -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: سُئِلَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ

---

(١) هي: التي لا زوج لها؛ بكراً كانت أو ثيباً، مطلقة كانت أو متوفى عنها.

(٢) وقال «حديث غريب حسن».

قلت: وفيه سعيد بن عبد اللّه الجهني، وثقه ابن حبـان، والعجلـي، وقـال أبـو حـاتم «مجهـول»؛ وتبعـه الذهبي في «الميزان»، و «المغني»، والحافظ في «التلخيص»(١/ ١٨٦)؛ وقـال الحـافظ في «التقريـب»: «مقبـول»؛ يعني: عند المتابعة، ولم يتابع فيما علمت، ومعنى الحديث صحيح.

ثم خرجته في «الضعيفة» (٥٧٥١).

(٣) وضعفه بقوله «حديث غريب».

قلت: بل قال بعض الحفاظ: إنه موضوع، وعلته: يعقوب بن الوليد المدني، قال الإمام أحمد: كان مـن الكذابين الكبار.

(٤) هي: أخت أبي بكر الصديـق لأبيـه، ومـن قـال فيهـا: أم فـروة الأنصاريـة؛ فقـد وهـم، كـذا في «الترغيب» (١/ ١٤٨).

وسَلَّمَ-: أيُّ الأعمالِ أفضَلُ؟! قال: «الصَّلاةُ لأوَّلِ وَقْتِها[(١)]».

(ضعيف).[٤٢٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٤٢٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [١٧٠] فِيهَا عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ.

٥٨٠- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: ما صَلَّى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صَلاةً لِوَقْتِها الآخِرِ - إلا مَرَّتَيْنِ- حتَّى قبضَهُ اللّه -تعالى-.[٤٢٥]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٧٤] فِيهَا عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ: حَسَنٌ[(٢)]، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

٥٨١- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تزالُ أُمَّتي بخيرٍ ما لَمْ يُؤخِّرُوا المغربَ إلى أنْ تَشتبِكَ النُّجومُ».

رواه أبو أيوب.[٤٢٦]

---

(١) قال التبريزي:«وقال الترمذي: لا يُرْوى الحديث إلا من حديث عبد اللّه بن عمر العمري؛ وهو ليس بالقوي عند أهل الحديث».

قلت: وتمام كلام الترمذي «واضطربوا عنه في هذا الحديث».

وأقول: إن العمري - هذا - وإن كان ضعيفاً؛ فليس الاضطراب المذكور منه؛ لأنه قد تابعه أخوه عبيد اللّه، -وهو ثقة-، وتابعه غيره - أيضاً-.

فالاضطراب من شيخه القاسم بن غنام.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شاهداً بسند صحيح عن ابن مسعود... مثله؛ إلا أنه قال «في أول وقتها»: أخرجه الدارقطني، وغيره، وصححه الحاكم، والذهبي؛ وهو في «الصحيحين»، وغيرهما؛ بلفظ «على وقتها»، والمعنى واحد عندنا.

(٢) «...غريب....».

قلت: وقد وصله الحاكم (١/ ١٩٠) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

□ أَبُو دَاوُدَ[١] [٤١٨] فِيهَا عَنْهُ.

٥٨٢- وَقَالَ: «لولا أنْ أشُقَّ على أُمَّتِي؛ لأمرْتُهُمْ أنْ يُؤخِّرُوا العِشاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ- أو نِصْفِهِ-».

رواه أبو هريرة.[٤٢٧]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٦٧] فِيهَا، -وَصَحَّحَهُ-، وَابْنُ مَاجَه [٦٩١] عَنْهُ[٢].

٥٨٣- وَقَالَ: «أعتِمُوا بهَذِهِ الصَّلاةِ؛ فإنَّكُمْ قد فُضِّلْتُمْ بها على سائر الأمَمِ، ولَمْ تُصَلِّها أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ».

رواه مُعاذ بن جبل.[٤٢٨]

□ أَبُو دَاوُدَ[٣] [٤٢١] فيهَا.

٥٨٤- وَقَالَ النعمان بن بشير -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-:كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّيها لِسُقُوطِ القمرِ ليلةَ الثَّالِثة[٤].[٤٢٩]

---

(١) وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وله طريق أخرى بنحوه، أوردتها في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٤٤) كما أنّ له شواهد، تكلمت عليها في تعليقي على «المعجم الصغير»، ومنها الحديث الذي قال فيه التبريزي: «ورواه الدارمي عن العباس».

قلت: وفي سنده (١/ ٢٧٥) عمر بن إبراهيم - وهو العبدي-، قال الحافظ:«صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف».

قلت: وهذا من روايته عنه.

(٢) قلت: وإسناده صحيح.

(٣) وإسناده صحيح، وهو في «صحيحه» (برقم:٤٤٧).

(٤) يعني: وقت مغيب القمر في الليلة الثالثة من الشهر، وذلك يختلف باختلاف الشهور، ففي بعضها:

==

□ الثَّلاثَةُ[١] [د٤١٩،ت١٦٥،س١/٢٦٤] فِيهَا عَنْهُ.

٥٨٥- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أسْفِروا بالفجْرِ؛ فإنّه أعظَمُ للأَجْرِ».

رواه رافع بن خَديج.[٤٣٠]

□ الأَرْبَعَةُ[د٤٢٤ت١٥٤س١/٢٧٢،ق٦٧٢] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ[٢].

الفصل الثالث:

٥٨٦- عن رافعِ بن خديج، قال: كنّا نصلّي العصرَ معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ثمَّ تُنحَرُ الجَزورُ، فتُقسَمُ عشْرَ قِسَمٍ، ثمَّ تُطبَخُ، فنأكلُ لحماً نضيجاً قبلَ مغَيبِ الشمس.[٦١٥]

□ متفق عليه خ (٢٤٨٥) م (٦٢٥) في الصلاة[٣] عنه.

٥٨٧- وعنْ عبدِ اللّه بنِ عُمَرَ، قال: مكَثنا ذاتَ ليلةٍ ننتظرُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاةَ العِشاء الآخِرة، فخرجَ إلينا حين ذهبَ ثُلثُ الليلِ - أو بعدَه-؛ فلا ندري: أشيءٌ شغلَه في أهلِه أو غيرُ ذلك؟! فقالَ حينَ خرجَ: «إنَّكم لتنتظِرونَ صلاةً

يغرب بعد المغرب بساعة وربع، وتارة: بعده بنحو ثلاث ساعات، انظر تعليق أحمد شاكر على «الترمذي» (١/٣٠٨ـ٣١٠).

(١) وإسناده كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٤٥).

(٢) وصححه غيره، وإسناده حسن، وإسناد النسائي صحيح، كما بينته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم:٤٥٦) وفيه «فإنه أعظم للأجر»؛ خلافاً لما ذكره التبريزي!.

(٣) بل رواه البخاري في (الشركة)! (ع)

ما ينتظرُها أهلُ دينٍ غيرُكم، ولولا أنْ يثقُلَ على أمتّي؛ لصلَّيْتُ بهم هذهِ الساعةَ»، ثُمَّ أمرَ المُؤذِّنَ، فأقامَ الصَّلاةَ وصلّى.[٦١٦]

□ مسلم (٦٣٩) فيها عن ابن عمر.

٥٨٨- وعن جابرِ بن سمُرةَ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلّي الصلواتِ نحواً منْ صلاتِكم، وكانَ يُؤخِّرُ العَتَمةَ بعدَ صلاتِكم شيئاً، وكانَ يُخفِّفُ الصَّلاةَ.[٦١٧]

□ مسلم (٦٤٣) فيها عن جابر بن سمرة.

٥٨٩- وعن أبي سعيدٍ قال: صلَّينا معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاةَ العَتَمةِ، فلمْ يَخرجْ حتى مضى نحوٌ من شطرِ الليلِ، فقالَ: «خُذوا مَقاعدكم»، فأخذْنا مقاعِدَنا، فقال: «إنَّ الناسَ قد صلَّوا وأخذوا مضاجعَهُم، وإنَّكم لنْ تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتمُ الصلاةَ، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ وسُقْمُ السقيمِ؛ لأخَّرتُ هذه الصَّلاةَ إلى شطر الليلِ».[٦١٨]

□ أبو داود (٤٢٢)،والنسائي (١/٢٦٨)، فيها عن أبي سعيد[١].

٥٩٠- وعن أمِّ سلمة، قالت: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أشدَّ تعجيلاً للظهْرِ منكم، وأنتم أشدُّ تَعجيلاً للعصرِ منه.[٦١٩]

□ أحمد (٦/٢٨٩)، والترمذي[٢] (١٦١) فيها عن أم سلمة -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-.

---

(١) وإسناده صحيح، كما قال الحافظ، وهو في «صحيح أبي داود» (برقم: ٤٤٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١/ ٣٠٣) وأحمد (٦/ ٢٨٩،٣١٠) من طريق أخرى عنها، وهو عند الترمذي من طريقين عن أبي مليكة عنها، وأحدهما صحيح.

٥٩١- وعن أنسٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا كانَ الحرُّ؛ أبْرَدَ بالصَّلاةِ، وإذا كان البردُ عجَّل.[٦٢٠]

□ النسائي[١] (٢٤٨/١) فيها عن أنس.

٥٩٢- وعن عُبادةَ بن الصَّامِت، قال: قال لي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّها ستكونُ عليكم بعدي أمراء، يَشغلُهم أشياءُ عن الصَّلاةِ لوقتِها حتى يذهبَ وقتُها، فصلّوا الصلاةَ لوقتها»، فقال رجلٌ: يا رسولَ اللّه! أُصلّي معَهم؟! قال: «نعم».[٦٢١]

□ أبو داود[٢] (٤٣٣) فيها عن عبادة.

٥٩٣- وعن قَبيْصةَ بن وقَّاص، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يكونُ عليكم أمراءُ من بعدي؛ يُؤخّرونَ الصَّلاةَ، فهيَ لكم، وهي عليهِم؛ فصلّوا معهُم ما صَلَّوا القِبلةَ[٣]».[٦٢٢]

□ أبو داود[٤] (٤٣٤) فيها عن قبيصة بن وقاص.

٥٩٤- وعن عُبيد اللّه بن عديٍّ بن الخِيار: أنَّه دخلَ على عثمانَ وهو محصورٌ،

---

(١) في «سننه» (٨٧/١) وإسناده صحيح.

ورواه - أيضاً - الطحاوي (١١١/١)- وكذا البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٢) -وعنده زيادة-، وكذا البيهقي (١٩١/٣)، وإسنادهُ حسن، وعلقه البخاري في «صحيحه».

(٢) وإسناده صحيح، وهو في «صحيحه» (برقم: ٤٥٩) وتقدم له شاهد (برقم: ٦٠٠).

(٣) أي صلوا مع الأمراء ما داموا مصلين نحو القبلة؛ أي: قبلة الإسلام - وهي الكعبة-.

(٤) وإسنادهُ ضعيف، لكن يشهد له ما قبله.

فقال: إنَّكَ إمامُ عامَّةٍ، ونزَلَ بكَ ما تَرى، ويصلِّي لنا إمامُ فِتنةٍ، ونتحرَّجُ؟[1] فقال: الصلاةُ أحسنُ ما يَعملُ الناسُ، فإذا أحسنَ الناسُ فأحسِنْ معهُم، وإذا أساؤوا فاجتنبْ إساءَتهُم.[٦٢٣]

□ البخاري (٦٩٥) فيها عن عثمان؛ وفيه قصة مع عبيد الله بن عدي بن الخيار.

فصل

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٥٩٥- عن عُمارة بن رُوَيْبَة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسول اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لنْ يَلجَ النَّارَ أحدٌ صلَّى قبلَ طُلوعِ الشَّمسِ، وقبلَ غروبِهَا»؛ يعني: الفجرَ والعصر.[٤٣١]

□ مُسْلِمٌ [٦٣٤/٢١٣]، وَأَبو دَاوُدَ [٤٢٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣٥/١] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

٥٩٦- وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ[2] دَخَلَ الجَنَّةَ».

رواه أبو موسى.[٤٣٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٧٤) م (٦٣٥/٢١٥)] فِيهَا عَنْهُ.

٥٩٧- وَقَالَ: «يَتَعاقَبُونَ فيكُمْ: ملائكَةٌ بالليلِ وملائكَةٌ بالنَّهارِ، ويَجْتمِعُونَ في صَلاةِ الفَجْرِ، وصَلاة العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الذينَ باتُوا فيكُمْ، فَيسأَلُهُمْ رَبُّهُمْ- وهو أعلمُ بهم كيفَ تَركْتُم عِبادي؟! فيقولونَ: تركناهُمْ وهم يُصلُّون، وأتَيْنَاهُم وهم يُصلُّونَ».

---

(١) أي: نتحرز ونجتنب أن نصلي مع إمام الفتنة.

(٢) أي: الغدوة والعشي، لبرد الهواء فيهما بالنسبة إلى وسط النهار؛ أراد الصبح والعصر.

رواه أبو هريرة.[٤٣٣]

☐ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٥) م (٦٣٢/٢١٠)] عَنْهُ فِيهَا

٥٩٨- وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ؛ فهُوَ في ذِمَّةِ اللّه؛ فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللّه مِنْ ذِمَّتِهِ بشيءٍ؛ فإنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ على وجهِهِ في نارِ جهنَّمَ».

رواه جُنْدَب القَسْرِيّ.[٤٣٤]

☐ مُسْلِمٌ [٦٥٧/٢٦٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٢٢] عَنْهُ فِيهَا.

٥٩٩- وَقَالَ: «لو يعلَم النّاسُ ما في النداءِ، والصفِّ الأوَّل، ثُمَّ لمْ يجِدُوا إلاَّ أنْ يَسْتَهِمُوا عليهِ؛ لاستَهَمُوا عليه، ولو يَعلمونَ ما في التَّهْجير[1] لاستَبَقُوا إليهِ، ولو يَعلمونَ ما في العَتَمةِ والصُّبح؛ لأتَوْهما ولو حَبْواً».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٥]

☐ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٦١٥) م (٤٣٧/١٢٩)] عَنْهُ فِيهَا.

٦٠٠- وَقَالَ: «ليسَ صلاةٌ أثقلَ على المنافِقينَ مِنَ الفَجْرِ والعِشاءِ، ولو يَعلمُونَ ما فيهما لأَتَوْهما ولو حَبْواً».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٦]

☐ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٥٧) م (٦٥١/٢٥٢)] عَنْهُ فِيهَا.

٦٠١- وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى العِشاءَ في جماعةٍ؛ كانَ كقِيامِ نِصْفِ ليلةٍ، ومَنْ صَلَّى

---

(١) قال في «القاموس» «التهجير: السير في الهاجرة؛ والتهجير في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ «ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه»؛ بمعنى: التبكير إلى الصلوات، وهو المضي في أوائل أوقاتها، وليس من الهاجرة».

العِشاءَ والفَجْرَ في جماعةٍ؛ كانَ كقيامِ ليلةٍ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٣٧]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٠/٦٥٦]، وَأَبو دَاوُدَ [٥٥٥]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٢١] فِيهَا عَنْهُ.

٦٠٢- وَقَالَ: «لا يَغْلِبَنَّكُمْ الأعرابُ على اسم صلاتِكُم المغرِبِ».

قال: وتقولُ الأعرابُ: هي العِشاءُ.

رواه عبد اللّه بن مُغَفّل المُزَنيّ.[٤٣٨]

□ البُخَارِيُّ [٥٦٣] فِيهَا عَنْهُ.

٦٠٣- وَقَالَ: «لا يَغْلِبَنَّكُمْ الأعرابُ على اسمِ صلاتِكُمُ العِشاءِ،[1] فإنّها في كتابِ اللّه - تعالى - العِشاءُ؛ فإنَّها تُعْتِمُ بحِلابِ الإبلِ».

رواه ابن عمر.[٤٣٩]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٩/٦٤٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١/ ٢٧٠]، وَابْنُ مَاجَه [٧٠٤] فِيهَا عَنْهُ.[2]

٦٠٤- وعن علي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قالَ يومَ الخَنْدَقِ: «حَبَسُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسطى - صَلاةِ العَصْرِ-؛ مَلأَ اللّه بُيوتَهُم وقُبورهُمْ ناراً».[٤٤٠]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٢٩٣١،م٦٢٧] فِيهَا عَنْهُ[3][4].

---

(١) زاد أحمد في -رواية عن ابن عمر- مرفوعاً «إنما يدعونها العتمة؛ لإعتامهم بالإبل لحلابها».

(٢) وكذلك أخرجه أبو داود (رقم:٤٩٨٤) وأحمد (٢/ ١٠و١٨و٤٩و١٤٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة: رواه ابن ماجه، وأحمد (٢/ ٤٣٣و٤٣٨) بسند حسن.

وله عند ابن ماجه طريق آخر عنه حسن.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٦٠٥- عن ابن مسعود[1] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قال: «الصَّلاةُ الوُسْطَى صَلاةُ العَصْرِ».[٤٤١]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٨١] فِيهَا عَنْهُ وَصَحَّحَهُ.

٦٠٦- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-،عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: في قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً﴾، قال: «تَشْهدُهُ مَلائكَةُ اللَّيْـلِ ومَلائكَـةُ النَّهارِ».[٤٤٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [٣١٣٥]، وَابْنُ مَاجَه [٦٧٠] عَنْهُ[3] فِيهَا[4].

---

(٣) لم نره في (الصلاة) من «صحيح البخاري»، وإنما في (الجهاد) وغيره! (ع)

(٤) وانظر «صحيح أبي داود» (٤٣٧).

(١) قال التبريزي: «عن ابن مسعود، وسَمُرَةَ بنْ جُنْدُب... رواه الترمذي».

قلت: كان الأولى أن يقول: رواهما! فإنهما حديثان بإسنادين مختلفين:

الأول: عن ابن مسعود، من رواية مرة الهمداني عنه، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وهو في «صحيح مسلم» (٢/ ١١٢) أتم منه... نحو حديث عليٍّ قبله.

والآخر: عن سمرة بن جندب، وهو من رواية الحسن البصري، عنه، وقـال: «حديـث حسـن»، ونقـل تصحيحه عن علي بن المديني، وفيه عندي نظر ليس هذا وقت بيانه، ولكنه صحيح لشواهده.

(٢) رواه في «التفسير» (٢/ ١٩٢ـ١٩٣) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح.

(٣) وقع في (الأصل): «حديث ابن مسـعود... الـترمذي عنـه فيهـا»! والصـواب: عـن أبـي هريـرة؛ فتنبه!(ع).

(٤) رواه الترمذي في (التفسير)! (ع)

الفصل الثالث:

٦٠٧- عن زيد بن ثابت، وعائشةَ، قالا: الصَّلاةُ الوسطى صلاةُ الظهرِ[١].[٦٣٦]

□ مالك (٢٧)، والترمذي (١٨٢) عنهما فيها.

٦٠٨- وعن زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلّي الظهْرَ بالهاجرةِ، ولم يكنْ يُصَلّي صلاةً أشدَّ على أصحابِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- منها، فنزلَتْ: ﴿حافظُوا على الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطى﴾، وقالَ:[٢] «إنَّ قبلَها صلاتَينِ وبعدَها صلاتَينِ».[٦٣٧]

□ أحمد (٥/١٨٣)، وأبو داود[٣] (٤١١) عنه فيها.

٦٠٩- وعن مالكٍ،[٤] بلغَه أنَّ عليَّ بن أبي طالبٍ وعبدَ اللّه بنَ عبَّاسٍ كانا

---

(١) قال: التبريزي: «رواه مالك عن زيد».

قلت أي: موصولاً، وسنده ضعيف، وفيه ابن يربوع المخزومي، ولم أعرفه.

لكن رواه الطحاوي (١/ ٩٩) من طريق أخرى عن زيد.

وإسناده حسن، لولا أنه اختلف في إسناده على ابن أبي ذئب، كما أوضحته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٣٩).

وله طريق آخر بنحوه؛وهو المذكور عقبه في الكتاب.

ثم قال: «والترمذي عنهما تعليقاً».

وأقول: يعني: بدون إسناد.

(٢) أي: الراوي -وهو زيد-،كما هو ظاهر السياق.

(٣) إسناده صحيح، كما قال ابن حزم، وبينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٤٣٨).

(٤) في «الموطإ» (١/ ١٣٩)؛وهو معضل.

يقولان: الصَّلاةُ الوُسطى صلاةُ الصبُّح.[٦٣٨]

□ الترمذي [١/٣٤٢] عن ابن عمر وابن عباس تعليقاً.

٦١٠- وعن سلمانَ، قال: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «مَنْ غدا إلى صلاةِ الصُّبح؛ِ غَدا برايةِ الإيمان، ومنَ غَدا إلى السُّوق؛ِ غدا برايةِ إبْليسَ».[٦٤٠]

□ ابن ماجه[١] (٢٢٣٤) في التجارات عن سلمان.

٤- باب الأذان

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٦١١- قال أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: ذَكَرُوا النَّارَ والنَّاقوسَ، فَذَكَرُوا اليهودَ والنَّصارَى، فَأُمِرَ بلالٌ أنْ يشفَعَ الأذانَ، وأنْ يُوتِرَ الإقامةَ.[٤٤٣]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٦٠٣) م (٣٧٨/٣)د٥٠٨، ت١٩٣ س٣/٢ ق٧٢٩] فِيهِ، وَاخْتَصَرَهُ بَعْضُهُمْ.

٦١٢- قال أبو مَحْذُورة: أَلْقَى عليَّ رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- التَّأْذينَ هو بنَفْسِهِ، فَقَالَ: «قل: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاّ اللّه، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاّ اللّه، أشهدُ أنْ مُحَمَّداً رسول اللّه، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللّه - ثُمَّ

---

(١) وإسناده واهٍ جدًّا؛ فيه عبيس بن ميمون، قال البخاري - وغيره-: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات توهماً.

فمن العجائب قوله في «المرقاة» (١/ ٤١٤): «وسنده حسن»!.

ويرده قول أحمد في «العلل» (٢/ ٣٤٢): «هذا حديث منكر»!

قال:-؛ ارجِعْ فمُدَّ مِنْ صَوْتِكَ:[1] أشهدُ أنْ لا إلـه إلا اللّـه، أشـهدُ أن لا إلـه إلاّ اللّـه، أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللّه، أشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ اللّه، حيَّ على الصَّلاةِ، حيَّ على الصَّلاة، حـيَّ علـى الفَـلاح، حـيَّ علـى الفَـلاح، اللّـه أكـبرُ اللّـه أكـبرُ، لا إلـه إلاّ اللّه».[٤٤٤]

□ مُسْلِمٌ [٦/٣٧٩]، وَالأَرْبَعَةُ [د٥٠٢ ت١٩٢ س٢/٤ ق٧٠٩] فِيهِ عَنْهُ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٦١٣- قال ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: كانَ الأذانُ على عَهْدِ رسـولِ اللّـه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مَرَّتَيْنِ مَرَّتَينِ، والإقامَةُ مَرَّةً مَـرَّةً، غـير أنَّـهُ يقـولُ: «قـدْ قـامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاة».[٤٤٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥١٠]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٢١] فِيهِ عَنْهُ.[2]

٦١٤- وعن أبي محذورة: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- عَلَّمَـهُ الأذانَ تِسْـعَ عَشْرَةَ كلمةً، والإقامةَ سَبْعَ عشْرَةَ كلمةً.[3] [٤٤٦]

□ الأَرْبَعَةُ [د٥٠٣، ت١٩٢، س٢/٤، ق٧٠٩] فِيهِ عَنْهُ.

---

(١) أي: رافعاً بها صوتك، بخلاف المرة الأولى؛ فإنه يخفض صوته بالشهادتين؛كما سيأتي في رواية عنه - بعد حديثين-.

قلت: وهذا ما يسمى الترجيع.

(٢) وإسناده حسن كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٢٧).

(٣) قال التبريزي: «رواه أحمد، والترمذي...».

قلت: وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده حسن، وقد أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» بتمامه، ومسلم دون ذكر الإقامة.

٦١٥- وعن أبي محذورة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قلتُ: يا رسول اللّه! علِّمْني سُنَّةَ[(١)] الأذانِ... فذكَرَ الأذانِ وَقَالَ- بعدَ قولِهِ: حيَّ على الفَلاحِ-: «فإن كانَ في صَلاةِ الصُّبحِ قُلتَ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ،[(٢)] اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، لا إلهَ إلاّ اللّه[(٣)]».[٤٤٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٠٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٧/٢] فِيهِ عَنْهُ بِطُولِهِ.

٦١٦- وعن بِلال -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال لي رسول اللّه صَلَّى اللّه عَلَيْه وسلَّم: «لا تُثَوِّبَنَّ[(٤)] في شيءٍ مِنَ الصَّلاةِ إلاَّ في صَلاةِ الفَجْرِ»[(٥)].

ضعيف.[٤٤٨]

---

(١) أي: طريقة الأذان.

(٢) وذلك في الأذان الأول للصبح، كما في رواية أخرى لأبي داود.

(٣) إسنادهُ ضعيف، لكن الحديث صحيح؛ لأن له طرقاً كثيرة، ساقها أبو داود، وتكلمت عليها في «صحيحه» (رقم: ٥١٥-٥٢٢).

(٤) من التثويب؛ وهو: أن يقول المؤذن في أذان الفجر «الصلاة خير من النوم»، كما فسره ابن المبارك، والإمام أحمد.

وأما القول بعد الأذان «الصلاة الصلاة يرحمكم اللّه»؛ فبدعة منكرة! كرهها أهل العلم؛ مثل ابن عمر، وإسحاق بن راهويه، كما حكاه الترمذي عقب الحديث.

(٥) قال التبريزي: «قال الترمذي: أبو إسرائيل- الراوي-: ليس هو بذاك القوي عند أهل الحديث».

قلت:وتمام كلام الترمذي «وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عيينة؛ إنما رواه عن الحسن، عن عمارة، عن الحكم».

قلت: وعمارة ضعيف جداً، لكن الحديث معناه صحيح؛ لأن التثويب -بالمعنى الذي سبق بيانه -لم يات إلا في الفجر في أذانه الأول -كما تقدم-؛ فلا يشرع في غيره.

□ التِّرْمِذِيُّ [١٩٨]، وَابْنُ مَاجَه [٧١٥] فِيهِ عَنْ بِلَالٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦١٧- وعن جابر، أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- قـال لبـلال: «إذا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ[1]، وإذا أَقَمْتَ فاحْدُرْ[2] واجعلْ بينَ أذانِكَ وإقامَتِكَ قَدْرَ ما يَفْرُغُ الآكِـلُ مِنْ أكلِهِ، والشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، والمُعْتَصِرُ[3] إذا دخلَ لِقضـاءِ حاجتِـهِ، ولا تَقُومُـوا حتَّـى تَرَوْني خَرَجْتُ».

ضعيف.[٤٤٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٩٥، ١٩٦] فِيهِ، وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّه-: سَنَدُهُ مَجْهُولٌ[4].

٦١٨- وَقَالَ: «مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقيم».[٤٥٠]

رواه زياد بن الحارث الصُّدَائِيِّ.

□ أَبُو دَاوُدَ [٥١٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ@[1] [١٩٩]، وَابْنُ مَاجَه [٧١٧] فِيهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ الحَارِثِ الصُّدَائِيِّ.

---

(١) أي: تمهل فيه ولا تسرع.

قال في «النهاية»: «يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه؛ إذا لم يعجل، وهو والترتيل سواء».

(٢) أي: أسرع.

(٣) هو الذي يحتاج إلى الغائط.

(٤) قلت: وقد تابعه عمرو بن فائد الأسواري -عنـد الحـاكم (١/ ٢٠٤)-، وهـو مـتروك؛ كمـا قـال الذهبي.

وشيخهما فيه -يحيى بن مسلم البكاء-؛ وهو ضعيف.

لكن قوله فيه «ولا تقوموا حتى تروني» صحيح؛ كما سيأتي (برقم:٦٨٥).

الفصل الثالث:

٦١٩- عن ابن عُمرَ، قال: كانَ المُسلمونَ حينَ قدِموا المدينةَ يجتمِعونَ فيتحيَّنونَ للصلاةِ، وليسَ يُنادي بها أحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلكَ، فقال بعضُهم: اتخِذوا مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقالَ بعضُهم: قرْناً[1] مثلَ قرْن اليهودِ، فقالَ عمرُ: أولا تَبعَثونَ رجلاً يُنادي بالصلاة؟! فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بلالُ! قُمْ فنادِ بالصَّلاة». [٦٤٩]

□ متفق عليه [خ (٦٠٤) م (٣٧٧)] في الأذان عنه.

٦٢٠- وعنْ عَبْدِ اللّه بْن زَيْدِ بْن عَبْدِ ربِّه، قال: لَمَّا أمرَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالنَّاقوسِ يُعمَلُ لِيُضْربَ به للنَّاس لجمع الصَّلاة؛ طافَ بي - وأنا نائِمٌ - رجلٌ يحملُ ناقوساً في يدِه، فقلتُ: يا عبدَ اللّه! أتَبيعُ النَّاقوسَ؟! قال: وما تَصنعُ به؟! قلتُ: نَدعو به إلى الصلاةِ، قالَ: أفَلا أدُلُّكَ على ما هُوَ خيرٌ منْ ذلكَ؟! فقلتُ له: بَلى، قال: فقال: تقولُ: اللّه أكبرُ... إلى آخره،[2] وكذا الإقامة[3]، فلمَّا أصبحتُ أتيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأخبرْتُه بما رأيتُ، فقال: «إنَّها لرُؤْيا حقٌّ - إنْ شاءَ

---

(١) وفي رواية البخاري «بل بوقاً من قرن اليهود».

قال الحافظ: «وهو من شعار اليهود، ويسمى - أيضاً-: الشبور».

قلت: ورد تسميته بذلك في حديث أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من الأنصار: رواه أبو داود بسند صحيح (رقم:٥١١ -من «صحيحه»).

وقال: «إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي».

(٢) يعني: بتربيع التكبير.

(٣) لكن بتثنية التكبير، وإفراد الشهادتين.

اللّه-، فقُمْ معَ بلالٍ، فألق عليه ما رأيت فليؤذِّنْ به، فإِنَّهُ أندى صوتاً منك»، فقمت مع بلال، فجعلتُ أُلْقيهِ عليه وُيؤَذِّنُ به، قال: فسمعَ بذلكَ عمرُ بنُ الخطاب وهو في بيته، فخرجَ يَجرُّ رداءَه يقولُ: يا رسولَ اللّه! والذي بعثكَ بالحقِّ؛ لقدْ رأيتُ مثلَ ما أُريَ، فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فلله الحمدُ»(١).[٦٥٠]

□ أبو داود [٤٩٩]، وابن ماجه [٧٠٦] فيه، وصححه الترمذي [١٨٩] باختصار قصة الناقوس.

٦٢١- وعن أبي بكْرةَ، قال: خرجتُ مع النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لصَلاةِ الصُّبح، فكانَ لا يمرُّ برجلٍ إلاَّ ناداه بالصلاة، أو حرَّكهُ برِجْلِه.[٦٥١]

□ أبو داود(٢) [١٢٦٤] فيه عنه.

٦٢٢- وعن مالكٍ، بلغَه أنَّ المؤَذِّنَ جاءَ عمرَ يُؤْذنُه لصَلاةِ الصُّبح، فوجده نائماً، فقال: الصَّلاةُ خيرٌ من النَّومِ، فأَمَرَهُ عمرُ أنْ يجْعَلَها في نِداءِ الصبح.[٦٥٢]

□ مالك(٣).

٦٢٣- وعن عبدِ الرحمنِ بنِ سعدٍ عن عمَّار بن سعدٍ - مُؤَذِّن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: حدَّثني أبي، عنْ أبيه، عن جدِّه: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أمرَ بلالاً أنْ يجعلَ أصبعيه في أذنيه، وقالَ: «إنَّه أرْفعُ لصَوتكَ».[٦٥٣]

---

(١) وإسناده حسن، وصححه البخاري، وابن خزيمة، وكذا الترمذي، والنووي، وغيرهم؛ كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥١٢).

(٢) بُعَيْدَ صلاة الخوف (رقم: ١٢٦٤) وسنده ضعيف؛ فيه أبو الفضل الأنصاري، وهو مجهول.

(٣) (١/ ٧٢/ ٨) وهو ضعيف لإعضاله، أو إرساله.

والثابت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-في «الصلاة خير من النوم»-: أنه في الأذان الأول للفجر؛كما تقدم في التعليق على الحديث (~~٦٤٥~~) بل رقم ٦١٦

□ ابن ماجه[1] [٧١٠] عن عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظي المؤذن: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده في الإيمان[2].

٥- باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٦٢٤- عن معاوية -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «المؤذِّنونَ أطولُ النّاسِ أعناقاً يومَ القيامَةِ».[٤٥١]

□ مُسْلِمٌ [١٤/٣٨٧]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٥] عَنْ مُعَاوِيَةَ فِيهِ.

٦٢٥- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ؛ أدبرَ الشَّيطانُ لهُ ضُراطٌ، حتَّى لا يَسمعَ التَّأْذينَ، فإذا قضى النِّداءَ أقبلَ، حتَّى إذا ثُوِّبَ[3] بالصَّلاةِ أدبرَ، حتَّى إذا قُضِيَ التثويبُ أقبلَ، حتَّى يَخطرَ بينَ المرءِ ونفسِهِ[4]، يقول: اذكرْ كذا، واذكُرْ كذا - لما لَمْ يكُنْ يَذْكُرُ-، حتَّى يظلَّ

---

(١) قال البوصيري في «الزوائد» (ق٤٧/ ٢) «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أولاد سعد القرظ: -عمار، وسعد، وعبد الرحمن-».

فكان الأولى الاستغناء عنه بحديث أبي جحيفة، قال: رأيت بلالاً يؤذن، ويدور، ويتبع فاه هاهنا وهاهنا، وأصبعاه في أذنيه، ورسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ في قبة له حمراء... الحديث: رواه أحمد (٤/ ٣٠٨) والترمذي - وصححه-، وإسناده صحيح.

(٢) كذا الأصل! ولعلها تحرفت من (الأذان)؛ فإنه أخرجه فيه. (ع)

(٣) من التثويب؛ وهو: الإعلام مرة بعد أخرى، والمراد به: الإقامة هنا.

(٤) أي: قلبه، والمعنى: حتى يحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس، فلا يتمكن من الحضور في الصلاة.

الرجلُ لا يَدري كم صَلَّى؟!».[٤٥٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٠٨) م (٣٨٩/١٩)] فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦٢٦- «لا يَسمعُ مَدَى صَوْتِ المؤذِّن جِنٌّ، ولا إنسٌ، ولا شيءٌ؛ إلاّ شَهِدَ لهُ يومَ القيامَةِ».

رواه أبو سعيد الخُدَرِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٥٣]

□ البُخَارِيُّ [٦٠٩]، وَالنَّسَائِيُّ [١٢/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٣] فِي الأَذَانِ عَنْهُ.

٦٢٧- وَقَالَ: «إذا سمعتُمُ المؤذِّنَ؛ فقولُوا مِثْلَ ما يقولُ، ثُمَّ صَلُّوا عليَّ؛ فإنَّه مَنْ صَلَّى عليَّ صَلاةً؛ صَلَّى اللّه عليه بها عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللّه - تعالى - لي الوَسِيلَةَ؛ فإنَّها منزِلَةٌ في الجَنَّةِ لا تَنْبغِي إلاّ لعبدٍ مِنْ عِبادِ اللّه، وأرجو أنْ أكُونَ أنا هُوَ، فَمَنْ سألَ لي الوَسِيلَةَ؛ حلَّتْ عليه الشَّفاعَةُ».

رواه عبد اللّه بن عمرو بن العاص.[٤٥٤]

□ مُسْلِمٌ [٣٨٤/١١]، وَالثَّلَاثَةُ [د٥٢٣ ت٣٦١٤ س٢٥/٢] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فِيهِ[١].

٦٢٨- وَقَالَ عمر -رضِيَ اللَّهُ عنه-: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا قالَ المؤذِّنُ: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، فَقَالَ أحدُكُمْ: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، ثُمَّ قالَ: أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، قالَ: أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، ثُمَّ قال: أشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ اللّه، قال: أشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ اللّه، ثُمَّ قال: حَيَّ على الصَّلاة، قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ باللّه، ثُمَّ قالَ: حَيَّ على الفلاحِ، قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ باللّه، ثُمَّ قال: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، قال: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، ثُمَّ قال: لا إله إلاّ اللّه، قال: لا إلهَ إلاّ اللّه - خالصاً مِنْ

(١) إنما رواه الترمذي في (المناقب)! (ع)

قَلْبِهِ-: دخلَ الجَنَّةَ».[٤٥٥]

□ مُسْلِمٌ [١٢/٣٨٥]، وَأَبو دَاوُدَ [٥٢٧]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٩٨٦٨] فِيهِ[1] عَنْ عُمَرَ.

٦٢٩- وَقَالَ: «مَنْ قالَ حِينَ يَسمعُ النِّداءَ: اللّهمَّ ربَّ هذهِ الدَّعوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ القائمةِ! آتِ مُحمداً الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعثْهُ المقامَ المحمودَ الذي وعدْتَهُ؛ حلَّتْ لهُ شفاعَتِي يومَ القِيامَةِ»[2].

رواه جابر.[٤٥٦]

□ البُخَارِيُّ [٦١٤]، وَالأَرْبَعَةُ [د٥٢٩، ت٢١١، س٢/٢٦، ق٧٢٢] فِيهِ عَنْ جَابِرٍ.

٦٣٠- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال:كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُغيرُ إذا طلعَ الفجرُ، وكَانَ يستمِعُ الأذانَ، فإنْ سَمِعَ أذاناً أمسكَ؛ وإلاّ أغارَ، فسمِعَ رجُلاً يقولُ: اللّه أكبرُ اللّه أكبرُ، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: على الفِطْرَةِ، ثُمَّ قال: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاّ اللّه، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: خرجْتَ مِنَ النَّارِ»؛ فنظرُوا، فإذا هو رَاعِي مِعْزَى[3].[٤٥٧]

□ مُسْلِمٌ [٩/٣٨٢]، فِيهِ عَنْ أَنَسٍ، وَأَصْلُهُ فِي البُخَارِيِّ [٦١٠].

٦٣١- عن سعد بن أبي وقّاص، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنَّه قال: «مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ المؤذِّنَ: أشهدُ أنَّ لا إلـه إلاّ اللّه وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وإنَّ

---

(١) إنما رواه في «عمل اليوم والليلة» من «الكبرى»! (ع)

(٢) فائدة: يزيد بعض الناس في هذا الحديث زيادتين: الأولى «والدرجة الرفيعة»، والأخرى: «إنك لا تخلف الميعاد»! ولا أصل لذلك فيه، على ما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٤٠).

(٣) المعزى: هو المعز المذكور في سورة الأنعام.

مُحَمَّداً عبدُهُ ورسوُلُهُ، رَضيتُ باللّه ربّاً، وبمُحمَّدٍ[١] رسولاً، وبالإِسلام دِيناً؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».[٤٥٨]

□ مُسْلِمٌ [١/٢٩٠]، وَالأَرْبَعَةُ [د٥٢٥ ت٢١٠ س٢/٢٦ ق٧٢١] فِيهِ عَنْ سَعدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

٦٣٢- وَقَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ، بين كُلِّ أذانَينِ صَلاةٌ - ثُمَّ قال في الثالثة: - لِمَنْ شاء[٢]».

رواه عبد اللّه بن مُغفَّل.[٤٥٩]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٦٢٧) م (٨٣٨/٣٠٤) د١٢٨٣ ت١٨٥ س٢/٢٨ ق١١٦٢] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ مُغَفَّلٍ فِيهِ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٦٣٣- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الأئمَّةُ ضُمناء، والمؤذِّنونَ أُمناء؛ فأرشدَ اللّه الأئمَّةَ، وغَفَرَ

(١) في بعض النسخ-ههنا- زيادة:«صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ»؛ وهي من الناسخ، ولا أصل لها في شيء من النسخ الأخرى! ولا في «صحيح مسلم» (٢/ ٥)! وكأنه ظن أنه لا مانع من مثل هذه الزيادة من عنده؛ جاهلاً أن الأوراد توقيفية!!.

(٢) هذا الحديث من الأدلة على استحباب الصلاة بين أذان المغرب وإقامته.

وأما حديث بريدة «إن عند كل أذانين ركعتين ما خلا المغرب»؛ فهو ضعيف، كما قال الحافظ في «التخليص» (ص١١٦).

ويبطله -كما قال البيهقي (٢/ ٤٧٤)- حديث البخاري عن بريدة «صلوا قبل المغرب ركعتين؛ لمن شاء»؛ خشية أن يتخذها الناس سنة.

للمؤذِّنين»[١].[٤٦٠]

□ أَحْمَدُ [٢/٢٨٤ و ٣٨٢ و ٤٢٤]، وَأَبو دَاوُدَ [٥١٧، ٥١٨]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٠٧] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦٣٤- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحتسِباً؛ كُتِبَ له براءَةٌ مِنَ النَّار».[٤٦١]

□ التِّرْمِذِيُّ[٢] [٢٠٦]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٧] فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٣٥- وَقَالَ: «يعجَبُ ربُّكَ مِنْ راعي غَنَم في رأْسِ شَظِيَّةٍ[٣] للجبل؛ يُؤَذِّنُ بالصَّلاةِ ويُصلِّي، فيقولُ اللّه - عزَّ وجلَّ-: انظُروا إلى عَبْدي هذا، يُؤَذِّن ويُقيمُ الصَّلاة، يخافُ منِّي، قدْ غفَرْتُ لِعَبْدِي وأدخلْتُهُ الجنَّةَ».

رواه عقبة بن عامر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٦٢]

□ أَبو دَاوُدَ [١٢٠٣]، وَالنَّسَائِيُّ[٤] [٢/٢٠] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

---

(١) رواه الشافعي وسنده ضعيف جداً: فيه إبراهيم بن محمد -وهو الأسلمي؛ متروك.

وقد تابعه الدراوردي لكن بلفظ:«الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللّهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين»: أخرجه أحمد (٢/ ٤١٩) وسنده صحيح على شرط مسلم، كما حققته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٣٠).

وقد رواه- بهذا اللفظ الصحيح-: أحمد، وأبو داود، والترمذي؛ وانظر المصدر السابق.

(٢) وضعفه بقوله: «حديث غريب».

وفصلت القول فيه في «الأحاديث الضعيفة والموضوعة»(٨٥٠).

(٣) الشظية: قطعة من رأس الجبل.

(٤) وإسناده صحيح.

٦٣٦- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ثلاثةٌ على كُثبانِ المِسْكِ يومَ القِيامَةِ: عبدٌ أدَّى حقَّ اللّه - تعالى - وحقَّ مَوْلاَهُ، ورجلٌ أمَّ قَوْماً وهُمْ بِهِ راضُونَ، ورجلٌ يُنادي بالصَّلواتِ الخمسِ كُلَّ يومٍ وليلةٍ».

رواه ابن عمر.

غريب.[٤٦٣]

□ التِّرْمِذِيُّ [١٩٨٦] فِي الأَدَبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ[١].

٦٣٧- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنّه قال: «المؤذِّنُ يُغْفَرُ لهُ مدَى صَوتِهِ، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكتَبُ له خَمْسٌ وعِشْرونَ صلاةً، ويُكَفَّرُ عنه ما بينهُما»[٢].[٤٦٤]

---

(١) كذا في نقل المؤلف عن الترمذي، ونقل المنذري في «الترغيب» (١/ ١١٠)عنه أنه قال «حسن غريب»، وكذا نسخة «السنن» المطبوعة في بولاق (٢/ ٣٥٨) وقال:

«لا نعرفه إلا من حديث أبي اليقظان- واسمه عثمان بن قيس- ويقال: ابن عمير- وهو أشهر».

قلت: وهو واهٍ، كما قال المنذري، وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف، واختلط، وكان يدلس».

قلت: وقد دلسه عن زاذان!

ووقع للمنذري وهم فاحش -قلده فيه ابن الهمام، ثم الشيخ القاري (١/ ٤٢٩)-، فقال المنذري -بعد أن ضعف أبا اليقظان: ورواه الطبراني في «الأوسط»، و «الصغير» بإسناد لا بأسَ به»! كذا قال! مع أنه عنده من طريق أبي اليقظان نفسه (ص٢٣٠- من «المعجم الصغير»).

(٢) إسناده حسن؛ على ما ترجح لدي في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٢٨) وهو صحيح باعتبار ما له من الشواهد، ومنها الذي بعده.

قال التبريزي: «وروى النسائي إلى قوله: كلُّ رطب ويابس»، وقال: «وله مثل أجر من صلى معه»...».

قلت:إنما روى النسائي هذه الرواية من حديث البراء بن عازب، لا من حديث أبي هريرة؛ كما يوهم

==

□ أَبو دَاوُدَ [٥١٥]، وَالنَّسَائِيُّ [١٣/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٧٢٤] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٣٨- وَقَالَ عثمان بن أبي العاص -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قلتُ: يا رسول اللّه! اجعلْني إمامَ قَوْمِي، قال: «أنْتَ إمامُهُمْ، واقْتَدِ[1] بأضعفهم، واتَّخذْ مؤذِّناً لا يأخُذُ على أذانِهِ أجراً».[٤٦٥]

□ أَبو دَاوُدَ [٥٣١]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٣/٢]، وَابْنُ مَاجَه[2] [٩٨٧] فِي الصَّلاةِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ، وَأَوَّلُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ [].

٦٣٩- وقالت أمُّ سلمة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: عَلَّمني رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ أقولَ عِنْدَ أذانِ المغربِ: «اللّهمَّ! هذا إقبالُ لَيْلِكَ، وإدْبارُ نهارِكَ، وأصْواتُ دُعاتِكَ، فاغْفِرْ لي».[٤٦٦]

□ أَبو دَاوُدَ[3] [٥٣٠] فِي الصَّلاَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٥٨٩] فِي الدَّعَوَاتِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

٦٤٠- ورُوي: أنَّ بِلالاً -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أخذَ في الإقامة، فلمَّا أنْ قالَ: قدْ قامَتِ الصَّلاةُ؛ قال النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقامَها اللّه وأدامَها».

كلام التبريزي؛ وكذلك رواه أحمد (٤/ ٢٨٤) وسنده صحيح؛ وقد صححه جماعة.

(١) اقتد بأضعفهم؛ أي: تابع أضعف المقتدين في تخفيف الصلاة، من غير ترك شيء من الأركان والسنن.

(٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في «صحيحه» من طريق أخرى عن عثمان....به نحوه، دون قوله «واتخذ مؤذناً...» إلخ.

وروى -هذه الزيادة-:أبو عوانة في «صحيحه» من هذه الطريق.

ولهذه الزيادة طريق ثالث؛ صححها الترمذي.

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه أبو كثير، وهو مجهول، كما قال النووي وغيره، انظر «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٨٥).

وقالَ في سائرِ الإقامةِ؛ كنحوِ حديثِ عمر في الأذانِ.[٤٦٧]

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٥٢٨] فِي الأَذَانِ، وَفِيهِ رَاوٍ مَجْهُولٌ.

٦٤١- عن أنس، أنَّه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «لا يُـرَدُّ الدُّعاءُ بينَ الأذانِ والإقامَةِ».[٤٦٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٢١]، وَالتِّرْمِذِيُّ[2] [٢١٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٤٢- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «ثِنْتَـانِ لا تُـرَدَّانِ: الدُّعـاءُ عنـدَ النِّـداءِ، وعِندَ البأْسِ حينَ يُلحِمُ بعضُهم بعضاً[3]».[٤٦٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٥٤٠] فِي الجِهَادِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

---

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه مجهول وضعيفان، ولذلك جزم النووي والعسقلاني بأنه حديث ضعيف، انظر المصدر السابق (رقم:٨٤).

(تنبيه): إذا ثبت ضعف الحديث؛ فلا يجوز العمل به لسببين:

الأول: أنه ليس في الفضائل؛ لأن كون القول المذكور فيه عند الإقامة؛ لم يثبت مشروعيته وفضله في حديث آخر ثابت، حتى يقال: يعمل به في فضائل الأعمال، وأما إثبات ذلك بمثل هذا الحديث الضعيف وحده وجعله شريعة؛ فهو بعيد جداً عن قواعد الشريعة.

الثاني: أنه مخالف لعموم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول...» الحديث، وقد مضى (برقم:٦٥٧) فالواجب البقاء مع عمومه، فنقول في الإقامة «قد قامت الصلاة»؛ فتأمل!

(٢) وإسنادهما ضعيف؛ وإن حسنه الترمذي!

لكن رواه أحمد (٣/ ١٥٥و٢٢٥) من طريق أخرى عن أنس... به، وزيادة: «فادعوا»؛ وإسناده صحيح، فلو عزاه إليه -أيضاً- كان أولى.

(٣) وهو حديث صحيح، كما بينته في «التعليق الرغيب»؛ باستثناء رواية: «وتحت المطر» فإنها ضعيفة؛ في سندها رجل مجهول.

ويُروى: «وتحتَ المَطَرِ».

رواه سهل بن سعد.

□ أَبو دَاودَ [٢٥٤٠] أيْضاً.

٦٤٣- وَقَالَ عبد اللّه بن عمرو -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قالَ رجلٌ: يا رسول اللّه! إنَّ المؤذِّنينَ يفضُلونَنَا، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «قُلْ كما يقولونَ، فإذا انْتَهَيْتَ؛ فسَلْ تُعْطَ».[٤٧٠]

□ أَبو دَاوُدَ(١) [٥٢٤] فِي الأَذَانِ، والنسائي [الكبرى ٩٨٧٢] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو.

الفصل الثالث:

٦٤٤- عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «إنَّ الشَّيطانَ إذا سَمع النِّداءَ بالصَّلاةِ؛ ذهبَ حتى يكون مكان الرَّوْحاءِ».

قال الرواي: والرَّوحاُء منَ المدِينَةِ: على ستةٍ وثلاثينَ ميلاً.[٦٧٤]

□ مسلم (٣٨٨) عنه فيه.

٦٤٥- وعن عَلْقمةَ بنِ وقَّاصٍ، قال: إني لَعِندَ معاويةَ؛ إذْ أذَّنَ مُؤَذِّنُه، فقال معاويةُ كما قال مُؤَذِّنُه؛ حتى إذا قالَ: حيَّ على الصلاةِ؛ قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلاَّ باللّه، فلمَّا قالَ: حيَّ على الفلاحِ؛ قال: لا حوْلَ ولا قوَّةَ إلاَّ باللّه العَلِيِّ العَظيمَ،(٢)

---

(١) بسند حسن، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه».

(٢) هذه الزيادة، «العلي العظيم» ثابتة في جميع النسخ؛ ولا أدري: أهي سبق قلم من المؤلف -رحمه اللّه-، أو من بعض النساخ القدامى؟! فإنها لا وجود لها في «مسند أحمد»؛ ولا عند غيره -كما يأتي تحقيقه-؛ فهي زيادة منكرة!

==

وقالَ بعدَ ذلكَ ما قالَ المؤَذِّنُ، ثمَّ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قالَ ذلك.[٦٧٥]

□ أحمد[1] (٤/٩١ - ٩٢)، والنسائي [٢/٢٥] عنه في الأذان وأصله في البخاري [٦١٢، ٦١٣].

٦٤٦- وعن أبي هريرةَ، قال:كنَّا معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقامَ بلالٌ يُنادي، فلمَّا سكتَ قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ قالَ مثلَ هذا يقيناً؛ دخلَ الجنَّةَ».[٦٧٦]

□ النسائي[2] (٢/٢٤) عنه فيه.

ولم يتنبه لهذا شراح الكتاب؛ فقال القاري (١/٤٣٣) «هذه الزيادة زيادة نادرة في الروايات؛ قاله الطيبي»!

(١) في «المسند» (٤/ ٩١-٩٢) من طريق عيسى بن عمر، عن عبد اللّه بن علقمة بن وقاص؛ عن علقمة بن وقاص، وهذا سند ضعيف: عيسى، وعبد اللّه لا يعرفان، وقد صرح بذلك الذهبي في الأول منهما.

ومن هذا الوجه: رواه النسائي أيضاً (١/ ١٠٩-١١٠).

وقول ابن حجر:- يعني: الهيتمي-: «وسنده حسن»: غير حسن لما ذكرنا!

وليس في «المسند»، ولا في «النسائي» زيادة:«العلي العظيم»، فهي منكرة - كما تقدم-؛ بل باطلة:

فقد أخرج أحمد (٤/ ٩٨) من طريق محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص-: حدثني أبي، عن جدي، قال: كنا عند معاوية... فذكر الحديث؛ أتم منه، دون الزيادة، وعمرو - هذا - في عداد المجهولين، وإن صحح له الترمذي.

لكن الحديث صحيح؛ فقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٦٢) وأحمد (٤/ ٩١) من طريق أخرى، وليس فيه الزيادة، وكذلك لم ترد في حديث عمر بن الخطاب في «صحيح مسلم» - كما تقدم (٦٥٨)-، فثبت بطلانها.

ولجملة الحَوْقلة-منه- شاهد من حديث أبي رافع: رواه البزار(١/ ١٨٣/ ٣٦٠)، وأحمد بسند ضعيف.

(٢) في «سننه» (١/ ١٠٩) ورجاله ثقات؛ غير النضر بن سفيان - وهو الدؤلي-، أورده ابن أبي حاتم

==

٦٤٧- وعن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-، قالت: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سمِعَ المؤذِّن يتشهَّدُ؛ قال: «وأنا وأنا».[٦٧٧]

☐ أبو داود[١] (٥٢٦) فيه عنها.

٦٤٨- وعن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ أذَّنَ ثنْتيْ عشرةَ سَنةً؛ وجَبتْ له الجَنَّةُ، وكُتِبَ له بتأذينِه في كلِّ يومٍ ستُّونَ حَسَنةً، ولكلِّ إقامةٍ ثلاثونَ حسَنةً».[٦٧٨]

☐ ابن ماجه[٢] (٧٢٨) فيه عنه.

٦٤٩- وعنه، قال: كُنَّا نُؤْمَرُ بالدُّعاء عندَ أذانِ المغربِ.[٦٧٩]

☐ الطبراني في الدعاء[٣] والبيهقي [في «الدعوات الكبير» (٣٣٥)] عنه.

(٤/ ١/ ٤٧٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً، وفي «التقريب» «مقبول».

(١) وإسناده صحيح، وله في «المسند» طريق أخرى، وشاهد.

(٢) قال البوصيري في «الزوائد» (ق٤٨/ ٢) «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد اللّه بن صالح».
وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ومن قبله المنذري، وفيه نظر لا يتسع المجال لبيانه!
لكن للحديث طريقاً أخرى عن نافع، عن ابن عمر، وسنده صحيح، وبه يقوى الحديث.
ولذلك أوردته في كتابي «الأحاديث الصحيحة»(٤٢).

(٣) لم نره في «الدعاء» للطبراني، ولا في أي من «معاجيمه الثلاثة»! (ع)

فصل

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٦٥٠- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ بلالاً يُنادي بليلٍ، فكُلوا واشربُوا، حتَّى يُناديَ ابن أُمِّ مَكْتُوم».[٤٧١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦١٧) (٦٢٠) م (١٠٩٢/٣٨)] فِي الصِّيَامِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٠٣]، وَالنَّسَائِيُّ [١٠/٢] فِي الصَّلاَةِ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٦٥١- وَقَالَ: «لا يَمنعنَّكُمْ مِنْ سَحورِكُم أذانُ بلالٍ، ولا الفجرُ المُستَطِيلُ، ولكن المُسْتَطِيرُ[١] في الأُفُق».

رواه سَمُرة بن جُنْدب.[٤٧٢]

□ مُسْلِمٌ [١٠٩٤/٤٣] عَنْهُ فِي الصِّيَامِ.

٦٥٢- وَقَالَ مالك بن الحُوَيْرث -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قدمتُ على رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنا وابنُ عمٍّ لي، فَقَالَ لنا: «إذا سافَرْتُما فأذِّنا وأقِيما، ولْيَؤُمَّكُما أكْبَرُكُما».[٤٧٣]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٦٢٨) (٦٣٠) (٦٣١) م (٦٧٤/٢٩٣) د٥٨٩، ت٢٠٥، س٩/٢، ق٩٧٩] فِي الصَّلاَةِ يَزِيدُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ عَنْهُ.

٦٥٣- وعنه، أنّه قال: «صَلُّوا كما رأيْتُمُوني أُصلِّي، وإذا حَضَرتِ الصَّلاةُ؛ فلْيُؤَذِّنْ لكُمْ أحدُكُمْ، ثُمَّ لِيؤُمَّكُمْ أكبرُكُمْ»[٢].[٤٧٤]

---

(١) المستطير: المعترض.

(٢) قال التبريزي «متفق عليه».

==

□ البُخَارِيُّ [٦٣١] عَنْهُ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ [٦٧٤] بَعْضُهُ.

٦٥٤- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنـهُ-: إنَّ رسـولَ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- حِينَ قفلَ مِنْ خَيْـبَرَ سـارَ ليلـةً، حتَّـى إذا أدركَـهُ الكَـرَى عـرَّسَ[1]، ونـامَ هـو وأصحابُهُ، فلمْ يستيقظْ أحدٌ مِنَ الصَّحابَةِ، حتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فكَانَ رسولُ اللّـه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَوَّلَهُمْ استِيقاظاً، فقَالَ: «اقتادُوا»، فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شـيئاً، ثُـمَّ تَوَضَّأَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، وأمـرَ بـلالاً فأقـامَ الصَّـلاة، فصلَّـى بهِـمُ الصُّبْحَ، فلمَّا قَضَى الصَّلاة قال: «مَنْ نَسِيَ الصَّـلاة؛ فَلْيُصَلِّهـا إذا ذكرَهـا؛ فـإنَّ اللّـه - تعالى - قال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾».[٤٧٥]

□ مُسْلِمٌ [٣٠٩/٦٨٠] بِطُولِهِ عَنْهُ فِيهَا.

٦٥٥- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «إذا أُقيمَـتِ الصَّـلاةُ؛ فـلا تقُومُوا حتَّى تَرَوْنِي خرَجْتُ».

رواه أبو قتادة.[٤٧٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٩٠٨) م (٦٠٢/١٥١)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٦٥٦- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-: «إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ؛ فلا تأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوها تَمشُون وعلَيْكُمُ السَّكِينَةَ؛ فما أدْرَكْتُمْ فصلُّوا، وما فاتَكُمْ فأتِمُّوا».[٤٧٧]

قلت: في هذا الإطلاق نظر؛ فإن مسلماً ليس عنده (٢/ ١٣٤) «صلوا كما رأيتموني أصلي»؛ بـل هـذا القدر منه من أفراد البخاري!

(١) أي: نزل آخر الليل للاستراحة.

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ٦٣٦ و ٩٠٨، م٦٠٢] عَنْهُ فِيهِ.

ويُروى: «فإنَّ أحدَكُمْ إذا كانَ يَعْمِدُ إلى الصَّلاةِ؛ فهُوَ في صَلاةٍ»(١).

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

□ مُسْلِمٌ [٦٠٢/١٥٢] عَنْهُ فِيهِ.

الفصل الثالث:

٦٥٧- عن زيدِ بنِ أسلمَ، قال: عرَّسَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ليلةً بطريقِ مكَّةَ، ووَكَّلَ بلالاً أنْ يوقِظَهم للصَّلاةِ، فرقدَ بلالٌ ورَقدُوا، حتى استيقظوا وقد طلعَتْ عليهِم الشَّمسُ، فاستيقظَ القومُ وقدْ فزِعوا، فأمرَهمْ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ يركَبُوا حتى يخرُجوا منْ ذلكَ الوادي، وقالَ: «إنَّ هذا وادٍ به شيطانٌ»؛ فركِبوا حتى خرجُوا منْ ذلكَ الوادي، ثمَّ أمرَهْم رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ ينزلوا، وأنْ يتوَضَّأوا، وأمرَ بلالاً أنْ يُناديَ للصَّلاةِ - أو يُقيمَ-، فصلَّى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالنَّاسِ، ثمَّ انصرفَ وقدْ رأى منْ فزَعِهم، فقالَ: «يا أيُّها النَّاسُ! إنَّ اللّه قبضَ أَرْواحَنا، ولو شاءَ لردَّها إلينا في حينٍ غيرِ هذا؛ فإذا رقدَ أحدُكم عنِ الصلاةِ أو نسيهَا، ثمَّ فَزِعَ إليها؛ فلْيُصلِّها كما كانَ يُصليها في وقتِها»، ثمَّ التفتَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلى أبي بكرِ الصدِّيق، فقالَ: «إنَّ الشَّيطانَ أتى بلالاً وهُو قائِمٌ يصَلي فأضْجَعَه، ثمَّ لم يزَلْ يُهْدِئُه(٢) كما يُهدَأُ الصبيُّ حتى نامَ»، ثمَّ دعا

---

(١) قال التبريزي: «وهذا الباب خالٍ عن (الفصل الثاني)».

قلت: لأنه لم يجد صاحب «المصابيح» أحاديث حسنة مناسبة لهذا الفصل. اهـ «مرقاة».

(٢) من الاهداء؛ أي: يسكنه وينومه.

رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بلالاً، فأخبرَ بلالٌ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مثلَ الذي أخبرَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أبا بكرٍ، فقال أبو بكرٍ: أشهدُ أنَّكَ رسولُ اللّه.[٦٨٧]

□ أخرجه مالك[١] -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، في «الموطإ» عن زيد بن أسلم بطوله مرسلاً؛ وتقدم أصله في الصحاح عن ابن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٥٨- وعن ابنِ عمرَ: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خَصلَتانِ معلَّقتانِ في أعْناقِ المؤَذِّنينَ للمُسلمينَ: صِيامُهمْ وصلاتُهمْ».[٦٨٨]

□ ابن ماجه[٢] (٧١٢) في الأذان فيه.

٦- باب المساجد ومواضع الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٦٥٩- قال ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: لَمَّا دَخَلَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- البيت؛ دَعا في نواحيه كُلِّها. ولَمْ يُصَلِّ حتَّى خرجَ، فلمَّا خرجَ ركعَ ركعَتَيْنِ في قُبُلِ الكَعْبَةِ؟ وَقَالَ: «هذِهِ القِبلةُ».[٤٧٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٩٨) م (١٣٢٩/٣٨٨)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ فِي الحَجِّ س [٥/٢١٩].

٦٦٠- وَقَالَ عبد اللّه بن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- دخلَ الكعبةَ هو وأُسامَةُ بن زَيْدٍ، وعُثْمَانُ بنُ طَلحةَ الحَجَبيُّ، وبلالُ بن

---

(١) في «الموطإ» (١/ ١٤-١٥)؛ وهو مرسل «صحيح الإسناد».

(٢) وإسناده واهٍ جداً، وأعله البوصيري بتدليس بقية، مع أن شيخه مروان بن سالم -فيه- شر منه، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو عروبة: يضع الحديث.

رَباح، فأغلقَها عليه، ومكثَ فيها، فسألتُ بلالاً حينَ خرجَ: ماذا صنعَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ قال: جَعَلَ عَموداً عن يسارِهِ، وعَمودَيْنِ عن يمينِه، وثلاثةَ أعمدةٍ وراءَهُ، ثُمَّ صلَّى».[٤٧٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٠٥) م (١٣٢٩/٣٨٨)] عَنْهُ فِيهِ.

٦٦١- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «صَلاةٌ في مسجِدي هذا خيرٌ مِنْ ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ، إلاّ المسجدَ الحرامِ».[٤٨٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ البُخَارِيُّ [(١١٩٠)] فِي الصَّلاَةِ، وَمُسْلِمٌ [(١٣٩٤/٥٠٥)] فِي الحَجِّ (ت [٣٢٥]، س [٢١٤/٥]، ق [١٤٠٤]).

٦٦٢- وَقَالَ: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلاّ إلى ثلاثةِ مساجِدَ: المسجِدِ الحرامِ، والمسجِدِ الأقصى، ومسجِدِي هذا».

رواه أبو سَعيد الخُدْرِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٨٦٤) م (٤٢٧/٤١٥)] عَنْهُ فِي الحَجِّ (ت [٣٢٦]، س[1] [الكبرى ٢٧٩١]).

٦٦٣- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «ما بينَ بَيتي ومِنبَري رَوضةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَري على حَوْضِي».[٤٨٢]

---

(١) لم نر جملة النهي عن شد الرحال عند النسائي، لا في «الصغرى»، ولا في الكبرى»؛ وإنما أخرج في «الكبرى» (٢٧٩١): النهي عن صوم يومي الفطر والنحر!

أما النهي عن شدّ الرحال؛ فإنما أخرجه - مع المذكورين أعلاه-: ابن ماجه (١٤١٠) عن (أبي سعيد) مقروناً بـ (عبد اللّه بن عمرو بن العاص)؛ فتنبه!! (ع)

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٨٨٨) م (١٣٩١/٥٠٢) عَنْهُ: البُخَارِيُّ فِي الحَجِّ.

٦٦٤- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنّه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يأْتي مسجِدَ قُباءٍ كُلَّ سَبْتٍ ماشِياً وراكباً، فيُصلِّي فيهِ ركعتَيْنِ.[٤٨٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١١٩٣) (١١٩٤) م (١٣٩٩/٥١٦) (١٣٩٩/٥٢١)] عَنْهُ: البُخَارِيُّ فِي الصَّلاَةِ، مُسْلِمٌ فِي الحَجِّ د [٢٠٤٠].

٦٦٥- وَقَالَ: «أحبُّ البلادِ إلى اللّه - تعالى - مسَاجِدُها، وأبغضُ البلادِ إلى اللّه - تعالى - أسواقُها».

رواه أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨٤]

□ مُسْلِمٌ [٦٧١/٢٨٨] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ[1].

٦٦٦- وَقَالَ: «منْ بَنَى لله - تعالى - مسجِداً؛ بَنَى اللّه لهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ».

رواه عثمان -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٥٠) م (٥٣٣/٢٤)]عَنْهُ فِيهِ.

٦٦٧- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ غَدا إلى المسجدِ أو رَاحَ؛ أعدَّ اللّه لهُ نُزُلَهُ مِنَ الجَنَّةِ كُلَّما غَدا أو راحَ».[٤٨٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٦٢) م (٦٦٩/٢٨٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

٦٦٨- وَقَالَ: «أعظمُ النّاسِ أجْراً في الصَّلاةِ: أبعَدُهُمْ فأبعَدُهُمْ مَمْشىً، والذي يَنتظِرُ الصَّلاةَ حتَّى يُصَلِّيها مع الإمام: أعظمُ أجراً مِنَ الذي يُصلِّي ثُمَّ ينامُ».

---

(١) انظر «الضعيفة» (تحت الحديث ٦٥٠٠).

رواه أبو موسى -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[٤٨٧]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٥١) م (٦٦٢/٢٧٧)] عَنْهُ فِيهِ.

٦٦٩- وَقَالَ جابر: أرادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنتقِلُوا قُرْبَ المسجد، فَقَالَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا بَني سَلِمَةَ! دِيارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ، دِيارَكُمْ تُكتَبْ آثارُكم».[٤٨٨]

□ مُسْلِمٌ [٦٦٥/٢٨٠] عَنْهُ فِيهِ.

٦٧٠- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سبعةٌ يُظلُّهُمُ اللّه في ظِلِّهِ يومَ لا ظِلَّ إلاّ ظِلُّهُ: إمامٌ عادلٌ، وشابٌّ نشأَ في عِبادَةِ اللّه - تعالى-، ورجُلٌ قلبُهُ مُعَلَّقٌ بالمسجدِ إذا خَرَجَ مِنْهُ، حتَّى يَعودَ إليه، ورجُلاَنَ تحابَّا في اللّه؛ اجتَمَعَا عليهِ، وتفرَّقا عليه، ورجُلٌ ذكرَ اللّه - تعالى - خالِياً ففاضَتْ عَيْنَاهُ، ورجُلٌ دَعَتْهُ امرأَةٌ ذاتُ حَسَبٍ وجَمال، فَقَالَ: إنِّي أخافُ اللّه، ورجُلٌ تَصَدَّقَ بصدَقَةٍ؛ فأخْفاهَا حتَّى لا تعلَم شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يمينُهُ».[٤٨٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٢٣) م (١٠٣١/٩١)] عَنْهُ فِي الزَّكَاةِ (ت [٢٣٩١]، س [٢٢٢/٨]).

٦٧١- وَقَالَ: «صلاةُ الرجل في الجماعةِ؛ تُضَعَّفُ على صلاتِهِ في بيتِهِ وفي سُوقِهِ خَمْساً وعشرينَ ضِعفاً، وذلكَ أنَّهُ إذا تَوَضَّأَ فأحسَنَ الوُضوءَ، ثُمَّ خرجَ إلى المسجد، لا يُخرجُهُ إلاّ الصَّلاةُ؛ لم يَخطُ خُطوةً إلاّ رُفِعَتْ له بها درجةٌ، وحُطَّ عنهُ خَطيئةٌ، فإذا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الملائكةُ تُصَلِّي عليهِ ما دامَ في مُصَلاَّهُ».[٤٩٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٧) م (٦٤٩/٢٧٢) (٦٤٩/٢٧٤)] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

وَقَالَ: «لا يزالُ أحدُكُمْ في صَلاةٍ ما دامَ ينتظِرها، ولا تزالُ الملائكةُ تُصلِّي على أحدِكُمْ ما دامَ في المسجدِ؛ تقول: اللّهمَّ! اغفِرْ لهُ، اللّهمَّ! ارحَمْهُ؛ ما لَمْ يُحدِثْ».

□ مُسْلِمٌ []، وَأَبو دَاوُدَ [٤٦٩]، وَالتِّرمِذِيُّ [٣٣٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

٦٧٢- وَقَالَ: «إذا دخَلَ أحدُكُم المسجدَ، فليَقُلِ: اللّهمَّ افتَحْ لي أبوابْ رَحمَتِكَ، وإذا خرجَ فليَقُل: اللّهمَّ إني أسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ».[٤٩١]

□ الجَمَاعَةُ عَنْهُ[1] [م (٦٨/٧١٣)، د(٤٦٥)، س(٢/٥٣)، ق(٧٧٢)] فِيهَا.

٦٧٣- وَقَالَ: «إذا دخلَ أحدُكُم المسجِد؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قبلَ أنْ يَجْلِسَ».[٤٩٢]

□ الجَمَاعَةُ [خ(٤٤٤) م (٦٩/٧١٤) د(٤٦٧)، ت(٣١٦)، س(٢/٥٣)، ق(١٠١٣س)] عَنْهُ[2] فِيهَا.

٦٧٤- وَقَالَ كعب بن مالك -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لا يَقْدَمُ مِنْ سفرٍ إلاّ نهاراً في الضُّحى، فإذا قَدِمَ بدأَ بالمسجِد، فصلَّى فيهِ ركعتَيْنِ، ثُمَّ جلسَ فيه.[٤٩٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ البخاري في الجهاد [٣٠٨٨]، مسلم [٢٧٦٩] فِي الصَّلاَةِ[3] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ طَرَفٌ مِنَ الحَدِيثِ الطَّوِيلِ.

٦٧٥- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سَمِعَ رجُلاً ينشُدُ ضالَّةً في المسجِدِ؛ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّها اللّه عليكَ، فإنَّ المساجدَ لَمْ تُبْنَ لهذا».[٤٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٥٦٨/٧٩]، وَأَبو دَاوُدَ [٤٧٣]، وَابْنُ مَاجه [٧٦٧] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

---

(١) أي: عن أبي حميد.

وقد وقع في الأصل نسبة هذا الحديث إلى أبي أُسَيد! وهو صحيح بالنسبة لبعض الروايات عند بعض هؤلاء؛ إذ وقع فيها: (عن أبي حميد وأبي أسيد)، وفي بعضها: (عن أبي حميد أو أبي أسيد)، وفي بعضها: (عن أبي حميد) - وحده-.ثم إن عزوه للجماعة وَهمٌ - واللّه أعلم-؛ لأنه لم يخرجه البخاري ولا الترمذي! (ع)

(٢) أي: عن أبي قتادة. (ع)

(٣) بل في (التوبة)! (ع)

٦٧٦- وَقَالَ: «مَنْ أَكلَ مِنْ هـذِهِ الشَّجرةِ المُنْتِنـةِ[١]؛ فـلا يَقْرَبَـنَّ مسـجِدَنا؛ فـإنَّ الملائكةَ تتأذَّى مِمّا يتأذَّى منهُ الإنسُ».[٤٩٥]

□ مُسْلِمٌ [٥٦٤/٧٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ جَابِرٍ.

٦٧٧- وَقَالَ: «البُزاقُ في المسجِدِ خَطيئةٌ، وكفَّارتُها دَفْنُها».[٤٩٦]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ[خ(٤١٥) م (٥٥٢/٥٥)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٧٨- وَقَالَ: «عُرِضَتْ عليَّ أعمالُ أُمَّتِي: حَسَنُها وسـيِّئُها، فوجـدتُ في محاسِـنِ أعمالِها: الأَذَى يُماطُ عنِ الطَّريقِ، ووجدتُ في مسـاوئ أعمالهـا: النُّخَاعـةَ[٢] تكـونُ في المسجدِ لا تُدْفَنُ».[٤٩٧]

□ مُسْلِمٌ [٥٥٤/٥٧] فِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

٦٧٩- وَقَالَ: «إذا قامَ أحدُكُمْ إلى الصَّلاةِ؛ فلا يبصُقْ أمامَهُ؛ فإنّما يناجي اللّه مـا دام في مصلاه، ولا عن يمينه؛ فإن عن يمينه ملكاً، وليبصُقْ عـن يَسـارِهِ، أو تحـتَ قدمِـهِ فَيَدْفِنُها».[٤٩٨]

□ البُخَارِيُّ [٤١٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

وفي رواية: «أو تحتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى».

□ البُخَارِيُّ [(٤٠٨) (٤٠٩)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّلاَةِ[٣].

٦٨٠- وَقَـالَ: «لَعنـةُ اللّـه علـى اليَهـودِ والنَّصـارَى، اتَّخَـذُوا قُبـور أنبيـائهم

---

(١) أي: البصل.

(٢) النخاعة: -بالضم-: النخامة، أو ما يخرج من الصدر، أو ما يخرج من الخيشوم. اهـ «قاموس».

(٣) والسياق للأول منهما عند البخاري.

مَساجِدَ[١]».[٤٩٩]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ ٤٣٥ و ٤٣٦ م (٥٣١/٢٢)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

٦٨١- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ألا فلا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مساجِدَ، إنِّي أنهاكُمْ عَنْ ذلك».[٥٠٠]

□ مُسْلِمٌ [٥٣٢/٢٣] عَنْ جُنْدُبٍ فِيهَا.

٦٨٢- وَقَالَ: «اجْعَلُوا في بيُوتِكُمْ مِنْ صَلاتِكُمْ، ولا تَتَّخِذُوهَا قُبوراً».[٥٠١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٣٢) م (٧٧٧/٢٠٨)]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٠٤٣]، وَابْنُ مَاجَه [١٣٧٧]، كُلُّهُمْ في الصلاة عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٦٨٣- [عن أبي أُمامة الباهلي -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ حَبراً مِنَ اليهودِ سألَ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أيُّ البقاعِ خيرٌ؟ فسكتَ عنه، وَقَالَ: «أسكُتُ، حتَّى يجيءَ جبريلُ»، فسكتَ، ثُمَّ جاءَ جبريلُ، فسألَهُ،؟ فَقَالَ: «ما المسؤولُ عنها بأعلَمَ مِنَ السَّائلِ، ولكِنْ أسألُ رَبِّي - تباركَ وتعالى-؛ ثُمَّ قال جَبريلُ: يا مُحَمَّدُ! إنِّي دَنَوْتُ مِنَ اللّه دُنُوّاً ما دَنَوْتُ مثله قطّ؛ قال: «كيفَ كانَ يا جبريلُ؟»، قال: كانَ بيني وبينَهُ سبعونَ ألفَ حِجابٍ مِنْ نُورٍ، فَقَالَ: «شَرُّ البِقاعِ أسواقُها، وخيرُ البقاعِ مساجِدُهَا».[٥٠٢]

□ لَمْ يُخرِّجَاهُ[٢]، وَأَخْرَجَهُ القَاضِي[٣] [؟] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ [١٥٩٩] مُخْتَصَرٌ، و هُوَ

---

(١) أي: صلوا عليها أو إليها، أو جعلوها مساجد يصلون فيها، وكل هذه المعاني الثلاثة يشملها الاتخاذ المذكور ويعمها، وعلى كل منها دليل خاص من السنة، كما فصلته في كتابي «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد».

(٢) أي: البغوي، والتبريزي. (ع)

(٣) هو:صدر الدين المناوي؛ في كتابه «كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح»
==

عِنْدَ أَحْمَدَ [٤/٨١]، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٢/٧] مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ [الأوسط ٧١٤٠] مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.[1]

٦٨٤- عن أبي هريرةَ -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما بينَ المشرقِ والمغربِ قِبلةٌ».[٥٠٣]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [٣٤٤]، وَالحَاكِمُ [١/٢٠٥] عَنْهُ[3] فِي الصَّلَاةِ.

٦٨٥- وَقَالَ طَلْق بن علي: خرجْنَا وَفْداً إلى النَّبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فبايعناهُ، وصَلَّيْنَا معَهُ، وأخبَرْنَاهُ أنَّ بأرضِنَا بِيعةً[4] لنا، فَقَالَ: «إذا أتيتُمْ أرضكُمْ؛

(ق٨٢). (ع)

(١) لم يخرجه التبريزي، وألحق به «رواه ابن حبان في «صحيحه»، عن ابن عمر».

قلت: ولا يصح هذا التخريج هنا؛ فإن حديث ابن عمر المشار إليه؛ قد أورده المنذري في «الترغيب» (١/ ١٣١/ رقم:٣٢) من رواية الطبراني في «الكبير»، وابن حبان في «صحيحه» مختصراً، ليس فيه الدنو من اللّه، ولا الحجب.

وكذلك رواه الحاكم (٢/ ٧-٨) بأطول منه، وفي سنده عندهم جميعاً عطاء بن السائب، وكان اختلط.

وله شاهد من حديث جبير بن مطعم- عند أحمد (٤/ ٨١) والحاكم - وصححه-؛ وإسناده حسن.

ورواه مسلم من حديث أبي هريرة؛ مختصراً بلفظ «أحب البلاد إلى اللّه - تعالى - مساجدها، وأبغض البلاد إلى اللّه أسواقها».

(٢) وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وأحد إسناديه حسن.

(٣) أما الحاكم؛ فلم نجد روايته عن أبي هريرة؛ وإنما عن ابن عمر!

وأما حديث أبي هريرة؛ فقد أخرجه الترمذي (٣٤٢ - ٣٤٣)، وابن ماجه (١٠١١) من طريق أبي سلمة عنه، وأخرجه الترمذي (٣٤٤) من طريق المقبري عنه؛ وانظر تخريج الحديث في «إرواء الغليل» (٢٩٢) لشيخنا. (ع)

(٤) هي -بكسر الباء الموحدة-: كنيسة النصارى.

فاكسرُوا بيعَتَكُمْ، وانضَحُوا مَكانَها بهذا الماءِ، واتَّخِذُوهَا مسجداً».[٥٠٤]

☐ النَّسَائِيُّ[١] [٢/٣٨ ٣٩] فِي الصَّلَاةِ مِنْ حَدِيثِهِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ [١١٢٣] مُطَوَّلاً.

٦٨٦- قالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أمرَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ببناءِ المساجدِ في الدُّورِ، وأنَّ تُنظَّفَ وتُطَيَّبَ.[٥٠٥]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٤٥٥]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٤٩٤ ٤٩٦]، وَابْنُ مَاجَه[٢] [٧٥٨] عَنْهَا فِي الصَّلَاةِ.

٦٨٧- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ما أُمِرْتُ بتشييدِ المساجدِ».[٥٠٦]

☐ أَبُو دَاوُدَ[٣] [٤٤٨] فِي الصَّلَاةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَلَّقَهُ فِي الْبُخَارِيِّ [١/٥٣٩].

قال ابن عباس: لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرَفَتِ اليهودُ والنَّصارى.

☐ أَبُو دَاوُدَ [٤٤٨].

٦٨٨- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ مِنْ أشراطِ السَّاعةِ أنْ يَتَباهَى النَّاسُ في المساجدِ».[٥٠٧]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٤٤٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٣٢]، وَابْنُ مَاجَه[٤] [٧٣٩] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

---

(١) وإسناده حسن، وقد تكلمت عليه في «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب».

(٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأعله الترمذي بالإرسال، وليس بشيء؛ كما بينته في «صحيح أبي داود»، (رقم:٤٧٩).

(٣) وسنده صحيح، وقد أعل بالإرسال؛ وهو مرفوع كما حققته ثمة (رقم:٤٧٤).

(٤) أخرجه أبو داود من طريق أبي قلابة، وقتادة، عن أنس، وسائرهم عن أبي قلابة وحده.

وهذا سند صحيح.

٦٨٩- وَقَالَ: «عُرِضَتْ عليَّ أُجُورُ أُمَّتي، حتَّى القَذَاةَ يُخرِجُها الرجُلُ مِنَ المسجِدِ، وعُرِضتْ عليَّ ذُنُوبُ أُمَّتي، فلمْ أَرَ ذنباً أعظمَ مِنْ سورَةٍ مِنَ القُرآنِ - أو آيةٍ - أُوتيها رجلٌ، ثُمَّ نَسِيَها».[٥٠٨]

□ أَبو دَاوُدَ [٤٦١]، وَالتِّرْمِذِيُّ[1] [٢٩١٦] فِيهَا عَنْ أَنسٍ.

٦٩٠- وَقَالَ: «بَشِّرِ المشَّائينَ بالظُّلَمِ إلى المساجِدِ بالنُّورِ التَّامِّ يومَ القِيامَةِ».[٥٠٩]

□ أَبو دَاوُدَ [٥٦١]، وَالتِّرْمِذِيُّ[2] [٢٢٣] فِي الصَّلَاةِ عَنْ بُرَيْدَةَ، وَالحَاكِمُ [٢١٢/١] مِنْ حَدِيثِ سَهْلٍ، وَقَالَ: عَلَى شَرْطِهِمَا.

٦٩١- وَقَالَ: «إذا رأيتم الرَّجل يَتَعَاهَدَ المسْجِدَ؛ فاشْهَدُوا له بالإِيمَانِ، فإنَّ اللّه يقولُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللّه مَنْ آمَنَ باللّه وَاليَوْمِ الآخرِ﴾».[٥١٠]

---

(١) وضعفه -تبعاً للبخاري- بقوله «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل -يعني: البخاري - فلم يعرفه».

قلت: وعلته الانقطاع في موضعين، وقد بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم:٧١).

(٢) وضعفه بقوله «حديث غريب من هذا الوجه».

قلت: لكن الحديث صحيح؛ لشواهده الكثيرة عن جماعة من الصحابة، جاوزوا العشرة، وقد خرجتها في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٧٠).

وقد ذكر التبريزي اثنين منها.

فقال «ورواه ابن ماجه عن سهل بن سعد، وأنس».

وأقول: وفي إسناديهما ضعف؛ بينته في المصدر السابق.

وحسن إسناد الأول منهما: البوصيريُّ في «الزوائد»، وصححه الحاكم، والذهبي.

□ التِّرْمِذِيُّ[(١)] [(٢٦١٧)] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٨٠٢] فِي المَسَاجِدِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٦٩٢- وَقَالَ عُثمان بنُ مَظْعُون -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: يا رسول اللّه! ائذَنْ لنا في الاخْتِصَاءِ، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ليسَ مِنَّا مَنْ خَصَى، ولا مَنِ اختَصَى، إنَّ خِصَاءَ أُمَّتِي الصِّيامُ»، فَقَالَ: ائذَنْ لنا في السِّياحَةِ، فَقَالَ: «إنّ سياحَةَ أُمَّتِي الجِهادُ في سَبيلِ اللّه»، فَقَالَ: ائذَنْ لنا في التَّرَهُّبِ، فقَالَ: «إنَّ تَرَهُّبَ أُمَّتِي الجُلُوسُ في المساجِدِ؛ انتِظارَ الصَّلاةِ»[(٢)].[٥١١]

---

(١) وقال «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه دراج أبو السمح، قال الذهبي في «تلخيصه» (١/ ٢١٢)- متعقبًا الحاكم-: «قلت: دراج كثير المناكير».

قلت: وهو صاحب حديث «أكثروا ذكر اللّه، حتى يقولوا: مجنون»، وقد تكلمت عليه في «الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم:٥١٧).

ومن طريق دراج: أخرجه ابن حبان (٣١٠) والحاكم (٢/ ٣٣٢) وصححه، ووافقه الذهبي، وقد وهما! لا سيما الذهبي؛ فإن دراجاً ضعيف عنده، راجع حديث المجنون في المصدر المشار إليه.

وقد أشار العقيلي إلى تضعيف الحديث هذا؛ كما بينته في المصدر المذكور تحت (رقم:١٦٨٢).

(٢) قال التبريزي:«رواه في «شرح السنة»...».

قلت: لم أقف على سنده، لكن نقل الشيخ القاري (١/ ٤٦١) عن ميرك؛أنفيه مقالاً.

قلت: والفقرة المتعلقة بالسياحة؛ لها شاهد من حديث أبي أمامة: رواه أبو داود (رقم: ٢٤٨٦) وابن عساكر (١٥/ ٢٤٤/ ٢) وسنده حسن؛ وصححه الحاكم (٢/ ٧٣) ووافقه الذهبي.

وفي حديث لأبي سعيد الخدري «وعليك بالجهاد؛ فإنه رهبانية الإسلام»، وهو مخرج في «الصحيحة» (٥٥٤).

وفي حديث آخر نحو الطرف الأول منه، ولكن إسناده موضوع؛ كما بينته في «الضعيفة» (١٣١٤).

وأقول ثم رأيت الحديث في «الزهد» لابن المبارك (٨٤٥) بسند ضعيف: عن سعيد بن مسعود: أن

==

□ البَغَوِيُّ [٤٨٤] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»، عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فقاله[1]. الحَاكِمُ [؟] مِنْ حَدِيثِ سَهْلٍ، وَقَالَ: عَلَى شَرْطِهِمَا.

٦٩٣- عن عبد الرحمن بن عائش -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: قال النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «رأَيْتُ رَبِّي - تَبَارَكَ وتعالى - في أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: فيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى يا مُحَمَّد؟! قلتُ: أنتَ أَعْلَمُ أَي رَبِّ! - مَرَّتَيْنِ-، قال: فَوَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ؛ فَعَلِمْتُ ما في السَّماءِ والأَرْض[2] - ثُمَّ تلا هذه الآية- : ﴿وكذلِكَ نُرِيَ إبْراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ والأرْضِ ولِيَكُونَ مِنَ الموقِنِينَ﴾، ثُمَّ قال: فيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأعْلَى يا مُحَمَّدُ؟! قلتُ: في الكَفَّاراتِ والدَّرَجاتِ، قالَ: وما هُنَّ؟! قُلْتُ: المَشْيُ على الأَقْدَامِ إلى الجماعَاتِ، والجُلُوسُ في المساجِدِ خَلْفَ الصَّلَواتِ، وإبلاغُ الوُضوءِ أماكِنَهُ في المَكارِهِ، مَنْ يَفْعَلْ ذلكَ يَعِشْ بخَيْرٍ، ويَمُتْ بِخَيْرٍ، ويكونَ مِنْ خَطِيئَتِهِ

عثمان بن مظعون أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، فقال... فذكره.

وسَعْد بن مسعود: هو الكندي؛ مختلف في صحبته.

ثم رأيته في «شرح السنة» (٢/ ٣٧٠-٣٧١) من طريق ابن المبارك.

ومنه يتبين أن قول التبريزي: «عن عثمان بن مظعون» خطأ؛ لأنه أسنده عنه.

(١) شطح قلم ناسخ (الأصل)؛ فكرر عبارة في تخريج حديث: «بشر المشائين...» - المتقدم قبل حديثين-؛ فكتب:«الحاكم من حديث سهل، وقال: على شرطهما»!!ولم نجده في «المستدرك» بعد البحث في الفهارس، وفي مظان الحديث منه.

ولم يورده المصنف من حديث سهل في «إتحاف المهرة»، ولا خرجه كذلك صدر الدين المناوي في «كشف المناهج والتناقيح»! ولا الزَّبيدي في «شرح الإحياء» (٤/ ٤٤٣)، (٧/ ٢٩٥). (ع)

(٢) يعني: ما أعلمه اللّه - تعالى-؛ مما فيهما من الملائكة والأشجار - وغيرهما-، وهو عبارة عن سعة علمه الذي فتح اللّه عليه، ولا بد من هذا التقييد الذي ذكرناه؛ إذ لا يصح إطلاق القول بأنه عَلِمَ جميع الكائنات التي في السماوات والأرض، كما قال العلامة الشيخ علي القاري (١/ ٤٦٣) وهو ظاهر.

كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، ومِنَ الدَّرَجَاتِ إطْعَامُ الطَّعام، وبَذْل السَّلام، وأنْ يَقُومَ بالليلِ والنَّاسُ نِيام، قال: قُلِ: اللّهمَّ! إنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّباتِ، وتَرْكَ المُنْكراتِ، وحُبَّ المساكين، وأَنْ تَغفِرَ لِي خَطِيئتِي، وتَرْحَمَنِي، وتَتُوبَ عَلَيَّ، وإذا أَرَدْتَ فِتْنَةً في قَوْمٍ؛ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ».[٥١٢]

□ البَغَوِيُّ [٩٢٤] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَائِشٍ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ[1] [٣٢٣٤] مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ يخامر عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَمِنْ غَيْرِ هَذِهِ الطَّرِيقِ أَيْضاً، وَقَدْ جَمَعَ الدَّارَقُطْنِيُّ - رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، طُرُقَهُ فِي كِتَابِ «الرُّؤية».

٦٩٤- عن أبي أُمامة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «ثلاثةٌ كُلُّهُم ضامِنٌ على اللّه: رَجُلٌ خرجَ غازياً في سبيل اللّه؛ فهُوَ ضامِنٌ على اللّه، حتَّى يَتوفَّاهُ فيُدخِلهُ الجنَّةَ، أو يَرُدَّهُ بما نالَ مِنْ أَجرٍ أو غنيمةٍ، ورجلٌ راحَ إلى المسجدِ؛ فهُوَ ضامنٌ على اللّه، حتَّى يتوفَّاهُ فيُدْخِله الجنَّةَ، أو يَرُدَّه بما نال مِنْ أَجرٍ وغَنِيمةٍ ورجُلٌ دخلَ بيتَهُ بسلامٍ؛ فهُوَ ضامنٌ على اللّه».[٥١٣]

---

(١) في «التفسير» (٢/ ٢١٤ـ٢١٥) وقال -في حديث ابن عباس-: «حديث حسن»، وفي حديث معاذ «حديث حسن صحيح»، سألت محمد بن إسماعيل يعني: البخاري عن هذا الحديث؟ فقال: حسن صحيح».

وصححه أيضاً الإمام أحمد -فيما رواه ابن عساكر-؛ وفي حديثه أن ذلك كان رؤيا، ففيه:

«فتوضأت، وصليت ما قدر لي، فنعست في صلاتي حتى استثقلت، فإذا أنا بربي -تبارك- في أحسن صورة...» الحديث.

ورواه أحمد أيضاً في «مسنده» (٥/ ٢٤٣) وسنده صحيح. لكن وقع فيه: «حتى استيقظت» بدل: «حتى استثقلت»، فلا أدري أي اللفظين هو الصواب؟! والأقرب الأول، فقد قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٢٠ -طبع الهند)- بعد أن ذكر حديث ابن عائش وما فيه من الاختلاف-:

«وقد روي من أوجه أخر، كلها ضعيف، وأحسن طريق فيه رواية جهضم بن عبد اللّه -يعني: حديث معاذ هذا-، ثم رواية موسى بن خلف، وفيهما ما دل على أن ذلك كان في النوم».

□ أَبو دَاوُدَ[1] [٢٤٩٤] فِي الجِهَادِ عَنْهُ.

٦٩٥- وَقَالَ: «مَنْ خرجَ مِنْ بيتِهِ مُتطهراً إلى صَلاةٍ مكتوبةٍ؛ فأجرُهُ كأجرِ الحاجِّ المُحرمِ، ومَنْ خرجَ إلى تَسبيحِ الضُّحى، لا يُنصِبُهُ[2] إلاّ إيَّاهُ؛ فأجرُهُ كأجرِ المُعْتَمِرِ، وصلاةٌ على إثر صلاةٍ لا لَغْوَ بينَهُما؛ كِتابٌ في عِلِّيّين».[٥١٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٥٥٨] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٦٩٦- وَقَالَ: «إذا مَرَرْتُمْ برياضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا»، قيلَ: يا رسول اللّه! وما رياضُ الجَنَّةِ؟ قال: «المساجدُ»، قيل: وما الرَّتْعُ يا رسول اللّه؟! قال: «سُبحان اللّه! والحمدُ لله، ولا إلهَ إلاَّ اللّه، واللّه أكبر».[٥١٥]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣٥٠٩] فِي الدَّعَوَاتِ[3] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٦٩٧- وَقَالَ: «مَنْ أتى المسجدَ لشيءٍ، فهُوَ حظُّه».[٥١٦]

□ أَبو دَاوُدَ[4] [٤٧٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلاَةِ.

٦٩٨- عن فاطمة الكبرى -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنّها قالت: كانَ رسولُ اللّه -

---

(١) وسنده صحيح.

(٢) لا ينصبه: لا يتعبه.

(٣) وقال (٢/ ٢٦٥): «حديث حسن غريب».

قلت: وفيه حميد المكي -مولى ابن علقمة-، قال البخاري، وابن عدي «روى عن عطاء ثلاثة أحاديث لم يتابع عليها».

قلت: هذا أحدها، وقال الحافظ في «التقريب»: «مجهول».

فالحديث ضعيف منكر.

(٤) بإسناد حسن، كما حققته في «صحيح سنن أبي داود»(رقم:٤٩١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا دخلَ المسَجِدَ؛ صَلَّى على مُحمَّدٍ وسَلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ! اغفِرْ لي ذُنوبي، وافتَحْ لي أبوابَ رحمتِكَ»، وإذا خرجَ صلَّى على مُحمَّدٍ وسلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ! اغفِرْ لي ذُنوبي، وافتَحْ لي أبوابَ فضلِكَ».

ليس بمتصل.[٥١٧]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣١٤] فِي الدَّعَوَاتِ مِنْ رِوَايَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الحُسَيْنِ عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ الكُبْرَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-؛ وَلَمْ تُدْرِكْهَا[1].

٦٩٩- وعن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنَّهُ نهى عن تَناشُدِ[2] الأشعارِ في المسجِدِ، وعن البيعِ والاشتِراءِ فيه، وأنْ يتحلَّقَ النَّاسُ يومَ الجمعةِ قبلَ الصَّلاةِ في المسجِدِ.[٥١٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٠٧٩]، وَالتِّرْمِذِيُّ[3] [٣٢٢]، وَابْنُ مَاجَه [٧٤٩] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

٧٠٠- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا رأَيْتُمْ مَنْ يبيعُ أو يبتاعُ في المسجِدِ؛ فقولوا: لا أربَحَ اللّه تجارتَكَ، وإذا رأيتُمْ مَنْ ينشُدُ فيهِ ضالَّةً؛ فقولوا: لا ردَّها اللّه علَيْكَ».[٥١٩]

---

(١) قلت: وله علة أخرى، وهي: أنه من رواية ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف لكن الترمذي قال: «حديث حسن»وهو كذلك؛ ولكن فيه جمل لا تصح؛ راجع تعليقي على «الكلم الطيب» (رقم: ٦٣-٦٤)، و«تمام المنة» (ص ٢٩٠).

وذكر التسمية منكر، وبيانه في «الضعيفة» (٦٩٥٣).

(٢) التناشد: أن ينشد كل واحد صاحبه نشيداً لنفسه، أو لغيره؛ افتخاراً، أو مباهاة، أو تزجيةً للوقت بما تركن إليه النفس.

(٣) وقال «حديث حسن».

قلت: وإسناده حسن.

□ التِّرْمِذِيُّ [١٣٢١]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ١٠٠٠٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الترمذي [١٣٢١] فِي الْبُيُوعِ[١]، النسائي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ [٥٦٨] كَمَا تَقَدَّمَ.

٧٠١- وعن جابر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنّه قال: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ يُسْتَقادَ في المسجدِ، وأنْ يُنْشَدَ فيهِ الأشعارُ، وأنْ تُقامَ فيه الحُدودُ.[٥٢٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٤٩٠] فِي الْحُدُودِ[٢] عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ.

٧٠٢- عن معاوية بن قُرَّةَ، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهَى عنْ هاتَيْنِ الشَّجرتَيْنِ - يعني: البصلَ والثُّومَ-، وَقَالَ: «مَنْ أكلهُما؛ فلا يَقْرَبَنَّ مسجِدَنا»، وَقَالَ: «إنْ كنتُمْ - لا بُدَّ - آكليهِما؛ فأمِيتُوهُما طَبْخاً».[٥٢١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٨٢٧] فِي الأَطْعِمَةِ[٣]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٦٦٨١] فِي الوَلِيمَةِ[٤] عَنْهُ.

---

(١) في (١/ ٢٤٨) وقال «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده صحيح على شرط مسلم، وصححه ابن خزيمة (١/ ١٤١/ ١).

(٢) (رقم:٤٤٩٠)؛ وفيه زفر بن وثيمة، عن حكيم- ولم يلقه، كما قال دحيم-. وقد تابعه العباس بن عبد الرحمن المدني- عند أحمد (٣/ ٤٣٤)-، والظاهر: أنه مولى بني هاشم، وهو في عداد المجهولين:

والجملة الأخيرة منه لها شاهد من حديث ابن عباس -عند الحاكم (٤/ ٣٦٩)-.

ويدخل فيها الجملة الأولى، فإنها أعم منها كما هو ظاهر.

والجملة الوسطى؛ يشهد لها الحديث (٧٣٢).

وبذلك؛ فالحديث ثابت قوي، والله أعلم.

(٣) (رقم:٣٨٢٧) وإسناده صحيح.

(٤) بل في (الأطعمة) كذلك! (ع)

٧٠٣- وَقَالَ: «الأرضُ كُلُّها مسجِدٌ؛ إلاَّ المقبرَةَ والحمَّامَ».

رواه أبو سعيد الخدري.[٥٢٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٩٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣١٧]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٧٤٥] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٧٠٤- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّـهُ عنهُما-: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نهَى أنْ يُصلَّى في سبعةِ مَواطِنَ: في المَزبلةِ، والمَجزرَةِ، والمَقبرَةِ، وقارِعَةِ الطريقِ، وفي الحمَّامِ، وفي مَعاطِنِ الإبِلِ، وفوقَ ظهرِ بيتِ اللّه - تعالى-.[٥٢٣]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [٣٤٦]، وَابْنُ مَاجَه [٧٤٦] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٧٠٥- وَقَالَ: «صَلُّوا في مَرابِضِ الغنمِ، ولا تُصَلُّوا في أعطانِ الإبِلِ».

رواه أبو هريرة.[٥٢٤]

□ التِّرْمِذِيُّ[3] [٣٤٨] فِيهِ وصححه عَنْهُ.

---

(١) وإسناده صحيح، وصححه جماعة من المحققين.

وإعلال الترمذي إياه بالإرسال مرفوض؛ فقد وصله جمع من الثقات؛ كما فصلته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٠٧).

(٢) وقال: «إسناده ليس بالقوي، وقد تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه».

قلت: وهو ضعيف جداً، وروي من حديث ابن عمر، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: رواه ابن ماجه أيضاً (رقم:٧٤٧) بسند ضعيف؛ فيه أبو صالح -كاتب الليث-؛ وهو ضعيف عندنا، وقد ذكرت شيئاً من ترجمته في «الأحاديث الضعيفة».

(٣) وقال «حديث حسن صحيح»؛ ورواه ابن ماجه -أيضاً-(٧٦٨).

قلت: وله شاهد من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً: رواه مسلم - وغيره-، وقد خرجته في «إرواء الغليل» (رقم: ١١٨،١٧٦)، و «صحيح أبي داود»(١٧٨).

٧٠٦- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: لعنَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- زائراتِ القُبورِ، والمتَّخِذينَ عليها المساجِدَ والسُّرُجَ.[٥٢٥]

□ أَبو دَاوُدَ [٣٢٣٦]، وَالنَّسَائِيُّ [٤/٩٤ - ٩٥]، وَابْنُ مَاجَه [١٥٧٥] فِي الجَنَائِزِ، وَالتِّرْمِذِيُّ[1] [٣٢٠] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

الفصل الثالث:

٧٠٧- عن أبي هريرةَ: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «مَنْ جاءَ مسجدي هذا، لم يأْتِ إلاَّ لخيرٍ يتعلَّمُه أو يُعلِّمُه؛ فهوَ بمنزَلة المجاهدِ في سبيلِ اللّه، ومَن جاءَ لغيرِ ذلكَ؛ فهوَ بمنزلةِ الرَّجل ينظرُ إلى متَاعِ غيره».[٧٤٢]

□ ابن ماجه (٢٢٧) في العلم، والبيهقي[2] (١٦٩٨) في «الشعب» عنه.

٧٠٨- وعن الحسن - مُرَسلاً-، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يأتي على الناسِ زمانٌ، يكونُ حديثُهم في مساجدِهم في أمرِ دُنياهم؛ فلا تجالسوهم؛ فليسَ للهِ فيهِمْ حاجةٌ».[٧٤٣]

---

(١) وقال «حديث حسن»!

وفيه نظر؛ فإن إسناد ضعيف؛ إلا أن يريد أنه حسن لغيره؛ فذلك مسلم بالنسبة للفقرتين الأولين!

وأما «السُّرُج»؛ فلم أر ذكره في غير هذا الحديث، فهو -من أجل ذلك- منكر.

وقد فصلت القول عليه في «الأحاديث الضعيفة» (رقم: ٢٢٣) نقول هذا؛ بياناً لحال الحديث، وما يقتضيه النقد العلمي فيه؛ وإلا فإن إيقاد السرج على القبور: وثنية لا يرضاها دين الإسلام، كما بينت ذلك في «أحكام الجنائز وبدعها».

(٢) ورواه شيخه الحاكم، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وإنما هو على شرط مسلم وحده، كما حققته في «التعليق الرغيب».

□ البيهقي في «الشعب»[(١)]؛ [٢٩٦٢] [عَنْهُ][(٢)].

---

(١) قلت: وقد رُوي موصولاً: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج٣/ ٧٨/ ٢) وأبو إسحاق المزكي في «الفوائد المنتخبة» (ج١/ ١٤٩/ ٢) من حديث ابن مسعود مرفوعاً.

وفيه بزيع أبو الخليل- ونسب إلى الوضع؛ كما قال الهيثمي (٢/ ٢٤)-.

لكن قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٢٧١) «رواه ابن حبان من حديث ابن مسعود، والحاكم من حديث أنس، وقال «صحيح الإسناد»..».

ومن المعلوم أن المراد بـ (ابن حبان) عند الإطلاق؛ كتابه المعروف بـ «الصحيح».

وعليه؛ فيبعد أن يكون عنده من طريق بزيع هذا؛ والله أعلم.

وأما حديث أنس؛ فلم أقف عليه عند الحاكم حتى الآن، وقد رواه أبو عبد الله الفلاكي في «الفوائد» (ق٨٨/ ١)؛ وفيه عصام - وهو ابن يوسف البلخي-؛ وهو مختلف فيه، لكن الراوي عنه: محمد بن عبد - وهو ابن عامر السمرقندي-؛ معروف بوضع الحديث -كما قال الذهبي-.

ثم وقفت على إسناد حديث أنس -عند الحاكم (٤/ ٣٢٣)-؛ فإذا هو من طريق أخرى، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي!

قلت: وفيه أحمد بن بكر البالسي، وهو ضعيف؛ بل اتهمه بعضهم.

وأقول: ثم وقفت على إسناده في «موارد الظمآن» (برقم: ٣١١)؛ فإذا به من طريق أخرى ليس فيه بزيع، ورجاله ثقات معروفون؛ غير شيخه الحسين بن عبد الله بن يزيد بن القطان، فلم أجد له ترجمة، ولا في «الثقات» لابن حبان، فليراجع؛ فإنه ليس عندنا -في الظاهرية- الجزء الذي فيه تراجم شيوخه، ومن في طبقتهم.

قلت: أما الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان -شيخ ابن حبان-؛ فقد قال الذهبي في «السير»(١٤/ ٢٨٦) «الحافظ المسند الثقة..»، ثم نقل توثيقه عن الدارقطني.

لكن العلة ممن هو فوقه، وهو أبو التقي؛ كما يتبين من تعليق شعيب على «الإحسان» (٦٧٦١)! [عمر].

(٢) كان في (الأصل): (عن أبي هريرة)!! والصواب ما أثبتناه! (ع)

٧٠٩- وعن السَّائبِ بنِ يزيدَ، قال: كنتُ نائماً في المسجدِ، فحصبَني رجلٌ، فنظرتُ؛ فإذا هوَ عُمر بنُ الخطَّابِ، فقالَ: اذْهب فأْتِني بهذَيْنِ، فجئتُه بهما، فقال: مِمَّنْ أنتُما - أو منْ أيْنَ أنتما -؟ قالا: منْ أهلِ الطائفِ، قالَ: لو كنتُما منْ أهلِ المدينةِ لأوْجعتكُما ؛ ترفعانِ أصواتَكما في مسجدِ رسولِ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟![٧٤٤]

□ البخاري (٤٧٠) في الصَّلاة عنه.

٧١٠- وعن مالكٍ، قال: بَنى عمرُ رحَبَةً في ناحيةِ المسجدِ - تُسمَّى البُطَيْحاءَ-، وقال: مَنْ كانَ يُريدُ أنْ يَلغَطَ، أو يُنشِدَ شِعراً، أو يرفع صوتَه؛ فلْيخرُجْ إلى هذه الرَّحَبَةِ.[٧٤٥]

□ مالك[1] (٩٣/١٧٥/١) عنه معضلاً.

٧١١- وعن أنسٍ، قال: رأى النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نُخامة في القِبلةِ، فشقَّ ذلكَ عليه حتى رُؤي في وجهِه، فقامَ فحكَّه بيدِه، فقال: «إنَّ أحدَكم إذا قامَ في الصَّلاةِ؛ فإنَّما يُناجي ربَّه، وإنَّ ربَّهُ بينَه وبينَ القِبلةِ؛ فلا يبزُقَنَّ أحدُكمْ قِبَلَ قِبلَتِه، ولكنْ عنْ يسارِه، أو تحتَ قدَمِه»، ثمَّ أخذَ طرفَ ردائِه فبصق فيه، ثمَّ ردَّ بعضَه على بعضٍ، فقال: «أو يفعلُ هكذا».[٧٤٦]

□ البخاري (٤٠٥) عن أنس فيها.

٧١٢- وعن السَّائبِ بنِ خَلَّادٍ - وهو رجلٌ منْ أصحابِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ

---

(١) بلاغاً بدون سند.

ورحبة المسجد: ساحته، واللغط: الصوت والجلبة.

عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: إنَّ رجلاً أمَّ قوماً، فبصقَ في القِبلةِ، ورسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ينظرُ، فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لقومِه حينَ فرغ: «لا يُصلّي لكمْ»، فأرادَ بعدَ ذلكَ أنْ يُصلّيَ لهم، فمنعوهُ، فأخبروه بقولِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فذكَرَ ذَلكَ لرسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟ فقال: «نعمْ - وحسِبتُ أنه قالَ-؛ إنَّكَ قد آذَيْتَ اللّه ورسولَهَ!».[٧٤٧]

□ أبو داود[1] (٤٨١) في الصَّلاة عن السائب بن خلاد.

٧١٣- وعن مُعاذِ بن جبلٍ، قال: احتبَس عنَّا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ذاتَ غَداةٍ عنْ صلاةِ الصُّبحِ، حتى كِدْنا نتَراءى عينَ الشَّمسِ، فخرجَ سريعاً، فثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فصلَى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وتجَوَّزَ في صلاتِه، فلمَّا سلّمَ دَعا بصوتِه، فقالَ لنا: «على مصافِّكم كما أنتُم»، ثمَّ انْفتَلَ إلينا، ثمَّ قالَ: «أمَا إنـي سأحدِّثُكم ما حبسَني عنكمُ الغداةَ: إنيُ قمتُ منَ الليلِ، فتوضَّأتُ وصلّيتُ ما قُدِّرَ لي، فنعَستُ في صلاتي حتى استثقلت، فإذا أنا بربِّي - تباركَ وتعالى - في أحسنِ صورةٍ، فقالَ: يا محمدُ! قلتُ: لبيَّكَ ربِّ! قال: فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري - قالها ثلاثاً-، قال: فرأيتهُ وضع كفَّهُ بينَ كتِفَي حتى وجدتُ بَرْدَ أناملِه بينَ ثَدْيَيَّ، فتجلّى لي كلُّ شيءٍ[2] وعرفتُ، فقالَ: يا محمد! قلت: لبيك رب! قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟! قلت: في الكفارات، قال: وما هُنَّ؟! قلتُ: مشيُ الأقدامِ إلى الجماعاتِ، والجلوسُ في

---

(١) وإسناده فيه جهالة، وإن قال فيه العراقي «جيد»!

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً من حديث ابن عمر، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم: ٥٠١).

(٢) أي: مما أذن اللّه في ظهوره لي من العوالم العلوية والسفلية مطلقاً، أو مما يختصم به الملأ الأعلى خصوصاً «مرقاة».

المساجدِ بعدَ الصَّلَواتِ، وإسْباغُ الوُضوء حينَ الكريهاتِ، قال: ثمَّ فيمَ؟ قلتُ: في الدَّرجاتِ، قال: وما هنَّ؟ قلت: إطعامُ الطعام، ولِينُ الكلام، والصَّلاةُ والنَّاسُ نِيام، ثمَّ قال: سَلْ، قُل: اللّهم إني أسألُكَ فِعلَ الخيرات، وتركَ المُنكرات، وحُبَّ المساكين، وأنْ تغفرَ لي وترحمني، وإذا أردْتَ فِتنةً في قومٍ؛ فتوفَّني غيرَ مفتون، وأسألُكَ حُبَّكَ وحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وحُبَّ عملٍ يُقرِّبُني إلى حُبِّك»، فقال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنها حقٌّ؛ فادرُسوها ثمَّ تعلَّموها».[٧٤٨]

□ الترمذي (٣٢٣٥) عنه، وقد تقدم في الحسان، ونقل عن البخاري أنه صححه[١].

٧١٤- وعن عبدِ اللّه بن عمرو بن العاصِ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ إذا دخلَ المسجدَ: «أعُوذُ باللّه العظيمِ، وبوجهِه الكريمِ، وسُلطانِه القديمِ، ومنَ الشَّيطانِ الرجيمِ»، قال: «فإذا قالَ ذلكَ؛ قال الشيطانُ: حُفِظَ مِني سائِرَ اليومِ».[٧٤٩]

□ أبو داود[٢] (٤٦٦) في الصَّلاة عن عبد اللّه بن عمروٍ.

٧١٥- وعن عَطاء بنِ يَسارٍ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اللّهمَّ لا تجعلْ قَبري وَثَناً يُعبَدُ، اشتَدَّ غضبُ اللّه على قومٍ اتَّخذوا قُبورَ أنبيائِهم مساجدَ».[٧٥٠]

□ مالك (٨٥) عن عطاء بن يسار مرسلاً[٣].

٧١٦- وعن مُعاذِ بنِ جبلٍ، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَستحِبُّ

---

(١) وقد تقدم الكلام عليه -هناك-.

(٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح السنن» (رقم: ٤٨٥).

(٣) قلت: وقد صح موصولاً من حديث أبي هريرة، وقد حققت الكلام عليه في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص١٧-١٨).

الصَّلاةَ في الحيطانِ؛ قال بعضُ روُاته: يعني: البساتينَ.[٧٥١]

□ الترمذي (٣٣٤) في الصَّلاة عن معاذ، وفيه ضعف.

٧١٧- وعن أنسِ بن مالكٍ، قال: قالَ رسولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «صلاةُ الرَّجلِ في بيتِـه بصـلاةٍ، وصلاتُـه في مسـجدِ القبـائلِ بخمـسٍ وعشـرينَ صـلاةً، وصلاتُه في المسجدِ الذي يُجمَّعُ فيه بخمـس مئةِ صـلاةٍ، وصلاتُـه في المسـجدِ الأقصـى بخمسينَ ألفَ صلاةٍ، وصلاتُه في مسـجِدي بخمسـينَ ألـفَ صـلاةٍ، وصلاتُـه في المسـجدِ الحرامِ بمئةِ ألفِ صلاةٍ»[٧٥٢]

□ ابن ماجه[١] (١٤١٣) في الصَّلاة عن أنس.

٧١٨- وعن أبي ذَرّ، قال: قلتُ: يـا رسـولَ اللّـه! أيُّ مسـجدٍ وُضـعَ في الأرضِ أوَّلَ؟ قال: «المسجدُ الحرامُ»، قال: قلت: ثمَّ أيٌّ؟ قال: «ثمَّ المسجدُ الأقصى»، قلتُ: كـم بينَهُمـا؟! قـال: «أربعـونَ عامـاً؛ ثـمَّ الأرضُ لـكَ مسـجدٌ، فحيثمـا أدركتْـكَ الصَّـلاةُ فصلِّ».[٧٥٣]

---

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه رزيق أبو عبد اللّه الألهاني -مختلف فيه-، يرويه عنه أبو الخطـاب الدمشـقي- وهو مجهول- وساق له الذهبي هذا الحديث، وقال: «هذا منكر جدًّا».

ومن هذا الوجه: أخرجه الضياء المقدسي في «فضائل الشام» (٢/٣٩/ ١).

وأنكر ما فيه: المبالغة في ذكر فضيلة الصلاة في المساجد الثلاثة؛ على خلاف الأحاديث الصحيحة، وقد مضى بعضها (رقم: ٦٩٢).

☐ متفق عليه [خ (٣٣٦٦) م (٥٢٠)] عنه.

٧- باب الستر

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧١٩- قال عمر بن أبي سَلَمةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: «رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي في ثَوْبٍ واحِدٍ مُشْتَمِلاً[1] بهِ في بيتِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ واضِعاً طَرَفَيْهِ على عاتِقَيْهِ.[٥٢٦]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٥٦) م (٥١٧/٢٧٨)] فِي الصَّلاَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ (د [٦٢٨]، ت [٣٣٩]، س [٧٠/٢]).

٧٢٠- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يُصَلِّيَنَّ أحدُكُمْ في الثَّوْبِ الواحِدِ ليسَ على عاتِقَيْهِ مِنْه شيءٌ».[٥٢٧]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٥٩) م (٥١٦/٢٧٧)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا (د [٦٢٦]، س [٧١/٢]).

٧٢١- وعنه، قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا صلَّى أحدُكُمْ في ثَوْبٍ؛ فلْيخالِفْ بطرفَيْهِ على عاتِقَيْهِ».[٥٢٨]

☐ البُخَارِيُّ [٣٦٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٧٢٢- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-صَلَّى في

---

(١) المشتمل، والمتوشح، والمخالف بين طرفيه؛ معناه واحد.

قال ابن السكيت: التوشح: أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدها على صدره.

خَميصةٍ[1] لها أعلامٌ، فنظرَ إلى أعلامِها نَظرةً، فلمَّا انصرفَ قال: «اذهَبُوا بخَميصَتي هذه إلى أبي جَهْمٍ، وأْتوني بأنْبجانِيَّةِ[2] أبي جَهْمٍ؛ فإنَّها ألهَتْني آنِفاً عنْ صلاتي».[٥٢٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٣٧٣، م٥٥٦] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِيهَا.

وفي رواية: «كنتُ أنظرُ إلى عَلَمِها وأنا في الصَّلاةِ، فأخافُ أنْ تَفْتِنَني».

علقها البخاريفِيهَا.

٧٢٣- وعن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كانَ قِرامٌ[3] لعائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا- سَتَرَتْ بهِ جانبَ بَيْتِها، فقَالَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أمِيطي عنَّا قِرامَكِ؛ فإنَّهُ لا تَزالُ تصاوِيرُهُ تَعْرِضُ في صَلاتي».[٥٣٠]

□ البُخَارِيُّ [٣٧٤] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا.

٧٢٤- وعن عُقْبة بن عامِر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: أُهدِيَ لرسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فَرُّوجُ[4] حَريرٍ، فلبِسَهُ، ثُمَّ صلَّى فيهِ، ثُمَّ انصرَفَ، فنزعَهُ نَزْعاً شديداً؛ كالكارِهِ لهُ، ثُمَّ قال: «لا يَنْبَغي هذا للمُتَّقينَ».[٥٣١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٧٥) (٥٨٠١) م (٢٠٧٥/٢٣)] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِيهَا (س [٧٢/٢]).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٧٢٥- قال سَلَمة بن الأكْوَع: قلتُ: يا رسول اللّه! إنِّي رجُلٌ أصيدُ، فأُصلِّي في

---

(١) ثوب من صوف أو خز، مَعْلَمَتُهُ سوداء.

(٢) هي كساء لا عَلَمَ له، منسوب -على غير قياس- إلى (منبج)- بلدة معروفة بالشام-.

(٣) ستر رقيق، فيه نقوش ورقم.

(٤) هو القباء الذي شُقَّ من خلفه.

القَميصِ الواحِدِ؟! قال: «نَعمْ، وازْرُرْه ولو بَشوْكةٍ».[٥٣٢]

□ أَبو دَاوُدَ[١] [٦٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [(٢/٧٠)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، قُلْتُ: وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ [١/٩٩].

٧٢٦- وَقَالَ: «إنَّ اللّه - تعالى - لا يقبَلُ صَلاةَ رجُلٍ مُسبلٍ إزارَهُ».[٥٣٣]

□ أَبو دَاوُدَ[٢] [٦٣٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٧٢٧- وَقَالَ: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ حائضٍ[٣] إلاَّ بِخِمارٍ[٤]».

٧٢٨- وعن أُمِّ سَلَمةِ: أَنَّها سألتْ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أتُصلِّي المرأَةُ في دِرْعٍ[٥] وخِمارٍ ليسَ عليها إزار؟ قال: «نعم؛ إذا كانَ الدِّرْعُ سابِغاً يُغطِّي ظُهورَ قَدَمَيْها».[٥٣٥]

ووقفه جماعة على أُمِّ سَلَمة.[٥٣٤]

---

(١) وإسناده حسن، كما قال النووي، وصححه الحاكم، والذهبي.

والحق ما قاله النووي، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٤٣).

(٢) في كتاب «الصلاة» (رقم:٦٣٨) وفي «اللباس»(رقم:٤٠٨٦) وإسناده ضعيف؛ فيه أبو جعفر، وعنه يحيى بن أبي كثير -وهو الأنصاري المدني- المؤذن، وهو مجهول، كما قال ابن القطان، وفي «التقريب»: أنه لين الحديث.

قلت: فمن صحح إسناد الحديث؛ فقد وهم.

(٣) الحائض: البالغة.

(٤) قال التبريزي: «رواه أبو داود، والترمذي».

قلت: وقال: «حديث حسن».

قلت: وسنده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة ذكرتهم في «صحيح السنن» (٦٤٨).

(٥) الدرع: القميص.

□ أَبُو دَاوُدَ[(١)] [٦٤٠] فِي الصَّلَاةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَقَالَ: رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مَوْقُوفاً عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ.

٧٢٩- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَهَى عَنِ السَّدْلِ في الصَّلاةِ، وأنْ يُغطِّي الرجُلُ فاهُ.[٥٣٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٦٤٣] بِتَمَامِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ[(٢)] [٣٧٨] بِالرُّكْنِ الأَوَّلِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٧٣٠- وَقَالَ: «خالِفُوا اليَهودَ، فإنَّهُمْ لا يُصلُّونَ في نِعالِهِمْ، ولا في خِفافِهِمْ».[٥٣٧]

□ أَبُو دَاوُدَ[(٣)] [٦٥٢] فِي الصَّلَاةِ عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٧٣١- وَقَالَ أبو سعيد الخُدريّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: بينما رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي بأصحابِهِ؛ إذْ خَلَعَ نعلَيْهِ، فوضعَهُما عَنْ يَسارِهِ، فلمَّا رأى ذلكَ القومُ ألقَوْا نِعالَهم، فلمَّا قضَى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاتَهُ قال: «ما حَمَلَكُمْ على إلقائكُمْ نِعالَكُمْ؟»، قالوا: رأيناكَ ألقيتَ نعلَيْكَ، فقَالَ: «إنَّ جبريلَ أتاني، فأخبَرَني أنَّ فيهما قَذَراً،[(٤)] إذا جاءَ أحدُكُم المسجِدَ فلْيَنْظُرْ؛ فإنْ رأى في نعلَيْه قَذَراً فلْيَمْسَحْهُ، ولْيُصَلِّ فيهما».[٥٣٨]

---

(١) قلت: وهذا هو الصواب؛ موقوف، على أنه لا يصح إسناده، لا مرفوعاً ولا موقوفاً، كما حققته في «ضعيف السنن» (٩٨و٩٩).

(٢) إنما له الشطر الأول منه فقط، وفي سنده ضعف.

لكن هو عند أبي داود بتمامه بإسناد حسن، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٥٠).

(٣) وإسناده صحيح، وصححه جماعة كما ذكرت -هناك-(٦٥٩).

(٤) هنا في «سنن أبي داود» والسياق له ألفاظ اختصرها التبريزي «أو قال: أذى، وقال».

□ أَبو دَاوُدَ[١] [٦٥٠] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: «خَبَثاً»: أَبو دَاوُدَ [٦٥٤] عَنْهُ.

٧٣٢- وَقَالَ: «إذا صَلَّى أحدُكُمْ؛ فلا يَضَعْ نعلَيْهِ عَنْ يمينِهِ، ولا عَنْ يَسارِهِ؛ فيكونَ على يمينِ غَيْرِهِ؛ إلاَّ أنْ لا يكونَ على يَسارِهِ أحدٌ، ولْيَضَعْهُما بينَ رِجْلَيْهِ»،[٥٣٩]

□ أَبو دَاوُدَ[٢] [٦٥٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

أو: «لِيُصَلِّ فيهِما».

□ أَبو دَاوُدَ [٦٥٤] مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

الفصل الثالث:

٧٣٣- عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: دخلتُ على النَّبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فرأيتُه يُصَلِّي على حصيرٍ يسجدُ عليه، قال: ورأيتُه يُصلي في ثوبٍ واحدٍ متوشِحّاً به.[٧٦٨]

□ مسلم (٥١٩) عن أبي سعيد في الصَّلاة.

٧٣٤- وعن عمرِو بن شُعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ اللّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلّي حافياً ومُنتعِلاً.[٧٦٩]

□ أبو داود[٣] (٦٥٣) فيها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

---

(١) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٦٥٧).

(٢) بإسنادين أحدهما حسن بالرواية الأولى، والآخر صحيح بالرواية الأخرى، كما حققته في «صحيح السنن» (٦٦١و٦٦٢).

(٣) بإسناد حسن، لكن الحديث صحيح؛ لأن له شواهد كثيرة أوردتها في كتابي الكبير في «تخريج
==

٧٣٥- وعن مُحمدِ بن المنكدِرِ، قال: صلّى جابرٌ في إزارٍ قد عقدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، وثيابُه موضوعةٌ على المشجَبِ[1]، فقال له قائلٌ: تُصلّي في إزارٍ واحدٍ؟! فقالَ: إنَّما صنعتُ ذلكَ لِيراني أحمقُ مثلُك، وأيُّنا كانَ له ثوبان على عهدِ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟![٧٧٠]

□ البخاري (٣٥٢) عنه فيها.

٧٣٦- وعن أبيٍّ بنِ كعبٍ، قال: الصَّلاةُ في الثوبِ الواحدِ سُنَّةٌ؛ كنَّا نفعلُه معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ولا يُعابُ علينا، فقال ابنُ مسعودٍ: إنَّما كانَ ذاكَ إذْ كانَ في الثَيابِ قِلَّةٌ؛ فأمَّا إذا وَسَّعَ اللّه؛ فالصَّلاةُ في الثَّوبَينِ أزْكى[2].[٧٧١]

□ أحمد[3] (٥/١٤١) عنهما.

أحاديث صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

(١) عيدان تُضم رؤوسها، ويُفرَّج بين قوائمها، ويوضع عليها الثياب.

(٢) قلت: ومما يشهد لقول ابن مسعود -رضي اللّه عنه-؛ حديث ابن عمر «إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن إلا ثوب واحد؛ فليتزر به، ولا يشتمل اشتمال اليهود»، وهو «صحيح الإسناد»، كما أوضحته في «صحيح السنن» (٦٤٥).

(٣) كذا قال! وإنما أخرجه ابنه عبد اللّه في «زوائد المسند» (٥/ ١٤١) وبذلك صرح الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٤٩): أخرجه من طريق أبي نضرة بن بقية، قال: قال أبي بن كعب...

ورجاله ثقات؛ غير أبي نضرة بن بقية؛ فلم أعرفه، ولم يوردوه في «الكنى».

ويحتمل أن يكون أبا نضرة العبدي البصري، وإليه يشير كلام الهيثمي عقب تخريجه «وأبو نضرة لم يسمع من أُبيٍّ ولا أبن مسعود».

قلت: واسم أبي نضرة -هذا- المنذر بن مالك بن قِطْعة- وهو ثقة روى عن بعض الصحابة-.

وعليه؛ فقد نسب في «المسند» إلى جده -قِطْعة-، ثم تحرف اسمه على الناسخ أو الطابع فصار «بقية»؛ واللّه أعلم!

٨- باب السترة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٣٧- قال ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- يَغْدُو إلى المُصَلَّى؛ والعَنَزَةُ[١] بينَ يَدَيْهِ - تُحْمَلُ وتُنْصَـبُ بـالمُصَلَّى بـينَ يَدَيْـهِ-؛ فيُصلِّـي إليها».[٥٤٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٩٧٣) م٥٠١] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

٧٣٨- عن عَون بن أبي جُحَيْفة، عن أبيه، أنَّه قال: رأيـتُ رسـول اللّـه -صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالأبَطح[٢] في قُبَّةٍ حمراءَ مِنْ أدَمٍ[٣]، ورأيتُ بِلالاً أخذَ وَضُوءَ[٤] رسـولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ورأيتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذلكَ الوَضوءَ، فَمَنْ أصـابَ منـهُ شيئاً تمسَّحَ بهِ، ومَنْ لم يُصبْ أخذَ مِنْ بَللِ يَدِ صاحبِهِ، ثُمَّ رأيتُ بِلالاً أخذَ عَنَزَةً فَرَكَزَها، وخرجَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في حُلَّةٍ حمراءَ مُشَـمِّراً، صلَّـى إلى العَـنَزَةِ بالنَّـاسِ الظُّهْرَ ركعتَيْنِ، ورأيتُ النَّاسَ والدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بين يَدَي العَنَزَةِ.[٥٤١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٧٦) (٦٣٣) م (٥٠٣/٢٤٩) (٥٠٣/٢٥٠) (٥٠٣/٢٥٢) عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

٧٣٩- عن نافعٍ، عن ابن عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنَّه قال: كانَ النَّـبِيُّ -صَلَّـى

---

(١) هي أطول من العصا، وأقصر من الرمح، وفيها سنان كسنان الرمح.

(٢) محل أعلى من المعلى؛ إلى جهة منى.

(٣) جمع أديم؛ أي: جلد.

(٤) أي: بقية الماء الذي توضأ منه رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

أو: ما فضل من أعضائه في الوضوء.

اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُعَرِّضُ رَاحِلتَهُ[١]، فيُصلِّي إليها، قلتُ[٢]: أفرأَيْتَ إذا هَبَّتِ الرِّكابُ؟! قال: كانَ يأخُذُ الرَّحْلَ فيُعَدِّلُهُ، فيُصلِّي إلى آخرتِهِ[٣].[٥٤٢]

□ البُخَارِيُّ [٥٠٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤٠- عن موسى بن طَلْحَة، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا وضعَ أحدُكُمْ بينَ يدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ[٤] الرَّحْلِ؛ فلْيُصَلِّ إليها ولا يُبالِ بمَنْ مرَّ وراءَ ذلك».[٥٤٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٤١/٤٩٩] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤١- عن أبي جُهَيْم، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لو يَعلَمُ المارُّ بينَ يَدَي المصلِّي ماذا عليهِ؛ لكانَ أنْ يقفَ أربعينَ؛ خيراً له مِنْ أنْ يَمُرَّ بينَ يدَيْهِ».

---

(١) أي: ينيخها بالعرض بينه وبين القبلة، حتى تكون معترضة بينه وبين من مرَّ بين يديه.

(٢) ظاهره أن القائل هو نافع، والمسؤول هو ابن عمر!

لكن بين الإسماعيلي -من طريق عبيدة بن حميد، عن عبيد اللّه بن عمر، عن نافع-: أن القائل هو عبيد اللّه، والمسؤول هو نافع.

وعليه فقوله: كان يأخذ الرحل... مرسل؛ لأن فاعل يأخذ هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، ولم يدركه نافع.

كذا حققه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري».

(٣) هي الخشبة التي يستند إليها الراكب، ويقال لها: المؤخرة -كما في الحديث الذي بعده-.

وروى أبو داود -بسند صحيح-، عن عطاء -وهو ابن أبي رباح-، قال:

آخرة الرحل: ذراع فما فوقه.

(٤) انظر التعليق السابق.

قال الراوي: لا أدري أقال: أربعينَ يوماً، أو شهراً، أو سنة؟![٥٤٤]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٥١٠) م (٥٠٧/٢٦١) د٧٠١ ت٣٣٦ ق٩٤٥ س٢/٦٦] عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ فِي الصَّلاَةِ.

٧٤٢- وَقَالَ: «إذا صَلَّى أحدُكُمْ إلى شيءٍ يستُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فأرادَ أحدٌ أنْ يجتازَ بينَ يدَيْهِ؛ فليَدْفَعْهُ؛ فإن أبى فَلْيُقاتِلْهُ؛ فإنَّما هو شَيْطانٌ».

يرويه أبو سعيد.[٥٤٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٠٩) م (٥٠٥/٢٥٩)] عَنْهُ فِيهَا (د [٦٩٧]).

٧٤٣- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «تَقطعُ الصَّلاةَ: المرأةُ والحمارُ والكلبُ، ويَقي ذلك مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ».[٥٤٦]

□ مُسْلِمٌ [٥١١/٢٦٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤٤- قالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وأنا مُعْتَرِضَةٌ بينهُ وبينَ القِبْلَةِ كاعْتراضِ الجَنازَةِ.[٥٤٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٨٣) (٣٨٤) م (٥١٢/٢٦٧)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٤٥- وَقَالَ عبد اللّه بنْ عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: أقبلتُ راكباً على أتانٍ، وأنا يومئذٍ قد ناهزتُ[1] الاحتِلامَ، ورسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي بالنَّاسِ بِمِنىً إلى غيرِ جِدارٍ، فمرَرْتُ بينَ يَدَيْ بعضِ الصفِّ، فَنزَلْتُ وأرسَلْتُ الأتانَ[2] ترتَعُ،

---

(١) أي: قاربت البلوغ، وكان ذلك في حجة الوداع، كما صرح به مسلم في روايته.

(٢) الأتان: أنثى الحمار.

ودخلتُ الصفَّ، فلمْ يُنْكِرْ ذلكَ عليَّ أحَدٌ».[٥٤٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٩٣) م (٥٠٤/٢٥٤)] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٧٤٦- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا صلَّى أحدُكُمْ؛ فليَجْعَلْ تِلقاءَ وجهِهِ شيئاً؛ فإنْ لمْ يجِدْ فلينْصِبْ عصَاه، فإنْ لمْ يَكُنْ معهُ عصاً، فليَخْطُطْ خطّاً، ثُمَّ لا يضُرُّهُ ما مرَّ أمامَهُ».[٥٤٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٦٨٩]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٩٤٣] فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

٧٤٧- وَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا صَلَّى أحدُكُمْ إلى سُتْرَةٍ؛ فلْيَدْنُ منها؛ لا يقطَع الشيطانُ عليهِ صلاتَه».[٥٥٠]

□ أَبُو دَاوُدَ[2] [٦٩٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٦٢/٢] فِي الصَّلَاةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ.

٧٤٨- وَقَالَ المِقْداد بن الأسْوَد: ما رأيتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي إلى عُودٍ، ولا عَمودٍ، ولا شجرةٍ؛ إلاَّ جعلَهُ على حاجبِهِ الأَيمنِ أو الأيسر، ولا يَصْمُدُ له صَمْداً[3].[٥٥١]

□ أَبُو دَاوُدَ[4] [٦٩٣] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

---

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه اضطراب شديد، ومجهولان، ولذلك ضعفه جماعة من الأئمة منهم -الإمام أحمد-؛ وقد فصلت القول في ذلك في «ضعيف السنن» (١٠٧ـ١٠٨).

(٢) «بسند صحيح» على شرط الشيخين، وصححه جماعة، ذكرتهم في «صحيح السنن» (٦٩٢).

(٣) أي: لا يقصد قصداً مستوياً. اهـ «مرقاة».

(٤) بسند ضعيف؛ فيه رجل ضعيف، وآخر مجهول، ثم هو مضطرب الإسناد والمتن، وضعفه جمع، وقد حققت الكلام عليه في «ضعيف السنن» (١٠٨).

٧٤٩- وَقَالَ الفضل بن عباس: أتانا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ومعه عبَّاسٌ؛ ونحنُ في باديةٍ لنا، فصلَّى في صحراءَ ليسَ بينَ يدَيْهِ سُترةٌ، وحمارةٌ لنا وكلبةٌ تعبَثان بينَ يدَيْهِ، فما بَالى بذلك».[٥٥٢]

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٧١٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٦٥/٢] عَنْهُ فِيهَا.

٧٥٠- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يقطعُ الصَّلاةَ شيءٌ، وادْرَأُوا ما استَطعتُمْ؛ فإنَّما هو شيطانٌ».[٥٥٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٧١٩] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٧٥١- عن عائشةَ، قالتْ: كنتُ أنامُ بينَ بينَ يدَيْ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ ورجْلايَ في قِبلتِه، فإذا سجدَ غمَزَني[2]، فقبَضْتُ رِجْليَّ، وإذا قامَ بسَطتُهما، قالتْ:والبُيوتُ - يومئِذٍ - ليسَ فيها مصابيحُ.[٧٨٦]

□ متفقٌ عليه [خ (٥١٣) م (٥١٢)] فيها عنها.

٧٥٢- وعن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لو يعلمُ أحدُكم ما لهُ في أنْ يمُرَّ بين يدَي أخيه مُعترِضاً في الصَّلاةِ؛ كانَ لَأَنْ يُقيمَ مئةَ عامٍ: خيرٌ له من الخُطوَ ةِ التي خَطا».[٧٨٧]

---

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه جهالة وانقطاع، انظر المصدر السابق (١١٤).

والصحيح في هذه القصة: حديث ابن عباس-المتقدم (٧٨٠)-.

(٢) الغمز: العصر واللمس باليد. اهـ «مرقاة».

□ ابن ماجه[١] (٩٤٦) عن ابي هريرة فيها.

٧٥٣- وعن كعبِ الأحبارِ، قال: لو يعلمُ المارُّ بينَ يدَيِ المصلّي ماذا عليه؛ لكانَ أنْ يُخسَفَ به: خيراً منْ أنْ يمرَّ بينَ يديْه - وفي رواية: أهون عليه-.[٧٨٨]

□ مالك[٢] (٣٥) عنه معضلاً.

٧٥٤- وعن ابنِ عبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنه-: إذا صلّى أحدُكم إلى غيرِ السُّترةِ؛ فإنَّه يقطَعُ صلاتَه: الحمارُ، والخِنزيرُ، واليهوديُّ، والمجوسِيُّ، والمرأةُ؛ وتَجْزِىءُ عنه إذا مرُّوا بينَ يديْه على قذْفةٍ بِحجرٍ.[٧٨٩]

□ أبو داود[٣] (٧٠٤) عن ابن عبَّاس فيها.

---

(١) بإسناد؛ قال عنه المنذري في «الترغيب» «صحيح»!

وفيه نظر، بينته في «التعليق الرغيب»؛ مما خلاصته: أن فيه متكلماً فيه، وآخر مجهولاً.

(٢) في «الموطإ» (١/ ١٥٥رقم:٣٥) وسنده صحيح، لكنه مقطوع، أي: موقوف على التابعي كعب الأحبار، وهو مسلم ثقة، خلافاً لما يزعمه بعض الكتاب في العصر الحاضر.

ثم إن الرواية الثانية لم أرها في «الموطإ».

(٣) وقال «في نفسي من هذا الحديث شيء».

قلت: وعلته الحقيقية: أن الراوي شك في رفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ بقوله: أحسبه عن رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

وقد جاء موقوفاً على ابن عباس «بسند صحيح» عنه، مختصراً.

ثم إن فيه عنعنة يحيى بن أبي كثير، ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (١١٠).

٩- باب صفة الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٥٥- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ رجُلاً دخلَ المسجدَ، ورسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- جالِسٌ في ناحِيَةِ المسجدِ، فصَلَّى، ثُمَّ جاءَ فسلَّمَ عليهِ[1]، فقالَ رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «وعلَيْكَ السَّلام، ارْجِعْ فصَلِّ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ»، فرجَعَ فصلَّى، ثُمَّ جاءَ فسلَّمَ، فَقَالَ: «وعليك السَّلام، ارْجعْ فصلِّ، فإنَّكَ لَمْ تُصلِّ»، حتَّى فعلَ ذلك ثلاثَ مراتٍ، فَقَالَ الرجُلُ: والذي بعثَكَ بالحقِّ؛ ما أُحْسِنُ غيرَ هذا! فَقَالَ: عَلِّمْني يا رسول اللّه!

فقال: «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ؛ فأسبغِ الوُضوءَ، ثُمَّ استقبلِ القِبلةَ، فكبِّرْ، ثُمَّ اقرأ ما تيسَّرَ معكَ من القُرآنِ، ثُمَّ اركعْ حتَّى تَطمئنَّ راكعاً، ثُمَّ ارفَعْ حتَّى تَسْتَوِيَ قائماً، ثُمَّ اسجُدْ حتَّى تَطمئنَّ ساجِداً، ثُمَّ ارفعْ حتَّى تطمئنَّ جالساً، ثُمَّ اسجُدْ حتَّى تَطمئنَّ ساجداً، ثُمَّ ارفعْ حتَّى تَسْتَوِيَ قائماً، ثُمَّ افعلْ ذلك في صَلاتِكَ كُلِّها».[٥٥٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٥٧) (٧٩٣) م (٣٩٧/٤٥) (٣٩٧/٤٦)] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

٧٥٦- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَسْتَفْتِحُ الصَّلاةَ بالتكبيرِ، والقِراءَةَ بـ ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ﴾، وكَانَ إذا ركعَ؛ لَمْ يُشْخصْ[2] رأْسَهُ ولَمْ يُصَوِّبْهُ[3]، ولكنْ بينَ ذلك، وكَانَ إذا رفعَ رأسهُ مِنَ الرُّكُوعِ؛ لَمْ

---

(١) فيه جواز السلام ورده في المسجد، خلافاً لما يظنه بعضهم! بل قد صح السلام على المصلي في المسجد ورده منه بالإشارة؛ كما رواه أبو داود وغيره.

(٢) لم يرفع.

(٣) لم ينزله.

يَسْجُدْ حتَّى يَسْتَوِيَ قائماً، وكانَ إذا رفعَ رأسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ؛ لَمْ يَسْجُدْ حتَّى يَسْتَوِيَ جالِساً، وكَانَ يقولُ في كُلِّ ركعتَيْنِ التَّحِيَّةَ[1]، وكَانَ يَفرشُ رِجْلَهُ اليُسرى ويَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُمنى، وكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيطانِ[2]، وكَانَ يَنهى أن يَفْتَرِشَ الرجُلُ ذِراعَيْهِ افْتِراشَ السَّبُعِ، وكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاةَ بالتسليمِ.[٥٥٥]

□ مُسْلِمٌ[3] [٢٤٠/٤٩٨] عَنْهَا فِيهَا [د [٧٨٣]، ت[4] []، س []، ق [٨١٢]].

---

(١) يعني «التحيات لله...».

(٢) هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين، وهو الذي يجعله بعض الناس الإقعاء؛ كذا في «النهاية».

وأقول: إن تفسير العقبة بالإقعاء بين السجدتين؛ بعيد عندي؛ لثبوت ذلك عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ فقد روى مسلم (٢/ ٧٠) عن طاووس، قال:

قلنا لابن عباس ي الإقعاء على القدمين؟ فقال: هي السنة، فقلنا: إنا لنراه جفاءً بالرجل؟! فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ!

فإن صح النهي عن عقبة الشيطان؛ فيجب أن يفسر بالوضع المذكور في غير الجلوس بين السجدتين؛ مثل الجلوس في التشهدين؛ لأن الإقعاء فيهما خلاف السنة.

(٣) هذا الحديث مع كونه في «مسلم»: فهو من أحاديثه القليلة التي تكلم فيها العلماء؛ فإنه من رواية أبي الجوزاء عن عائشة، ولم يسمع منها، بل بينهما شخص مجهول:

قال البخاري في أبي الجوزاء: في إسناده نظر»؛ قال الحافظ في «التهذيب»:

«يريد أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما».

وقال ابن عدي «روى عن الصحابة، ولا تصح روايته عنهم أنه سمع منهم»، قال الحافظ:

«قلت: حديثه عن عائشة في الافتتاح بالتكبير عند مسلم، وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» -أيضاً-؛ أنه لم يسمع منها.

وقال جعفر الفريابي في «كتاب الصلاة»: ثنا مزاحم بن سعيد: ثنا ابن المبارك: ثنا إبراهيم بن طهمان: ثنا بديل العقيلي: عن أبي الجوزاء، قال «أرسلت رسولاً إلى عائشة يسألها... فذكر الحديث، فهذا ظاهره أنه لم
==

٧٥٧- وَقَالَ أبو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ - في نَفَرٍ مِنْ أصحابِ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنا أحفظَكُمْ لصَلاةِ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ رأيتُهُ إذا كَبَّرَ جعلَ يدَيْهِ حِذاء مَنْكِبَيْهِ، وإذا ركعَ أمكَنَ يدَيْهِ مِنْ رُكبتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ[١] ظهرَهُ، فإذا رفعَ رأسَهُ استَوى، حتَّى يعودَ كُلُّ فَقارٍ[٢] مكانَهُ، فإذا سجدَ وضعَ يدَيْهِ غيرَ مُفْتَرِشٍ ولا قابِضِهِما، واستقبَلَ بأطرافِ أصابعِ رِجلَيْهِ القِبلَةَ، فإذا جلسَ في الرَّكْعَتَيْنِ؛ جلسَ على رِجلِهِ اليُسرَى، ونصبَ اليُمنى، فإذا جلسَ في الرَّكعةِ الأخيرةِ؛ قدَّمَ رِجلَهُ اليُسرَى، ونَصَبَ الأُخرى، وقعدَ على مَقْعَدَتِهِ».[٥٥٦]

□ البُخَارِيُّ [٨٢٨]، وَالأَرْبَعَةُ [د٧٣٠ ت٣٠٤ ق٨٦٢ س١٨٧/٢] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

٧٥٨- وَقَالَ سالم بن عبد اللّه بن عمر، عن أبيه: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يرفعُ يدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْه إذا أفتَتَح الصَّلاةَ، وإذا كبَّرَ للرُّكُوعِ، وإذا رفعَ رأسَهُ

يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك، فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء، واللّه أعلم».

قلت: إمكان اللقاء لا يكفي هنا، بل لا بد من ثبوته أيضاً، كما ثبت وجود الواسطة بينهما، لا سيما وقد نفى أولئك الأئمة سماعه منها، ولو كان جواب الحافظ عن مسلم صحيحاً؛ لكان إعلال كل حديث بالانقطاع لمجرد إمكان اللقاء- مع تصريح الأئمة بعدم السماع- إعلالاً مردوداً، ولكان الحديث صحيحاً، وهذا مما لا يمكن القول به من حديثي عارف بطرق أئمة الحديث في نقد الأحاديث وإعلالها واللّه أعلم.

لكن الحديث له شواهد يقوى بها، أوردتها في «صحيح أبي داود» (٧٥٢) وانظر الحديث الآتي (٧٩٨) والتعليق عليه.

(٤) لم نره عند الترمذي ولا النسائي بهذا السياق! (ع)

(١) أي: ثناه وخفضه، حتى صار كالغصن المنهصر، وهو المنكسر من غير بينونة.

(٢) أي: مفاصل الصلب.

منَ الرُّكُوعِ؛ رفَعَهُما كذلك، وَقَالَ: «سَمِعَ اللّه لمنْ حَمِدَهُ؛ ربَّنا! ولكَ الحمدُ»، وكَانَ لا يفعلُ ذلكَ في السُّجودِ[1].[٥٥٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٣٥) م (٢١/٣٩٠)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٥٩- وَقَالَ نافع: كانَ ابنُ عُمرَ إذا دخلَ في الصَّلاة؛ كَبَّرَ ورفعَ يدَيْهِ، وإذا ركعَ رفعَ يدَيْهِ، وإذا قالَ: سَمِعَ اللّه لمنْ حَمِدَهُ؛ رفعَ يدَيْهِ، وإذا قامَ مِنَ الرَّكعتَيْنِ رفعَ يدَيْهِ، ورفعَ ذلك ابنُ عمرَ إلى النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٥٥٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[2] [خ (٧٣٩)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٠- وروى مالك بن الحُوَيْرِث، عن النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رفعَ اليَدَيْنِ إذا كبَّرَ، وإذا ركعَ، وإذا رفعَ رأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: حتَّى يُحاذِي بِهما أُذُنَيْهِ.[٥٥٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ(٧٣٧)، م(٣٩١)][2] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: فُروعَ[3] أُذُنَيْهِ.

---

(١) قد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-الرفع في السجود، ومع كل تكبيرة -عن جماعة من الصحابة، وقد تكلمت على أحاديثهم في «تخريج أحاديث صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

ومن المقرر في الأصول: أن المثبت مقدم على النافي، فالعمل بها هو الراجح -ولو أحياناً-، وقد قال به جماعة من الأئمة؛ منهم أحمد -في رواية الأثرم عنه-، وقد نقلتها في «صفة الصلاة» (ص١١٢) ويأتي بعض الأحاديث في ذلك قريباً.

(٢) هذا الحديث من أفراد البخاري؛ وإنما رواه مسلم (٣٩٠) من طريق سالم عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه! ورمز له في (الأصل) بـ: (د،ق)؛ وليس بصحيح!

(٣) أي: أعاليهما.

□ مُسْلِمٌ [٣٩١/٢٦]، وَأَبو دَاوُدَ [٧٤٥] عَنْهُ فِيهَا[١].

٧٦١- وعن مالك بن الحُوَيْرِث: أَنَّهُ رأى النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّي، فإذا كانَ في وِتْرٍ مِنْ صَلاتِهِ؛ لَمْ يَنْهَضْ حتَّى يَسْتوِيَ قاعِداً.[٥٦٠]

□ البُخَارِيُّ [٨٢٣] عَنْهُ فِيهَا (ت [٢٨٧]، س [٢٣٤/٢]).

٧٦٢- وعن وائل بن حُجْر: أَنَّهُ رأى النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رفعَ يدَيْهِ حينَ دخلَ في الصَّلاةِ وكبَّرَ، ثُمَّ التحَفَ بثَوبِهِ، ثُمَّ وضعَ يدَهُ اليُمنى على اليُسرَى[٢]، فلمَّا أرادَ أنْ يركَعَ؛ أخرجَ يدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رفعَهُما، وكبَّرَ فركَعَ، فلمَّا قالَ: «سَمِعَ اللَّه لِمَنْ حَمِدَهُ»؛ رفعَ يدَيْهِ، فلمَّا سجدَ سجدَ بَيْنَ كفَّيْهِ[٣].[٥٦١]

□ مُسْلِمٌ [٤٠١/٥٤] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٣- وَقَالَ سهل بن سعد: كانَ الناسُ يُؤْمَرُونَ أنْ يضعَ الرَّجُلُ اليدَ اليُمنى على ذِراعِهِ اليُسرى في الصَّلاةِ[٤].[٥٦٢]

---

(١) وهي عند النسائي أيضاً (١/ ١٥٨) وزاد في رواية له (١/ ١٦٥): وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود، حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

وسنده صحيح.

(٢) أي: على صدره، كما في رواية ابن خزيمة في «صحيحه».

وفي معناه الحديث الذي بعده، إذا تأملت فيه، ويشهد له ما سنذكره فيما بعد -إن شاء اللّه-.

(٣) وزاد أبو داود في روايته: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه.

وسنده صحيح على شرط مسلم، كما حققته في «صحيحه» (٧١٤).

(٤) ومثله حديث وائل بن حجر: كان يضع اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد»: رواه أبو داود، والنسائي بسند صحيح.

وهذه الكيفية تستلزم أن يكون الوضع على الصدر؛ إذا أنت تأملت ذلك وعملت بها، فجرب إن

==

□ البُخَارِيُّ [٧٤٠] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٤- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ يُكبِّرُ حِينَ يقومُ، ثُمَّ يكبِّرُ حِينَ يَركعُ، ثُمَّ يقولُ: «سَمِعَ اللّه لمنْ حَمِدهُ» حِينَ يَرفعُ صُلبَهُ مِنَ الرَّكعةِ، ثُمَّ يقولُ - وهو قائمٌ-: «ربنَّا! لكَ الحمدُ»، ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يَهوي، ثُمَّ يُكبِّرُ حِينَ يرفعُ رأْسَهُ، ثُمَّ يكبِّرُ حينَ يسجُدُ، ثُمَّ يكبِّرُ حينَ يَرفعُ رأسَهُ، ثُمَّ يَفعلُ ذلكَ في الصَّلاةِ كُلِّها حتَّى يَقْضِيَها، ويُكبِّرُ حِينَ يقومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بعدَ الجُلوسِ.[٥٦٣]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٨٩) م (٣٩٢/٢٨)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٥- وَقَالَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أفضلُ الصَّلاةِ طولُ القُنُوتِ».[٥٦٤]

□ مُسْلِمٌ [٧٥٦/١٦٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٨٧] عَنْ جَابِرٍ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٧٦٦- قال أبو حُمَيْد السَّاعِدِيُّ - في عَشَرَةٍ من أصحابِ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنا أعلَمُكُمْ بصلاةِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ قالوا: فَاعْرِضْ، قال: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ رفعَ يدَيْهِ حتَّى يُحاذيَ بهما مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكبِّرُ، ثُمَّ يقرأُ، ثُمَّ يكبِّرُ، ويرفعُ يدَيْهِ حتَّى يُحاذيَ بهما مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يركَعُ،

شئت.

ومما ينبغي أن يعلم: أنه لم يصح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الوضع على غير الصدر، كحديث: «السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة»، وقد بينت ضعفه في «ضعيف أبي داود» (١٢٩-١٣١).

ويضعُ راحتَيْهِ على رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يعتدِلُ؛ فلا يُصَبِّي[(١)] رأسَهُ، ولا يُقْنِعُ، ثُمَّ يرفعُ رأسَهُ، فيقولُ: «سمع اللّه لمنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ يرفعُ يدَيْهِ حتَّى يُحاذِي بهما مَنْكِبَيْهِ مُعتدلاً، ثُمَّ يقولُ: «اللّه أكبرُ»، ثُمَّ يَهْوِي إلى الأرضِ ساجداً، فيُجافي يديهِ عنْ جَنْبَيْه، ويفتح أصابعَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يرفعُ رأسَهُ ويَثني رِجْلَهُ اليُسْرى، فيقعُدُ عليها، ثُمَّ يعتدِلُ حتَّى يرجِعَ كُلُّ عظمٍ في موضِعِه مُعتدلاً، ثُمَّ يسجُدُ، ثُمَّ يقولُ: اللّه أكبر ويرفعُ، ويَثْني رِجلَهُ اليُسرى فيقعُدُ عليها، حتَّى يرجِعَ كُلُّ عظمٍ إلى موضِعِهِ، ثُمَّ ينهضُ، ثُمَّ يصنعُ في الركعةِ الثانية مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ إذا قامَ مِنَ الركعَتْينِ؛ كبَّرَ، ورفعَ يدَيْه حتَّى يُحاذِيَ بهما مَنْكِبَيْهِ كما كبَّرَ عندَ افِتتاح الصَّلاةِ، ثُمَّ يصنعُ ذلكَ في بقيَّةِ صلاتِهِ، حتَّى إذا كانَتِ السَّجدةُ التي فيها التسليمُ؛ أخَّرَ رِجْلَهُ اليُسرى، وقعدَ مُتورِّكاً على شِقِّه الأيسرِ، ثُمَّ سَلَّم، قالوا: صدقتَ، هكذا كانَ يُصلِّي».

صحيح.[٥٦٥]

□ أَبو دَاوُدَ [٧٣٠]، وَالتِّرْمِذِيُّ[(٢)] [(٣٠٤) (٣٠٥)] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

وفي رواية من حديث أبي حُمَيْد: ثُمَّ ركعَ، فوضعَ يدَيْهِ على رُكبَتَيْهِ؛ كأنَّهُ قابضٌ عليهما، ووتَّرَ يدَيْهِ، فنحَّاهما عَنْ جنبَيهِ، وَقَالَ: ثُمَّ سجدَ، فأمكنَ أنفَهُ وجبهتَهُ الأرضَ، ونحَّى يدَيْهِ عنْ جنَبَيْهِ، ووضعَ كفَّيهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وفرَّجَ بينَ فخِذَيْهِ غيرَ حامِلٍ بطنَهُ على شيءٍ مِنْ فخِذَيْهِ، حتَّى فرغَ، ثُمَّ جلسَ فَافْتَرَشَ رِجلَهُ اليُسرى، وأقبلَ بصدْرِ اليُمنى على قِبلتِه، ووضَعَ كفَّه اليُمنى على رُكبتِهِ اليُمنى، وكفَّهُ اليُسرى على رُكبتِهِ اليُسرى،

---

(١) بالتشديد، أي: لا ينزل.

(٢) قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه جماعة كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (٧٢٠).

وأشارَ بإصبعِهِ - يعني: السَّبابَة-.

□ أَبو دَاوُدَ[(١)] [(٧٣٤) (٧٣٥)] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: وإذا قعدَ في الركعتَيْنِ؛ قعدَ على بَطْنِ قدمِهِ اليُسرى، ونصبَ اليُمنى، وإذا كانَ في الرابعةِ؛ أفْضى بَورِكِهِ اليُسرى إلى الأرضِ وأخرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ ناحيةٍ واحدة.

□ أَبو دَاوُدَ[(٢)] [٧٣١] عَنْهُ فِيهِ.

٧٦٧- وعن وائل بن حُجْر: أنَّه أبصَرَ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- حِينَ قامَ إلى الصَّلاةِ رفعَ يدَيْهِ، حتَّى كانتا بحِيالِ مَنْكِبَيْهِ، وحاذَى إبْهامَيْهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ كبَّر.[٥٦٦]

□ أَبو دَاوُدَ[(٣)] [٧٢٤] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: يرفعُ إبْهامَيْهِ إلى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ.

□ أَبو دَاوُدَ[(٤)] [٧٣٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٨- وعن قَبيصة بن هُلْب، عن أبيه، أنَّه قال: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَؤُمُّنا، فيأخُذُ شِمالَهُ بيمينِهِ.[٥٦٧]

---

(١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين؛ على ضعف في أحد رواته، انظر المصدر السابق (٧٢٣).

(٢) وفي إسنادها ابن لهيعة؛ وهو ضعيف؛ ولكن الحديث صحيح المعنى، على ما بينته هناك (٧٢١).

(٣) وإسناده ضعيف لانقطاعه، كما هو مبين في «ضعيف السنن» (١١٧).

وقوله: ثم كبّر؛ منكر؛ لأن الثابت في حديث وائل: التكبير قبل الرفع -أو مع الرفع-؛ انظر «صحيح السنن» (٧١٤و٧١٥).

(٤) وهي ضعيفة أيضاً، فيها الانقطاع المذكور فيما قبلها، وانظر «ضعيف السنن» (١٢٣).

(تنبيه): لم يرد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ مس شحمتي الأذنين بالإبهامين! فمسهما بدعة أو وسوسة.

والسنة: محاذاة الأذنين أو المنكبين بالكفين فقط.

□ التِّرْمِذِيُّ[1] [٢٥٢]، وَابْنُ مَاجه [٨٠٩] عَنْهُ فِيهَا.

٧٦٩- وعن رِفاعة بن رافِع، أنَّه قال: جاء رجُلٌ فصلَّى في المسجِدِ، ثُمَّ جاءَ فسلَّمَ على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ لهُ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أعِدْ صلاتَكَ، فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَقَالَ: علِّمْني يا رسول اللّه! كيفَ أصلِّي؟! قال: «إذا توجَّهْتَ إلى القِبلةِ؛ فكبِّرْ، ثُمَّ اقرأْ بأُمِّ القرآنِ، وما شاء اللّه أنْ تقرأَ، فإذا ركَعْتَ فاجعَلْ راحتَيْكَ على رُكبتَيْكَ، ومكِّنْ رُكُوعَكَ، وامدُدْ ظَهْرَكَ، فإذا رفعتَ فأقِمْ صُلْبَكَ، وارفَعْ رأسَكَ حتَّى ترجِعَ العِظامُ إلى مفاصِلِها[2]، فإذا سَجَدْتَ فمكِّنْ للسُّجُودِ، فإذا رَفَعْتَ فاجلِسْ على فخذِكَ اليُسرى، ثُمَّ اصْنَعْ ذلكَ في كُلِّ ركعةٍ وسَجْدَةٍ، حتَّى تطمئنَّ».[٥٦٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٥٩] عَنْهُ فِيهَا.

وفي روايةٍ[3]: «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ؛ فتوضَّأْ كما أمرَكَ اللّه، وكَبِّرْهُ، ثُمَّ تشهَّدْ

---

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: ورواه أحمد أيضاً (٥/ ٢٢٦)؛ وزاد في رواية: يضع هذه على صدره- وصف يحيى؛ وهو ابن سعيد القطان؛ شيخ أحمد فيه-: اليمنى على اليسرى فوق المفصل.

وسنده حسن.

(٢) هو بمعنى حديث أبي حميد المتقدم (٧٩٢) في صفة صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: حتى يعود كل فقار مكانه.

فلا دلالة في الحديث على مشروعية وضع اليمنى على اليسرى في هذا القيام بعد الركوع، كما بلغنا عن بعض إخواننا من أهل الحديث، انظر تعليقنا في «صفة الصلاة» (ص٩٨) حول هذه المسألة.

(٣) قال التبريزي: «وفي رواية للترمذي...».

قلت: وقال: «حديث حسن».

قلت: وإسناده صحيح، وقد جمعت طرق الحديث وألفاظه في أول «تخريج صفة الصلاة».

فأقِمْ[(١)]، فإنْ كانَ معكَ قُرآنٌ فاقْرَأْ؛ وإلاّ فاحْمَدِ اللّه وكبِّرْهُ وهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ».

٧٧٠- عن الفضل بن عبّاس، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «الصَّلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتَيْنِ، وتَخَشَّعُ، وتَضَرَّعُ، وتَمَسْكَنُ، ثُمَّ تُقْنِعُ يدَيْكَ - يقول: ترفعُهما - إلى رَبِّك؛ مُستقبلاً بِبُطُونِهما وجهَكَ، وتقولُ: يا ربِّ! ومَنْ لَمْ يفعل ذلكَ فهُوَ خِداجٌ».[٥٦٩]

□ التِّرْمِذِيُّ[(٢)] [٣٨٥] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٧٧١- عن سعيد بنِ الحارثِ بنِ المُعَلَّى، قال: صلَّى لنا أبو سعيدٍ الخُدريُّ، فجهَرَ بالتكبيرحينَ رفعَ رأسهَ منَ السُّجودِ، وحينَ سجدَ، و حينَ رفعَ منَ الرَّكعتَين، وقالَ: هكذا رأيتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٨٠٦]

□ البخاري (٨٢٥) عنه في الصَّلاة.

٧٧٢- وعن عِكرِمةَ، قال: صلَّيتُ خلفَ شيخٍ بمكَّةَ، فكبَّرَ ثِنتَينِ وعشرينَ تكبيرةً، فقلتُ لابنِ عبَّاسٍ: إنَّه أحمقُ! فقال: ثكلَتكَ[(٣)] أمُّكَ! سُنَّة أبي القاسمِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

---

(١) فيه أنَّ الأذان والإقامة واجبان على المنفرد، وهذا من فوائد هذا الحديث المعروف بـ«حديث المسيء صلاته».

(٢) وبين أنه مضطرب الإسناد، ولكنه رجح أحد الوجهين المختلفين، وفيه عبد اللّه بن نافع بن العمياء، ولا تعرف عدالته.

وقد فصلت القول على الحديث في «نقد التاج» (١٢٣).

وخداج؛ أي: نقصان.

(٣) كلمة تعجب، ظاهرها دعاء عليه، وقد تذكر في موضع المدح والذم. اهـ «مرقاة».

==

وسَلَّمَ-.[٨٠٧]

□ البخاري (٧٨٨) عنه فيها.

٧٧٣- وعن عليٍّ بنِ الحُسينِ - مُرسلاً-، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يكبِّرُ في الصَّلاةِ كلَّما خفضَ ورفعَ، فلمْ تزَلْ تلكَ صلاتَه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- حتى لَقَي اللّه - تعالى-.[٨٠٨]

□ مالك (١/٧٦/١٧) عن علي بن الحسين مرسلاً.

٧٧٤- وعن عَلقمةَ، قال: قالَ لنا ابنُ مسعودٍ: ألاَ أُصَلّي بكم صلاةَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! فصلّى، ولمِ يرفعْ يديه إلاَّ مرَّةً واحدةً مع تكبيرةِ الافتتاحِ.[٨٠٩]

□ الثلاثة [ت (٢٥٧) د (٧٤٨) س (١٠٥٧)] عنه.. قال أبو داود: ليس بصحيح[١].

٧٧٥- وعن أبي حُمَّيدٍ السَّاعدِيِّ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

في «الموطإ» (١/ ٧٦/ رقم:١٧) وإسناده مرسل صحيح.

(١) قلت: وخالفه الترمذي، فقال: «حديث حسن».

والحق أنه حديث صحيح، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولم نجد لمن أعله حجة يصلح التعلق بها وردُّ الحديث من أجلها.

وقد فصلت هذا الإجمال في «صحيح السنن» (٧٣٣و٧٣٤).

ولكن لا يجوز أن يعارض بهذا الحديث ما تقدم من الأحاديث المثبتة لرفع اليدين عند الركوع والسجود؛ لأنه نافٍ وتلك مثبتة؛ ومن المقرر في علم الأصول: أن المثبت مقدم على النافي.

ولهذه الحقيقة؛ اضطر بعض العلماء من الحنفية إلى القول بمشروعية الرفع المذكور؛ كما بينته في «صفة الصلاة».

وسَلَّمَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ؛ استقبلَ القبلةَ، ورفعَ يديه، وقالَ: «اللّه أكبرُ».[٨١٠]

□ ابن ماجه[١] (٨٠٣) عنه فيها.

٧٧٦- وعن أبي هريرةَ، قال: صلَّى بنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الظُّهرَ، وفي مُؤخرِ الصُّفوفِ رجلٌ، فأساءَ الصَّلاةَ، فلمَّا سلَّمَ؛ ناداهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا فلان! ألاَ تتَّقي اللّه؟! ألاَ ترى كيفَ تُصلّي؟! إنَّكم تَرَوْنَ أنه يخفى عليَّ شيء ممَّا تصنَعونَ؟! واللّه إنِّي لأَرى منْ خَلفي[٢] كما أرى من بينِ يديَّ».[٨١١]

□ أحمد[٣] (٢/٤٤٩) عنه.

١٠- باب ما يقرأ بعد التكبير

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٧٧- قال أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يسكُتُ بينَ التكبير وبينَ القِراءةِ إسْكاتةً،[٤] فقلتُ: بأبي وأُمِّي يا رسولَ اللّه!

---

(١) وإسناده صحيح.

(٢) يعني: في الصلاة؛ بقرينة السياق، وذلك من خصوصياته ومعجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

(٣) ورجال إسناده ثقات؛ غير أن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه! لكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري وغيره من طريق أخرى: عن أبي هريرة مرفوعاً؛ وهي «ترون قبلتي ههنا؟! فواللّه ما يخفى عليَّ خشوعكم ولا ركوعكم؛ إني لأراكم من رواء ظهري»؛ وأخرجوه بنحوه من حديث أنس أيضاً، وسيأتي في الكتاب (٨٦٩).

(٤) الإسكاتة: مصدر شاذٌ لـ(سكت)؛ والقياس: السكوت. اهـ «مرقاة».

إسْكاتُك بينَ التكبيرِ وبينَ القراءةِ ما تقولُ فيه؟ قال: «أقولُ: اللّهمَّ! باعِدْ بَيْني وبينَ خَطايايَ كما باعدْتَ بينَ المَشْرِقِ والمغْربِ، اللّهمَّ! نقِّني مِنَ الخطايا كما يُنقَّى الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللّهمَّ اغسِلْ خطايايَ بالماءِ والثلجِ والبَرَد.[٥٧٠]

□ الخَمْسَةُ[١] [خ (٧٤٤) م (١٤٧/٥٩٨) د٧٨١ ق٨٠٥ س١٢٩/٢] عَنْهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فِي الصَّلَاةِ.

٧٧٨- وَقَالَ علي بن أبي طالب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ قال - وفي رواية: كان إذا افتتحَ الصَّلاةَ كبَّرَ، ثُمَّ قال-: «وجَّهْتُ وجْهِيَ للذي فطرَ السَّماواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا مِنَ المُشركِينَ، إنَّ صَلاتي ونُسُكي ومَحْيايَ ومَماتي لله رَبِّ العالمينَ، لا شَريكَ لهُ، وبذلكَ أُمِرْتُ وأنا مِنَ المُسلمينَ[٢]، اللّهمَّ أنتَ المِلكُ لا إله إلاّ أنتَ، سُبحانكَ وبحمْدِكَ، أنتَ رَبِّيَ وأنا عبدُكَ، ظلمتُ نفسي، واعترفْتُ بذَنْبي، فاغْفِرْ لي ذنوبي جميعاً، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أنتَ، واهْدِني لأحسَنِ الأخلاقِ، لا يهدي لأحسَنِها إلاَّ أنتَ، واصْرِفْ عنِّي سَيِّئَها، لا يَصْرِفُ عنِّي سَيِّئَها إلاَّ أنتَ، لبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ كُلُّهُ في يَدَيْكَ، والشَّرُّ ليسَ إليكَ[٣]، أنا بكَ وإلَيْكَ، تباركْتَ وتعالَيْتَ، أستَغْفِرُكَ وأتُوبُ إليكَ».

---

(١) لم نقف عليه في «سنن الترمذي»؛ إنما هو في «سنن ابن ماجه»! فتعبير المصنف بقوله: «الخمسة»؛ لا يخفى ما فيه! والصواب أن يقال: «الجماعة إلا الترمذي»؛ والله أعلم! (ع)

(٢) وفي الرواية الأخرى: «أول المسلمين»، وهي أرجح عندي؛ لما بينته في «صفة الصلاة» (ص٤٧) ومن الشواهد على ذلك: حديث جابر الآتي (٨٢٠).

(٣) أي: لا ينسب الشر إليه -تعالى-؛ لأنه ليس في فعله -عز وجل- شرٌّ؛ بل أفعاله كلها خير؛ لأنها دائرة بين العدل والفضل والحكمة، وتمام هذا البحث الهام راجعه في كتاب «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل» لابن القيم -رحمه الله تعالى-.

وإذا ركعَ قال: «اللّهمَّ! لكَ ركَعْتُ، وبكَ آمنْتُ، ولكَ أسْلَمْتُ، خشعَ لكَ سَمْعي وبَصَري ومُخّي وعَظْمي وعَصَبي».

وإذا رفعَ رأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قال: «اللّهمَّ ربَّنا! لكَ الحَمْدُ؛ مِلءَ السَّماواتِ والأرضِ، وما بينهُما، ومِلءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بعدُ».

وإذا سجدَ قال: «اللّهمَّ! لكَ سجَدْتُ، وبكَ آمنْتَ، ولكَ أسلَمْتُ، سجَدَ وجْهِي للذي خلقَهُ وصَوَّرَهُ، وشَقَّ سَمْعَهُ وبصَرَهُ، فتباركَ اللّه أحسنُ الخالِقينَ».

ثُمَّ يكونُ مِنْ آخِرِ ما يقولُ بينَ التشَهُّدِ والتَّسْليمِ: «اللّهمَّ! اغفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أخرْتُ، وما أسْرَرْتُ وما أعْلَنْتُ، وما أسْرَفْتُ، وما أنتَ أعلمُ بهِ منّي، أنتَ المُقَدِّمُ، وأنتَ المُؤخِّرُ، لا إله إلاّ أنتَ».[٥٧١]

□ مُسْلِمٌ [٢٠١/٧٧١] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية[1]: «والشرُّ ليسَ إليكَ، والمَهدِيُّ مَنْ هدَيتَ، أنا بكَ وإليكَ، لا مَنْجا مِنكَ ولا ملْجأَ إلاّ إليكَ، تبارَكتَ وتعالَيْتَ».

٧٧٩- عن أنس -رضِيَ اللّهُ عنهُ-: أنَّ رجُلاً جاءَ إلى الصَّلاةِ وقدْ حَفَزَهُ[2] النَّفَسُ، فَقَالَ: اللّه أكبرُ، الحمدُ لله حَمداً كثيراً طَيِّباً مُباركاً فيه، فلمَّا قضَى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاتَهُ؛ قال: «أيُّكُمُ المُتكَلِّمُ بالكلماتِ؟! لقدْ رأيتُ اثنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَها، أيُّهُمْ يرفعُها؟!».[٥٧٢]

□ مُسْلِمٌ [١٤٩/٦٠٠] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) وإسنادها صحيح.

(٢) أي: جهده النفس.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٧٨٠- عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا افْتَتَحَ الصَّلاةَ قال: «سُبحانَكَ اللّهمَّ! وبحمدكَ، وتباركَ اسمُكَ، وتعالى جَدُّكَ، ولا إله غيرُك»[1].

ضعيف.[٥٧٣]

□ أَبو دَاوُدَ [٧٧٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٤٣]، وَابْنُ مَاجَه [٨٠٦] فِي الصَّلاَةِ عَنْهَا.

٧٨١- عن جُبَيْر بن مُطْعِم: أنَّهُ رأى رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي صَلاةً؛ قال: «اللّه أكبرُ كبيراً، اللّه أكبر كبيراً، اللّه أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً -ثلاثاً-، وسُبحانَ اللّه بُكرةً وأصيلاً - ثلاثاً-؛ أعوذُ باللّه مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ: مِنْ نَفْخِهِ ونَفْثِهِ وهَمْزِهِ».[٥٧٤]

---

(١) قال التبريزي:«ورواه ابن ماجه عن أبي سعيد».

قلت: اكتفاؤه في عزو الحديث إلى ابن ماجه وحده -من بين أصحاب «السنن» الأربعة-؛ يوهم أنه لم يروه أحد منهم غيره! وليس كذلك، فقد أخرجه سائرهم عن أبي سعيد، وإسناده صحيح، وما أعل به قد أجبنا عنه في «صحيح السنن» (٧٤٨) وسيأتي في الكتاب (١٢١٧) برواياتهم-عدا ابن ماجه-.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حارثة، وقد تكلم فيه من قبل حفظه».

قلت: قد عرفه غير الترمذي من حديث غير حارثة، كما أخرجه أبو داود، والدارقطني، والحاكم، من طريق أخرى عن عائشة؛ ورجاله ثقات؛ وبالطريقين بتقوى حديثها، لا سيما وشاهده عن أبي سعيد صحيح -كما عرفت-، وفيه زيادة عند أبي داود وغيره:

ثم يقول «لا إله إلا اللّه» ثلاثاً، ثم يقول «اللّه أكبر كبيراً» ثلاثاً، «أعوذ باللّه السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه»، ثم يقرأ.

□ أَبو دَاوُدَ [٧٦٤]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٨٠٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٨٢- عن سمرة بن جندب: أَنَّهُ حفِظَ عنْ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سكتَتْينِ: سَكْتَةً إذا كَبَّرَ، وسَكْتَةً إذا فرغَ مِنْ قراءةِ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولا الضَّالِّينَ﴾، فصدَّقَهُ أُبيٌّ بن كَعْب.[٥٧٥]

□ أَبو دَاوُدَ[2] [٧٧٥] عَنْهُ فِيهَا.

٧٨٣- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا نهضَ من الرَّكعةِ الثانيةِ؛ استفتحَ القِراءةِ بـ ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ﴾، ولَمْ يسكُتْ.[٥٧٦]

---

(١) وإسنادهما ضعيف؛ كما بينته في «ضعيف السنن» (١٣٢،١٣٣) ونحوه الزيادة التي ذكرتها - آنفاً - في تخريج حديث أبي سعيد؛ وهو -به- صحيح؛ على تفصيل تراه في «صحيح الموارد» (/ ٤٤٣).

(٢) قال التبريزي: «وروى الترمذي... نحوه».

قلت:وقال «حديث حسن».

قلت: وإسناده عندنا ضعيف؛ لأنه من رواية الحسن، عن سمرة؛ وليس ذلك من الاختلاف المعروف في سماع الحسن من سمرة؛ فإن الراجح أنه سمع منه بعض الأحاديث، وإنما من أجل أن الحسن - على جلالة قدره - مدلس، وقد عنعنه، فلا يفيد في مثله مجرد إثبات سماعه من شيخه؛ بل لا بد من تصريحه بالسماع منه؛ كما هو مقرر في مصطلح الحديث.

ثم إن الرواة اضطربوا في متنه عليه، فبعضهم جعل السكتة الثانية بعد:﴿ولا الضالين﴾؛ كما في هذا الرواية، وبعضهم جعلها بعد الفراغ من القراءة كلها قبل الركوع، كما في رواية لأبي داود، وهي الأرجح عندنا، وهو الذي صححه ابن تيمية، وابن القيم - رحمهما اللّه تعالى-.

وقد حققت القول في ذلك في «التعليقات الجياد على زاد المعاد»، وفي «ضعيف السنن» (١٣٥-١٣٨) ومنه يتبين أنه لا دليل فيه على مشروعية سكوت الإمام بعد الفاتحة بعد ما يقرأها المؤتم، كما يقوله بعض المتأخرين.

□ الحَاكِمُ [١/٤٩٢-٤٩٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٧٨٤- عن جابرٍ، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا استفتحَ الصلاةَ كبَّرَ، ثمَّ قال: «إنَّ صلاتي ونُسُكي ومحيْايَ ومَماتي للهِ ربِّ العالمينَ، لا شريكَ له، وبذلكَ أُمِرتُ وأنا أولُ المسلمين[1] اللّهمَّ اهْدِني لأحسنِ الأعمال، وأحسنِ الأخلاق، لا يَهْدي لأحسنَها إلاَّ أنتَ، وقني سيِّئَ الأعمال، و سيِّئَ الأخلاقِ، لا يَقي سيِّئَها إلاَّ أنتَ».[٨٢٠]

□ النسائي[2] (١٢٩/٢) عنه في الصَّلاة.

٧٨٥- وعن محمَّدِ بن مَسْلَمَةَ، قال: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ إذا قامَ يُصلّي تطوُّعاً، قال: «اللّه أكبرُ، وجَّهتُ وجهْيَ للذي فطرَ السَّماواتِ والأرضَ حَنيفاً وما أنا منَ المشركينَ...»؛ وذكرَ الحديثَ مثلَ حديثِ جابرٍ؛ إلاَّ أنَّه قال: «وأنا مِن[3] المسلمينَ»، ثمَّ قال: «اللّهمَّ أنتَ الملِكُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ، سُبحانكَ وبحَمدِكَ»، ثمَّ

---

(١) والذي في «النسائي» «وأنا من المسلمين»، وأما ما هنا «أول المسلمين»؛ فهي رواية الدارقطني، وهي الصواب؛ فقد جاء في آخر الحديث عنده، قال شعيب: قال لي محمد بن المنكدر وغيره من فقهاء المدينة: إن قلت أنت هذا القول فقل «وأنا من المسلمين».

ولا ضرورة عندي إلى هذا التغيير، بل للمصلي أن يقول «وأنا أول المسلمين»؛ إما على اعتبار أنه تال للآية، وليس مخبراً عن نفسه، وإما على معنى المسارعة في الامتثال لما أمر به؛ ونظيره: ﴿قل إن كان للرحمن ولد فانا أول العابدين﴾.

(٢) في «سننه» (١/ ١٤٢) وكذا الدارقطني (ص١١٢) بإسناد صحيح.

(٣) كأن الأمر انقلب على التبريزي -رحمه اللّه تعالى-، فقد علمت آنفاً أن الذي في حديث جابر -عند النسائي- إنما هو «وأنا من المسلمين» كما عزاه إليه هنا من حديث محمد بن مسلمة.

==

يقرأُ.

□ النسائي[١] (٢/١٣١) عنه فيها.

١١- باب القراءة في الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٧٨٦- قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا صلاةَ لِمَن لمْ يقرأْ بفاتِحَةِ الكِتابِ». [٥٧٧]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٥٦) م (٣٩٤/٣٤)] عَنْ عُبَادَةَ فِي الصَّلاَةِ.

ويروى: «لِمَنْ لمْ يقرأْ بأُمِّ القُرآنِ فصاعِداً».

□ الأربعة[٢] عنه في الصلاة.

٧٨٧- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «مَنْ صَلَّى صَلاةً لمْ يقرأْ فيها بأُمِّ القُرآنِ؛ فهيَ خِداجٌ - ثلاثاً - غيرُ تمامٍ»، فقيلَ لأبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إنَّا نكونُ وراءَ الإمامِ؟! قال: اقْرَأْ بها في نَفَسِكَ؛ فإني سمعتُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: قال اللّه - عزَّ وجلَّ-: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْني وبينَ عَبْدي نِصْفَيْنِ، ولِعَبدِي ما سألَ، فإذا قالَ العبدُ: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ﴾؛ قالَ

والعكس هو الصواب، فالذي في حديثه عنده بلفظ «وأنا أول المسلمين»؛ فتنبه!

(١) وسنده صحيح

(٢) كذا في الأصل! والصواب أنه لم يروه بهذا اللفظ إلا أبو داود (٨٢٢)، والنسائي (٢/١٣٨)؛ فتنبه! (ع)

اللّه: حَمِدني عَبْدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيم﴾؛ قال اللّه: أَثنى علـيَّ عَبْـدي، وإذا قالَ: ﴿مالِكِ يَـوْمِ الدِّيـنِ﴾؛ قـالَ: مَجَّدَنِـي عَبْـدي،[1] وإذا قـال: ﴿إيَّـاكَ نَعْبُـدُ وإيَّـاكَ نَسْتَعِينُ﴾؛ قال: هذا بَيْنِي وبَيْنَ عَبْدي، ولِعبْدِي مـا سـأل، وإذا قـال: ﴿اهْدِنـا الصِّـراطَ المُسْتَقِيمَ * صِراطَ الَّذينَ أنْعَمْتَ علَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عليهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾؛ قال: هـذا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي ما سألَ».[٥٧٨]

□ مُسْلِمٌ [٣٩٥/٣٨]، وَالأَرْبَعَةُ [د٨٢١ ت٢٩٥٣ س١٣٥/٢ ق٨٣٨] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا[2].

٧٨٨- وعن أنس: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وأبا بكرٍ، وعمـرَ -رضِـيَ اللَّهُ عنهُما - كانوا يفتَتِحُونَ الصَّلاةَ بـ ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾.[٥٧٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٤٣) م (٣٩٩/٥٢)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهَا.

٧٨٩- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قـال رسـول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أَمَّنَ الإمامُ فَأَمِّنُوا، فإنّهُ مَنْ وافَقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكـةِ؛ غُفِـرَ لـه مـا تقدَّمَ مِن ذنبهِ».

وفي رواية: «إذا أَمَّنَ القارئُ فأمِّنُوا، فإنَّ الملائكةِ تؤمِّنُ، فَمَنْ وافَـقَ تأمينُـهُ تـأمينَ الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».[٥٨٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٧٨٠، م٤١٠] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: «إذا قالَ الإمامُ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولاَ الضَّالِّينَ﴾؛ فقولوا: آمين، فإنَّ الملائكةَ تقولُ: آمين، وإنَّ الإمامَ يقولُ: آمين، فَمَنْ وافَقَ تأمينُهُ تأْمِينَ الملائكةِ؛ غُفِـرَ

---

(١) وقال مرة «فوض إلى عبدي»، كذا في «صحيح مسلم» (٢/ ٩).

(٢) إنما رواه الترمذي -منهم - في (التفسير)! ولفظ ابن ماجه مختصر ليس فيه الحديث القدسي! (ع)

لَهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

☐ البخاري [٧٨٢] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٠- وعن أبي موسى الأشعري، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا صلَّيْتُمْ فأقِيمُوا صفوفَكُمْ، ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أحدُكُمْ، فإذا كَبَّرَ فكبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولاَ الضَّالِّين﴾؛ فقُولُوا: آمين؛ يُجِبْكُمُ اللّه، فإذا كَبَّرَ وركَعَ؛ فكبِّرُوا وارْكَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ اللّه لِمَنْ حَمِده؛ فقولُوا: اللّهمَّ رَبَّنَا! لَكَ الحَمْدُ؛ يسمَعِ اللّه لَكُمْ».[٥٨١]

☐ مُسْلِمٌ [٤٠٤/٦٢]، وَأَبُو دَاوُدَ [٩٧٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٩٦/٢] عَنْ أَبِي موسى الأَشْعَرِيِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ- فِيهَا.

وفي رواية[1]: «وإذا قرأَ فأنْصِتُوا».

---

(١) قال التبريزي:«له عن أبي هريرة، و قتادة...».

قلت: وهو ابن دعامة السدوسي، ثقة تابعي جليل.

وفي عزو الحديث إليه -وكذا إلى أبي هريرة -من رواية مسلم عنه؛ نظر كبير! ذلك لأن قتادة هو مدار أسانيد مسلم عنه في حديث أبي موسى هذا؛ إلا أن بعض الرواة عنه أتى بهذه الزيادة في الحديث المذكور، فقال مسلم- بعد أن ساقه من طريق جرير، عن سليمان التيمي، عن قتادة-:«وفي حديث جرير، عن سليمان، عن قتادة من الزيادة «وإذا قرأ فأنصتوا»...»، وفيه عقبه: قال أبو إسحاق- صاحب مسلم: قال أبو بكر -ابن أخت أبي النضر- في هذا الحديث- أي: طعن في صحته، فقال مسلم: «تريد أحفظ من سليمان؟! فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؛ هو صحيح- يعني:«وإذا قرأ فأنصتوا»؟ فقال: هو عندي صحيح، فقال: لم لم تضعه ههنا؟! قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا؛ إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه».

قلت: فتبين من ذلك أن هذه الزيادة وقعت في رواية لمسلم، عن قتادة بسنده، عن أبي موسى، و أنها صحت عند مسلم من حديث أبي هريرة أيضاً، ولكنه لم يخرجه في «صحيحه».

فلو أن التبريزي قال: رواه مسلم، وزاد في روايته «وإذا قرأ فأنصتوا»، وصححه من حديث أبي هريرة
==

□ مُسْلِمٌ [٤٠٤/٦٣]، وَابْنُ مَاجَه [٨٤٧] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩١- عن أبي قتادة: أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يقرأُ في الظُّهْرِ في الرَّكعَتَيْنِ الأُولَيَيْن بأُمِّ الكِتابِ وسُورَتَيْنِ، وفي الرَّكعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بأُمِّ الكِتابِ، ويُسْمِعُنا الآيَةَ أحياناً، ويُطيلُ في الرَّكعةِ الأُولى ما لا يُطيلُ في الرَّكعةِ الثانيةِ، وهكذا في العَصْرِ، وهكذا في الصُّبْحِ.[٥٨٢]

□ البُخَارِيُّ [٧٧٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٢- وَقَالَ أبو سعيد الخُدري: كُنَّا نَحزرُ قِيامَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في الظُّهْرِ والعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيامَهُ في الرَّكعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ: قَدْرَ قِراءةِ: ﴿آلم * تَنْزِيل﴾ السَّجْدَة.[٥٨٣]

□ مُسْلِمٌ [٤٥٢/١٥٧] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية: في كُلِّ ركعةٍ قَدْرَ ثلاثينَ آيةً؛ وفي الأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وفي الرَّكعَتَيْنِ الأولَيَيْنِ مِنَ العَصْرِ على قَدْرِ قِيامِهِ في الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وفي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ العَصْرِ على النِّصْفِ مِنْ ذلك.

□ مُسْلِمٌ [٤٥٢/١٥٦] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٣- قال جابر بن سَمُرة: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الظُّهْرِ بـ: ﴿اللَّيْلِ إذا يَغْشَى﴾ - ويروى بـ: ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾-، وفي العَصْرِ نَحْو ذلك، وفي الصُّبْحِ أطولَ مِنْ ذلك.[٥٨٤]

-أيضاً-، ولكنه لم يخرجه- لو قال ذلك أو نحوه؛ لكان أقرب إلى الحقيقة!

ثم إن حديث أبي هريرة المشار إليه؛ سيأتي في الكتاب (برقم:٨٥٧).

□ مُسْلِمٌ [(٤٦٠/١٧١) (٤٥٩/١٧٠)] عَنْه فِيهَا.

٧٩٤- وَقَالَ جُبَيْر بن مُطْعِم: سمعتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقرَأُ في المغرِب بـ: ﴿الطُّورِ﴾.[٥٨٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ (٧٦٥) م (٤٦٣/١٧٤)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٥- وقالت أم الفضل بنت الحارث: سمعتُ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، يقرأُ في المغربِ بـ ﴿الْمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾.[٥٨٦]

□ الجَمَاعَةُ عَنْهَا [خ (٧٦٣) (٤٤٢٩) م (٤٦٢/١٧٣) د ٨١٠ ت٣٠٨ س١٦٨/٢ ق٨٣١] فِيهَا.

٧٩٦- وَقَالَ جابر: كانَ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ يُصلّي مَعَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ثُمَّ يأْتِي قَوْمَهُ، فيُصَلّي بِهمْ، فصلَّى ليلةً مَعَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- العِشَاءَ، ثُمَّ أَتى قومَهُ فأمَّهُمْ، فافْتَتَحَ بسورةِ البَقرةِ، فانْحَرَفَ رجلٌ فسلَّمَ، ثُمَّ صلَّى وحَدَهُ وانصرفَ، فبلغَ ذلكَ مُعاذاً، فَقَالَ: إنّه مُنافِقٌ! فبلغَ ذلكَ الرجُلَ، فأتى النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: يا رسول اللّه! إنَّا قَوْمٌ نعملُ بأَيْدينا، ونَسْقي بنواضِحِنا[1]، وإنَّ مُعاذاً صلَّى بنا البارحةَ فقرأَ البقرةَ، فتجوَّزْتُ، فزعم أنّي مُنافِقٌ! فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا معاذ! أَفَتَّانٌ أنتَ - ثلاثاً -؟! اقرأ ﴿والشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، و ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ونحوَهما».[٥٨٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٠٥) (٦١٠٦) م (٤٦٥/١٧٨)] عَنْهُ فِيهَا د [٦٠٠]، س [١٠٢/٢].

٧٩٧- وَقَالَ البراء: سمعتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في العِشاءِ: ﴿والتِّينِ والزَّيْتُونِ﴾، وما سمعتُ أحداً أحسنَ صوتاً منه.[٥٨٨]

---

(١) النوق التي يستقى بها الماء من البئر.

□ الجَمَاعَـــةُ [خ (٧٦٧) (٧٦٩) (٧٥٤٦) م (٤٦٥/١٧٨) د١٢٢١ ت٣١٠ س١٧٣/٢ ق٨٣٤] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٨- وَقَالَ جابر بن سَمُرة: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الفَجْرِ بـ: ﴿ق والقُرْآنِ المَجيدِ﴾ وَنَحْوِهَا.[٥٨٩]

□ مُسْلِمٌ [(٤٥٨/١٦٨) (٤٥٨/١٦٩)] عَنْهُ فِيهَا.

٧٩٩- وعن عمرو بن حُرَيْث -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّـهُ سَـمِعَ النَّبيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الفَجْرِ ﴿واللَّيْلِ إذا عَسْعَسَ﴾.[٥٩٠]

□ مُسْلِمٌ [٤٥٦/١٦٤] عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ فِيهَا.

٨٠٠- وعن عبد اللّه بن السَّائب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: صلَّـى لنـا رسـولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- الصُّبْحَ بمكَّةَ، فاستفتحَ سُورَةَ (المُؤمِنُونَ)، حتَّى جـاءَ ذِكْـرُ موسى وهارونَ - أَو ذِكْرُ عيسى-؛ أخـذَتِ النَّـبيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- سَعْلَةٌ، فَرَكَعَ.[٥٩١]

□ مُسْلِمٌ [٤٥٦/١٦٣] عَنْهُ فِيهَا.

٨٠١- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- يَقْرَأُ في الفَجْرِ يومَ الجُمُعَةِ بـ: ﴿آلم * تَنْزِيلُ﴾ في الرَّكْعَةِ الأُولَى، وفي الثانية: ﴿هَـلْ أَتَـى عَلَى الإنْسانِ﴾.[٥٩٢]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٩١) م (٨٨٠/٦٥)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

٨٠٢- وَقَالَ عُبَيْد اللّه بن أبي رافع: صلَّى لنا أبو هريرة - رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، يومَ الجُمُعة، فقرأَ سُورةَ الجُمعةِ في السَّجْدَةِ الأُولَـى، وفي الآخـرة: ﴿إذا جَـاءَكَ المُنَـافِقُونَ﴾، فَقَالَ: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ بهِمَا يومَ الجُمعة.[٥٩٣]

□ مُسْلِمٌ [٨٧٧/٦١]، وَالأَرْبَعَةُ [د١١٢٤ ت٥١٩ ق١١١٨ س في الكبرى ١٧٣٥] عَنْ عبيد اللّه بـن

أبي رافع... بِهِ فِيهَا.

٨٠٣- وَقَالَ النُّعمانُ بن بشير: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في العِيدَيْنِ، وفي الجُمعة بـ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾، وإذا اجتمع العيدُ والجُمعةُ في يومٍ واحدٍ؛ قرأَ بهما في الصَّلاتَيْنِ.[٥٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٨٧٨/٦٢] عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بشير فِيهَا.

٨٠٤- وسأل عمرُ بن الخطَّاب -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أبا واقدٍ اللَّيْثيَّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: ما كانَ يَقرأُ بِهِ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في الأضحى والفطرِ؟! فَقَالَ: كانَ يقرأُ فيهما بـ: ﴿ق والقرآنِ المجيدِ﴾، و﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعةُ﴾.[٥٩٥]

□ مُسْلِمٌ [٨٩١/١٤] فِي العِيدَيْنِ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- سألهُ.

٨٠٥- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأَ في ركعتي الفجرِ: ﴿قلْ يا أيُّها الكافرون﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللّه أحدٌ﴾.[٥٩٦]

□ مُسْلِمٌ [٧٢٦/٩٨] فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٠٦- وَقَالَ ابن عباس: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوا آمنَّا باللّه وما أُنْزِل إلينا﴾، والتي في آل عمران: ﴿تَعَالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بينَنَا وبينكم﴾.[٥٩٧]

□ مُسْلِمٌ [٧٢٧/١٠٠] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٨٠٧- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَفتَتِحُ صلاتَهُ بـ: ﴿بسمِ اللّه الرَّحمنِ الرَّحيمِ﴾.

ضعيف.[٥٩٨]

☐ التِّرْمِذِيُّ [٢٤٥] فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ[١].

٨٠٨- عن وائل بن حُجْر، أنه قال: سمعتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأَ: ﴿غيرِ المَغْضُوبِ عليهم ولا الضَّالِّين﴾، فَقَالَ: «آمين»؛ مدَّ بها صوْتَهُ.[٥٩٩]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٩٣٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ[٢] [٢٤٨] عَنْهُ فِيهَا.

٨٠٩- وعن أبي زهير النميري، أنه قال: خرجْنَا معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ذاتَ ليلةٍ، فأَتَيْنَا على رجلٍ قد أَلَحَّ في المسألةِ، فَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَوْجَبَ[٣] إن ختَم»، فَقَالَ رجلٌ من القومِ: بأيِّ شيءٍ يختِمُ؟! قال: «بـ/ : آمين».[٦٠٠]

---

(١) قلت: ولعل ذلك؛ لأنه من رواية أبي خالد، عن ابن عباس!

وأبو خالد: هو الوالبي- واسمه: هرمز-، كما قال الترمذي؛ وليس بالمشهور كثيراً؛ ولذلك زعم بعضهم أنه مجهول.

وقال ابن أبي حاتم(٩/ ٣٦٥) - عن أبي زرعة-:«لا أدري من هو؟! لا أعرفه».

غير أن الحافظ ابن حجر نقل عن أبي حاتم أنه قال «صالح الحديث»؛ وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى عنه جماعة من الثقات؛ فهو- عندي- حسن الحديث، واللّه أعلم!

قلت: لكن يشكل هذا الحديث من حيث معارضته لحديث «الصحيحين»، أنه عن صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ كان يفتتح صلاته بـ:﴿الحمد لله رب العالمين﴾؛ أفلا يُعَدُّ شاذّاً لذلك؟!

إلا أن يقال: إنه يفتتح صلاته بالبسملة سرّاً! ولكن يبدو لي أن ذلك بعيد؛ لأن البسملة مسبوقة بدعاء الثناء وبالاستعاذة؛ فلينظر!

(٢) بإسناد صحيح، وقال الترمذي «حديث حسن».

(٣) أي: الجنة لنفسه. اهـ. «مرقاة».

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٩٣٨] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٠- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأَ في صلاةِ المغربِ بسورةِ الأعرافِ، فرَّقَها في ركعتين.[٦٠١]

□ النَّسَائِيُّ [٢/١٧٠] عَنْ عَائِشَةَ فِيهَا[2]، وَفِي البُخَارِيِّ [٧٦٤] نَحْوُهُ عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بالتَّفْرِقَةِ.

٨١١- وَقَالَ عُقْبَة بن عامر: كنتُ أقودُ لرسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ناقَتَهُ في السفرِ، فَقَالَ لي: «يا عقبةُ! ألا أُعَلِّمُك خيرَ سورتينِ قُرِئَتَا؟!»، فَعَلَّمني رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: ﴿قلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ﴾، و﴿قُلْ أعوذُ بربِّ النَّاسِ﴾ قال: فَلَمْ يَرَنِي سُرِرْتُ بهما جداً، فلمَّا نزلَ لصلاةِ الصبحِ؛ صلَّى بهما صلاةَ الصبحِ للناسِ، فلما فرغَ التفتَ إليَّ، فَقَالَ: «يا عقبةُ! كيفَ رأيتَ؟»[3].[٦٠٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٦٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/١٥٨] عَنْهُ.

٨١٢- وَقَالَ جابر بن سَمُرة: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في صلاةِ

---

(١) بسند لين؛ فيه صبيح بن محرز، قال الذهبي: تتفرد عنه محمد بن يوسف الفريابي».

قلت: يشير بذلك إلى أنه مجهول، وتوثيق ابن حبان إياه مما لا يعتد به.

وفي «المرقاة»:«قال ميرك: هذا الحديث ضعيف؛ قال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقائم».

(٢) وإسناده صحيح.

(٣) قال التبريزي: «رواه أحمد...».

قلت: في «المسند» (٤/ ١٤٩_١٥٠و١٥٣) وأبو داود (١٤٦٢)-والسياق له-؛ وإسناده فيه ضعف.

وهو عند النسائي (١/ ١٥١) مختصراً: أنه قرأ بهما في الفجر، وسنده صحيح، وهو رواية لأحمد، وأبي داود، وصححه الحاكم (١/ ٥٦٧) ووافقه الذهبي.

المغربِ ليلةَ الجمعةِ: ﴿قل يا أيُّها الكافرون﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللّه أحدٌ﴾.[٦٠٣]

□ البَغَوِيُّ [٦٠٥] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»[١]، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَه[٢] [٨٣٣] مِنْ حَدِيثِ ابْن عُمَرَ، دُونَ قَوْلِهِ: لَيْلَةَ الجُمُعَةِ.

٨١٣- وَقَالَ عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنه-: ما أُحصِي ما سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقرأُ في الركعتين بعدَ المغربِ، وفي الركعتين قبلَ صلاةِ الفجرِ بـ: ﴿قلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللّه أحدٌ﴾.[٦٠٤]

□ التِّرْمِذِيُّ[٣] [٤٣١] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) ورواه ابن حبان في «الثقات» (٢/ ١٠٤) والبيهقي (٢/ ٣٩-١) من طريق سعيد بن سماك بن حرب، عن أبيه. قال: لا أعلمه إلاّ عن جابر بن سمرة... فذكره.

وقال ابن حبان «والمحفوظ عن سماك: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ... فذكره.

يعني: أن الصواب فيه مرسل؛ ليس فيه ذكر جابر، والذي ذكره هو سعيد هذا- وهو-

وإن أورده ابن حبان في «الثقات»-؛ فقد قال فيه ابن أبي حاتم (٢/ ١/ ٣٢) -عن أبيه- أبيه «متروك الحديث»؛ واعتمده الحافظ في «الفتح»، وقال (٢/ ٢٠٦) «والمحفوظ أنه قرأ بهما الركعتين بعد المغرب.

قلت: أخرجه أبو داود وغيره من حديث ابن عمر بسند صحيح، وحسنه الترمذي.

(٢) في «سننه» (٨٣٣) ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير أحمد بن بديل - شيخ ابن ماجه-؛ فيه ضعف من قبل حفظه، قال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدي: حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه.

قلت: وهذا من حديثه عن حفص.

وقال الحافظ في «الفتح»: «ظاهر إسناده الصحة؛ إلا أنه معلول، قال الدارقطني: أخطأ فيه بعض رواته».

(٣) وقال:«حديث غريب».

قلت: لكن يشهد له حديث ابن عمر- الذي أشرت إليه آنفاً - وغيره؛ مما خرجته في «تخريج صفة

==

٨١٤- وَقَالَ سليمانُ بن يسارٍ، عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: ما صليتُ وراءَ أحدٍ أشبهَ صلاةً برسولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- من فلان، قال سليمانُ: صليتُ خلْفَهُ، فكَانَ يُطيلُ الركعتينِ الأولَيَيْنِ من الظهرِ، ويُخَفِّفُ الأُخريينِ، ويُخَفِّف العصرَ، ويقرأُ في الركعتينِ الأُوليينِ من المغربِ بقِصَارِ المُفَصَّلِ، وفي العشاءِ بوسطِ المُفَصَّلِ، وفي الصبح بِطِوالِ المُفَصَّلِ.[٦٠٥]

□ النَّسَائِيُّ [١٦٧/٢]، وَابْنُ مَاجَه[(١)] [٨٢٧] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٥- وَقَالَ عبادة بن الصامت: كنَّا خلفَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في صلاةِ الفجر، فقرأَ، فَثَقُلَتْ عليهِ القراءةُ، فلمَّا فرغَ قالَ: «لعلَّكم تَقْرَأُونَ خلفَ إمامِكُمْ؟!»، قلنَا: نعمْ، يا رسولَ اللَّه! قال: «لا تَفعلوا إلا بفاتِحَةِ الكتابِ[(٢)]؛ فإنه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها».[٦٠٦]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٢٣]، وَالتِّرْمِذِيُّ[(٣)] [٣١١] عَنْهُ فِيهَا.

وفي رواية قال: «وأنا أقولُ. ما لي يُنَازَعُنِي[(٤)] القرآنُ؟! فلا تَقْرؤوا بشيءٍ من

الصلاة».

قال التبريزي: «ورواه ابن ماجه عن أبي هريرة؛ إلا أنه لم يذكر: بعد المغرب».

قلت: في «سننه» (١١٤٨) وإسناده صحيح.

(١) وإسنادهما حسن، وهو على شرط مسلم.

(٢) هذا لا يدل على وجوب الفاتحة وراء الإمام - كما يظن-؛ بل على الجواز؛ لأن الاستثناء جاء بعد النهي، وذلك لا يفيد إلا الجواز، وله أمثلة في الاستعمال القرآني، وتفصيل ذلك لا يتسع له المقام، فمن شاء التحقيق؛ فليرجع إلى كتاب «فيض الباري» للشيخ أنور الكشميري، ويشهد لذلك ما في رواية ثابتة في الحديث بلفظ «لا تفعلوا؛ إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب»، فهذا كالنص على عدم الوجوب، فتأمل.

(٣) وقال «حديث حسن».

(٤) أي: يعالجني القرآن، ولا يتيسر لي؛ بسبب تشويش قراءتهم على قراءتي.

القرآنِ إذا جهرتُ، إلا بأُمِّ القرآنِ».

□ أَبو دَاوُدَ [٨٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١٤١/٢] عَنْهُ فِيهَا[1].

٨١٦- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- انصرفَ من صلاةٍ جهرَ فيها بالقراءةِ، فَقَالَ: «هل قرأَ معي منكم أحدٌ آنفاً؟!»، فَقَالَ رجلٌ: نعم، يا رسولَ اللّه! قال: «إني أقولُ: ما لي أُنازَعُ القرآنَ؟!»، قال[2]: فانتهى الناسُ عن القراءةِ مع النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فيما جهرَ فيه بالقراءة من الصلاةِ؛ حينَ سَمِعُوا ذلكَ من رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٦٠٧]

□ الأَرْبَعَةُ[3] [ت (٣١٢) د (٨٢٦) ق (٨٤٨) س (١٤٠/٢ ١٤١)] عَنْهُ فِيهَا.

٨١٧- وَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ المُصلِّي يُنَاجي ربَّه، فلينظُرْ ما يُناجيه به، ولا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ بالقرآنِ».[٦٠٨]

□ مَالِكٌ [٢٩] فِي «المُوَطَّإ»، وَأَحْمَدُ[4] [٣٤٤/٤] عَنْهُ.

---

(١) هذه الرواية ضعيفة؛ لأن في سندها نافع بن محمود بن الربيع، قال الذهبي: «لا يعرف».

(٢) أي: أبو هريرة.

(٣) وحسنه الترمذي، وصححه أبو حاتم الرازي، وابن حبان، وابن القيم.

وقد ادعى بعضهم أن قوله: فانتهى الناس... مدرج في الحديث، ليس من كلام أبي هريرة، وليس هناك ما يؤيد ذلك؛ بل قد رده العلامة ابن القيم في بحث له هام في «تهذيب السنن»، فليراجعه من شاء.

ثم إن للحديث شاهداً من حديث عمر -رضِيَ اللَّهُ عنه - نحوه، وفي آخره «ما لي أنازع القرآن؟! أما يكفي أحدكم قراءة إمامه؟! إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا قرأ فأنصتوا»: رواه البيهقي في كتاب «وجوب القراءة في الصلاة»؛ كما في «الجامع الكبير» للسيوطي (٣/ ٣٣٤/ ٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦و٦٧و١٢٩)- عن ابن عمر-؛ بإسناد فيه صدقة المكي -وهو ابن يسار-،

==

٨١٨- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤُتَمَّ بِهِ؛ فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قرأَ فأنصِتُوا».[٦٠٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٦٠٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/ ١٤٢]، وَابْنُ مَاجَه[١] [٨٤٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.[٢]

٨١٩- وَقَالَ عبد اللّه بن أبي أوْفَى: جاء رجلٌ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَالَ: إني لا أستطيعُ أن آخُذَ من القرآنِ شيئاً، فعلِّمْني ما يُجْزِئني، قالَ: «قلْ: سبحانَ اللّه، والحمدُ للَّهِ، ولا إلهَ إلا اللّه، واللّه أكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللّه»، قال: يا رسولَ اللّه! هذا للَّهِ؛ فما لي؟ قال: «قلِ: اللّهمَّ ارحمني، وعافِني، واهدِني، وارزُقني».[٦١٠]

□ أَبُو دَاوُدَ@[٢] [٨٣٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/ ١٤٣] فِيهَا عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ أَبِي أَوْفَى.

٨٢٠- وعن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ إذا قرأ: ﴿سبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾؛ قال: «سبحان ربي الأعلى».[٦١١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٨٨٣] عَنْهُ فِيهَا، وَقَالَ: إِنَّهُ رُوِيَ مَوْقُوفاً.[٣]

وهو ثقة من رجال مسلم، وكذلك باقي الرجال في إحدى الطريقين عنه؛ فالسند صحيح.

وأخرجه (٤/ ٣٤٤)- من حديث البياضي- من طريق مالك بسنده عنه، وهذا وفي «الموطإ» (١/ ٨٠/ رقم: ٢٩) إسناده صحيح أيضاً.

(١) وإسناده حسن، وصححه مسلم، كما تقدم في التعليق على الحديث (٨٢٧).

(٢) سنده حسن، ويشهد لبعضه حديث المسيء صلاته -في رواية الترمذي عن رفاعة، وقد مضى (برقم:٨٠٤).

(٣) فيه -موقوفاً ومرفوعاً-: أبو إسحاق-: وهو السبيعي-، وكان اختلط.

وأما الحاكم؛ فقال (١/ ٢٦٤) «صحيح على شرط الشيخين»؛ ووافقه الذهبي.

لكن الحديث له شاهدان، ذكرته -لذلك- في «صحيح أبي داود» (٨٢٦).

٨٢١- ورُوِيَ عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «مَنْ قرأ ﴿أَلَيْسَ اللّه بأحكم الحاكمينَ﴾؛ فليقلْ: بلى، وأنا على ذلكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، ومَنْ قرأ ﴿أليسَ ذلك بقادرٍ على أنْ يُحْيِيَ الموتى﴾؛ فليقلْ: بلى، ومَنْ قرأ ﴿فبأَيِّ حديثٍ بعدَه يؤمنونَ﴾؛ فليقلْ: آمَنَّا باللّه».[٦١٢]

☐ أَبُو دَاوُدَ [٨٨٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ(١) [٣٣٤٧] عَنْهُ.

٨٢٢- وعن جابر، أنه قال: قرأ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- على أصحابِهِ سورَةَ الرحمنِ؛ فسكتوا، فَقَالَ: «لقدْ قرأتُها على الجنِّ، فكَانُوا أحسنَ مَرْدُوداً مِنْكُمْ، كلَّما أَتيتُ على قوله: ﴿فبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكذِّبانِ﴾؛ قالوا: لا بشيءٍ من نِعَمِكَ -رَبَّنا!- نكذِّبُ، فَلَكَ الحَمْدُ».

غريب.[٦١٣]

☐ التِّرْمِذِيُّ [٣٢٩١] عَنْهُ، وَقَالَ: غَرِيبٌ(٢).

---

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه أعرابي لم يُسم، وعنه أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٩) والترمذي (٢/ ٢٣٨) مختصراً، وأعله بالأعرابي.

(٢) وتمام كلامه (٢/ ٢٢٤) «لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد، قال ابن حنبل: كان زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروي عنه بالعراق، كأنه رجل آخر قلبوا اسمه- يعني: لما يروون عنه من المناكير-، وسمعت البخاري يقول: أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير، وأهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة».

قلت: وهذا من رواية الوليد بن مسلم عنه- وهو شامي-؛ فالحديث منكر بهذا الإسناد.

فقول الحاكم فيه (٢/ ٤٧٣):«صحيح على شرط الشيخين»: أبعد ما يكون عن الصواب؛ لأنه مخالف لما ذكرناه -آنفاً- عن البخاري من التفريق بين ما رواه عنه الشاميون ومارواه عنه غيرهم.

==

الفصل الثالث:

٨٢٣- عن مُعاذِ بنِ عبد اللّه الجُهَنيِّ، قال: إنَّ رجلاً منْ جُهَينَةَ أخبرَه، أنَّه سمعَ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأَ في الصُّبحِ: ﴿إذا زُلزلت﴾ في الركعتَين كلْتَيهما، فلا أدْري: أنسِيَ أمْ قرأ ذلكَ عمْداً؟![٨٦٢]

□ أبو داود[١] (٨١٦) عنه فيها.

٨٢٤- وعن عُرْوَةَ، قال: إنَّ أبا بكرٍ الصدِّيقَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، صلَّى الصبحَ، فقرأ فيهما بسورةَ البقرةِ في الركعتَين كلْتَيْهما.[٨٦٣]

□ مالك[٢] (١/٨٢/٣٣) عنه فيها.

٨٢٥- وعن الفَرافِصَةِ بنِ عُمَيرٍ الحَنفيِّ،[٣] قال: ما أخذْتُ سورةَ يوسُف إلاَّ منْ قِراءةِ عُثمانَ بنِ عفَّانَ إياها في الصُّبحِ؛ منْ كثرةِ ما كان يُرَدِّدُها.[٨٦٤]

□ مالك[٤] (١/٨٢/٣٥) عن الفَرافِصَة بن عُمَير.

لكن الحديث له شاهد عن ابن عمر: أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٠٢٧/ ٧٢) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٠-(١) والبزار، وغيرهم، ورجاله كلهم ثقات؛ غير أن يحيى بن سليم الطائفي؛ في حفظه ضعف، وإن احتج به الشيخان؛ فهو حسن الحديث - إن شاء اللّه تعالى-.

وقول السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ١٤٠) «سنده صحيح»! فيه تساهل.

(١) وسنده صحيح؛ ثم إن الظاهر لدينا أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ فعل ذلك عمداً لا نسياناً؛ بل تشريعاً وتعليماً.

(٢) رجاله ثقات أعلام، لكن عروة لم يدرك أبا بكر الصديق.

(٣) نسبة إلى قبيلة حنيفة.

(٤) وإسناده صحيح، والفرافصة - هذا - روى عنه جماعة، ووثقه العجلي، وابن حبان، وله ترجمة في «تعجيل المنفعة» (ص٣٣٢).

٨٢٦- وعن عبدِ اللّه بن عامرِ بنِ ربيعةَ، قال: صلَّينا وراءَ عُمرَ بنِ الخَطابِ الصُّبحَ، فقرأ فيهما بسورة (يوسُف) وسورةِ (الحجِّ) قراءَةً بطيئةً، قيلَ له: إذاً لقدْ كانَ يقومُ حينَ يطلُعُ الفجرُ؟! قال: أجَلْ.[٨٦٥]

□ مالك[١] (٣٤/٨٢/١) -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عنهُ.

٨٢٧- وعنَ عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عنْ أبيه، عنْ جدِّه، قال: ما منَ المفصَّلِ سورةٌ صغيرةٌ ولا كبيرَةٌ؛ إلاَّ قدْ سمِعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَؤُمُّ بها النَّاسَ في الصَّلاةِ المكتوبَة.[٨٦٦]

□ مالك[٢] من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٨٢٨- وعن عبدِ اللّه بنِ عُتْبَةَ بن مسعودٍ، قال: قرأ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في صلاةِ المغربِ بـ: ﴿حم﴾ الدُّخان.[٨٦٧]

□ النسائي[٣] (١٦٩/٢) فيها عن عبد اللّه بن عتبة بن مسعود؛ وقد ذُكر في الصحابة -رضِيَ اللّهُ عنهم-.

١٢- باب الركوع

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٢٩- قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَقيموا الركوعَ والسجودَ؛

---

(١) ومن طريقه البيهقي (٢/ ٣٨٩) وإسناده صحيح.

(٢) كذا قال! وهو خطأ؛ فإنه لم يروه مالك ألبتة، بل رواه أبو داود في سننه (٨١٤)؛ ورجاله ثقات؛ غير أن ابن إسحاق مدلس، ولم يصرح بالتحديث، وكذلك رواه البيهقي (٢/ ٣٨٨).

(٣) في «سننه» (١/ ١٥٤) بإسناد حسن؛ لولا الإرسال.

فوالله إني لأراكم مِن بعدِي[١]».[٦١٤]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٤٢) م (٤٢٥/١١٠)] عَنْ أَنَسٍ فِي الصَّلَاةِ (س [١٩٣/٢]).

٨٣٠- وَقَالَ البراء: كانَ ركوعُ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، وَسجودُهُ، وجلوسُه بين السجدَتَيْن، وإذا رَفعَ من الركوعِ - ما خَلاَ القيامَ والقُعُودَ-: قريباً من السَّواء».[٦١٤]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٩٢) م (٤٧١/١٩٣)] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣١- وَقَالَ أنس: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قالَ: «سَمِعَ اللّه لِمَنْ حمدَهُ»؛ قام حتَّى نقول: قد أَوْهَمَ[٢]، ثُمَّ يسجدُ، ويقعدُ بينَ السجدتينِ حتَّى نقولَ: قد أوهمَ.[٦١٥]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٢١) م (٤٧٣)] عَنْهُ فِيهَا (د [٨٥٣]).

٨٣٢- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُكثرُ أن يقولَ في ركوعِهُ وسجودِهِ: «سبحانَكَ اللّهمَّ ربَّنا! وبحمدِك، اللّهمَّ! اغفرْ لي»؛ يَتَأَوَّلُ[٣] القرآنَ.[٦١٦]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٨١٧) م (٤٨٤/٢١٧)] عَنْهَا (د [٨٧٧]، س [١٩٠/٢]، ق [٨٨٩]).

٨٣٣- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: أن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(١) أي: ورائي؛ وتقدم الحديث عن أبي هريرة بلفظ أتم (٨١١) كما سيأتي في رواية أخرى (برقم:١٠٧٥).

(٢) يعني: كان يلبث في حال الاستواء من الركوع زماناً؛ يظن أنه أسقط الركعة التي ركعها؛ وعاد إلى ما كان عليه من القيام. اهـ «مرقاة».

(٣) أي: مبيناً ما هو المراد من قوله -تعالى-: ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره﴾. اهـ «مرقاة».

كانَ يقولُ في ركوعِهِ وسجودِهِ: «سُبُّوحٌ، قُدُّوسٌ، ربُّ الملائكةِ والروحِ».[٦١٧]

☐ مُسْلِمٌ [٤٨٧/٢٢٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٨٧٢]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩٠/٢] عَنْهَا فِيهَا.

٨٣٤- وَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ألا إني نُهيتُ أنْ أَقْرَأَ القرآنَ راكعاً، أو ساجِداً، فأمَّا الركوعُ؛ فعظِّموا(١) فيهِ الربَّ، وأمَّا السجودُ؛ فاجتهدُوا في الدعاءِ، فَقَمِنٌ(٢) أن يُستجَابَ لكم».[٦١٨]

☐ مُسْلِمٌ [٤٧٩/٢٠٧]، وَأَبو دَاوُدَ [٨٧٦] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣٥- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، أن رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا قالَ الإمامُ: سمعَ اللّه لِمَنْ حمدَهُ؛ فقولُوا: اللّهم رَبَّنا! لك الحمدُ، فإنَّه منَ وافَقَ قولُه قولَ الملائكةِ؛ غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذنبِهِ».[٦١٩]

☐ الخَمْسَةُ [خ (٧٩٦) م (٤٠٩/٧١) د٨٤٨ ت٢٦٧ س١٩٦/٢] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣٦- وعن عبد اللّه بن أبي أوْفَى -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا رفعَ ظهرَه من الركوع؛ قال: «سمعَ اللّه لمن حمدَه، اللّهمَّ ربَّنا! لكَ الحمدُ، ملء السماوات، وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ».[٦٢٠]

☐ مُسْلِمٌ [٤٧٦/٢٠٢]، وَأَبو دَاوُدَ [٨٤٦] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣٧- وعن أبي سعيد الخدري -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: كَانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا رفعَ رأسهُ من الركوع؛ قال: «ربَّنا! لكَ الحمدُ؛ ملءَ

---

(١) أي: قولوا: سبحان ربي العظيم. اهـ «مرقاة».

(٢) أي: جدير وخليق.

السماواتِ، وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثناءِ والمجدِ، أَحَقُّ ما قالَ العبدُ، وَكُلُّنا لكَ عبدٌ، اللّهم! لا مانعَ لما أَعطيتَ، ولا مُعطيَ لِمَا مَنعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ[1]». [٦٢١]

□ مُسْلِمٌ [٤٧٧/٢٠٥]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩٨/٢] عَنْهُ فِيهَا.

٨٣٨- عن رِفَاعة بن رافعٍ، أنه قال: كنا نُصلّي وراءَ النبيِّ -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلما رفعَ رأسُه من الركعةِ؛ قال: «سمعَ اللّه لمنَ حَمِدَه»، فَقَالَ رجلٌ وراءَه: ربَّنا! ولكَ الحمدُ كثيراً طيِّباً مباركاً فيهِ، فلما انصرفَ قال: «مَن المُتكلِّم؟ رأيتُ بضعةً وثلاثينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونهَا؛ أَيُّهُم يكتبُها أَوَّلُ؟!». [٦٢٢]

□ البُخَارِيُّ [٧٩٩] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٨٣٩- قال رسول اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُجْزِئُ صلاةُ الرجلِ، حتَّى يُقيمَ ظهرَهُ في الركوعِ والسجودِ».

صحيح. [٦٢٣]

□ الأَرْبَعَةُ[2] [د (٨٥٥) ت (٢٦٥) س (١٨٣/٢) ق (٨٧٠)] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ فِي الصَّلاَةِ.

٨٤٠- عن عُقْبة بن عامر، أنه قال: لما نَزَلتْ ﴿فسبِّحْ باسمِ ربكَ العظيمِ﴾؛ قال رسول اللّه -صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اجعلُوهَا في ركوعِكُم»، فلما نزلَتْ ﴿سبِّحِ اسمَ

(١) هو الحظ والعظمة والسلطان، والمعنى: لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد، والعظمة والسلطان منك حظه؛ أي: لا ينجيه حظه منك، وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح.

(٢) وإسناده صحيح؛ وانظر «صحيح أبي داود»(٨٠٦).

ربكَ الأَعلى﴾؛ قال: «اجْعَلُوهَا في سجودِكم».[٦٢٤]

□ أَبو دَاوُدَ [٨٦٩]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٨٨٧] عَنْهُ فِيهَا.

٨٤١- عن عبد الله بن مسعودٍ، أنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إذا ركعَ أحدُكم، فقَالَ في ركوعِهِ: سبحانَ ربي العظيمِ ثلاثَ مراتٍ؛ فقد تَمَّ ركوعُه؛ وذلك أَدناهُ، وإذا سجدَ فقَالَ في سجودِهِ: سبحانَ ربي الأعلى ثلاثَ مراتٍ؛ فقد تمَّ سجودُه؛ وذلكَ أدناه.

ليس بمتصلٍ.[٦٢٥]

□ التِّرْمِذِيُّ [٢٦١] عَنْهُ فِيهَا، وَقَالَ ذَلِكَ.

٨٤٢- عن حذيفة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنه صلى مع النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فكَانَ يقولُ في ركوعِهِ: «سبحانَ ربي العظيمِ»، وفي سجودِهِ: «سبحانَ ربي الأَعلى»، وما أَتَى على آيةِ رحمةٍ إلاَّ وقفَ وسألَ، وما أَتى على أيةِ عذابٍ إلا وقفَ وتَعَوَّذَ.

صَحيح.[٦٢٦]

---

(١) وإسناده محتمل للتحسين، ورجاله ثقات كلهم؛ غير الراوي عن عقبة -وهو إياس بن عامر-؛ قال العجلي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال الحافظ: «وصحح له ابن خزيمة، ومن خط الذهبي في «تلخيص المستدرك»: ليس بالقوي».

قلت: وتناقض الذهبي؛ فإن الحاكم -لما أخرج هذا الحديث (٢/ ٤٧٧)، وقال: «صحيح الإسناد»-؛ وافقه الذهبي.

ثم خرجته -مضعَّفاً- في «تمام المنة» (ص١٩٠)، و «إرواء الغليل»(٣٣٤)، و «ضعيف أبي داود» (١٥٢-١٥٣)؛ فراجعه!

☐ مُسْلِمٌ[١] [٧٧٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٦٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/١٩٠] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٨٤٣- عن عوف بن مالك، قال: قمتُ معَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فلمَّا ركع مكثَ قَدْرَ سورةِ البقرة، ويقولُ في ركوعه: «سُبحانَ ذي الجَبَروت والمَلَكوت والكِبْرياءِ والعظمة»[٨٨٢]

☐ النسائي[٢] (٢/١٩١) عنه فيها.

٨٤٤- وعن ابن جُبير، قال: سمعتُ أنس بن مالك يقولُ: ما صلَّيت وراءَ أحدٍ بعد رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أشبَه صلاةً بصلاةِ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- منْ هذا الفتى - يعني: عمرَ بن عبد العزيز-؛ قال: فحزَرْنا ركوعَه عشرَ تسبيحاتٍ، وسجودَه عشْرَ تسبيحاتٍ.[٨٨٣]

☐ أبو داود (٨٨٨) والنسائي[٣] (٢/٢٢٤) عنه فيها.

٨٤٥- وعن شقيقٍ، قال: إنَّ حُذيفةَ رأى رجلاً لا يُتمُّ ركوعَه ولا سُجودَه، فلمَّا قضى صلاتَه دعاهُ، فقال له حُذيفة: ما صلَّيتَ - قال: وأحسِبُه قال:-؛ ولو مُتَّ مُتَّ على غيرِ الفِطرةِ التي فطرَ اللّه محمداً -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.[٨٨٤]

☐ البخاري[٤] (٧٩٣) عنه فيها.

---

(١) قلت: رواية مسلم في «صحيحه» (٢/١١٦)... بمعناه أتم منه، وهو رواية للنسائي (١/ ١٧٠).

ورواه ابن ماجه (٨٨٨) بسند ضعيف.

(٢) وكذا أبو داود (٨٧٣) بسند صحيح.

(٣) بإسناد ضعيف؛ فيه وهب بن مانوس، قال ابن القطان: مجهول الحال.

==

٨٤٦- وعن أبي قتادة، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أسوأُ الناسِ سرقةً: الذي يسرقُ من صلاته»، قالوا: يا رسولَ اللّه! وكيفَ يسرِقُ من صلاته؟! قال: «لا يُتِمُّ ركوعَها ولا سجودَها».[٨٨٥]

□ أحمد[1] (٥/٣١٠) عن أبي قتادة.

٨٤٧- وعن النُّعمان بنِ مُرَّةَ، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «ما ترون في الشارب والزَّاني والسارقِ؟» - وذلك قبلَ أنْ تنزل فيهم الحدود-؛ قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قال: «هنَّ فواحشُ وفيهنَّ عقوبة، وأسوأُ السرقة الذي يسرِقُ من صلاته»، قالوا: وكيفَ يسرقُ من صلاتِه يا رسولَ اللّه؟! قال: «لا يُتِمُّ ركوعها ولا سجودَها».[٨٨٦]

□ رواه مالك[2] (١/١٦٧/٧٢) -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، مرسلاً؛ وعند الدارمي (١٣٢٨) نحوه.

١٣- باب السجود وفضله

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٤٨- قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أُمِرْتُ أن أسجدَ على سبعةِ أَعْظُمٍ: على الجبهةِ، واليدينِ، والركبتينِ، وأطرافِ القدمينِ، ولا نَكفِتَ[3] الثيابَ والشَّعْرَ».[٦٢٧]

---

(٤) ورواه الطبراني وغيره؛ من طريق أخرى مرفوعاً بسند حسن، انظر «صفة الصلاة» (ص٩٠).

(١) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالا.

(٢) وإسناده مرسل صحيح، ويشهد له ما قبله.

(٣) نكفت؛ أي: نضم ونجمع.

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (٨١٢) م (٢٣٠/٤٩٠) فِي الصَّلاَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-.

٨٤٩- وَقَالَ: «اعتدلُوا في السجود، ولا يَبسُطْ أحُدكم ذراعَيْهِ انبساطَ الكلبِ».[٦٢٨]

□ الخَمْسَةُ [خ (٨٢٢) م (٢٢٣/٤٩٣) د٨٩٧ ت٢٧٦ س٢/٢١٣ ق٨٩٢] فِيهَا عَنْ أَنسٍ.

٨٥٠- وعن البَرَاء بن عازبٍ، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا سجدتَ؛ فضعْ كفيْكَ، وارفَعْ مِرْفَقَيكَ».[٦٢٩]

□ مُسْلِمٌ [٢٣٤/٤٩٤] فِيهَا عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

٨٥١- وقالت ميمونة: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سجدَ؛ جافَى بينَ يديهِ، حتَّى لو أنَّ بَهْمَةً[1] أرادَتْ أن تمرَّ تحتَ يديْهِ لَمَرَّتْ[2].[٦٣٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٣٧/٤٩٦] فِيهَا عَنْهَا.

٨٥٢- وَقَالَ عبد اللّه ابن بُحَيْنَة: كان رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سجدَ فرَّج بينَ يديهِ، حتَّى يبدُوَ بياضُ إبْطَيْهِ.[٦٣١]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٩٠) م (٢٣٥/٤٩٥)] عَنْهُ فِيهَا (س٢/٢١٢).

٨٥٣- وَقَالَ أبوهريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ في سجودِهِ: «اللّهم! اغفرْ لي ذنبي كلَّه: دِقَّه وَجِلَّه، وأَوَّلَه وآخرَه، وعلانيتَه وسِرَّه».[٦٣٢]

---

(١) البهمة: واحدة البهم، وهي أولاد الغنم.

(٢) قال التبريزي:«هذا لفظ أبي داود».

قلت: في «السنن» (رقم:٨٩٨) وإسناده صحيح.

□ مُسْلِمٌ [٤٨٣/٢١٦] عَن أبي هريرة فِيهَا.

٨٥٤- وقالت عائشة: فقدتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ليلةً من الفِراشِ؛ فالتمستُهُ، فَوَقَعَتْ يدي على بطنِ قدمْيهِ - وهو في المسجدِ-؛ وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللّهم! إني أعوذُ برضاكَ من سخطكَ، وبمعفاتِكَ من عقوبَتِكَ، وأعوذُ بكَ منكَ، لا أُحصي ثناءً عليك: أنتَ كما أَثنيتَ على نفسك».[٦٣٣]

□ مُسْلِمٌ [٤٨٦/٢٢٢] فِيهَا عَنْهُ.

٨٥٥- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقربُ ما يكونُ العبدُ مِنْ ربِّه: وهو ساجدٌ، فأكثِروا الدعاء».[٦٣٤]

□ مُسْلِمٌ [٤٨٢/٢١٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٨٥٦- وَقَالَ: «إذا قرأَ ابنُ آدمَ السجدةَ فسجدَ؛ اعتزلَ الشيطانُ يبكي، يقولُ: يا ويلتىي! أُمِرَ ابنُ آدمَ بالسجودِ فسجدَ؛ فلهُ الجنةُ، وأُمِرْتُ بالسجودِ فأبْيتُ؛ فلي النارُ».[٦٣٥]

□ مُسْلِمٌ [٨١/١٣٣] فِي الإِيمَانِ، وَابْنُ مَاجَه [١٠٥٢] عَنْهُ فِيهَا

٨٥٧- قال ربيعة بن كعب الأسلمي: كنتُ أبيتُ معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فآتيهُ بِوَضُوئهِ وحاجتِهِ، فَقَالَ لي: «سَلْ»، فقلْتُ: أسألُكَ مرافقتَكَ في الجنةِ، قالَ: «أَوْغَيْرَ ذلكَ؟!»، فقلتُ: هو ذاكَ، قال: «فأَعِنِّي على نفسِكَ بكثرةِ السجودِ لِلَّهِ».[٦٣٦]

□ مُسْلِمٌ [٤٨٩/٢٢٦]، وَالأَرْبَعَةُ[1] [د١٣٢٠ س٢٢٧/٢] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) لم نره عند الترمذي وابن ماجه! وإنما عندهما حديث آخر! (ع)

٨٥٨- وَقَالَ مَعْدَان بن أبي طلحة: لقيتُ ثوبانَ - مَوْلَى رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فقلتُ: أخبرني بعملٍ يُدخلني اللّه به الجنةَ؟! فَقَالَ: سألتُ عن ذلكَ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَقَالَ: «عليكَ بكثرةِ السجودِ للّهِ؛ فإنَّك لا تسجدُ للّهِ سجدةً؛ إلا رفعكَ اللّه بها درجةً، وحطَّ عنكَ بها خطيئةً».[٦٣٧]

□ مُسْلِمٌ [٢٢٥/٤٨٨]، وَالأَرْبَعَةُ[١] [ت٣٨٨ س٢/٢٢٨ ق١٤٢٣] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٨٥٩- عن وائل بن حُجْر، أنه قال: رأيتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سجدَ؛ وضعَ ركبتيهِ قَبْلَ يديهِ، وإذا نهضَ رفعَ يديهِ قبلَ ركبتيهِ.[٦٣٨]

□ الأَرْبَعَةُ[٢] [د٨٣٨ ت٢٦٨ س٢/٢٠٦ ق (٨٨٢)] ابن خزيمة (٦٢٩) ابن حبان (١٩٠٣) عَنْه فِيهَا.

٨٦٠- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ

---

(١) لم نجده عند أبي داود! (ع)

(٢) وقال الترمذي: «حديث حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه مثل هذا عن شريك».

قلت: وهو ضعيف من قبل حفظه.

وقال الدارقطني في «سننه» (ص١٣٢):«تفرد به شريك؛ وليس بالقوي فيما يتفرد به».

قلت: وخالفه همام في إسناده: فرواه مرسلاً، لم يذكر وائلاً، وهو الصواب؛ فالحديث ضعيف؛ لا سيما وقد صح من حديث ابن عمر مرفوعاً: كان إذا سجد يضع يديه قبل ركبتيه: وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ومما يزيد في ضعفه: أنه مخالف للحديث الآتي، وهو أصح منه قطعاً.

ولا تغتر بما حكاه الشيخ القاري عن ابن حجر الفقيه: أن له طريقين آخرين؛ فإنه من أوهامه!

وسَلَّمَ-: «إذا سجدَ أحدُكم؛ فلا يَبْرُكْ كما يبرُكُ البعيرُ[(١)]، ولْيَضَعْ يديهِ قبلَ ركبتيهِ».[٦٣٩]

□ الثَّلاَثَةُ[(٢)] [د٨٤٠ ت٢٦٩ س٢/٢٠٧] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

قال الشيخُ - رحمهُ اللّه-: وحديثُ وائل بن حُجْرٍ أثبتُ من هذا!

□ قُلْتُ: هُوَ قَوْلُ الخَطَّابِيِّ.

وقيل: هذا منسوخٌ[(٣)].

□ حَكَاهُ الخَطَّابِيُّ أَيْضاً.

٨٦١- قال ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-

---

(١) فإنه يضع -أول ما يضع- ركبتيه اللتين في مقدمتيه، وكذلك كل حيوان من ذوات الأربع: ركبتاه في مقدمتاه، كما في كتب اللغة.

ومن أنكر ذلك فقد أخطأ، وهنا بحث طويل، حققت القول فيه في «التعليقات الجياد على زاد المعاد»، وذكرت خلاصة منه في «صفة الصلاة» (ص١٠٠ـ١٠١).

(٢) وإسناده صحيح، وصححه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (ق٥٤/ -(١) وقال في «كتاب التهجد» (ق٥٦/ -(١): إنه أحسن إسناداً من الذي قبله -يعني: حديث وائل-، وصدق -رحمه اللّه تعالى-.

(٣) هذا أبعد ما يكون عن الصواب؛ من وجهين:

الأول: أن هذا إسناده صحيح، وحديث وائل ضعيف -كما علمت-.

الثاني: أن هذا قول، وذاك فعل، والقول مقدم على الفعل عند التعارض.

ووجه ثالث: وهو أن له شاهداً من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، وقد ذكرته آنفاً؛ فالأخذ بفعله الموافق لقوله أولى من الأخذ بفعله المخالف له، وهذا بين لا يخفى -إن شاء اللّه تعالى-؛ وبه قال مالك، وعن أحمد نحوه؛ كما في «التحقيق» لابن الجوزي (ق١٠٨/ ٢).

يقولُ بين السجدتينِ: «اللّهم اغِفرْ لي، وارَحَمْنِي، واهِدنِي، وعافِنِي، وارزقني».[٦٤٠]

□ أَبو دَاوُدَ [٨٥٠]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٨٤]، وَابْنُ مَاجَه[1] [٨٩٨] عَنْهُ فِيهَا.

٨٦٢- وعن حذيفة: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يقولُ بينَ السجدتينِ: «ربِّ! اغفرْ لي».[٦٤١]

□ ابْنُ مَاجَه[2] [٨٩٧] عَنه فِيهَا.

الفصل الثالث:

٨٦٣- عن عبدِ الرحمنِ بن شِبْلٍ، قال: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنْ نَقْرَةِ الغُرابِ، وافْتراشِ السَّبُعِ، وأنْ يُوَطِّنَ الرجلُ المكانَ في المسجِدِ كما يُوَطِّنُ البَعيرُ.[٩٠٢]

□ أبو داود (٨٦٢) والنسائي (٢/٢١٤) عنه في الصَّلاة.[3]

٨٦٤- وعن عليّ، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «يا عليُّ! إنّي أُحبُّ لك ما أحبُّ لنفسي، وأكرهُ لكَ ما أكرَهُ لنفْسي، لا تُقْعِ بينَ السجدتَينِ».[٩٠٣]

□ الترمذي[4] (٢٨٢) عنه فيها.

---

(١) وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(٢) وكذا النسائي بسند صحيح.

(٣) وهو «حديث حسن» باعتبار شواهده.

(٤) وقال «لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد ضعف بعض أهل العلم الحارث الأعور».

قلت: بل هو ضعيف جداً، كذبه الشعبي، وكذا أبو إسحاق السبيعي - وهو الراوي عنه هنا-.

ورواه ابن ماجه (٨٩٦) -من حديث أنس- من رواية العلاء أبي محمد، عنه.

==

٨٦٥- وعن طلْقِ بن عليٍّ الحنفيِّ، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا ينظرُ اللّه - عزَّ وجلّ - إلى صلاةِ عبدٍ لا يُقيمُ فيها صُلْبه بينَ ركوعها وسجودِها».[٩٠٤]

□ أحمد[1] (٤/٢٢) عنه.

٨٦٦- وعن نافعٍ، أنَّ ابنَ عمرَ كانَ يقولُ: مَنْ وضعَ جَبْهتَه بالأرضِ؛ فلْيضعْ كفَّيه على الذي وضع عليه جَبهتَه، ثمَّ إذا رفعَ فلْيرفعْهُما؛ فإنَّ اليدَينِ تسجُدانِ كما يسجدُ الوجهُ.[٩٠٥]

□ مالك[2] (٦٠) عن نافع عنه... قوله.

والعلاء؛ قال الذهبي: بصري تالف، قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

وقد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ الإقعاء بين السجدتين في حديث؛ علقته فيما سبق (٧٩١) فراجعه.

وفي النهي عن الإقعاء- مطلقاً دون تقييد بما بين السجدتين- أحاديث أخرى صحيحة؛ منها حديث خرجته في «الصحيحة» (١٦٧٠)؛ وهي مؤولة على نحو ما ذكرته هناك.

(١) وسنده صحيح.

(٢) وسنده صحيح.

ورواه أحمد- وعنه أبو داود، والسراج، وغيرهم-: من طريق أيوب، عن نافع... به مرفوعاً،دون قوله «على الذي وضع عليه جبهته».

وسنده صحيح، كما قال الحاكم، ووافقه الذهبي.

١٤- باب التشهد

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٦٧- قال ابن عمر: كانَ رسـولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- إذا قعـدَ في التشهدِ؛ وضعَ يدَهُ اليُسرى على ركبتِهِ اليُسرى، ووضعَ يدَهُ اليُمْنَى على ركبتِهِ اليُمْنَـى، وعقدَ ثلاثةً وخمسينَ[١]، وأشارَ بالسَّبَّابَةِ[٢].[٦٤٢]

☐ مُسْلِمٌ [٥٨٠/١١٥] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهَا.

وفي رواية[٣]: وضعَ يديهِ على ركبتيْهِ، ورفعَ إصبَعَهُ التي تلي الإبهامَ اليُمنىَ يدعـو بها[٤]، ويدُه اليُسرى على ركبتِهِ باسِطَها عليها.

---

(١) وهو أن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى، ويرسل المسبحة، ويضم الإبهام إلى أصل المسبحة.

(٢) وهذا الحديث أخرجه مسلم.

والظاهر من الحديث. أن الإشارة والرفع عقب الجلوس.

وما يقال: إن الرفع إنما هو عند قوله: (لا إله)، وفي المذهب الآخر عند قوله: (إلا اللّه):

فكله رأي لا دليل عليه من السنة.

وقول ابن حجر الفقيه -كما نقله في «المرقاة»-:«ويسن... أن يخصص الرفع بكونه مع: (إلا اللّـه)، لما في رواية لمسلم...»: فوهم محض؛ فإنه لا أصل لذلك لا في «مسلم»، ولا في غيره من كتـب السـنة، لا بإسـناد صحيح ولا ضعيف، بل ولا موضوع.

ومثله وضع الأصبع بعد الرفع؛ لا أصل له؛ بل ظاهر الحديث الآتي (٩٠٧) وغيره: استمرار تحريكهـا إلى السلام؛ كما هو مذهب مالك؛ انظر «صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ» (ص١١٨ـ١١٩).

(٣) أي: عن ابن عمر -أيضاً-؛ كما في «صحيح مسلم».

(٤) أي: مشيراً بها، وفيه إشارة إلى استمرار الرفع إلى آخر التشهد قبل السلام؛ حيث الدعاء.

□ مُسلِمٌ [٥٨٠/١١٤] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ أَيْضاً.

٨٦٨- عن عبد اللّه بن الزبير، أنه قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا قعدَ يدعو؛ وضعَ يده اليُمنى على فخذِه، ويدَه اليُسرى على فخذِه اليُسرى، وأشارَ بإصبعِهِ السبابةِ، ووضعَ إبهامَه على إصبعِهِ الوسطى، ويُلْقِمُ كفَّه اليُسرى ركبتَه.[٦٤٣]

□ مُسْلِمٌ [٥٧٩/١١٣] عَنْهُ فِيهَا.

٨٦٩- قال عبد اللّه بن مسعود: كنا إذا صلينا معَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قلنا: السلامُ على اللّه قبلَ عبادِهِ، السلامُ على جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، السلامُ على فلانٍ، فلما انصرفَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ أَقْبَلَ علينا بوجهِهِ، فقَالَ: «لا تقولوا: السلامُ على اللّه؛ فإنَّ اللّه هو السلامُ، فإذا جلسَ أحدُكم في الصلاةِ؛ فليقلِ: التحياتُ للّهِ، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ[1] أيها النَّبيُّ! ورحمةُ اللّه وبركاتُهُ، السلامُ علينا وعلى عبادِ اللّه الصالحينَ - فإنه إذا قالَ ذلك؛ أصابَ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأرض-، أشهدُ أن لا إله إلا اللّه، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، ثُمَّ ليتخَيَّرْ

---

(١) زاد أحمد،والبخاري، وغيرهما -في رواية عن ابن مسعود-: قال: وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام على النبي.

يعني: أن الصحابة -رضي اللّه عنهم- ما كانوا يقولون في التشهد بعد وفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: السلام عليك- بكاف الخطاب، بل: السلام على النبي؛ ولا بد أن ذلك كان بتوقيف منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ.

ومما يشهد لذلك: أنه صح عن عائشة -رضي اللّه عنه- أنه ا كانت تعلمهم التشهد في الصلاة بلفظ الغيبة: السلام على النبي: رواه السراج في «مسنده» (ج٩/١/٢) والمخلص في «الفوائد» (ج١١/ ٥٤/ ١) بسندين صحيحين عنها.

وقد وسعت القول في هذا البحث في «صفة الصلاة» (ص١٢١ـ١٢٢) فراجعه.

من الدعاء أعجبَهُ إليه؛ فيدعوهُ[(١)]».[٦٤٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ (٦٢٣٠) (٨٣٥) م (٥٥/٤٠٢)] عَنْهُ فِيهَا.

٨٧٠- وَقَالَ عبد اللّه بن عباس: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يعلِّمنا التشهدَ كما يعلِّمنا السورةَ من القرآن، فكَانَ يقولُ: «التحياتُ، المباركاتُ، الصلواتُ، الطيباتُ للَّهِ، سلامٌ عليكَ أيُّها النبيُّ! ورحمةُ اللّه وبركاتُهُ، سلامٌ علينا وعلى عبادِ اللّه الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إله إلا اللّه، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللّه[(٢)]».[٦٤٥]

□ مُسْلِمٌ [م (٦٠/٤٠٣)] وَالثَّلاَثَةُ [د٩٧٤ ت٢٩٠ س٢/٢٤٢] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٨٧١- عن وائل بن حُجْر -رضِيَ اللَّهُ عنه-، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «ثُمَّ جلسَ، فافترشَ رجلَهُ اليُسرى، ووضعَ يدَه اليُسرى على فخِذِهِ اليُسرى، وحدَّ[(٣)] مِرْفقَه اليُمنى على فخِذِه اليُمنى، وقبضَ ثِنتينِ، وحلَّق حلقةً، ثُمَّ رفعَ إصبعَهُ، فرأيتُهُ يُحرِّكُها[(٤)] يدعو بها.[٦٤٦]

---

(١) أي: فيدعو به.

قال الشيخ القاري «اعلم أن الدعاء الأعجب: هو ما ورد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ لأنه معلم الأدب».

(٢) وفي رواية «عبده ورسوله»: أخرجها مسلم -في رواية-، وأبو عوانة، والشافعي، والنسائي.

(٣) حد مرفقه؛ أي: نهايته، وكأن المراد: أنه كان لا يجافي مرفقه عن جنبيه، وقد صرح بذلك الإمام ابن القيم في «زاد المعاد».

(٤) يفيد استمرار التحريك، وعليه المالكية، وهو الحق.

قال القاري «ظاهره يوافق مذهب الإمام مالك؛لكنه معارض بما سيأتي أنه لا يحركها».

==

□ أَبُو دَاوُدَ [ق(٩١٢) (٩٥٧)]، وَالنَّسَائِيُّ[1] [٣٧/٣] عَنْهُ فِيهَا.

٨٧٢- وعن عبد اللّه بن الزبير: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يشيرُ بإصبعِهِ إذا دعا، ولا يُحرِّكُها، ولا يجاوزُ بصرهُ إشارَتَهُ.[٦٤٧]

□ أَبُو دَاوُدَ[2] [٩٩٠] عَنْهُ فِيهَا.

٨٧٣- عن أبي هريرة: أن رجلاً كانَ يدعو بإصبَعيْهِ، فَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أَحِّدْ أَحِّدْ».[٦٤٨]

□ التِّرْمِذِيُّ[3] [٣/٤]، وَحَسَّنَهُ، وَالنَّسَائِيُّ [٣٨/٣] عَنْهُ فِيهَا، وَلِلنَّسَائِيِّ [٣٨/٣] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

قلت: المعارضة مردودة من ناحيتين:

الأولى: أن هذا أصح من ذاك؛ لما سيأتي.

والأخرى: أنه مثبت وذاك ناف، والمثبت مقدم على النافي.

(١) بإسناد صحيح، وصححه ابن الملقن (ق٢٨/ ٢)؛ وله شاهد في «الكامل» لابن عدي (٢٨٧/ ١).

(٢) وإسناده حسن؛ رجاله كلهم ثقات؛ غير أن محمد بن عجلان فيه ضعف من قبل حفظه؛ إلا أنه لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن؛ولهذا قال الحاكم «أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً؛ كلها شواهد».

وقد تكلم المتأخرون من أئمتنا في حفظه، وقال الذهبي: «كان متوسطاً في الحفظ».

إذا عرفت هذا؛ فالقول بأن إسناده صحيح؛ لا يخفى بعده.

على أن قوله فيه «ولا يحركها شاذ أو منكر عندي؛ لأن ابن عجلان لم يثبت عليه: فقد كان تارة يذكره- وتارة لا يذكره- وهو الصواب-؛ فقد تابعه غيره على الحديث؛ فلم يذكر هذه الزيادة؛ كذلك أخرجه مسلم (٢/ ٩٠) من طريق ابن عجلان وغيره.

وإذا عرفت هذا؛ فلا يجوز أن يعارض به حديث وائل الذي قبله؛ لما ذكرته ثمة.

(٣) في «الدعوات» (٢/ ٢٧٣) وقال «حديث حسن صحيح غريب»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وإسناده حسن.

نَحْوُهُ.

٨٧٤- وعن ابن عمر، أنه قال: نهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أن يجلسَ الرجلُ في الصلاةِ وهو معتمدٌ على يديه(١).[٦٤٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٩٢] عَنْهُ فِيهَا.

ويروى عنه: نهى أن يعتَمِدَ الرجلُ على يديهِ إذا نهضَ في الصلاةِ.

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٩٢] عَنْهُ أَيْضاً فِيهَا.

٨٧٥- قال عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في الركعتين الأُوليينِ، كأنه على الرضْفِ(٢)، حتّى يقومَ.[٦٥٠]

□ الثَّلاَثَةُ(٣) [د٩٩٥ ت٣٦٦ س٢/٢٤٣] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٨٧٦- عن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يعلِّمُنا التشهُّدَ كما يعلّمنا السورةَ من القرآن: «بسمِ اللّه، وباللّه، التَّحياتُ للهِ، والصَّلَوات والطِّيباتُ، السَّلامُ علَيكَ أيُّها النبيُّ! ورحمةُ اللّه وبركاتُه، السَّلامُ علَينا وعلى عبادِ اللّه الصَّالحينَ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّه، وأشهدُ أنَّ محَّمداً عبدُه ورسولُه، أسألُ اللّه الجنَّةَ، وأعوذ باللّه

---

(١) وإسناده صحيح.

وأما الرواية الثانية؛ فمنكرة، كما بينته مفصلاً في «تخريج صفة الصلاة».

(٢) هي حجارة محماة على النار.

(٣) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه - يعني: ابن مسعود -».

قلت: ورجاله ثقات؛ فهو صحيح الإسناد؛ لولا الانقطاع.

مِنَ النَّارِ».[٩١٦]

□ النسائي[١] (٢/٢٤٣) عنه في الصَّلاة.

٨٧٧- وعن نافعٍ، قال: كانَ عبدُ اللّه بنُ عمرَ إذا جلسَ في الصَّلاةِ؛ وضعَ يديه على ركبتَيه، وأشارَ بأصبعِهِ وأتبعَها بصرَه، ثمَّ قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لَهِيَ أشدّ على الشَّيطانِ منَ الحديد» -. يعني: السَّبابةَ-.[٩١٧]

□ أحمد[٢] (٢/١١٩) عنه.

٨٧٨- وعن ابنِ مسعودٍ، كانَ يقولُ: منَ السُّنةِ إخفاء التشهُّدِ.[٩١٨]

□ أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١) في الصَّلاة، وقالَ: حسن[٣].

---

(١) من طريق أيمن بن نابل: حدثني أبو الزبير، عنه.

وأيمن -هذا- فيه ضعف، وقد انتقدوه لروايته في هذا الحديث التسمية.

قال النسائي عقبه «لا نعلم أحداً تابعه، وهو لا بأس به، لكن الحديث خطأ».

وقال الترمذي -بعد أن علق الحديث (٢/ ٨٣)-:«وهو غير محفوظ».

(٢) وسنده حسن.

(٣) قلت: وفي إسنادهما محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه.

لكن؛ أخرجه الحاكم (١/ ٢٣٠) من طريق اخرى، وقال «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

١٥- باب الصلاة على النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وفضلها

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٧٩- قال كعب بن عجرة: سَأَلْنا رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقُلْنا: يا رسول اللّه! كيف الصلاةُ عليكم أهْلَ البَيْتِ؛ فإنَّ اللّه - تعالى - قد علَّمنا كيف نُسَلِّمُ عليكَ؟ «قالَ: قولوا: اللّهمَّ! صلِّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صلَّيت على إبراهيمَ، وعلى آل إبراهيم؛ إنَّك حَميدٌ مَجيدٌ، اللّهمَّ! بارِكْ على محمد، وعلى آل محمد، كما باركتَ على إبراهيمَ، وعلى آل إبراهيمَ؛ إنك حَميدٌ مَجيدٌ»[1].[٦٥١]

□ الجَمَاعَةُ [م٤٠٦ د٩٧٦ ت٤٨٣ س٣/٤٧ ق٩٠٤] عَنْهُ فِيهَا، لَكِنِ البُخَارِيُّ [٣٣٧٠] فِي الدَّعَوَاتِ.

٨٨٠- وعن أبي حُمَيدٍ السَّاعِدِيّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قالوا: يا رسولَ اللّه! كيفَ نُصلِّي عليكَ؟! قالَ: «قولوا: اللّهمَّ! صَلِّ على محمَّدٍ، وأزواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وبارِكْ على محمَّدٍ، وأزواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما باركتَ على إبراهيم؛ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ».[٦٥٢]

---

(١) قال التبريزي: «متفق عليه؛ إلا أن مسلماً لم يذكر:«على إبرهيم» في الموضعين».

قلت: يعني: أنه اقتصر على قوله «على آل إبراهيم»؛ بخلاف البخاري؛ فإنه جمع بين اللفظين، فقال «على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»، وكذلك رواه أحمد، والنسائي، والطحاوي، وغيرهما.

ففي ذلك رد على من أنكر مجيء اللفظين معاً في حديث صحيح، انظر تعليقنا على هذا الموطن من «صفة الصلاة» (١٢٦).

□ الجَمَاعَةُ [خ٦٣٦٠ م٤٠٧ د٩٧٩ س٤٩/٣ ق٩٠٥] عَنْهُ فِيهَا[١].

٨٨١- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً؛ صَلَّى اللّه عَلَيْه عَشْراً».[٦٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٤٠٨/٧٠] عَنْهُ[٢] فِيهَا (ت [٤٨٥]).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٨٨٢- قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً؛ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ عَشْراً، وحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطيئاتٍ، ورُفِعَتْ لهُ عَشْرُ دَرجاتٍ».[٦٥٤]

□ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ[٣] [٥٠/٣] عَنْهُ[٤] فِيهَا.

٨٨٣- وَقَالَ: «إنَّ أَوْلَى الناسِ بي يَوْمَ القِيامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاةً».[٦٥٥]

□ التِّرْمِذِيُّ[٥] [٤٨٤] عَنْهُ[٦] فِيهَا. قُلْتُ: وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ [٩١١].

---

(١) إنما رواه البخاري في (الدعوات)! (ع)

(٢) أي: عن أبي هريرة. (ع)

(٣) وسنده صحيح، وصححه الحاكم (١/ ٥٥٠) ووافقه الذهبي.

(٤) أي: عن أنس.

ثم إن الحديث لم يروه الترمذي من حديث أنس؛ بل من حديث أبي هريرة (٤٨٥)! (ع)

(٥) وقال:«حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه عبد اللّه بن كيسان -وهو الزهري؛ مولى طلحة بن عبد اللّه بن عوف-، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان: «لا يعرف حاله».

ومن هذا الوجه: رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٨٩- «الموارد»)؛ كما يؤخذ من «الترغيب» (٢/ ٢٨٠).

(٦) أي: عن عبد اللّه بن مسعود. (ع)

٨٨٤- وَقَالَ: «إنَّ للَّهِ مَلائِكَةَ سَيَّاحِينَ في الأَرضِ، يُبَلِّغُوني عَنْ أُمَّتي السَّلامَ».[٦٥٦]

□ أَبو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ[١] [٣/٤٣] عَنْهُ[٢] فِيهَا.

٨٨٥- وَقَالَ: «ما مِنْ أحَدٍ يُسلِّمُ عَلَيَّ؛ إلاَّ رَدَّ اللّه عَلَيَّ رُوحي، حتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلام».[٦٥٧]

□ أَبو دَاوُدَ [٢٠٤١] عن أبي هريرة فِي آخِرِ الحَجِّ.[٣]

٨٨٦- وَقَالَ: «لا تَجْعَلُوا قَبْري عيداً، وصَلُّوا عَلَيَّ؛ فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُني حَيْثُ كُنتُم».[٦٥٨]

□ النَّسَائِيُّ[٤] عَنْهُ فِيهَا.

٨٨٧- وَقَالَ: «رَغِمَ[٥] أنفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ

---

(١) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٢٩٣) والحاكم (٢/ ٤٢١) ووافقه الذهبي

(٢) أي: عن ابن مسعود.

ثم إن الحديث مما تفرد به النسائي؛ ولم يعزه المناوي في «كشف المناهج» (ق١٠٥) إلا إليه! (ع)

(٣) وإسناده حسن.

(٤) لم أجده عنده في «سننه الصغرى»، فلعله في «الكبرى» له ولم يعزه السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٣٦/ ١) إلى النسائي مطلقاً، بل لأبي داود، والبيهقي في «الشعب».

وقد أخرجه أبو داود في آخر «الحج» (٢٠٤٢) وسنده حسن.

ومن صححه؛ فقد ذهل أو تساهل.

نعم؛ هو صحيح باعتبار ما له من الشواهد، وقد ذكرت بعضها في «تحذير الساجد» (ص٩٨-٩٩).

(٥) أي: لصق بالرغام- وهو التراب-؛ والمعنى: ذل وهان.

رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضانُ، ثُمَّ انسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبواهُ الكِبَرَ، أَوْ أَحَدُهما، فَلَمْ يُدْخلاهُ الجَنَّةَ».[٦٥٩]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [٣٥٤٥] عَنْهُ فِي الدَّعَوَاتِ.

٨٨٨- عن أبي طَلْحَةَ: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- جاءَ ذاتَ يومٍ والبِشْرُ يُعْرَفُ في وَجْهِهِ، فقَالَ: «إنّه جاءَني جبريلُ - عليه السَّلامُ-، فقَالَ: إنَّ رَبَّكَ يَقولُ: أما يُرْضيكَ يا مُحمَّدُ! أن لا يُصَلِّيَ عليكَ أحدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْراً، ولا يُسَلِّمَ عليكَ أحَدٌ مِنْ أمَّتِكَ إلا سَلَّمْتُ عَلَيهِ عَشْراً؟!».[٦٦٠]

□ النَّسائِيُّ[٢] [٣/ ٤٤] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٨٨٩- وعن أُبَيِّ بن كَعْبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قلتُ: يا رسول اللّه! إني

---

(١) وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه».

قلت: وإسناده حسن؛ وقد أخرج منه الحاكم (١/ ٥٤٩) الفقرة الأولى من هذا الوجه.

وأخرج مسلم (٨/ ٥) الفقرة الأخيرة بإسناد آخر عن أبي هريرة.

والحديث صحيح؛ له شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة، خرجها الحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/ ٢٨٢-٢٨٣).

(٢) وفيه سليمان -مولى الحسن بن علي-، وهو مجهول، وعنه رواه أحمد -أيضاً- (٤/ ٢٩-٣٠) وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ» (ق٨٦/ ٢)، والحاكم (٢/ ٤٢٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

لكن له عندهما طريقان آخران عن أبي طلحة، وعند الأخير شاهد من حديث أنس؛ فالحديث صحيح.

أُكْثِرُ الصلاةَ عَليكَ،(١) فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاتي(٢)؟ فَقَالَ: «ما شِئتَ»، قلتُ: الرُّبـعَ؟ قال: «ما شِئْتَ، فإنْ زِدْتَ فهُوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: النصفَ؟! قالَ: «ما شِـئْتَ، فـإنْ زِدْتَ فهُوَ خيْرٌ لكَ»، قلتُ: فالثُلُثَيْنِ؟ قالَ: «ما شئتَ، فإنْ زِدْتَ فهوَ خَيْرٌ لكَ»، قلتُ: أَجْعَـلُ لكَ صَلاتي كلَّها؟! قال: «إذاً تُكْفَى هَمَّكَ، ويُكَفَّرَ لكَ ذَنْبُكَ».[٦٦١]

□ التِّرْمِذِيُّ(٣) [٢٤٥٧] فِي الزُّهْدِ عنه، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [٢/٤٢١].

٨٩٠- عن فَضالَةَ بن عُبَيْدٍ، أنه قال: دخلَ رجلٌ فصلَّى، فَقَـالَ: اللّهـمَّ! اغفِـرْ لي وارْحَمْني، فَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «عَجِلْتَ أَيُّها المُصَلِّي! إذا صلَّيْتَ فقعدتَ؛ فاحمدِ اللّه بما هو أهلُهُ، وصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ»، قال: ثُمَّ صَلَّى رجلٌ آخَـرُ بَعْـدَ ذلكَ، فَحَمِدَ اللّه، وصلَّى على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَقَـالَ لـهُ النَّـبيُّ -صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أيُّها المُصَلِّي! ادعُ تُجَبْ».[٦٦٢]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٨١]، وَالنَّسَائِيُّ [٣/٤٤ ٤٥] فِي الصَّلاَةِ، وَالتِّرمِذِيُّ(٤) [٣٤٧٦] - وَاللَّفْظُ لَهُ - فِي الدُّعَاءِ، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

---

(١) أي: أريد إكثارها.

(٢) أي: بدل دعائي الذي أدعو به لنفسي.

(٣) في «صفة القيامة» (٢/ ٧٤-٧٥) وقال «حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده حسن، وصححه الحاكم (٢/ ٤٢١) ووافقه الذهبي.

(٤) وقال: «حديث حسن».

قلت: وفي سنده رشدين بن سعد؛ وهـو ضعيـف؛ لكـن تابعـه عبـد اللّـه بـن وهـب -عنـد النسائي (١/ ١٨٩)-، وحيوة -عنـد الـترمذي، وأحمـد (٦/ ١٨) وعنـه أبـو داود-، وقـال الـترمذي «حديـث حسـن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح.

٨٩١- وَقَالَ عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كنتُ أُصَلّي، فلمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بالثَّناء على اللّه - تعالى-، ثُمَّ بالصَّلاةِ على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنفْسي، فَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ».[٦٦٣]

□ التِّرْمِذِيُّ(١) [٥٩٣] فِي الصَّلاَةِ، وَابْنُ مَاجَه فِي السُّنَّةِ(٢) عَنْهُ.

الفصل الثالث:

٨٩٢- عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ سرَّه أنْ يكتالَ بالمِكيالِ الأَوفى، إذا صلّى علينا أهلَ البيتِ؛ فليْقُلِ: اللّهمَّ صلِّ على محمدٍ النبيِّ الأُمّيِّ، وأزْواجِه أُمّهاتِ المؤمنينَ، وذُرِّيَّتِه، وأهلِ بيتِه، كما صلَّيتَ على آلِ إبْراهيمَ، إنَّكَ حَميدٌ مجيدٌ».[٩٣٢]

□ أبو داود(٣) (٩٨٢) في الصَّلاة عنه.

٨٩٣- وعن عليٍّ -رضِيَ اللَّهُ عنه-، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «البخيلُ: الذي مَنْ ذُكرتُ عندهَ فلم يُصلِّ عليَّ».[٩٣٣]

---

(١) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده حسن.

(٢) لم يروه - فيما بحثنا - ابن ماجه، ولم يعزه إليه المزي في «التحفة»! (ع)

(٣) بإسناد ضعيف؛ فيه حبان بن يسار الكلابي، قال أبو حاتم:«ليس بالقوي»، وقال ابن عدي:«حديثه فيه ما فيه»، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق اختلط»، وذكر في «التهذيب»: أنه اختلف فيه عليه:

رواه عن أبي مطرف عبيد اللّه بن طلحة؛ ولم يوثقه أحد غير ابن حبان؛ وأشار الحافظ إلى أنه لين الحديث.

وعلى هذا؛ فمن صحح إسناده فقد وهم.

□ الترمذي (٣٥٤٦) في الدعوات عنه، وقالَ: صحيح غريب[1].

٨٩٤- وعن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «مَـنْ صلَّى عليَّ عندَ قبري سمعتُه، ومَنْ صلّى عليَّ نائياً أُبْلِغتُه».[٩٣٤]

□ البيهقي[2] (١٥٨٣) في «الشعب» عنه.

---

(١) في «الدعوات» (٢/ ٢٧١) وأحمد (١/ ٢٠١): من طرق، عن سليمان بـن بـلال، عـن عمـارة بـن غزية، عن عبد اللّه بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه، عن حسين بن علي بن أبـي طـالب... مرفوعاً.

هكذا هو في نسختنا من «سنن الترمذي» من مسند حسين بن علي، وكذلك عزاه إليه جماعة؛ فليس هو عنده من مسند علي؛ كما ذكر -ههنا-!

لكن الظاهر أنه ليس وهماً منه، بل ذلـك مـا وقـع في بعـض نسـخ «السـنن»، فقـد ذكـره المنـذري في «الترغيب» (٢/ ٢٨٤) من حديث الحسين بروايـة النسـائي، وابـن حبـان في «صحيحـه»، والحـاكم، ثـم قـال «والترمذي؛ وزاد في سنده علي بن أبي طالب»؛ وكذلك عزاه إليه من حديث علـيٍّ: النابلسـيُّ في «الذخـائر» (٣/ ١٤).

والأرجح عندي: ما في نسختنا؛ لأن كل من خرج الحديث من هذه الطريـق أسـنده إلى الحسـين لا إلى أبيه.

وممن أخرجه كذلك: ابن حبان (٢٣٨٨) و الطبراني في «المعجـم الكبـير» (ج١/ ٢٩٢/ ١) وإسمـاعيل القاضي في «فضل الصلاة» (برقـم:٣١،٣٣، ٣٥،٣٦) وابـن السـني في «عمـل اليـوم والليلـة» (رقـم: ٣٧٦) والحاكم (١/ ٥٤٩) وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهـبي، وصححـه الـترمذي -أيضـاً-، كمـا عرفـت؛ ورجاله كلهم ثقات معروفون؛ غير عبد اللّه بن علي؛ فروى عنه جماعة ووثقه ابن حبان وحده، وقد اختلـف عليه في إسناده؛ كما خرجه إسماعيل القاضي مبسوطاً.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهداً من حديث أبي ذر، وآخـر عـن الحسـن البصـري مرسـلاً «بسـند صحيح» عنه: أخرجهما القاضي، وثالث من حديث أنس: عزاه الفيروز أبادي في «الرد على المعترضين علـى ابن عربي» (ق٣٩/ ١) للنسائي، وقال «وهذا حديث صحيح».

(٢) في إسناده محمد بن مروان السدي، وهو كذاب، ولذلك أورده ابن الجوزي في «الموضوعات».

==

٨٩٥- وعن عبدِ اللّه بنِ عمروٍ، قال: مَنْ صلّى على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- واحدةً؛ صلَّى اللّه عليه وملائكتُه سبعينَ صلاةً.[٩٣٥]

□ أحمد[١] (١٧٨/٢) عنه.

٨٩٦- وعن رُوَيفعٍ، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ صلَّى على محمّدٍ وقالَ: اللّهمَّ! أنزِلْهُ المَقعدَ المُقرَّبَ عندكَ يومَ القيامةِ؛ وجَبَتْ له شفاعتي».[٩٣٦]

□ أحمد[٢] (١٠٨/٤) عنه.

٨٩٧- وعن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ، قال: خرج رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- حتىدخلَ نخلاً[٣]، فسجدَ، فأطالَ السجودَ، حتى خشيتُ أنْ يكونَ اللّه - تعالى - قد توفَّاه! قال: فجئتُ أنظرُ، فرفع رأسه، فقال: «ما لَكَ؟!»، فذكَرْتُ له ذلك، قال: فقال: «إنَّ جبريلَ - عليه السلامُ - قال لي: ألاَ أبَشِّرُكَ أنَّ اللّه - عزَّ وجلَّ - يقولُ لكَ:

لكن تعقب بأن له متابعاً ينجو به الحديث من إطلاق الوضع عليه؛ كما فعل ابن تيمية وغيره، ويظل في حيز الضعيف؛ مع أن ابن تيمية -رحمه اللّه- صرح بأن معناه صحيح، ثبت بأحاديث أخر، كأنه يشير إلى الأحاديث المتقدمة (٩٢٤_٩٢٥) وقد بسطت القول على هذا الحديث وطرقه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»(رقم:٢٠٣).

(١) وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف.

فقول المنذري (٢/ ٢٨٩): «إسناده حسن»! فيه نظر.

(٢) وفيه ابن لهيعة، وقد عرفت حاله آنفاً، ووفاء بن شريح الحضرمي؛ لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه إلاّ اثنان، ولذلك أشار الحافظ إلى أنه لين الحديث.

ومن هذا الوجه: رواه إسماعيل القاضي أيضاً - (برقم: ٥٣)

(٣) أي: بستان نخل.

مَنْ صلّى عليكَ صلاةً؛ صلَّيتُ عليه، ومَنْ سلَّم عليكَ؛ سلَّمْتُ عليه؟!».[٩٣٧]

□ أحمد[١] (١/١٩١) عنه.

٨٩٨- وعن عمرَ بنَ الخطابِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: إنَّ الدعاءَ موقوفٌ بين السَّماءِ والأرض، لا يصعدُ منه شيءٌ؛ حتى تُصلّيَ على نبيِّك.[٩٣٨]

□ الترمذي (٤٨٦) عنه من قوله في الدعوات[٢].

١٦- باب الدعاء في التشهد

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٨٩٩- قالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَدْعو في الصلاة: «اللّهمَّ! إنّي أعوذُ بكَ منْ عذابِ القبرِ، وأعوذُ بكَ منْ فتنةِ المسيحِ الدجّال، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنةِ المَحيا وفتنةِ المَمات، اللّهمَّ إنّي أعوذُ بكَ مِنَ المَأثَمِ[٣] والمَغْرَمِ»، فَقَالَ له قائلٌ: ما أكثرَ ما تستعيذُ مِنَ المَغْرَمِ؟! فقَالَ: «إنَّ الرجلَ إذا

---

(١) وكذا إسماعيل القاضي (برقم:١٠) والبيهقي (٢/ ٣٧٠)؛ وفيه عمرو بن أبي عمرو- وهو ثقة- لكن في حفظه ضعف ينزل حديثه من رتبة الصحة إلى الحسن، وقد اضطرب في إسناد هذا الحديث على وجوه ثلاثة؛ لا مجال لذكرها الآن، فإن كان قد حفظها كلها، ولم يؤت فيها من قبل حفظه؛ فالحديث جيد.

ثم وجدنا له طريقاً أخرى- عند أبي يعلى في «مسنده» (٢/ ١٥٨/ ٨٤٧)؛ وفيه من لا يعرف.

(٢) من طريق أبي قرة الأسدي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

وهذا إسناد ضعيف؛ أبو قرة - هذا - مجهول، كما في «الميزان»، و«التقريب».

ومن طريقه: رواه إسماعيل القاضي (٩٤/ ٢) ولكنه لم يسمه؛ بل قال: شيخ؛- ولم يذكر عمر في إسناده.

(٣) هو الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو الإثم نفسه، وكذلك المغرم.

==

غَرِمَ؛ حدَّث فكَذَبَ، وَوَعَدَ فأخْلَفَ».[٦٦٤]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ[خ (٨٣٢) م (٥٩٨/١٢٩) فِي الصَّلَاةِ عَنْهَا.

٩٠٠- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا فَرَغَ أحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ؛ فليتعوَّذْ باللّه من أَرْبَعٍ: مِنْ عذابِ جهنَّمَ، ومِنْ عذابِ القَبْرِ، ومِنْ فتنةِ المَحْيا والمَماتِ، ومِنْ شَرِّ المَسيحِ الدَّجَّالِ».[٦٦٥]

□ مُسْلِمٌ [٥٨٨/١٣٠] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٩٠١- وعن ابن عبّاس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنْ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كان يُعَلِّمهم هذا الدعاءَ، كما يُعَلِّمهم السورةَ مِنَ القرآنِ يقولُ: «قولوا: اللّهمَّ! إنِّي أعوذُ بكَ مِنْ عذابِ جهنَّمَ، وأعوذُ بكَ منْ عذاب القبرِ، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنةِ المسيحِ الدجَّالِ، وأعوذُ بكَ مِنْ فتنةِ المَحْيا والمَماتِ».[٦٦٦]

□ مُسْلِمٌ[1] [٥٩٠/١٣٤] عَنْهُ.

٩٠٢- وقال أبو بكر -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، للنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: علِّمني

ويريد به الذنوب والمعاصي.

(١) في «صحيحه» (٢/ ٩٤)، وابن حبان (٢/ ١٧٣/ ٩٩٥-الإحسان)، وأحمد (١/ ٢٤٢، ٢٥٨، ٢٩٨، ٣١١): من طريق مالك، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن ابن عباس.. به.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٤): من طريق بكر بن سليم الصواف، قال: حدثني حميد بن زياد الخراط، عن كريب- مولى ابن عباس-، قال: حدثنا ابن عباس.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله رجال الصحيح؛ غير الصواف-هذا-؛ ذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى عنه جمع.

وله طرق أخرى: عن طاووس وغيره، عن ابن عباس وغيره- عن أبي داود وغيره-؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٩٠٤)؛ وفيه أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ كان يقول ذلك في التشهد.

دعاءً أدْعو به في صَلاتي؟ قال: «قُلِ: اللّهمَّ! إني ظلمتُ نفسي ظُلماً كبيراً، ولا يغفُر الذنَوب إلاّ أنتَ، فاغفِرْ لي مغفرةً من عندِك، وارْحَمْني؛ إنَّكَ أنتَ الغَفور الرَّحيم».[٦٦٧]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ. البُخَارِيُّ [٨٣٤] وَالنَّسَائِيُّ [٥٣/٣] فِي الصَّلاَةِ، وَمُسْلِمٌ [٢٠٧٥/٤٨] وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٥٣١] وَابْنُ مَاجَه [٣٨٣٥] فِي الدُّعَاءِ.

٩٠٣- عن عامِرِ بنِ سَعْدٍ، عن أبيهِ، أنه قال: كنتُ أرى رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسَلِّمُ عن يَمينهِ، وعن يَسارِهِ، حتّى أَرى بياضَ خدِّه.[٦٦٨]

□ مُسْلِمٌ [٥٨٢/١١٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٦١/٣]، وَابْنُ مَاجَه [٩١٥] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٠٤- قال سَمُرَةُ بنُ جُنْدَبٍ: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا صلَّى صلاةً؛ أقْبَلَ علينا بِوَجْههِ.[٦٦٩]

□ البُخَارِيُّ [٧٠٤٧] مُطَوَّلاً وَمُخْتَصَراً، وَمُسْلِمٌ [٢٢٧٥] وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٢٩٤] وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٧٦٥٨] مَخْتَصَراً، كُلُّهُمْ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا عَنْهُ.

٩٠٥- وَقَالَ أنسٌ: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ينصرفُ عن يَمينِهِ.[٦٧٠]

□ مُسْلِمٌ[١] [٧٠٨/٦١]، وَالنَّسَائِيُّ [٨١/٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٩٠٦- قال عبدُ اللّه بنُ مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: لا يجعلْ أحدُكم للشيطانِ شيئاً[٢] من صلاتِهِ؛ يَرى أنَّ حقّاً عليهَ أنْ لا ينصرِفَ إلاّ عن يَمينهِ، لقدْ رأيتُ النَّبيَّ -

---

(١) في «صحيحه» (٢/ ١٥٣)، وابن حبان (٣/ ٢٢٤/ ١٩٩٣).

(٢) وفي رواية أبي داود «نصيباً».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كثيراً ينصرِفُ عن يَسارِهِ[(1)].[٦٧١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[(2)] [خ (٨٥٢) م (٧٠٧/٥٩)] عَنْهُ فِيهَا (د [١٠٤٢]، س [٨١/٣]، ق (٩٣٠)).

٩٠٧- وَقَالَ البَراءُ: كُنّا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَحْبَبْنا أنْ نكونَ عن يَمينهِ، يُقْبِلُ علَيْنا بوَجْهِهِ، قالَ: فسمعتُهُ يقولُ: «ربِّ! قِني عذابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ - أوْ تجمَعُ عبادَكَ.[٦٧٢]

□ مُسْلِمٌ [٧٠٩/٦٢]، وَأَبو دَاوُدَ [٦١٥] عَنْهُ فِيهَا.

٩٠٨- قالت أمُّ سَلَمَةَ: إنَّ النِساءَ في عَهْدِ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كُنَّ إذا سَلَّمْنَ مِنَ المَكْتوبَةِ قُمْنَ، وثَبتَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- ومَنْ صلَّى مِنَ الرجالِ ما شاءَ اللّه، فإذا قامَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قامَ الرِّجالُ.[٦٧٣]

---

(١) قال الطيبي: وفيه أن من أصر على أمر مندوب، وجعله عزماً، ولم يعمل بالرخصة؛ فقد أصاب منه الشيطان من الإضلال، فكيف من أصر على بدعة أو منكر؟! ذكره القاري.

(٢) ورواه أبو داود (١٠٤٢) وزاد في آخره:

قال عمارة -يعني: ابن عمير-: أتيت المدينة -بعدُ-، فرأيت منازل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ عن يساره.

وسنده صحيح على شرط الشيخين.

ورواه أحمد (١/ ٤٥٩) من طريق عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً يسأل عبد اللّه بن مسعود عن انصراف رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من صلاته: عن يمينه كان ينصرف أو عن يساره؟! قال: فقال عبد اللّه بن مسعود: كان رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ ينصرف حيث أراد، كان أكثر انصراف رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته.

وسنده حسن.

□ البُخَارِيُّ [٨٦٦]، وَأَبو دَاوُدَ [١٠٤٠]، وَالنَّسَائِيُّ [٦٧/٣]، وَابْنُ مَاجَه [٩٣٢] عَنْهَا فِيهَا.

٩٠٩- وَقَالَ جابرُ بن سَمُرَةَ: كانَ - يعني: رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لا يقومُ من مُصَلاَّهُ الذي يصلي فيه الصبحَ، حتَّى تَطْلُع الشَّمسُ، وكَانُوا يتحدَّثونَ، فيأخذونَ في أمْرِ الجاهِلِيَّةِ، فيَضْحَكونَ ويتَبَسَّم.[٦٧٤]

□ مُسْلِمٌ [٦٨٦/٦٧٠]، وَأَبو دَاوُدَ [١٥٢٢] في الصلاة، وَالنَّسَائِيُّ [٨٠/٣] فِي اليَوْمِ وَاللَّيلَةِ، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩١٠- عن معاذ بن جبل -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: أخذ بيدي رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقَالَ: «إنِّي لأَحِبُّكَ يا معاذُ!»، فقلتُ: وأنا أُحِبُّكَ يا رسول اللّه! قالَ: «فلا تَدَعْ أنْ تقولَ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ: اللّهمَّ! أعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وشكرِكَ، وحُسنِ عِبادَتِكَ».[٦٧٥]

□ أَبو دَاوُدَ [١٥٢٢]، وَالنَّسَائِيُّ[1] [٥٣/٣] عَنْهُ فِي الصَّلاَةِ.

٩١١- وعن عبد اللّه بن مسعود: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كان يُسَلِّمُ عن يَمينِهِ: «السلامُ عَلَيكُم ورحمةُ اللّه»، حتَّى يُرى بياضُ خَدِّهِ الأَيْمَنِ»، وعن يَسارِهِ: «السلامُ عَلَيْكُمْ ورحمةُ اللّه»، حتَّى يُرى بياضُ خَدِّهِ الأَيْسَرِ.[٦٧٦]

□ الثَّلاثَةُ[2][3] [د٩٩٦ ت٢٩٥ ق٩١٤ س٦٣/٣] عَنْه فِيهَا.

---

(١) وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٤_٢٤٥و٢٤٧) وإسناده صحيح.

(٢) وكذا ابن ماجه (٩١٤). (ع)

(٣) وإسناده صحيح، وقال الترمذي «حديث حسن صحيح».

==

٩١٢- وعنه قال: كانَ أكثرُ انصرافِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- مِنْ صَلاتِهِ على شِقِّهِ الأَيسَرِ إلى حُجْرَتِهِ.[٦٧٧]

□ البَغَوِيُّ [٣/٢١١] فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» فِيهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَصْلُهُ فِي الصِّحَاحِ[١].

٩١٣- وعن المغيرة بن شعبةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «لا يُصلِّي الإمامُ[٢] في المَوْضِعِ الذي صَلَّى فيه، حتَّى يَتَحَوَّلَ[٣]».[٦٧٨]

□ أَبُو دَاوُدَ[٤] [٦١٦]، وَابْنُ مَاجَه [١٤٢٨] عَنْهُ فِيهَا.

٩١٤- عن أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَهاهُم أن يَنْصَرِفُوا قبلَ انْصِرافِهِ مِنَ الصلاة.[٦٧٩]

ثم رواه أبو داود من حديث وائل بن حجر... مرفوعاً نحوه، وزاد في التسليمة الأولى «وبركاته»، وإسناده صحيح، وصححه عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه» (ق٥٦/ ٢) والنووي، والعسقلاني.

فهي سنة لا بدعة؛ كما توهم بعض من صنف في «مضار الابتداع».

(١) لم أقف على سنده، وهو في «الصحيحين» بنحوه عن ابن مسعود، وقد مضى قريباً (٩٤٦) عن أنس.

(٢) قيل: هذا في صلاة يكون بعدها سنة راتية، وأما التي لا راتبة بعدها كالصبح؛ فلا. اهـ «مرقاة».

(٣) يتحول؛ أي: ينتقل إلى موضع:

نهى عن ذلك؛ ليشهد له موضعان بالطاعة يوم القيامة، ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة. اهـ «مرقاة».

(٤) وقال:«عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة».

قلت: فهو منقطع، وفيه علة أخرى، وهي جهالة عبد العزيز بن عبد الملك القرشي.

لكن الحديث صحيح؛ فإن له شاهدين، ذكرتهما في «صحيح أبي داود» (٦٢٩).

□ أَبُو دَاوُدَ[(١)] [٦٢٤] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

٩١٥- عن شَدَّادِ بن أَوْسٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ في صلاتِه: «اللّهمَّ! إني أسأَلُكَ الثَّباتَ في الأمرِ، والعَزِيمةَ على الرُّشدِ، وأسأَلُكَ شكرَ نعمَتِكَ، وحُسنَ عِبادتِكَ، وأسأَلُكَ قلباً سَليماً، ولِساناً صادِقاً، وأسأَلُكَ مِنْ خيرِ ما تعلَمُ، وأعوذُ بكَ منْ شرِّ ما تعلمُ، وأستغفرُكَ لما تعلمُ».[٩٥٥]

□ أحمد (٤/١٢٣) والنسائي[(٢)] (٣/٥٤) عنه.

٩١٦- وعن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ في صلاتِه[(٣)] بعدَ التشهُّدِ: «أحسَنُ الكلامِ كلامُ اللّه، وأحسَنُ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ».[٩٥٦]

---

(١) وفي إسناده مجهول.

لكن رواه أحمد (٣/ ٢٤٠) من طريق أخرى... بأتم منه؛ وسنده صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرجه في «صحيحه» (٢/ ٢٨) دون الحض، وسيأتي في الكتاب -إن شاء اللّه تعالى-، ورواه أبو عوانة في «صحيحه» (٢/ ٢٥١) بتمامه.

(٢) في «سننه» (١/ ١٩٢): من طريق أبي العلاء، عن شداد؛ وهذا إسناد منقطع: بيَّن ذلك الإمام أحمد، فرواه (٤/ ١٢٥) عن أبي العلاء بن الشخير، عن الحنظلي، عن شداد.

والحنظلي لم أعرفه، وقد أورده الحافظ في «فصل فيمن أبهم ولكن ذكر نسبه» من «التعجيل» (ص٥٣٥) لهذه الرواية، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن طريقه: رواه الترمذي (٢/ ٢٤٨).

وله شاهد في «أخبار أصبهان» (٢/ ٧٢) لأبي نعيم- من حديث البراء؛ لكن في إسناده إسماعيل بن عمرو - وهو ضعيف-، عن موسى بن مطير- وهو متهم-.

ثم وجدت له طريقاً أخرى صحيحة؛ خرجتها في «الصحيحة» (٣٢٢٨).

(٣) أي: دعائه وثنائه على اللّه.

==

□ النسائي[١] (٣/٥٨) عنه.

٩١٧- وعن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُا-، قالتْ: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسلِّمُ في الصَّلاةِ تسليمةً تِلقاءَ وجهِه، ثمَّ يميلُ إلى الشقِّ الأيَمنِ شيئاً.[٩٥٧]

□ الترمذي[٢] (٢٩٦) عنه.

٩١٨- وعن سمُرة، قال: أمرَنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ نُردَّ على الإمام، ونتحابَّ، وأنْ يُسلِّمَ بعضُنا على بعضٍ.[٩٥٨]

□ أبو داود[٣] (١٠٠١) عنه.

وقوله: بعد التشهد؛ أي: في خطبته؛ كما يأتي تحقيقه.

(١) وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولكن يبدو لي أنه مختصر من حديث جابر الذي رواه مسلم (٣/ ١١) بهذا الإسناد الذي في «النسائي»: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: كان رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ إذا خطب؛ احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه... ويقول «أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب اللّه، وخير الهدي هدي محمد...» الحديث؛ وسنذكره في خطبة الجمعة بتمامه - إن شاء اللّه تعالى-.

وفي رواية له بلفظ: كان يخطب الناس؛ يحمد اللّه، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول «من يهده اللّه؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وخير الحديث كتاب اللّه...» الحديث.

فقوله: يحمد اللّه... إلخ: إشارة إلى خطبة الحاجة المعروفة «إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه... من يهده اللّه؛ فلا مضل له... وأشهد أن لا إله إلا اللّه، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، فهذا هو التشهد الذي عناه الراوي في حديث جابر - هذا-، وذلك من الاختصار المخل؛ واللّه أعلم.

(٢) وأشار إلى تضعيف سنده، ولكن صحت التسليمة الواحدة من طريق أخرى عن عائشة، وقد خرجته في «التعليقات الجياد»، وفي «تخريج صفة الصلاة».

(٣) وسنده ضعيف؛ فيه سعيد بن بشير؛ وهو ضعيف؛ كما في «التقريب»، ثم هو من رواية الحسن البصري عن سمرة، وهو مدلس، ولم يصرح بسماعه منه.

==

١٧- باب الذكر بعد الصلاة

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩١٩- قال ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كنتُ أَعْرِفُ انقضاءَ صلاةَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالتَّكْبيرِ.[٦٨٠]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ[خ (٨٤٢) م (٥٨٣/١٢٠)] عَنْهُ[1] فِي الصَّلَاةِ.

٩٢٠- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سَلَّمَ؛ لَمْ يَقْعُدْ إلاّ مِقدارَ ما يقولُ: «اللّهمَّ! أنتَ السَّلامُ، ومِنْكَ السَّلام، تبارَكْتَ يا ذا الجلال والإكرام!».[٦٨١]

□ مُسْلِمٌ [٥٩٢/١٣٦] عَنْهُ فِيهِ.

٩٢١- وَقَالَ ثوبان: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا انصرفَ مِنْ صلاتِهِ؛ اسْتَغْفَرَ ثلاثاً، وَقَالَ: «اللّهمَّ! أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تبارَكْتَ يا ذا الجَلالِ والإكرام!».[2] [٦٨٢]

□ مُسْلِمٌ [٥٩٢/١٣٥]، وَالأَرْبَعَةُ [د١٥١٣ ت٣٠٠ ق٩٢٨ س٣/٦٨] عَنه فِيهَا.

فقول ابن حجر الفقيه «وإسناده حسن أو صحيح»! غير صحيح.

(١) وفي رواية لهما عنه: إن رفع الصوت بالذكر -حين ينصرف الناس من المكتوبة-: كان على عهد رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ، وقال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته.

وقد حمل الشافعي -رحمه اللّه- هذا الجهر على أنه كان لأجل تعليم المأمومين؛ لقوله -تعالى-: ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾ الآية؛ نزلت في الدعاء كما في «الصحيحين»:«مرقاة».

(٢) قال الشيخ الجزري «وأما ما يزاد-بعد قوله «ومنك السلام» -من نحو «وإليك يرجع السلام، فحينا ربنا بالسلام، وأدخلنا دارك دار السلام»: فلا أصل له، بل مختلق من بعض القصاص»: (منه).

٩٢٢- وعن المغيرة بن شعبة -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ نَبِيَّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يقولُ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ مَكْتوبَةٍ: «لا إله إلاّ اللّه وحدَهُ لا شريكَ له، لَهُ المُلك، ولَهُ الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قَديرٌ، اللّهم! لا مانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ».[٦٨٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٨٤٤) م (٥٩٣/١٣٧)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٢٣- وعن عبد اللّه بن الزبير، أنه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا سَلَّمَ مِنْ صَلاتِهِ؛ قالَ بصَوْتِهِ الأَعْلى: «لا إلهَ إلاّ اللّه وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ، ولهُ الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ باللّه، لا إله إلاّ اللّه، ولا نَعْبُدُ إلاّ إيَّاهُ، لَهُ النِّعمةُ، ولَهُ الفَضْلُ، ولَهُ الثّناءُ الحَسَنُ، لا إله إلاّ اللّه مُخْلِصينَ لَهُ الدينَ، وَلَوْ كَرِهَ الكافِرونَ».[٦٨٤]

□ مُسْلِمٌ [٥٩٤/١٣٩]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٥٠٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٠/٣] عَنْهُ فِيهَا.

٩٢٤- وعن سَعْدٍ: أنه كان يُعَلِّمُ بَنيه هؤلاءِ الكَلماتِ، ويقولُ: إنَّ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يَتَعَوَّذُ بهنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ: «اللّهمَّ! إنِّي أَعُوذُ بكَ مِنَ الجُبْنِ، وأَعوذُ بكَ مِنَ البُخْلِ، وأَعوذُ بِكَ مِنْ أَرْذَلِ العُمُرِ، وأَعوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا، وعذابِ القَبْرِ».[٦٨٥]

□ البُخَارِيُّ [٢٨٢٢] فِي الجِهَادِ، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٥٦٧] فِي الدَّعَوَاتِ، وَالنَّسَائِيُّ [٢٥٦/٨] فِي الاسْتِعَاذَةِ، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

٩٢٥- وعن أبي هُريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنَّه قال: قالوا: يا رسول اللّه! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثورِ[1] بالدَّرَجاتِ العُلى والنَّعيم المُقيمِ! قال: «كيف ذاكَ؟»، قالوا: صَلَّوا كما

(١) جمع دثر: وهو المال الكثير.

صَلَّيْنا، وجاهَدوا كما جاهَدْنا، وأنْفَقوا مِنْ فُضول أَمْوالِهِمْ، وَلَيْسَتْ لنا أَمْوالٌ! قال: «أَفَلا أُخْبِرُكُمْ بأَمْرٍ تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ قَبْلَكُمْ، وتَسْبِقُونَ مَنْ جاءَ بَعْدَكُمْ، وَلا يَأْتي أَحَدٌ بِمَثْلِ ما جِئْتُمْ بِهِ، إلاّ مَنْ جاءَ بِمِثْلِهِ؟! تُسَبِّحُونَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ عَشْراً، وتَحْمَدونَ عَشْراً، وتُكَبِّرونَ عَشْراً»(١).[٦٨٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ (خ) [٦٣٢٩] فِي الدَّعَوَاتِ، (م) [٥٩٥] فِي الصَّلاَةِ.

وفي رواية: «تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وتُكَبِّرونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاةٍ ثلاثاً وثَلاثِينَ».

□ مُسْلِمٌ [٥٩٥/١٤٢] عَنْهُ.

٩٢٦- وعن كَعْبِ بن عُجْرَةَ، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مُعَقِّباتٌ لا يَخيبُ قائِلُهُنَّ - أوْ فاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكتوبةٍ: ثَلاثٌ وثَلاثونَ تَسْبيحَةً، وثَلاثٌ وثَلاثونَ تَحْميدَةً، وأَرْبَعٌ وثَلاثونَ تَكْبيرَةً».[٦٨٧]

□ مُسْلِمٌ [٥٩٦/١٤٤]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٣٤١٢]، وَالنَّسَائِيُّ [٧٥/٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

٩٢٧- وعن أبي هريرة، أنه قال: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مِنْ سَبَّحَ اللّه في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثينَ، وحَمِدَ اللّه ثلاثاً وثَلاثينَ، وكَبَّرَ اللّه ثَلاثاً وثَلاثينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمامَ المئة: لا إلهَ إلاَّ اللّه وَحْدَهُ لا شريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وهو عَلى كلِّ شيءٍ قديرٌ؛ غُفِرَتْ خَطاياهُ، وإِنْ كانَتْ مِثلَ زَبَدِ البَحْرِ».[٦٨٨]

□ مُسْلِمٌ [٥٩٧/١٤٦] عَنْهُ فِيهَا.

(١) ذكر التبريزي-ههنا- رواية «ثلاثاً وثلاثين»، ثم ذكر رواية: «عشراً»، وعزاها للبخاري- في رواية-.

قلت: وهي شاذة؛ كما يشير إليه كلام الحافظ ابن حجر عليها في «الفتح» (٢/ ٢٧٣).

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩٢٨- عن أبي أُمامَةَ، أنه قال: قيلَ: يا رسولَ اللّـه! أيُّ الدُّعـاءِ أَسْـمَعُ؟! قـالَ: «جَوْفَ الليلِ الآخِرِ، ودُبْرَ الصَّلواتِ المَكْتوباتِ».[٦٨٩]

□ التِّرْمِذِيُّ [٣٤٩٩] فِي الدَّعَوَاتِ(١)، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٩٩٣٦] فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْهُ.

٩٢٩- عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، أنَّه قالَ: أَمرَني رَسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- أنْ أَقْرَأَ المُعَوِّذَتَيْنِ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ.[٦٩٠]

□ الثَّلاثَةُ(٢) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أبو داود [١٥٢٣]، والنسائي [٣/٦٨] فِـي الصَّـلاَةِ، الـترمذي [٢٩٠٣] فِي فَضْلِ القُرْآنِ.

٩٣٠- عن أنس أنه، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لأَنْ أَقْعُـدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرونَ اللّه مِنْ صَلاةِ الغَداةِ، حتَّـى تَطْلُـعَ الشَّـمسُ: أَحَـبُّ إليَّ مِـنْ أنْ أُعْتِـقَ أَرْبَعَةً مِنَ وَلَدِ إسْماعيلَ، ولأنْ أَقْعُدَ مَـعَ قَـوْمٍ يَذْكُـرونَ اللّـه مِـنْ صَـلاةِ العَصْـرِ إلى أنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ: أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً».[٦٩١]

□ أَبُو دَاوُدَ [٣٦٦٧] فِي العِلْمِ(٣) عَنْ أَنسٍ.

---

(١) وقال: «حديث حسن».

ورجاله ثقات؛ لكن فيه عنعنة ابن جريج، وكان مدلساً.

(٢) وأحمد في «المسند» (٤/ ١٥٥ـ٢٠١) بسـند صحيـح، وصححه الحـاكم أيضـاً (١/ ٢٥٣) ووافقـه الذهبي.

(٣) وإسناده حسن، كما قال الحافظ العراقي.

ورواه أبو يعلى؛ وقال في الموضعين:«أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد إسمـاعيل، ديـة كـل واحـد منهم اثنا عشر ألفاً»- كما في «الترغيب» (١/ ١٦٤)-.

==

٩٣١- وعن أنسٍ، أنّه قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى الفَجْرَ في جَماعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللّه - عزَّ وجلَّ - حتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؛ كانَتْ لَهُ كأَجْرِ حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ - قالَ: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ».[٦٩٢]

□ التِّرْمِذِيُّ[(١)] [٥٨٦] فِي الصَّلَاةِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ.

الفصل الثالث:

٩٣٢- عن الأزرقِ بنِ قيسٍ، قال: صلّى بنا إمامٌ لنا - يُكنى: أبا رمثةَ-، قال: صلّيتُ هذه الصلاةَ - أو مثلَ هذه الصلاةِ - مع رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: وكان أبو بكرٍ وعمرُ يقومان في الصفِّ المقدَّم عن يمينه، وكانَ رجلٌ قدْ شهدَ التكبيرةَ الأولى منَ الصَّلاةِ، فصَلّى نَبِيُّ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، ثمَّ سَلَّمَ عنْ يمينِه وعنْ يَسارِه، حتى رأيْنا بَياض خَدَّيْه، ثمَّ انْفتَل كانفِتالِ أبي رِمْثَةَ - يعني: نفْسَه-، فقامَ الرجلُ الذي أدْركَ معَه التكبيرَةَ الأولى منَ الصَّلاةِ يشْفعُ[(٢)]، فوَثبَ إليه عمرُ، فأخذَ بمَنكِبَيْهِ فهَزَّه، ثمَّ قال: اجلسْ؛ فإنَّه لم يَهلكْ أهلُ الكتابِ إلاَّ أنَّه لم يكُنْ بينَ صلاتِهم فصلٌ؛ فرفعَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بصرَه، فقال: «أصابَ اللّه بكَ[(٣)] يا ابنَ

وفي إسناده محتسب أبو عائذ؛ قال الهيثمي (١٠/ ١٠٥): «وثقه ابن حبان، وضعفه غيره».

(١) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده ضعيف.

لكن للحديث شواهد، ذكرها المنذري في «الترغيب»، يرقى الحديث بها إلى درجة الحسن.

(٢) الشفع: ضم الشيء إلى مثله، يعني: قام الرجل يشفع الصلاة بصلاة أخرى.

(٣) قال ابن حجر «الباء زائدة للتأكيد، والتقدير: أصابك اللّه الحق؛ أي: جعلك مصيباً له». اهـ
==

الخطابِ!».[٩٧٢]

□ أبو داود[١] (١٠٠٧) في الصَّلاة عنه.

٩٣٣- وعن زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: أُمِرْنا أنْ نسبِّحَ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، ونحمَدَ ثلاثاً وثلاثينَ، ونكبِّرَ أربعاً وثلاثينَ، فأُتيَ رجلٌ في المنامِ منَ الأنصارِ، فقيلَ لـه: أمَرَكم رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أنْ تُسبِّحوا في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ كذا وكذا؟! قال الأنصاريُّ في منامِه: نعمْ، قالَ: فاجْعَلوها خمساً وعشرينَ، خمساً وعشرينَ، واجعَلوا فيها التَّهليلَ[٢]، فلمَّا أصبحَ غدا على النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فأخبرَهُ؟ فقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «فافعلوا»[٣].[٩٧٣]

□ أحمد[٤] (٥/١٨٤)، والنسائي (٣/٧٦) في الصَّلاة عنه.

«مرقاة».

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه أشعث بن شعبة-وهو لين-؛ كما قال الذهبي، وأشار إليه العسقلاني، عن المنهال بن خليفة- وهو ضعيف-.

ثم وجدت لهما متابعين بإسناد صحيح؛ الشطر الأخير منه؛ فخرجته في «الصحيحة» (٢٥٤٩).

(٢) أي: خمساً وعشرين؛ كما في رواية لأحمد.

وفي حديث ابن عمر: «وهللوا خمساً وعشرين»؛ فيكون مجموع هذه الأذكار مئة - أيضاً-.

(٣) هل يفيد هذا الأمر نسخ الذكر بالمئة الأولى من الأذكار التي بعدها، أم جعلها مفضولة، وهذا أفضل؟

الراجح: الثاني، وبه صرح السندي في «حاشيته على «النسائي».

وقال القاري في شرح هذه الكلمة «فافعلوا»:«لعل المراد: فاعملوا به - أيضاً -».

(٤) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٤٠) والحاكم - أيضاً - (١/ ٢٥٣) ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث ابن عمر- عند النسائي (١/ ١٩٨)-؛ وسنده حسن.

٩٣٤- وعن عليّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- على أعوادِ هذا المنبرِ يقول: «مَنْ قرأَ آيةَ الكرسيِّ في دُبُر كلِّ صلاةٍ؛ لم يمنعْهُ منْ دخولِ الجنَّةِ إلاَّ الموتُ، ومَنْ قرأها حينَ يأخذُ مضجعَه؛ آمنَهُ اللّه على دارِه ودارِ جارِه، وأهلِ دُوَيْراتٍ حولَه».[٩٧٤]

☐ البيهقي (٢٣٩٥) في «الشعب» عنه، وقالَ: سنده ضعيف[١].

قلت: له شاهد في «النسائي» [الكبرى ٩٩٢٨] صحيح عن أبي أمامة.

وغفل ابن الجوزي – رحمه اللّه – فذكره في «الموضوعات» [٤٧٦] وهو من أسمج ما وقع له.

٩٣٥- وعن عبدِ الرحمنِ بن غَنْمٍ، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «مَنْ

(١) قلت: بل واهٍ جدًّا؛ فإن فيه ضعيفاً، وآخر كذاباً.

ولذلك أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من رواية الحاكم- وعنه رواه البيهقي-، ثم قال ابن الجوزي «لا يصح: حبة ضعيف؛ ونهشل كذاب»، ولم يتعقبه السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» (١/ ٢٣٠)؛ إلاّ بقول البيهقي:«إسناده ضعيف»!

وليس هذا التعقب بشيء؛ لا سيما إذا لاحظنا أن الضعيف له أقسام كثيرة؛ منها الموضوع، كما هو مقرر في المصطلح.

نعم؛ للنصف الأول من الحديث شاهد قوي من حديث أبي أمامة: أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وابن حبان في «صحيحه»، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم:١٢١) وقد خرجته، وتكلمت على إسناده وشواهده في «التعليقات الجياد»، وانظر - إن شئت - «اللآلىء المصنوعة».

قال المناوي في «الفيض» «قال ابن القيم: وروى من عدة طرق، كلها ضعيفة، لكنها إذا انضم بعضها لبعض- مع تباين طرقها، واختلاف مخرجيها - دلّ أنّ له أصلاً... وقال الدمياطي: له طرق كثيرة، إذا انضم بعضها لبعض أحدثت قوة..».

قلت: وقد خرجت الحديث بشطره الأول مفصلاً في «الصحيحة» (٩٧٢)؛ فراجعه!

وله شاهد آخر من حديث ابن مسعود مرفوعاً: أخرجه ابن عدي (٦٠/ ١) بسند ضعيف.

قالَ قبلَ أنْ ينصرفَ ويثْنِيَ رجلَيه منْ صلاةِ المغربِ والصبحِ: لا إلـهَ إلاَّ اللّـه وحـدَهُ لا شريكَ له، لهُ المُلكُ، وله الحمدُ، بيدِه الخيرُ، يُحيْي ويُميتُ، وهُوَ على كلِّ شيءٍ قديـرٌ - عشْرَ مراتٍ-: كُتبَ له بكلِّ واحدةٍ عشْرُ حسنَاتٍ، ومُحِيتْ عنه عشْرُ سيّئات، ورُفع لـه عشْرُ درجات، وكانتْ له حِرزاً منْ كلِّ مكروه، وحِرْزاً منَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، ولم يحِلَّ لذَنبٍ أنْ يُدرِكَه إلاَّ الشِّرْكُ، وكانَ منْ أفضـلِ النَّـاسِ عمـلاً؛ إلاَّ رجـلاً يفضُلُـه، يقـولُ أفضلُ ممَّا قال».[٩٧٥]

□ أحمد (٤/٢٢٧) من حديث عبد الرحمن بن غنم، والترمذي[1] [٣٤٧٤] في الدعوات مـن طريـق عبد الرحمن المذكور عن أبي ذرٍّ -رضِيَ اللّهُ عنهُ-.

٩٣٦- وعن عمرَ بن الخطابِ -رضِيَ اللّـهُ عنـهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّـى اللّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- بعَثَ بَعْثاً قِبَلَ نجْدٍ[2]، فغنِموا غنائِمَ كثيرةً، وأسرعوا الرَّجعةَ، فقال رجـلٌ منَّـا لم يخرجْ: ما رأينا بعثاً أسرعَ رجعةً، ولا أفضلَ غنيمةً منْ هذا البَعثِ! فقـال النبـيُّ -صَلَّـى

---

(١) من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي ذر.

ومن هذا:الوجه أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٧) عن ابن غنم لم يقل: عن أبي ذر-؛ فهو إسناد ضعيف؛ لتفـرد شهر به.

وإنما صح هذا الورد في الصباح والمساء مطلقاً غير مقيد بـالصلاة، ولا بثـني الرجلـين، كمـا حققتـه في «التعليق الرغيب».

(٢) في «النهاية» «والنجد ما ارتفع من الأرض، وهو اسم خاص لما دون الحجاز؛ مما يلي العراق».

قلت: وقد يراد به العراق نفسها، كما في حديث «هناك الزلازل والفـتن، وبهـا يطلـع قـرن الشـيطان» على ما حققته في «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق» (رقم:٨)؛ وقد أفرد المكتـب الإسـلامي -أخـيراً- هذه الرسالة بطبعة خاصة، والحديث في الصفحة (٩) منها، ويأتي في آخر الكتاب -إن شاء اللّه تعالى- شـيء من ذلك.

اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «ألاَ أدُلُّكم على قومٍ أفضلَ غنيمةً، وأفضلَ رجعةً؟! قوماً[1] شـهِدوا صلاةَ الصُّبحِ، ثمَّ جلَسوا يذكرونَ اللّه حتى طلعتِ الشمسُ؛ فأُولئكَ أسرَعُ رجعةً، وأفضلُ غَنيمةً».[٩٧٧]

□ الترمذي[2] (٣٥٦١) عنه فيها.

١٨- باب ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩٣٧- عن مُعاوِيَةَ بنِ الحَكَمِ السُّلَمِي، أنه قالَ: بَيْنا أَنا أُصَلِّي مَعَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إذْ عَطَسَ رَجُلٌ، فَقَلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللّه، فَرَماني القَوْمُ بأَبْصارِهِمْ، فَقُلْتُ: ما شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إلَيَّ؟! فَجُعلوا يَضْرِبُونَ بأَيْديهمْ عَلى أَفْخاذِهِم! فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصمِّتُونَني سَكَتُّ،[3] فَلَمَّا صَلَّى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَبِأَبي هُوَ وأُمِّي؛ ما رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعليماً مِنْهُ، واللّه ما كَهَرَني[4]، ولا ضَرَبَني، ولا شَتَمَني، قال: «إنَّ هذهِ الصلاةَ لا يَصْلُحُ فيها شَيءٌ مِنْ كَلامِ النَّاسِ،

(١) التقدير: أعني قوماً.

(٢) قال التبريزي: «قال الترمذي: هذا حديث غريب، وحماد بن أبي حميد- الراوي-: هو ضعيف في الحديث».

قلت: لكن رواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبان في «صحيحه»، من حديث أبي هريرة... بنحوه، كما في «الترغيب» (١/ ١٦٦)، وفيه -عند البزار- حميد مولى علقمة؛ وهو ضعيف أيضاً، كما في «المجمع» (١٠/ ١٠٧)؛ ثم خرجت ذلك كله، وتكلمت عليه في «الصحيحة» (٢٥٣١)؛ فانظره!

(٣) في «صحيح مسلم»: «لكنّي سكتُّ»؛ أي: غضبت وتغيرت؛ أي: ولم أعمل بمقتضى الغضب.

(٤) قهرني.

إنَّما هِيَ التَّسْبيحُ والتَّكْبيرُ وقِراءَةُ القُرْآنِ - أو كما قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-»، قلتُ: يا رسول اللّه! إنّي حَديثُ عَهْدٍ بِجاهِلِيَّةٍ، وقَدْ جاءَ اللّه بالإسْلامِ، وإِنَّ مِنَّا رِجالاً يَأْتُونَ الكُهّان؟ قالَ: «فلا تَأْتِهِمْ»، قُلتُ: ومِنّا رِجالٌ يَتَطيَّرونَ؟ قالَ: «ذاكَ شَيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدورِهِمْ؛ فلا يَصُدَّنَّهُمْ»، قلتُ: ومِنّا رِجالٌ يَخُطُّونَ؟ قال: «كانَ نَبيٌّ مِنَ الأنْبياءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وافَقَ خَطَّهُ فَذاكَ[1]».[٦٩٣]

□ مُسْلِمٌ[2] [٥٣٧/٣٣] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

٩٣٨- قال عبد اللّه بن مَسْعودٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا نُسَلِّمُ على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو في الصَّلاة، يَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجاشِيِّ؛ سَلَّمْنا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنا، وَقَالَ: «إنَّ في الصلاةِ لَشُغْلاً».[٦٩٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١١٩٩) م (٥٣٨/٣٤)] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ (د [٩٢٣]).

٩٣٩- وعن مُعَيقيب: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قالَ في الرجلِ يُسَوِّي التُّرابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قال: «إنْ كانَ فاعِلاً فَواحِدَةً».[٦٩٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٠٧) م (٥٤٦/٤٧)] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

٩٤٠- عن أبي هريرة، أنه قال: نَهى النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عن الخصْرِ[3] في الصَّلاةِ».

---

(١) أي: مصيب.

وهو كالتعليق بالمحال؛ لأن خط ذاك النبي كان معجزة، وقد انقضت، فكيف يمكن أن نعرف الموافقة؟!

(٢) وله عنده تتمة؛ تأتي في (النكاح) (رقم:٣٣٠٣).

(٣) الخصر: هو وضع اليد على الخاصرة.

وفي رواية: نهى أن يُصلِّي الرجلُ مُخْتَصِراً.

معناه: أن يأخذ بيده خاصرته.[٦٩٦]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٢٠) م (٥٤٥/٤٦)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٤١- وقالت عائشة: سَأَلْتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عَنِ الالْتِفاتِ في الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «هُو اختِلاسٌ يَختَلِسُهُ الشَّيْطانُ مِنْ صَلاةِ العَبْدِ».[٦٩٧]

□ البُخَارِيُّ[١] [٧٥١] عَنْهَا فِيهَا.

٩٤٢- عن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصارَهُمْ عِنْدَ الدُّعاءِ في الصَّلاةِ إلى السَّماءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُم».[٦٩٨]

□ مُسْلِمٌ [٤٢٩/١١٨] عَنْهُ فِيهَا.

٩٤٣- عن أبي قَتادَةَ الأَنْصارِي، أنه قال: رَأَيْتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَؤُمُّ الناسَ؛ وأمامَةُ بِنْتُ أبي العاصِ عَلى عاتِقِهِ، فإذا رَكَعَ وَضَعَها، وإذا رَفَعَ مِنَ السُّجود أَعادَها.[٦٩٩]

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥١٦) م (٥٤٣/٤٢)] عَنْهُ فِيهَا.

ويروى: رَفَعها.

□ مُتّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٩٩٦) م(٥٤٣/٤٣)[٢]] أَيْضاً عَنْهُ فِيها.

---

(١) وقد عزاه التبريزي للشيخين! وهو وهم؛ فإنه ليس في «صحيح مسلم».

(٢) إنما أخرج هذه اللفظة: البخاريُّ في (الأدب).

وأما مسلم؛ فلم يسق لفظها وإنما أحال على الرواية التي قبلها؛ فتنبه! (ع)

٩٤٤- وَقَالَ رسـول اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّـمَ-: «إذا تَثَـاءَبَ أَحَدُكَـمْ في الصَّلاةِ؛ فَلْيَكْظِمْ ما استَطَاعَ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَدْخُلُ[١]».[٧٠٠]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٢] [م ٢٩٩٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلَاةِ، وَلِمُسْلِمٍ [٢٩٩٥/٥٩] فِيهَا[٣]، وَأَبِي دَاوُدَ [٥٠٢٦] فِي الأَدَبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

---

(١) قال التبريزي: «رواه مسلم...» وفي رواية البخاري عن أبي هريـرة؛ قـال:«إذا تثـاءب أحدكـم في الصلاة؛ فليكظم ما استطاع، ولا يقل: ها! فإنما ذلكم من الشيطان، يضحك منه»...».

قلت: يعني: مرفوعاً؛ كما هو صريح رواية البخاري، ولكني لم أجده عنـده بهـا اللفـظ، وقـد أورده في ثلاثة مواطن: الأول: في بدء الخلق (٢/ ٣٣٣) والآخران: في أواخر «الأدب» (٤/ ٣١٤و٣١٥) ومـا في الأول أقرب إلى ما هنا، ولفظه «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع؛ فـإن أحدكـم إذا قـال: ها؛ ضحك الشيطان»، وفي المكانين الآخرين «ضحك منه الشـيطان»، وهكـذا هـو في «الجـامع الصغـير» مـن رواية البخاري وحده.

وأخرجـه أبـو داود أيضـاً (٥٠٢٨) والـترمذي (٣/ ١٢٤ــــ ١٢٥) وأحمـد (٢٦٥و٣٩٧و٤٢٨و٥١٧) والبخاري أيضاً في «الأدب المفرد» (رقم:٩١٩و٩٢٨و٩٤٢) من طرق عن أبي هريرة... به نحوه.

ولفظ أبي داود أقرب الألفاظ إلى ما في الكتاب، ف أنه؛ بلفظه إلا أنه لم يقل كالآخرين: «في الصـلاة»، وقال «فليرده» -بدل «فليكظم»-، وقال «ها ها» مرتين؛ وكذا قال الترمذي في روايته، ثم قال «حديث حسـن صحيح».

وهو عند مسلم (٨/ ٢٢٥ـ٢٢٦) مختصراً بلفظ «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم مـا استطاع».

وكذا رواه الترمذي في «الصلاة»، ويأتي في الكتاب (٩٩٢).

ولم أجدها في «الصحيحين»؛ مع أن مفهوم كلام الحـافظ العراقـي أنـه ا وردت في «الصحيـح»! فاللّـه أعلم؛ وانظر «فتح الباري» (١٠/ ٥٠٥).

(٢) كذا؛ ولم نره في «البخاري»؛ ولم يعزه التبريزي في «المشكاة» إلا إلى مسلم! وإنمـا أخرجـه البخـاري (٣٢٨٩) نحوه بمعناه! (ع)

(٣) بل في (الزهد)! (ع)

٩٤٥- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ عِفْرِيتاً مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ البارِحَةَ لِيَقْطعَ عَلَيَّ صَلاتي، فَأَمْكَنَني اللّه مِنْهُ، فأَخَذْتُهُ، فأَرَدْتُ أَنْ أَرْبطهُ إلى سارِيَةٍ مِنْ سَواري المَسْجدِ، حتَّى تَنْظُروا إلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخي سُلَيْمانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكاً لا يَنْبَغي لأحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾؛ فَرَدَدْتُهُ خاسِئاً».[٧٠١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٦١) م (٣٩/٥٤١)] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِيهَا.

٩٤٦- وَقَالَ: «مَنْ نابَهُ شَيْءٌ في صَلاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ؛ فإنَّما التَّصْفيقُ للنِّساءِ».[٧٠٢]

٩٤٧- وَقَالَ: «التَّسْبيحُ للرِجالِ، والتَّصْفيقُ للنِّساءِ». [٧٠٣]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٠٣) م (١٠٦/٤٢٢)] أَيْضاً عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩٤٨- قال عبد اللّه بن مسعود -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كُنَّا نُسَلِّمُ على النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو في الصَّلاةِ قَبْل أَنْ نَأْتيَ أَرْضَ الحَبَشَةِ؛ فَيَرُدُّ عَلَيْنا، فَلَمَّا رَجَعْنا مِنَ أَرضِ الحَبَشَةِ أَتَيْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، حتَّى إذا قضى صَلاتَهُ قالَ: «إنَّ اللّه - تعالى - يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ ما يَشاءُ، وإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لا تَكَلَّمُوا في الصَّلاةِ»، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلامَ.[٧٠٤]

□ أَبُو دَاوُدَ [٩٢٤]، وَالنَّسَائِيُّ [١٩/٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ كَمَا تَقَدَّمَ.

٩٤٩- وَقَالَ:«إنما الصلاةُ لِقراءَةِ القُرآنِ، وذِكْرِ اللّه - تعالى-؛ فإذا كنتَ فيها فَلْيَكُنْ ذلكَ شَأْنُكَ».[٧٠٥]

□ أَبو دَاوُدَ[1] [٩٣١] فِي الصَّلاَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ.

٩٥٠- قال ابن عمر: قلتُ لِبلال: كيفَ كانَ النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَـرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كانُوا يُسلِّمونَ عَلَيْهِ وهو في الصّلاةِ؟ قالَ: كانَ يُشيرُ بِيَدِهِ.[٧٠٦]

□ التِّرْمِذِيُّ[2] [٣٦٨] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ، وَلِلنَّسَائِيِّ [٥/٣] نَحْوُهُ عَنْ صُهَيْبٍ[3].

٩٥١- قال رِفاعَة بنُ رافع: صلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- فَعَطَسْتُ، فَقَلْتُ: الحَمدُ لِلَّهِ حَمْداً كثيراً، طَيِّباً، مُبارَكاً فيهِ مُبارَكاً عَلَيْـهِ كَمـا يُحِـبُّ رَبُّنـا ويَرْضى، فلمَّا صَلَّى النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ انْصَرَفَ فقال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ؟»، قال رِفاعةُ: أنا يا رسول اللّه! قال: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَقَدِ ابْتَدَرَها بِضْعَـةٌ وثَلاثـونَ مَلَكـاً؛ أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِها؟!».[٧٠٧]

□ الثَّلاَثَة[4] [د(٧٧٣) ت (٤٠٤) س (١٤٥/٢)] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

---

(١) ولكن بغير هذا اللفظ، ودون قوله في آخره: وقال «إنما الصلاة...»؛ فإن هذا حديث آخر عنده (برقم: ٩٣-(١) من رواية معاوية بن الحكم السلمي في قصة تكلُّمه في الصلاة، وإسناده حسن، وكذا الذي قبله.

ورواه النسائي أيضاً نحو رواية أبي داود (١/ ١٨١)

وإنما رواه بلفظ الكتاب: الإمام الشافعي في «مسنده» (ص١٠٧) وعنه البيهقي (٢/ ٣٥٦) ولكن ليس عنده قوله: فرد علي السلام، وهو ثابت في رواية أبي داود، و انظر «المرقاة» (٢/ ٣٥).

(٢) وقال «حديث حسن صحيح».

(٣) وكذلك رواه الشافعي في «مسنده» (ص٢٧) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) وقال الترمذي (٢/ ٢٥٥):«حديث حسن».

قلت: وإسناده صحيح.

وقد أخرجه البخاري (٧٩٩) وابن حبان (١٩٠٧ - الإحسان) من طريق أخرى عن رفاعة... نحوه؛

==

٩٥٢- عن أبي هُريرة، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ التَثاؤُبَ في الصَّلاةِ مِنَ الشَّيْطانِ، فإذا تَثاءَبَ أَحَدُكُم؛ فَلْيَكْظِمْ ما اسْتَطاعَ».[٧٠٨]

□ التِّرْمِذِيُّ[(١)] [٣٧٠] عَنْهُ فِيهَا، وَتَقَدَّمَ فِي الصِّحَاحِ.

وفي رواية: «فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلى فِيهِ».

□ ابْنُ مَاجَه [٩٦٨] فِيهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٩٥٣- وَقَالَ: «إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فأَحْسَنَ وُضوءَهُ، ثُمَّ خرجَ عامِداً إلى المَسْجِدِ؛ فلا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصابِعَهُ؛ فإنَّهُ في الصَّلاةِ».[٧٠٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٦٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ[(٢)] [٣٨٦] فِيهَا عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

دون ذكر العطاس، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٧٤٤).

ومثله حديث أبي أيوب الأنصاري من رواية أبي محمد الحضرمي عنه؛ دون العطاس، إلا أنه قال «ثلاثة عشر ملكاً»: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩١) والطبراني في «الكبير» (٤/ ٢٢٠/ ٤٠٨٨).

وقال الهيثمي (١٠/ ٩٦) «وإسناده حسن»!، كذا قال!

والحضرمي - هذا - لا يعرف، كما قال الذهبي، وقد خالف حديث رفاعة في العدد المذكور.

(١) وقال (٢/ ٢٠٧) «حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في «صحيحه»؛ دون قوله: «في الصلاة»، كما تقدم بي أنه (برقم:٩٨٦).

والرواية الأخرى أخرجها الترمذي في «الأدب» بإسناد حسن.

وأما إسناد ابن ماجه (٩٦٨)؛ فضعيف جدًّا.

(٢) في «سننه» (٢/ ٢٢٨) وأعله بأن الراوي عن كعب رجل لم يُسم.

لكن سماه أحمد (٤/ ٢٤١) وأبو داود، وكذا الدارمي (١/ ٣٢٧)، وابن حبان(٣١٦): أبا ثمامة الحناط، بيد أنه مجهول الحال،كما قال الحافظ، وإن وثقه ابن حبان.

==

٩٥٤- وَقَالَ: «لا يَزالُ اللّه - تعالى - مُقْبِلاً عَلى العَبْدِ وهـو في صَلاتِـهِ؛ مـا لَـمْ يَلْتَفِتْ؛ فإذا الْتَفَتَ أَعْرَضَ عَنْهُ».

يرويه أبو ذر.[٧١٠]

□ أَبو دَاوُدَ [٩٠٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٨/٣] عَنْهُ فِيهَا(١).

٩٥٥- وعن أنس؛ أنَّ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قـال: «يـا أَنـسُ! اجْعَـلْ بَصَرَكَ حَيْثُ تَسْجُد».[٧١١]

□ البَيْهَقِيُّ [٢٨٤/٢] فِي الصَّلَاةِ مِنْ رِوَايَةِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عنه فِيهَا(٢).

٩٥٦- وعن أنس، قال: قال لي رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-: «يـا بُنَـيَّ! إيَّاكَ والالتِفاتَ في الصلاةِ؛ فإنَّ الالتِفاتَ في الصَّلاةِ هَلَكَةٌ، فإنْ كانَ لا بُدَّ؛ فَفي التَّطَوُّعِ لا في الفريضَةِ».[٧١٢]

إلا أن الحديث صحيح؛ لأن لـه شـاهدين: أحدهمـا: عـن أبـي هريـرة -عنـد الدارمـي، وابـن حبـان (٣١٤)- والآخر: عن أبي سعيد الخدري- عند أحمد (٣/ ٤٢،٥٤)-.

ثم إن له طريقاً أخرى عن كعب -عند ابن حبان (٣١٥)-.

(١) إسناده ضعيف؛ فيه أبو الأحوص- شيخ الزهري فيه-؛ وهو مجهول، لم يرو عنه غـيره، كمـا قـال المنذري (١/ ١٩٠).

لكن له شاهد بمعناه في حديث طويل؛ فيه: أن اللّه أمر يحيى - عليه السلام - أن يأمر بني إسـرائيل أن لا يلتفتوا في الصلاة؛ فإن اللّه - عز وجل - يقبل بوجهه على عبده؛ راجع «الترغيب» (١/ ١٨٩-١٩٠).

(٢) من طريق عنطوانة،عن الحسن.. به، ومـن هـذا الوجـه. رواه العقيلـي في «الضعفـاء» (ص٣٤٧) وقال: «عنطوانة مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ...

لكن في الباب أحاديث أخرى، تؤيد مشروعية النظـر إلى موضـع السـجود، فـانظر (ص٤٣-٤٤) مـن «صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ».

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [٥٨٩] فِيهَا عَنْهُ.

٩٥٧- ورُوِيَ عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يَلْحَظُ في الصَّلاةِ يَميناً وشِمالاً، وَلا يَلْوي عُنقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.[٧١٣]

□ التِّرْمِذِي[٢] [٥٨٧]، وَالنَّسائِيُّ [٣/٩] عَنْهُ فِيهَا.

٩٥٨- عنْ عديِّ بْنِ ثابتٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جدِّهِ - رفعه-، قال: «العُطاسُ، والنُّعاسُ، والتَّثاؤُبُ في الصَّلاةِ، والحَيْضُ، والقَيْءُ، والرُّعافُ: مِنَ الشَّيطانِ».[٧١٤]

□ التِّرْمِذِيُّ[٣] [٢٧٤٨] فِي الاسْتِئْذَانِ، وَابْنُ مَاجَه [٩٦٩] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

٩٥٩- عن مُطَرِّف بنِ عبدِ اللّه بنِ الشِّخِّير، عن أبيه، أنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَزيزٌ كَأَزيزِ المِرْجَلِ[٤] مِنَ البُكاءِ.[٧١٥]

□ الثَّلاَثَةُ[٥] [د٩٠٤ س٣/١٣] عَنْهُ، لَكِنْ الترمذي [٣٢٢] فِي «الشَّمَائِلِ».

---

(١) وقال (٢/ ٤٨٤) «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ ومنقطع، كما بينته في «التعليقات الجياد».

وبالانقطاع؛ أعله ابن القيم في «الزاد»، وأشار إلى ذلك المنذري (١/ ١٩١).

(٢) واستغربه، ونقل ميرك عنه أنه قال ««حديث حسن» غريب».

قلت: وإسناده صحيح، وقد صححه جماعة؛-() منهم ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٧١) وابن حبان (٥٢-(١) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٦٤/ ٢٩/ ٢).

(٣) وقال (٢/ ١٢٥) «حديث غريب».

قلت:أي: ضعيف؛ وفيه ثلاث علل: جهالة ثابت هذا، وضعف الراوي عن ابنه-وهو أبو اليقظان-؛ وكذا الراوي عنه -وهو شريك بن عبد اللّه القاضي-.

(٤) كمنبر: القدر من الحجارة والنحاس: «قاموس».

(٥) وكذا أحمد في «المسند» (٤/ ٢٥و٢٦) بنحوه بإسناد صحيح.

٩٦٠- عن أبي ذر، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا قـامَ أَحَدُكَـم إلى الصَّلاةِ؛ فلا يَمْسحْ الحصى؛ فَانَّ الرَّحْمَةَ تُواجِهُهُ».[٧١٦]

□ الأَرْبَعَةُ [د٩٤٥ ت٣٧٩ ق١٠٢٧ س٣/٦][١] عَنْهُ فِيهَا.

٩٦١- وقالت أُمُّ سَلَمَةَ: رَأَى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- غُلامـاً لنـا - يُقـالُ لَهُ: أفلح - إذا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «يا أَفْلَحُ! تَرِّبْ[٢] وَجْهَكَ».[٧١٧]

□ التِّرْمِذِيُّ[٣] [٣٨١] عَنْهَا فِيهَا.

٩٦٢- وَقَالَ: «الاخْتِصارُ في الصَّلاةِ راحَةُ أَهْلِ النَّارِ».[٧١٨]

□ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللّه - فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [٣/٢٤٨] عَنِ ابْنِ عُمَرَ مُعْضَلاً[٤].

قُلْتُ: وَصَلَهُ الطَّبَرَانِيُّ [الأوسط ٦٩٢٥] مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

---

(١) وقال الترمذي (٢/ ٢٢٠): «حديث حسن».

قلت: وفيه أبو الأحوص، وقد عرفت حاله من الحديث (٩٩٥).

(٢) أي: أوصله إلى التراب.

(٣) وقال (٢/ ٢٢١): «إسناده ليس بذاك، وميمون أبو حمزة؛ قد ضعفه بعض أهل العلم».

قلت: قد توبع! وإنما علته من شيخه أبي صالح- مولى طلحة-؛ ولا يعرف؛ كما قال الذهبي.

(٤) أي: بغير سند، كما نقله في «المرقاة» عن ميرك.

ثم رأيته كذلك؛ ونصه(٣/ ٢٤٨):

«وفي بعض الأحاديث...» فذكره.

وهذا يدل على خطإ قوله: «... عن ابن عمر»! فإنه لم يعزه إليه.

ثم هو من حديث أبي هريرة: وصله الطبراني في «الأوسط»، والبيهقي في «السنن»-عنه-؛ وهو منكر، كما قال الذهبي في «الميزان»، و«المهذب» (١/ ٥٢).

ثم كشفت عن علّته فيما علّقته على «صحيح ابن خزيمة» (٩٠٩).

٩٦٣- وَقَالَ: «اقتُلوا الأَسْوَدَيْنِ في الصَّلاةِ: الحَيَّةَ والعَقْرَبَ».[٧١٩]

□ الثَّلاثَةُ[١] [د٩٢١ ت٣٩٠ س٣/١٠][٢] فِي الصَّلاَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٩٦٤- وقالت عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي تَطَوُّعاً والبابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ، فجِئْتُ فَاسْتَفْتَحْتُ[٣]، فَمَشَى فَفَتَحَ لي، ثُمَّ رَجَعَ إلى مُصَلاَّهُ[٤]، وذَكَرَتْ أنْ البابَ كانَ في القِبْلَةِ.[٧٢٠]

□ الثَّلاثَةُ[٥] [د٩٢٢ ت٦٠١ س٣/١١] فِيهَا عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

٩٦٥- عن عَليّ بن طَلْقٍ، أنه قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا فَسا أَحَدُكُم في الصَّلاةِ؛ فلينصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُعِدِ الصَّلاةَ».[٧٢١]

□ الثَّلاثَةُ[٦] عَنْهُ: أبو داود [١٠٠٥] فِي الصَّلاَةِ والترمذي[٧] [١١٦٤] فِي الرِّضَاعِ والنَّسَائِيُّ [الكبرى

---

(١) وكذا ابن ماجه (١٢٤٥). (ع)

(٢) وقال الترمذي(٢/ ٢٣٤):«حديث حسن صحيح».

وصححه - أيضاً - ابن حبان (٥٢٨)، والحاكم (١/ ٢٥٦) ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالوا.

(٣) طلبت فتح الباب.

(٤) قال ابن الملك -من الحنفية-: مشيه - عليه الصلاة والسلام-، وفتحه الباب، ثم رجوعه إلى مصلاه؛ يدل على أن الأفعال الكثيرة -إذ لا تتوالى- لا تبطل الصلاة، وإليه ذهب بعضهم؛ نقله في «المرقاة».

وتقييد ذلك بعدم التوالي؛ مما لا دليل عليه إلا الرأي!.

(٥) وقال الترمذي (٢/ ٤٩٧): «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده صحيح.

(٦) إنما أخرجه بهذا السياق والتمام: أبو داود! أما الترمذي والنسائي؛ فإنما أخرجاه مختصراً؛ فتنبه! (ع)

(٧) وقال: «حديث علي بن طلق حديث حسن».

==

٩٠٢٣] فِي العِشْرَةِ.

٩٦٦- وعن عائشةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها-، أنها قالت: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا أَحْدَثَ أَحَدُكم في صَلاتِهِ؛ فَلْيَأْخُذْ بأنفِهِ[1]، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ».[٧٢٢]

□ أَبُو دَاوُدَ[2] [١١١٤] عَنْهَا فِيهَا.

٩٦٧- وَقَالَ: «إذا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ، وَقَدْ جَلَسَ في آخِرِ صَلاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ؛ فقد جازَتْ صَلاتُهُ».

ضعيف.[٧٢٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤٠٨]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٤٠٨] فِيهَا عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ -رضِيَ اللَّـهُ عنهُ-: وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ القَوِيِّ.[3]

قلت: وفيه عيسى بن حطان، قال ابن عبد البر: «ليس ممن يحتج به»؛ وأشار إلى ذلك الحافظ في «التقريب»، ولذا أوردته في «ضعيف السنن» (٢٧).

(١) قال الطيبي: «الأمر بالأخذ؛ ليخيل أنه مرعوف، وليس هذا من الكذب؛ بل من معاريض الفعل، ورُخص له ذلك؛ لئلا يسول له الشيطان الاستحياء من الناس». اهـ. «مرقاة».

قلت: فتأمل لطافة هذا الدين، وتقديره لظروف الناس وأحوالهم، إنَّها آية على أنه من عند اللّه.

(٢) ورواه ابن ماجه(١٢٢٢)، وكذا ابن خزيمة في «صحيحه»، وابن حبان (٢٠٥،٢٠٦)،و الحاكم (١/ ١٨٤) وقال: «صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا؛ وانظر تعليقي على «صحيح ابن خزيمة».

(٣) قلت: وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف.

ومع ذلك؛ فهو معارض للحديث الصحيح «....وتحليلها التسليم».

الفصل الثالث:

٩٦٨- عن أبي هريرةَ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- خرجَ إلى الصَّلاةِ، فلمَّا كبَّرَ انصرفَ، وأومأ إليهم أنْ كما كنتُم، ثمَّ خرجَ فاغتسَلَ، ثمّ جاءَ ورأسُه يقْطرُ، فصلَّى بهِمْ، فلمَّا صلَّى قال: «إني كنتُ جنُباً، فنَسِيتُ أنْ أغتسِلَ».[١٠٠٩]

□ أحمد[١](٢/٤٤٨) عنه.

وهو عند مالك [٧٩] من مرسل عطاء بن يسار[٢].

٩٦٩- وعن جابرٍ، قال: كنتُ أصلِّي الظهْرَ معَ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فآخُذُ قبْضةً منَ الحَصى لتَبردَ في كفِّي، أضعُها لجَبهتي، أسجدُ عليها لِشدَّةِ الحرِّ.[١٠١١]

□ أبو داود (٣٩٩) والنسائي (٢/٢٠٤) عنه في الصَّلاة.[٣]

٩٧٠- وعن أبي الدَّرداءِ، قال: قامَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصلِّي، فسمعناه يقولُ: «أعوذُ باللّه منكَ»، ثمَّ قال: «ألْعنُكَ بلعنَةِ اللّه - ثلاثاً -»، وبسطَ يده كأنَّه يتناولُ شيئاً، فلمَّا فرغَ منَ الصَّلاةِ قلنا: يا رسولَ اللّه! قد سمعناكَ تقول في الصلاةِ شيئاً لم نسمعْكَ تقولُه قَبلَ ذلكَ، ورأيناكَ بسطتَ يدَكَ؟! قال: «إنَّ عدُوَّ اللّه إبْليسَ جاءَ بشهابٍ منْ نارٍ ليجعلَه في وجْهي، فقلتُ: أعوذُ باللّه منكَ، ثلاثَ مرات، ثمَّ قلتُ: ألعَنُكَ بلعنَةِ اللّه التامَّةِ، فلم يستأخِرْ، ثلاثَ مراتٍ، ثمَّ أردْت أنْ آخذَه، واللّه لولا

---

(١) وكذا ابن ماجه في «سننه» (١٢٢٠) وإسناده حسن.

وله شواهد: من حديث أبي بكرة، وأنس، وعلي، وقد تكلمت على أسانيدها في «صحيح أبي داود» (رقم:٢٢٦-٢٢٧).

(٢) يعني: نحوهُ، وإسنادهُ -في «الموطأ» (١/ ٤٨)- صحيح مرسل.

(٣) وإسناده حسن، كما بينته في «صحيح أبي داود» (٤٢٧).

دعوةُ أخينا سُليمانَ؛ لأصْبحَ مُوثقاً يلعبُ به وِلْدانُ أهلِ المدينةِ».[١٠١٢]

□ مسلم (٥٤٢) عن أبي الدرداء فيه.

٩٧١- وعن نافعٍ، قال: إنَّ عبدَ اللّه بنَ عمرَ مرَّ على رجلٍ وهو يُصلي، فسلَّم عليهِ، فردَّ الرجلُ كلاماً، فرجعَ إليهِ عبدُ اللّه بنُ عمرَ، فقال له: إذا سُلّمَ على أحدِكم وهو يُصلي؛ فلا يتكلَّمْ ولْيُشِرْ بيَدِه.[١٠١٣]

□ رواه مالك[١] (١/١٦٨/٧٦) موقوفاً.

١٩- باب سجود السهو

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩٧٢- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ أَحَدَكُم إذا قامَ يُصلِّي؛ جاءَ الشَّيْطانُ فَلبَسَ عَلَيْهِ، حتَّى لا يَدْري كَمْ صَلَّى، فإذا وَجَدَ ذلك أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ».[٧٢٤]

□ الجَمَاعَةُ [خ (١٢٣٢) م (٣٨٩/٨٢) د١٠٣٠ ت٣٩٧ ق١٢١٦ س٣/٣٠] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

٩٧٣- وعن أبي سعيد -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا شكَّ أَحَدُكم في صَلاتِهِ، فَلمْ يدْرِ كَمْ صلَّى، ثلاثاً أمْ أرْبعاً؟! فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ على ما اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فإنْ كانَ صلَّى خَمساً؛ شَفَعَها[٢] بهاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، وَإنْ كانَ صلَّى إتماماً لأَرْبَعٍ؛ كانتا ترغيماً لِلشَّيطانِ».[٧٢٥]

□ مُسْلِمٌ [٥٧٦/٨٨] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) وإسناده صحيح.

(٢) قلت قد يراد: أن هاتين الركعتين جعلن صلاته شفعاً - أي:زوجاً-.

وقد يراد: أنهما كانتا شافعتين له صلاته عند اللّه، فيُجْبَر خطأه فيها بشفاعتهما.

٩٧٤- عن عبدِ اللّه بنِ مَسعودٍ: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صَلّى الظُّهْرَ خمساً، فقيلَ له: أَزيدَ في الصلاة؟! فقَالَ: «وما ذاكَ؟!»، قالوا: صليتَ خمساً، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ، وَقَالَ: «إنَّما أنا بَشَرٌ مِثْلُكُم، أَنْسى كما تَنْسَوْنَ، فإذا نَسِيتُ فَذَكِّروني، وإذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».[٧٢٦]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٠١) م (٥٧٢/٨٩)] فِيهَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ (ت [٣٩٢]).

٩٧٥- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: صلَّى بِنا رسولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صلاةَ العَصْرِ، فَسَلَّم في رَكعتينِ، فقامَ إلى خشبةٍ مَعْروضَةٍ في المَسْجدِ، فاتَّكأَ عَلَيْها كأنَّه غَضبان، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى على اليُسْرى، وشَبَّكَ بَيْنَ أصابعِهِ، وَوضعَ خَدَّهُ الأَيْمَن على ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرى، وفي القَوْمِ أبو بَكْرٍ وعُمَرُ - رضوان اللّه عليهما-؛ فهاباه أن يُكلِّماه، وفي القَوْم رَجُلٌ وفي يَدَيْهِ طُولٌ - يقال له: ذو اليدين-؛ قالَ: يا رسول اللّه! أَقُصِرَتْ الصلاةُ أَمْ نسيتَ؟ فقَالَ: «كلُّ ذلكَ لَمْ يَكُنْ»، فقَالَ: قَدْ كانَ بعضُ ذلكَ، فأَقْبَلَ على الناسِ، فقَالَ: «أصَدَقَ ذو اليَدَيْنِ؟»، قالوا: نَعَمْ، فتقدّم فَصَلَّى ما تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمْ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ مِثْلَ سُجودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ وكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّر وسَجَدَ سُجودِهِ أو أطول، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ - وَقَالَ عِمرانُ بنُ حُصَيْنٍ-؛ ثُمَّ سَلَّم.[٧٢٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٠٥١) م (٥٧٣/٩٧)] عَنْهُ فِيهَا.

٩٧٦- وَقَالَ عَبْدُ اللّه ابن بُحَيْنَةَ: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فقامَ في الرَّكْعَتَيْنِ الأولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ، فَقامَ الناسُ مَعَهُ، حتَّى إذا قَضى الصَّلاةَ، وانْتَظَرَ الناسُ تَسْليمَهُ؛ كَبَّرَ وهو جالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قبلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ.[٧٢٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٢٤) م (٥٧٠/٨٦)] عَنْهُ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩٧٧- عن عِمرانَ بن حُصَيْنٍ -رضِيَ اللَّـهُ عنـهُ-: أن النـبيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ-صَلَّى بِهِمْ فَسَها، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

غريب.[٧٢٩]

□ التِّرْمِذِيُّ(١) [٣٩٥] عَنْه فِي الصَّلاَةِ.

٩٧٨- عن المُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ، عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قـال: «إذا قامَ الإمامُ في الرّكْعَتَيْنِ؛ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوي قائماً فَلْيَجْلِسْ، وإِنْ اسْتَوى قائماً؛ فلا يَجْلِسْ، وَيَسْجُد سَجْدَتَيِ السَّهْو».[٧٣٠]

□ أَبُو دَاوُدَ(٢) [١٠٣٦]، وَالتِّرْمِذِيُّ(٣) [٣٦٤] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) وقال: «حسن غريب»- وفي بعض النسخ: «صحيح»-.

قلت: لكن ذِكر التشهد فيه شاذ، كما حققه الحافظ في «الفتح»، وإن جاء ذكره في أحاديث أخرى فيهـا ضعف، لكن مجموعها قد يعطي قوة، فراجع «الفتح».

ثم تبين لي - بعد النظر في هذه الطرق- أنها ضعيفة جدّاً، لا تصلح لتقوية هذا الحديث، ولذلك يبقـى ذكر التشهد بعد سجدتي السهو ضعيفاً شاذاً، لا يصلح العمل به.

(٢) قال التبريزي: «رواه أبو داود، وابن ماجه».

قلت: وفي إسنادهما جابر الجعفي، وهو ضعيف جدًّا، حتى إن أبا داود قال عقب الحديث: «وليـس في كتابي عن جابر الجعفي إلاّ هذا الحديث».

لكن تابعه إبراهيم بن طهمان، وقيس بـن الربيـع -عنـد الطحـاوي في «شـرح المعـاني» (١/ ٢٥٥)-؛ فالحديث صحيح؛ وانظر «الصحيحة» (٣٢١).

(٣) هذا الحديث - من كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ إنما أخرجه أبو داود وحده.

وأما رواية الترمذي؛ فإنما هي من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ لا مـن قولـه؛ وكـذا أخرجـه أبـو داود
==

الفصل الثالث:

٩٧٩- عن عمران بن حصين: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- صلَّـى العصرَ؛ وسلَّم في ثلاثِ ركعاتٍ، ثمَّ دخلَ منزله، فقامَ إليهِ رجلٌ - يُقـالُ لـهُ: الخِرْبـاق، وكانَ في يديهِ طولٌ-، فقال: يا رسولَ اللّه! - فذكرَ لـهُ صنيعَـهُ - فخـرجَ غضبـانَ يجـرُّ رداءَه، حتى انتهى إلى النَّاسِ، فقال: «أصدقَ هذا؟»، قالوا: نعم، فصلَّى ركعةً، ثمَّ سلَّم، ثمَّ سجدَ سجدتين، ثمَّ سلَّم.[١٠٢١]

☐ رواه مسلم (٥٧٤) عنه فيها.

٩٨٠- وعن عبد الرحمنِ بن عوف، قال: سمعتُ رسولَ اللّه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- يقـول: «مَـنْ صلّـى صـلاةً يشـكُّ في النقصـانِ؛ فلْيُصَـلِّ حتـى يشُـكَّ في الزيادةِ».[١٠٢٢]

☐ رواه أحمد[١] (١/١٩٥) عنه.

٢٠- باب سجود القرآن

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩٨١- قال ابن عباس -رضِـيَ اللَّـهُ عنهُمـا-: سَـجَدَ النـبيُّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَلَّمَ- بـ (النجم)، وسَجَدَ مَعَهُ المُسْلِمونَ، والمُشْرِكُونَ، والجِنُّ، والإِنْسُ».[٧٣١]

☐ البُخَارِيُّ [١٠٧١]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٥٧٥] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ.

(١٠٣٧). (ع)

(١) وفيه إسماعيل بن مسلم - وهو أبو إسحاق البصري-، وهو ضعيف؛ لكن لـه عنـده (١/ ١٩٠، ١٩٣) طريق أخرى، فالحديث بها يقوى.

٩٨٢- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: سَجَدْنَا مَعَ النَّـبِيِّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وسَلَّمَ- في ﴿إذا السَّماءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرأْ باسْمِ ربِّكَ﴾.[٧٣٢]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ١٠٧٨] فِيهَا، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ [٥٧٨/١٠٨].

٩٨٣- وَقَالَ ابنُ عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ- يَقرَأُ آيةَ السَّجدَةِ ونحنُ عِنْدَهُ، فَيَسْجُدُ ونَسْجُدُ معه، فَنَزْدَحِمُ حتَّى ما يَجِدُ أَحَدُنا لِجَبْهتِـهِ مَوْضعاً يَسْجُدُ عَلَيْهِ.[٧٣٣]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٠٧٦) (١٠٧٥) م (٥٧٥/١٠٤)] فِيهَا عَنْهُ.

٩٨٤- وَقَالَ زيد بن ثابت: قَرَأْتُ على النبيِّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: ﴿والنجم﴾، فَلَمْ يَسْجُدْ فيها.[٧٣٤]

□ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٠٧٢) م (٥٧٧/١٠٦)] فِيهَا عَنْهُ (س [٢/١٦٠]).

٩٨٥- وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: سجدة ﴿ص﴾ لَيْسَتْ مِـنْ عَزائِـمِ السُّجودِ[١]، وقَدْ رَأَيْتُ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَسْجُدُ فيها.[٧٣٥]

□ البُخَارِيُّ [١٠٦٩]، وَالثَّلاثَةُ [د١٤٠٩ ت٥٧٧ س الكبرى ١١١٧٠] فِيهَا عَنْهُ.

٩٨٦- وفي رواية: أنَّهُ قَرَأَ ﴿أُولئكَ الذينَ هَدى اللّه فَبِهُداهُمْ اقْتَدِهْ﴾، وَقَالَ: كانَ داودُ مِمَّنْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ أَنْ يَقْتَدي بهِ، فَسَجَدَها داودُ، فَسَـجَدها النبيُّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وسَلَّمَ-.[٧٣٦]

□ البُخَارِيُّ [٣٤٢١ -٤٦٣٢] فِي تفسير ﴿ص﴾ عَنْهُ.

---

(١) أي: مما وردت العزيمة على فعله، كصيغة الأمر مثلاً.

مِنَ «الحِسَانِ»:

٩٨٧- عن عَمْرو بنِ العاصِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشرَةَ سَجْدَةً: مِنْهَا ثلاثٌ في المُفَصَّلِ، وفي سورَةِ الحَجِّ سجدتان[١].

غريب.[٧٣٧]

□ أخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [١٤٠١]، وَابْنُ مَاجَه[٢] [١٠٥٧] عَنْهُ فِيهَا وَأَخْرَجَاهُ[٣]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٥٦٨] مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِسْنَادُهُ وَاهٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ.

٩٨٨- عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، أَنَّهُ قال: قلت: يا رسول اللّه! فُضِّلَتْ سورةُ الحَجِّ بِأَنَّ فيها سَجْدَتَيْنِ؟ قالَ: «نعمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فلا يَقْرَأْهُمَا».

ضعيف.[٧٣٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٤٠٢]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٥٧٨]، وَالحَاكِمُ [١/٢٢١] فِي الصَّلاَةِ عَنْهُ؛ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَيْسَ بِالقَوِيِّ[٤]، وَأَوْرَدَه الحَاكِمُ شَاهِداً.

---

(١) أي: أقرأني في سورة الحج سجدتين.

(٢) وإسنادهما ضعيف؛ فيه عبد اللّه بن منين، وفيه جهالة.

(٣) إنما أخرجه ابن ماجه (١٠٥٥) والترمذي فحسب! أط أبو داود؛ فلم يسنده؛ بل علقه تعليقاً! (ع)

(٤) كذا قال! ولم يبين السبب، والظاهر أنه من أجل أن فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف من قبل حفظه.

لكن الراوي عنه -عند أبي داود (١٤٠٢)- عبد اللّه بن وهب، وحديثه عنه صحيح، كما نص عليه بعض الأئمة، ورواه عنه قتيبة بن سعيد -عند الترمذي-(٥٨٧)-؛ وهو صحيح الحديث عنه، كما نص عليه الذهبي في «السير»، وكذا رواه عنه عبد اللّه بن يزيد المقرئ-عند أحمد في «المسند»(٤/ ١٥٥)-، وهو أحد العبادلة؛ فالحديث صحيح.

ثم تبين أن الصواب: أن إسناده حسن، لكن لشطره الأول شواهد يتقوى بها، فانظر «صحيح أبي داود» (١٢٦٥).

٩٨٩- عن ابن عمر -رضِيَ اللَّهُ عنهما-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سَجَدَ في صَلاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قامَ فَرَكَعَ، فَرَأَوْهُ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿آلم * تنزيلُ﴾ السجدة.[٧٣٩]

□ أَحْمَدُ [٨٣/٢]، وَأَبُو دَاوُدَ[١] [٨٠٧]، وَالحَاكِمُ [٢٢١/١] عَنْهُ فِيهَا.

٩٩٠- وعن ابن عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، أنه قال: كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَقْرَأُ القرآنَ، فإذا مَرَّ بالسَّجْدَةَ كَبَّرَ وسَجَدَ، وسَجَدْنَا مَعَهُ.[٧٤٠]

□ أَبُو دَاوُدَ[٢] [١٤١٣] عنه.

٩٩١- وعنه، أنه قال: إن رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- قرأ عامَ الفَتْحِ سجدةً، فَسَجَدَ الناسُ كلُّهُم؛ منهم الراكبُ، والساجدُ على الأرضِ، حتَّى إنّ الراكبَ لَيَسْجُدُ على يَدِهِ.[٧٤١]

□ أبو داود[١] [١٤١١]، والحاكم [٢١٩/١] عن ابن عمر فيها.

٩٩٢- وعنِ ابنِ عباسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لم يَسْجُدْ في شَيْءٍ من المُفَصَّلِ؛ مُنْذُ تَحَوَّلَ إلى المَدينةِ.[٧٤٢]

□ أَبُو دَاوُدَ[٣] [١٤٠٣] عَنْهُ.

---

(١) وهو ضعيف لانقطاعه، وقد تناقض فيه الحافظ كما بينته في «تمام المنة في التعليق على فقه السنة» (ص٢٧١).

(٢) وإسناده ضعيف؛ فيه عبد اللّه بن عمر -وهو العمري المكبَّر-، وهو ضعيف؛ وهو في «الصحيح» دون التكبير، وانظر «تمام المنة» (ص٢٦٧-٢٦٨)، و«الإرواء» (٤٧١،٤٧٢).

(١) وفيه مصعب بن ثابت بن عبد اللّه بن الزبير، وهو لين الحديث.

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه مطر الوراق- وهو كثير الخطإ- وعنه أبو قدامة-، واسمه الحارث بن عبيد الإيادي، يخطىء-؛ كما في «التقريب».

٩٩٣- وقالت عائشةُ -رضِيَ اللَّهُ عنها-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ في سجودِ القُرآنِ بالليلِ: «سَجَدَ وَجْهِي للذي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».

صحيح.[٧٤٣]

□ الثَّلاثَةُ [د١٤١٤ ت٥٨٠ س٢/٢٢٢] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِي الصَّلاَةِ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالحَاكِمُ[١] [١/٢٢٠].

٩٩٤- وَقَالَ ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: جاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فقَالَ: يا رسول اللّه! رَأَيْتُني الليلةَ وأنا نائِمٌ؛ كأنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجرَةٍ، فَسَجَدْتُ، فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجودِي، فَسَمِعْتُها تَقولُ: اللّهمَّ! اكتبْ لي بها عِنْدَكَ أَجْراً، وضَعْ عَنِّي بها وِزْراً، واجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْراً، وتَقَبَّلَها مِنِّي كما تَقَبَّلْتَها مِنْ عَبْدِكَ داودَ؛ وَقَالَ ابنُ عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-: فَقَرأَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- سجدَةً، ثُمَّ سَجَدَ، فسَمِعتُهُ وهو يقولُ مِثلَ ما أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عن قَوْلِ الشَّجَرَةِ.

غريب.[٧٤٤]

□ التِّرْمِذِيُّ [٥٧٩] (٣٤٢٤)، وَقَالَ: غَرِيبٌ[٢]، وَابْنُ مَاجَه [١٠٥٣] فِي الصَّلاَةِ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ [١/٢١٩ ٢٢٠].

---

(١) وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(٢) وضعفه العقيلي بالحسن بن محمد بن عبيد اللّه بن أبي يزيد، فقال: «فيه جهالة»؛ كذا في «التلخيص» (ص١١٥).

وأما الحاكم؛ فقال (١/ ٢٢٠): «صحيح، رواته مكيُّون، لم يذكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح»؛ ووافقه الذهبي!

ثم خرجته- موسَّعاً- في «الصحيحة»(٢٧١٠)؛ فانظره!

الفصل الثالث:

٩٩٥- عن ابنِ مسعودٍ: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- قـرأ: ﴿والنجـمِ﴾، فسجدَ فيها، وسجدَ مَنْ كانَ معه؛ غيرَ أنَّ شيخاً منْ قريشٍ أخـذَ كفّـاً مـنْ حصىً - أو ترابٍ - فرفعَه إلى جبهتِه، وقالَ: يكفيـني هـذا؛ قـال عبـدُ اللّـه: فلقـدْ رأيتُـه بعـدُ قُتـلَ كافراً.[١٠٣٧]

☐ متفق عليه [خ (١٠٧٠) م (٥٧٦)] في الصَّلاة عنه.

٩٩٦- وعن ابنِ عبَّـاسٍ، قـال: إنَّ النـبيَّ -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ- سـجدَ في ﴿ص﴾، وقالَ: «سجدَها داودُ توبةً، ونسجدُها شكراً».[١٠٣٨]

☐ النسائي[١] (٢/١٥٩) في الصَّلاة عن ابن عباس؛ وأصله في «البخاري» كما مضى.

٢١- باب أوقات النهي

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

٩٩٧- قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ فَيُصَلّيَ عِنْـدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ولا عِنْدَ غُروبِهَا».[٧٤٥]

☐ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[خ (٥٨٣) (٣٢٧٣) م (٢٩٠ ٨٢٨)] في الصلاة عنه.

وفي رواية: «إذا طَلَعَ حـاجِبُ الشَّـمْسِ؛ فَدَعُـوا الصَّـلاةَ حتَّـى تَـبْرُزَ، وإذا غـابَ

---

(١) وكذا الدارقطني (ص١٥٦)، والخطيب في «التـاريخ» (١٣/ ٥٤) بإسـناد صحيـح، وصححـه ابـن السكن كما في «التلخيص» (ص١١٤)؛ وأعله البيهقي (٢/ ٣١٩) بالإرسال، وليس بشيء؛ فقد وصله جمع.

حاجِبُ الشَّمسِ؛ فَدَعُوا الصَّلاةَ حتَّى تَغيبَ، ولا تَحَيَّنُوا[١] بَصلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ ولا غُروبَها؛ فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطانِ».

□ متفق عليه [خ(٣٢٧٢)، م(٨٢٩/٢٩١)] فيها عنه.

٩٩٨- وَقَالَ عُقْبَةُ بن عامِرٍ: ثلاثَ ساعاتٍ كانَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّي فيهنَّ، وأَنْ نَقْبُرَ فيهِنَّ مَوْتانا: حينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بازِغَةً حتَّى تَرْتَفِعَ، وَحينَ يقومُ قائِمُ الظَّهيرةِ حتَّى تميلَ الشَمسُ، وحينَ تَضَيَّفُ[٢] الشمسُ للغُروبِ حتَّى تَغْرُب.[٧٤٦]

□ مُسْلِمٌ [٨٣١/٢٩٣] الأَرْبَعَةُ [د٣١٩٢ ت١٠٣٠ ق١٥١٩ س٢٧٥/١] فِيهَا عَنْهُ.

٩٩٩- وَقَالَ رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسَ، ولا صَلاَةَ بَعْدَ العَصْرِ حتَّى تَغيبَ الشَّمْسُ».[٧٤٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٣٣) (٤٣٧٠) م (٨٣٤/٢٩٧)] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

١٠٠٠- وَقَالَ عَمْرُو بن عَبَسَةَ: قَدِمَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- المَدينَةَ، فَقَدِمْتُ المَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فقلتُ: أَخبِرْني عَنِ الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ صَلاَةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ حتَّى تَرْتَفِعَ؛ فإنَّها تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطانِ، وحينئذٍ يَسْجُدُ لها الكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ، فإنَّ الصلاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بالرُّمْحِ[٣]، ثُمَّ أَقْصِرْ عنْ الصَّلاةِ، فإنَّهُ - حِينَئذٍ - تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فإذا أَقْبَلَ

---

(١) أي: لا تتقربوا -من حان: إذا قرب-، أو لا تجعلوا ذلك الوقت حيناً للصلاة. اهـ «مرقاة».

(٢) أي: تميل.

(٣) أي: حتى يرتفع الظل مع الرمح -أو في الرمح-، ولم يبق على الأرض منه شيء- من الاستقلال، بمعنى: الارتفاع-.

الفَيْءُ فَصَلِّ، فإنَّ الصلاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حتَّى تُصَلِّي العَصْرَ، ثُمَّ أقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإنَّها تغرُبُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيطانِ، وحينئذٍ يَسْجُدُ لها الكُفَّارُ». قلتُ: يا نبيَّ اللّه! فَالوُضُوءَ حَدِّثْنِي عَنْهُ؟ قالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ، فَيَتَمَضْمَضُ ويَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ؛ إلاَّ خَرَّتْ خَطايا وَجْهِهِ وفيهِ وخَياشِيمِهِ مع الماءِ، ثُمَّ إذا غسَلَ وَجْهَهُ كما أَمَرَهُ اللّه؛ إلاّ خَرَّتْ خَطايا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الماءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إلى المِرفَقَيْنِ؛ إلاّ خَرَّتْ خَطايا يَدَيْهِ مِنْ أَنامِلِهِ مَعَ الماءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ؛ إلاَّ خَرَّتْ خطايا رأسِهِ مِنْ أَطْرافِ شَعْرِهِ مَعَ الماءِ، ثُمَّ يَغسِلُ قَدَمَيْهِ إلى الكعبيْنِ؛ إلاّ خَرَّتْ خطايا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الماءِ، فإنْ هُوَ قامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللّه وأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بالذي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ - تعالى-؛ إلا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».[٧٤٨]

□ مُسْلِمٌ [(٨٣٢/٢٩٤)] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٠١- عن كُرَيبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ ابنَ عَبّاسٍ، والمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ، وعَبْدَ الرَّحْمن بنَ أَزْهَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهم- أرْسَلُوهُ إلى عائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها-، فَقَالُوا له: اقْرَأْ عليها السلامَ، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ؟! قالَ: فَدَخَلْتُ على عائشةَ، فَبَلَّغْتُهَا ما أَرْسَلُوني بِهِ، فقالتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ، فَرَدُّوني إلى أُمِّ سَلَمَةَ، فقالتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِما، ثُمَّ دَخَلَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الجارِيَةَ، فَقُلْتُ: قومي بجنبه قولي له: تقولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يا رسولَ اللّه! سَمِعْتُكَ تَنْهى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وأَرَاكَ تَصَلِّيهِمَا؟! قالَ: يا ابنةَ أبي أُمَيَّةَ! سألتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتينِ بعْدَ العَصْرِ، وإِنَّهُ أَتَاني ناسٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ، فَشَغَلُوني عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ؛ فَهُما هاتان».[٧٤٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٣٣) (٤٣٧٠) م (٨٣٤/٢٩٧)] مِن رِوَايَةِ كُرَيْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالمِسْوَرِ، وَابْنَ أَزْهَرٍ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْهُمَا، فَأَرْسَلَتْهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ... فَذَكَرَهُ.

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٠٠٢- عن قَيْس بن قَهْدٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قال: رآني النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وأنا أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: «ما هاتانِ الرَّكْعَتانِ؟»، فَقُلْتُ: إنِّي لم أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَي الفَجْرِ، فَسَكَتَ عَنْهُ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-.

غير متصل.[٧٥٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٢٦٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٤٢٢]، وَابْنُ مَاجَه [١١٥٤] مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ الترمذي: لَيْسَ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ قَيْسٍ[١].

وَوَقَعَ فِي الأَصْلِ: قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ[٢]، وَهُوَ هُوَ.[٣]

١٠٠٣- عن جُبَيْر بن مُطْعِمٍ، أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «يا بني عَبْدِ مَنافٍ! مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئاً؛ فلا يَمْنَعَنَّ أَحَداً طافَ بِهذا البَيْتِ وصَلَّى أَيَّ ساعَةٍ شاءَ مِنَ لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ».[٧٥١]

□ الأَرْبَعَةُ [د١٨٩٤ ت٨٦٨ ق١٢٥٤ س٥/٢٢٣] عَنْهُ فِي الحَجِّ إِلاَّ ابْنَ مَاجَه فَفِي الصَّلاَةِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٤].

---

(١) لكن الحديث له طرق وشواهد، يرقى بها إلى الصحة، وقد استقصى ذلك: العلامةُ أبو الطيب شمس الحق العظيم أبادي في كتابه القيم «إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر»، فليراجعه من شاء التفصيل.

(٢) بفتح القاف؛ وهو لقب عمرو، كما قال ابن حبان.

(٣) جاء في هامش الأصل-ههنا- مانصُّه: «لعلّه وَهَمٌ؛ فقيس بن عمرو: غير قيس بن قَهْدٍ، واللّه أعلم».(ع)

(٤) قلت: وإسناده صحيح؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٢/ ٢٣٨-٢٣٩).

١٠٠٤- عن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- نَهى عَنِ الصَّلاةِ نِصْفَ النَّهارِ حتَّى تَزولَ الشَّمْسُ؛ إلاَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ.[٧٥٢]

□ الشَّافِعِيُّ[١] [١/١٣٩] -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عنه فِيهَا.

١٠٠٥- وعن أبي قَتَادَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: أنه كَرِهَ الصَّلاةَ نِصْفَ النَّهارِ حتَّى تزول الشمس؛ إلا يوم الجمعة، وَقَالَ: «إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة».

وهذا غير متصل.[٧٥٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٠٨٣] فِيهَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الخَلِيلِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَقَالَ: أَبُو الخَلِيلِ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ- لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ[٢].

الفصل الثالث:

١٠٠٦- عن عبدِ اللّه الصُّنابحيِّ، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ الشمسَ تطلعُ ومعَها قرنُ الشيطانِ، فإذا ارتفعَتْ فارَقَها، ثمَّ استَوَتْ قارنَها، فإذا زالتْ فارقَها، فإذا دنَتْ للغُروبِ قارنها، فإذا غربَتْ فارَقها»، ونهى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- عنِ الصلاةِ في تلكَ السّاعاتِ.[١٠٤٨]

---

(١) في «مسنده» (ص٣٥) وإسناده ضعيف جدًّا؛ لأنه من روايته عن إبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي-: حدثني إسحاق بن عبد اللّه - وهو ابن أبي فروة-، وهما متروكان.

لكن معنى الحديث صحيح، تدل عليه أحاديث صحيحة، سيأتي بعضها في «الجمعة»/ باب «التنظيف والتبكير»، وراجع «زاد المعاد».

(٢) قلت: وفيه علة أخرى، وهي ضعف ليث - وهو ابن أبي سليم-.

□ مالك[١] ( ) والنسائي (١/٢٧٥) في الصَّلاة عن الصنابحي.

١٠٠٧- وعن أبي بَصْرةَ الغِفاريِّ، قال: صلَّى بنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- بالمُخمَّصِ[٢] صلاةَ العصرِ، فقال: «إنَّ هذه صلاةٌ عُرِضتْ على مَنْ كانَ قبلَكم فضيَّعوها، فمنْ حافظَ علَيها كانَ له أجرُه مرَّتينِ، ولا صلاةَ بعدَها حتى يطلعَ الشاهدُ».

والشاهدُ: النجمُ.[١٠٤٩]

□ مسلم (٨٣٠) عنه فيها.

١٠٠٨- وعن معاويةَ، قال: إنَّكم لتُصلُّونَ صلاةً، لقدْ صحِبْنا رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فما رأيناهُ يُصلِّيهِما، ولقد نهى عنهُما -! يعني الركعتَينِ: بعدَ العصر-.[١٠٥٠]

□ البخاري (٥٨٧) عنه فيها.

١٠٠٩- وعن أبي ذرّ، قالَ - وقدْ صَعِدَ على درَجةَ الكعبَةِ-: مَنْ عرَفَني فقدْ عَرَفني، ومنْ لمْ يعرفْني فأنا جُنْدُبٌ، سمِعتُ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «لا صلاةَ بعدَ الصُّبحِ حتى تطلعَ الشمْسُ، ولا بعدَ العصْرِ حتى تغرُبَ الشمْسُ؛ إلاَّ بمكةَ، إلاَّ بمكَّةَ، إلاَّ بمكةَ».[١٠٥١]

□ أحمد[٣] (٥/١٦٥ - ١٦٦) عنه.

---

(١) ورجاله ثقات؛ فهو صحيح؛ إن كان عبد اللّه الصنابحي صحابيًّا، فقد اختلفوا فيه، فمنهم من أثبت صحبته، ومنهم من نفاها.

(٢) المخمَّص: اسم موضع.

(٣) والطبراني في «الأوسط» (١/ ٨٥١)، والبيهقي (٢/ ٤٦١-٤٦٢)؛ وإسنادهُ ضعيف، لكن يشهد له الحديث المتقدم (١٠٤١)و(١٠٤٥)؛ ثم خرجته في «الصحيحة» (٣٤١)و (١٠٤٥).

٢٢- باب الجماعة وفضلها

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٠١٠- عن ابن عُمَرَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُما-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ(١) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».[٧٥٤]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٥) م (٢٤٩/٦٥٠)] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

١٠١١- وعن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «وَالذي نَفْسي بِيَدِهِ؛ لقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ آمُرَ بالصَّلاةِ، فَيُوذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أخالِفَ إلى رِجال لا يَشْهَدُون الصَّلاةَ،(٢) فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيوتَهُمْ، والَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ؛ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقاً(٣) سَميناً، أَوْ مِرْماتَيْنِ(٤) حَسَنَتَيْنِ؛ لَشَهِدَ العِشاء».[٧٥٥]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٤) م (٢٥١/٦٥١)] فِيهَا عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

١٠١٢- وَقَالَ أبو هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رَجُلٌ أعْمَى، فَقَالَ: يا رسول اللّه! إنَّهُ لَيْسَ لي قَائِدٌ يَقُودُنِي إلى المَسْجِدِ، فَسَأَلَ أَنْ

---

(١) الفذ: الفرد، بمعنى: المنفرد.

(٢) قال المؤلف: «وليس «في الصحيح» في هذه الرواية: «لا يشهدون الصلاة»! بل في رواية أخرى»؛ نقله الطيبي، وكأن صاحب «المصابيح» جعل الروايتين رواية واحدة! كذا في«المرقاة» (٢/ ٦٧).

قلت: والرواية المذكورة في «سنن أبي داود» (٥٤٨) بسند صحيح.

(٣) أي: عظماً عليه لحم.

(٤) تثنية (مرماة)؛ وهي ما بين ظلفي الشاة؛ كما قال الخليل.

يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟!»، قَالَ: نعم، قالَ: «فَأَجِبْ».[٧٥٦]

□ مُسْلِمٌ [٢٥٥/٦٥٣]، وَالنَّسَائِيُّ [١٠٩/٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

١٠١٣- وَقَالَ ابنُ عُمَرَ: إنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- كانَ يَأْمُرُ المُؤَذِّنَ إذا كَانَتْ ليلةٌ ذاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ؛ يقولُ: ألا صَلّوا في الرِّحال.[٧٥٧]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ٦٦٦، م٦٩٧] عَنْه فِيهَا (د [١٠٦٣]).

١٠١٤- وَقَالَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إذا وُضِعَ عَشاءُ أحَدِكُمْ وأُقيمَتْ الصَّلاةُ؛ فَابْدَأُوا بالعَشاءِ، ولا يَعْجَل حتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ».[٧٥٨]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ ٦٧٣٠) م (٥٥٩/٦٦)] عَنْهُ فِيهَا.

١٠١٥- وَقَالَ: «لا صلاةَ بِحَضْرَةِ طعامٍ، وَلاَ وهو يُدافِعُهُ الأَخْبَثانِ».

ترويه عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها-.[٧٥٩]

□ مُسْلِمٌ [٥٦٠/٦٧]، وَأَبُو دَاوُدَ [٨٩] عَنْهَا فِيهَا[1].

١٠١٦- وَقَالَ: «إذا أقيمتْ الصَّلاةُ؛ فلا صَلاةَ إلاّ المَكْتُوبَةُ».[٧٦٠]

□ مسلم [٧١٠] عن أبي هريرة فيها.

١٠١٧- وَقَالَ: «إذا استَأذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إلى المَسْجِدِ؛ فلا يَمْنَعْها».[٧٦١]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٥٢٣٨) (٨٧٣) م (٤٤٢/١٣٤)] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهَا.

١٠١٨- وَقَالَ: «إذا شَهِدَتْ إحْدَاكُنَّ المَسْجِدَ؛ فلا تَمَسَّ طِيباً».[٧٦٢]

---

(١) إنما رواه أبو داود في (الطهارة)! (ع)

□ مُسْلِمٌ [٤٤٣/١٤٣] عَنِ ابْنِ عُمَرَ[١] فيها.

١٠١٩- وَقَالَ: «أيُّما امْـرأةٍ أصابَتْ بَخوراً؛ فلا تَشْهَدْ مَعَنَا العِشَاءَ الآخِرَةَ».[٧٦٣]

□ مُسْلِمٌ [٤٤٤/١٤٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٠٢٠- عن ابن عمر، عن رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنَّه قال: «لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكم المَساجِدَ، وبُيوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ».[٧٦٤]

□ أَبو دَاوُدَ[٢] [٥٦٧] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلاَةِ.

١٠٢١- وَقَالَ: «صَلاةُ المَرْأَةِ في بَيْتِهَا[٣] أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهَا في حُجْرَتِهَا[٤]، وصَلاتُها في مَخْدَعِها[٥] أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهَا في بَيْتِهَا».[٧٦٥]

□ أَبو دَاوُدَ[٦] [٥٧٠] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِيهَا.

---

(١) وقع -ههنا- في هامش الأصل ما نصّه: «صوابه: عن زينب الثقفية- امرأة عبد اللّه بن مسعود-. كتبه عبد اللّه بن محمد النجشي- عفي عنه-».(ع)

(٢) وهو حديث صحيح، كما بينته في «صحيح أبي داود» (٥٧٦).

(٣) أي: الداخلي؛ لكمال سترتها.

(٤) أي: صحن الدار.

(٥) بتثليث الميم؛ وهو: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير، تحفظ فيه الأمتعة النفيسة- من الخدع، وهو إخفاء الشيء-؛ أي: في خزانتها.

(٦) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه الحاكم، والذهبي على شرطهما!

١٠٢٢- وعن أبي هريرة -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تُقْبَلُ لامْرَأَةٍ صَلاةٌ تَطَيَّبَتْ لِهذا المَسْجِدِ، حتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَها مِنَ الجَنَابَةِ».[٧٦٦]

□ أَبُو دَاوُدَ[1] [٤١٧٤] فِي اللِّبَاسِ، وَابْنُ مَاجَه [٤٠٠٢] عَنْهُ.

١٠٢٣- وعن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «كُلُّ عَيْنٍ زانيةٌ، فَالمَرْأَةُ إذا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِالمَجْلِسِ؛ فَهِيَ كَذَا وكذا». - يعني: زانية-.[٧٦٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [٤١٧٣] فِي التَّرَجُّلِ بِاخْتِصَارٍ[2]، وَالتِّرْمِذِيُّ [٢٧٨٦] فِي الاسْتِئْذَانِ، وَصَحَّحَهُ[3]، وَكَذَا ابْنُ حِبَّان [٤٤٢٤]، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُوسَى (س ٨/ ١٥٣).

١٠٢٤- عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، أَنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «إنَّ صلاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكى مِنْ صلاتِهِ وَحْدَهُ، وصلاتَهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكى مِنْ صلاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وما كَثُرَ فهُوَ أَحَبُّ إلى اللّه».[٧٦٨]

---

(١) وإسناده ضعيف؛ من أجل عاصم بن عبيد اللّه.

لكن رواه البيهقي في «سننه» (٣/ ١٣٣) بإسنادين آخرين عنه بمعناه- وأحدهما صحيح-.

وهو في «النسائي» (٢/ ٢٨٣) بإسناد رابع نحوه، ورجاله ثقات؛ غير أن تابعيه لم يُسَمَّ، وإن قال راويه عنه: أنه ثقة!

قلت: هو في نسختنا (٨/ ١٥٣) ثم إن الحديث رواه بنحوه إلى من ذُكر أحمد في «المسند» (٤/ ٤٠٠،٤١٤،٤١٨) بإسناده، كما رواه الدارمي (٢/ ٢٧٩) ولكنه جعله موقوفاً (ع).

(٢) وكذا النسائي (٢/ ٢٨٣)، دون قوله: «كل عين زانية».

(٣) قلت: وإسناده حسن.

□ أبو داود [٥٥٤]، وَالنَّسَائِيُّ[١] [٢/١٠٤]، وَابْنُ مَاجَه[٢] [٧٩٠] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٢٥- عن أبي الدَّرْدَاء، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «مَا مِنْ ثَلاثَةٍ في قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ؛ إلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ، فَعَلَيْكَ بالجماعَةِ، فإنَّما يأكُلُ الذِّئْبُ[٣] القاصِيَةَ».[٧٦٩]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٤٧]، وَالنَّسَائِيُّ[٤] [٢/١٠٦] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٢٦- عن ابن عباس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، أنه قال: «مَنْ سَمِعَ المُنادِيَ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ من اتِّباعِهِ عُذْرٌ- قالوا: وما العُذْرُ؟! قال: خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ-؛ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلاةُ التي صَلاَّها».[٧٧٠]

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٥١] فِيهَا[٥]، وَفِيهِ أَبو جَنَابٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٠٢٧- وَقَالَ: «إذا أُقيمَتِ الصَّلاةُ، وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الغائِطَ؛ فَلْيَبْدَأْ

---

(١) بإسناد فيه جهالة واضطراب.

لكن له شاهد يرقى به الحديث إلى درجة الحسن، وقد صححه جماعة من الأئمة، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٥٦٣).

(٢) ولكن لفظ ابن ماجه مختلف مختصرٌ. (ع)

(٣) زاد أبو داود «... من الغنم».

(٤) وإسناده حسن، وصححه النووي، كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (٥٥٦).

(٥) والدارقطني في «سننه» (ص١٦١) من طريق أبي داود.

وإسناده ضعيف؛ فيه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، وهو ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

لكن صح الحديث بلفظ آخر -سيأتي في الكتاب-، صححه جماعة، وقد تكلمت عليه في «صحيح أبي داود» (٥٦٠).

بالغائِطِ».[٧٧١]

□ الثَّلاثَةُ[(١)] [د٨٨ ت١٤٢ س٢/١١٠][(٢)] رواه ق أيضاً [٦١٦] عَنْ عَبْدِ اللّه بْنِ الأَرْقَمِ فِيهَا.

١٠٢٨- وَقَالَ: «ثَلاثٌ لا يَحِلُّ لأِحَدٍ أَنْ يَفْعَلهُنَّ: لا يَـؤُمُّ رَجُـلٌ قَوْمـاً، فَيَخُـصُّ نَفْسَهُ بالدُّعاءِ دُونَهُمْ؛ فَإِنْ فَعَلَ فقد خَانَهُم، ولاَ يَنْظُرُ في قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أنْ يَسْـتَأْذِنَ؛ فـإِنْ فَعَلَ فقد دَخَلَ، ولا يُصَلِّي وهو حَقِنٌ حتَّى يَتَخَفَّفَ».[٧٧٢]

□ أَبو دَاوُدَ [٩٠] فِي الطَّهَارَةِ، وَالتِّرْمِذِيُّ[(٣)] [٣٥٧]، وَابْنُ مَاجَه [٩٢٣] فِي الصَّلاَةِ عَنْ ثَوْبَانَ.

١٠٢٩- عن جَعْفَر بن محمد، عن أبيه -رضِيَ اللَّهُ عنهما-، عـن جـابر -رضِـيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قـال: «لا تُؤَخِّـروا الصَّـلاة لِطعـامٍ ولا لِغَيْرِهِ».[٧٧٣]

□ أَبو دَاوُدَ[(٤)] [٣٧٥٨] عَنْهُ فِي الصلاة.

---

(١) وكذا ابن ماجه (٦١٦). (ع)

(٢) وقال الترمذي (١/ ٢٦٣):«حديث حسن صحيح».

قلت: وسنده صحيح:كما بينته في «صحيح أبي داود» (٨٠).

(٣) وقال: «حديث حسن».

قلت: وفي إسناده اضطراب وجهالة، وقد جزم بضعفه. ابنُ تيمية، وابن القيم، بل قـال ابـن خزيمـة في الطرف الأول منه: «أنه موضوع».

وأما بقية الحديث؛ فلها شواهد أوردتها في «ضعيف السنن» (١٢ـ١٣).

(٤) ورواه الطبراني في «الصغير» (ص١٧٠) بلفظ: لم يكن رسول اللّه صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ يؤخـر صلاة المغرب لعشاء ولا غيره.

وفيهما محمد بن ميمون الزعفراني؛ وهو مختلـف فيـه، وقـد قـال فيـه إمـام الأئمـة البخـاري: «منكـر الحديث»؛ وكذا قال النسائي.

==

الفصل الثالث:

١٠٣٠- عن عبد اللّه بن مسعود، قال: لقد رأيتُنا وما يتخلفُ عنِ الصلاةِ إلاَّ منافقٌ قد عُلم نفاقُه، أو مريضٌ؛ إن كانَ المريضُ لَيمشي بين رجُلَينَ حتى يأتيَ الصلاةَ؛ وقالَ: إنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- علَّمنا سُننَ الهُدى، وإنَّ من سُننِ الهُدى الصلاةَ في المسجدِ الذي يُؤذَّنُ فيه.

وفي روايةٍ: قال: من سرَّهُ أنْ يَلقى اللّه - تعالى - غداً مسلِماً؛ فليُحافظْ على هذهِ الصلواتِ الخمسِ، حيثُ ينادَى بهنَّ، فإنَّ اللّه شرعَ لنبيِّكمْ سُنَنَ الهدى؛ وإنّهن من سُنَنَ الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يُصلي هذا المتخلّفُ في بيتهِ؛ لتركتُم سنَّةَ نبيِّكم، ولو تركتُم سنَّةَ نبيِّكم لضللتم، وما من رجل يتطهَّر فيُحْسِن الطُّهورَ، ثمَّ يعمِدُ إلى مسجدٍ من هذه المساجدِ؛ إلاَّ كتَبَ اللّه لهُ بكلِّ خُطوةٍ يخطوها حسنةً، ورفعه بها درجةً، وحطَّ عنهُ بها سيئة، ولقد رأيتُنا وما يتخلَّف عنها إلا منافقٌ معلومُ النفاق، ولقد كانَ الرجلُ يُؤتَى بِهُ يُهادَى بين الرَّجُلينِ حتى يُقام في الصفِّ.[١٠٧٢]

□ مسلم (٦٥٤) عنه في الصَّلاة.

١٠٣١- وعن أبي هريرةَ، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «لولا ما في البيوتِ من النساءِ والذرِّيَّةِ؛ أقمتُ صلاةَ العشاءِ، وأمرتُ فتياني يُحرِّقونَ ما في البيوتِ بالنَّارِ».[١٠٧٣]

□ أحمد[1] (٣٦٧/٢) عن أبي هريرة.

ثم إن الحديث مخالف -بظاهره- للحديث الصحيح المتقدم (برقم:١٠٥٧).

على أن الخطابي قد حاول الجمع بينهما،واللّه أعلم.

(١) وإسناده ضعيف؛ لأنه في «المسند» (٢/ ٣٦٧) من رواية أبي معشر، عن سعيد المصري، عن أبي

==

١٠٣٢- وعنه، قال: أمرَنا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-: «إذا كنتـم في المسجدِ فنودِيَ بالصلاةِ؛ فلا يَخْرُجْ أحدُكم حتى يُصلِّيَ».[١٠٧٤]

□ أحمد[1] (٢/٥٣٧) عن أبي هريرة.

١٠٣٣- وعن أبي الشَّعثاءِ، قال: خرجَ رجلٌ من المسجدِ بعدمـا أُذِّنَ فيـه، فقـال أبـو هريـرةِ: أمَّـا هــذا؛ فقــد عصــى أبــا القاســم - صَلَّــى اللَّــهُ عَلَيــهِ وسَلَّمَ-. [١٠٧٥]

□ مسلم (٦٥٥) عنه في الصَّلاة.

١٠٣٤- وعن عثمانَ بنِ عفَّانَ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «منْ أدركَهُ الأذانُ في المسجدِ، ثمَّ خرجَ؛ لم يَخْرُجَ لحاجة، وهو لا يريدُ الرجعةَ؛ فهو منافق».[١٠٧٦]

□ ابن ماجه[2] (٧٣٤) عنه في الصَّلاة.

هريرة.

وأبو معشر؛ اسمه: نجيح المدني، سيِّء الحفظ.

والحديـث في «المسند» مـن طـرق أخـرى كثـيرة (٢/ ٢٤٤، ٢٩٢، ٣١٤، ٣١٩، ٣٦٧، ٣٧٦، ٣٧٧، ٤١٦، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٧٢، ٤٨٠، ٥٣١، ٥٣٩)...أتمَّ منه في همه صَلَّى اللَّهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ بتحريـق المتخلفيـن بالنار، وليس فيها «لولا ما في البيوت»؛ فهي زيادة منكرة، وبعض الطرق المشار إليها في «الصحيحيـن»، وقـد خرجتها في «صحيح أبي داود» (٥٥٧،٥٥٨)، وفي «الروض النضير»(١١١٣).

ومضت رواية البخاري (١٠٥٣).

(١) وإسناده حسن أو صحيح، رجاله ثقات.

وشريك؛ تابعه -عنـده- المسعودي، فأمِنَّا بذلـك خطأهمـا، وقـد صححـه المنـذري في «الـترغيب» (١/ ١١٥) وتبعه ميرك.

(٢) وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه عبد الجبار بن عمر، وهو ضعيف؛ عن ابن أبي فروة - واسمه: إسحاق

==

١٠٣٥- وعن ابنِ عبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، قال: «من سمعَ النداءَ فلم يجبهُ؛ فلا صلاةَ لهُ إلاَّ من عذر».[١٠٧٧]

□ الدارقطني[١] [١/٤٢٠].

قلت: وابن حبان [٢٠٦٤] عنه.

١٠٣٦- وعن عبدِ اللّه بنِ أمِّ مكتومٍ، قال: يا رسولَ اللّه! إنَّ المدينةَ كثيرةُ الهَوامِّ والسِبَاعِ، وأنا ضريرُ البصَرِ، فهلْ تجدُ لي مِنْ رُخصةٍ؟ قال: «هلْ تسمَعُ: حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ؟»، قال: نعم، قال: «فَحيَّهَلا[٢]»، ولم يُرخِّصْ له.[١٠٧٨]

□ أبو داود (٥٥٣)، والنسائي (٢/١٠٩)[٣] عنه فيها.

١٠٣٧- وعن أمِّ الدرداءِ، قالتْ: دخلَ عليَّ أبو الدرداءِ وهوَ مُغضَبٌ، فقلتُ: ما

بن عبد اللّه، وهو ضعيف جدًّا.

لكن وقفت له على شواهد تقوّيه وتصحّحه؛ ومن أجل هذا أوردته في كتابي «صحيح الترغيب والترهيب»؛ وانظر «التعليق الرغيب»(١/ ١١٥)، وكذا «الصحيحة»(٢٥١٨)- لزاماً.

(١) في «سننه» (ص١٦١).

والاقتصار عليه يوهم أنه لم يروه أحد من أصحاب «السنن» الأربعة! وليس كذلك؛ فقد رواه ابن ماجه (٧٩٣) وإسناده صحيح، وصححه جماعة؛ كما سبق الإشارة إليه في التعليق على رواية أبي داود؛ وقد مضى (رقم:١٠٦٨).

(٢) كلمة حث واستعجال، وضعت موضع: أجب.

(٣) وإسناده صحيح.

لكن ليس عندهما قوله: وأنا ضرير البصر، فهل تجد لي من رخصة؛ ومعناه عند أبي داود، وابن ماجه (٧٩٢) من طريق أخرى عن ابن أم مكتوم، وإسناده حسن؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٥٦١-٥٦٢).

أغضبَكَ؟! قال: واللّه ما أعرِفُ منْ أمرِ أُمَّةِ محمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- شيئاً إلاَّ أنهم يُصلُّون جميعاً![١٠٧٩]

☐ البخاري (٦٥٠) عنها في الصَّلاة.

١٠٣٨- وعن أبي بكر بنِ سُليمانَ بنِ أبي حَثْمةَ، قال: إنَّ عمرَ بنَ الخطابِ فَقَدَ سليَمانَ بنَ أبي حَثمةَ في صلاةِ الصبحِ، وإنَّ عمرَ غَدا إلى السُّوقِ، ومسكنُ سُليمانَ بينَ المَسجدِ والسُّوقِ، فمرَّ على الشّفَاءِ أمِّ سلَيمانَ، فقال لها: لم أرَ سليمانَ في الصبحِ؟! فقالتْ: إنَّه باتَ يُصلّي فغلبَتْه عيناه، فقال عمرُ: لأَنْ أشهدَ صلاةَ الصبحِ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ منْ أقومَ ليلةً.[١٠٨٠]

☐ رواه مالك[1] (١/١٣١/٧) موقوفاً؛ وفيه قصة.

١٠٣٩- وعن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «اثنان فما فوقهما جماعة».[١٠٨١]

☐ ابن ماجه[2] (٩٧٢) في الصلاة عن أبي موسى -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-.

١٠٤٠- وعن بلالِ بن عبدِ اللّه بنِ عمرَ، عنْ أبيه، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا تمنعوا النساء حظُوظَهُنَّ منَ المساجدِ إذا أَسْتأْذنَّكم»، فقال بلالٌ:

---

(١) وإسناده صحيح.

(٢) وإسناده ضعيف جداً؛ فيه الربيع بن بدر عن أبيه- وهو ضعيف جداً-، وأبوه مجهول.

ورواه أحمد (٥/ ٢٥٤و٢٦٩) عن أبي أمامة، وإسناده كالذي قبله.

وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤١٥) عن الحكم بن عمير الثمالي، وسنده مثله.

لكن رواه أحمد (٥/ ٢٦٩) عن الوليد بن أبي مالك... مرسلاً مرفوعاً نحوه، ورجاله ثقات؛ فهو صحيح -لولا إرساله-! وقد خرجته في «الإرواء (٤٨٢)، واللّه أعلم.

واللّه لنَمْنعُهنَّ، فقال له عبدُ اللّه: أقولُ: قال رسولُ اللّـه -صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيـهِ وسَـلَّمَ-؛ وتقولُ أنتَ: لنمنعُهنَّ؟![١٠٨٢]

□ مسلم (٤٤٢) في الصَّلاة.

١٠٤١- وعن مجاهدٍ، عن عبدِ اللّه بن عمرَ، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَـلَّمَ-، قال: «لا يمنعنَّ رجلٌ أهلَه أنْ يأتوا المساجدَ»، فقال ابنٌ لعبدِ اللّه بنِ عمر: فإنَّا نمنعُهـنَّ! فقال عبدُ اللّه: أُحدِّثُكَ عن رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وتقولُ هـذا؟! قـال: فما كلَّمه عبدُ اللّه حتى ماتَ.[١٠٨٤]

□ أخرجه أحمد[١] (٣٦/٢) - رحمه اللّه-.

٢٣- باب تسوية الصف

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٠٤٢- عن النُّعْمَانِ بن بَشيرٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، أنه قـال: كـانَ رسـولُ اللّـه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسَوّي صُفوفَنا، حتَّى كَأَنَّما يُسَوّي القِدَاحِ[٢]، فَرَأى رَجُلاً باديـاً صَـدْرُهُ مِـن الصَّـفِ، فقَـالَ: «عِبـادَ اللّـه! لَتُسَـوُّنَّ صُفوفَكُـمْ، أَوْ لَيُخَـالِفَنَّ اللّـه بَيْـنَ وُجوهكم».[٧٧٤]

□ مُسْلِمٌ [١٢٨/٤٣٦]، وَالثَّلاَثَـةُ[٣] [د٦٦٣ ت٢٢٧ س/٢/٨٩] رواه ق أيضاً [٩٩٤] فِي الصَّـلاَةِ عَنْهُ.

---

(١) وسنده صحيح.

(٢) جمع القدح؛ وهو السهم قبل أن يراش ويركَّب نصله.

(٣) وكذا ابن ماجه (٩٩٤). (ع)

١٠٤٣- وَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفوفَكَمْ، وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَراكُم مِنْ وَراءِ ظَهْرِي».[٧٧٥]

□ البُخَارِيُّ [٧١٩] فِيهَا عَنْ أَنَسٍ.

وفي رواية: «أَتِمُّوا الصُّفوفَ».

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [ح٧١٨ م٤٣٤] اللفظ في الرواية الثانية لمسلم عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٤٤- وَقَالَ: «سَوُّوا صُفوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفوفِ مِنْ إقامَةِ الصَّلاةِ».[٧٧٦]

□ البُخَارِيُّ [٧٢٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

وفي رواية: «مِنْ تَمامِ الصَّلاةِ».

□ مُسْلِمٌ [٤٣٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٤٥- وَقَالَ أبو مسعود الأَنْصارِيُّ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يَمْسَحُ مناكِبَنا في الصَّلاةِ، وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا، وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلوبُكُم».[٧٧٧]

□ مُسْلِمٌ [١٢٢/٤٣٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٤٦- عن عَبْدِ اللّه بن مَسْعُودٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولو الأَحْلاَمِ والنُّهى، ثُمَّ الذينَ يَلونَهُم ثُمَّ الذين يلونهم - ثلاثاً-؛ وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشاتِ[١] الأَسْواقِ».[٧٧٨]

□ مُسْلِمٌ [١٢٣]، وَالثَّلاَثَةُ [د٦٧٥ ت٢٢٨ س في الكبرى (تحفة الأشراف ٩٤١٥)] عَنْه فِيهَا.

---

(١) جمع هَيْشَةٍ؛ وهي رفع الأصوات.

١٠٤٧- وعن أبي سَعيدٍ الخُدْري: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رَأَى في أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فقَالَ لَهُمْ: «تقَدَّمُوا وائتَمُّوا بي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لا يَزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرونَ، حتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللّه».[٧٧٩]

□ مُسْلِمٌ [٤٣٨/١٣٠]، وَأَبُو دَاوُدَ [٦٨٠]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٣/٢]، وَابْنُ مَاجَه [٩٧٨] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٤٨- وَقَالَ جَابرُ بنُ سَمُرَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- فَرَآنا حِلَقاً،[1] فَقَالَ: «مَا لي أَرَاكُم عِزِينَ[2]؟!»، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «ألا تَصُفُّونَ كما تَصُفُّ الملائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها؟!»، فَقُلْنَا: يا رسول اللّه! كيفَ تَصُفُّ المَلائِكةُ عِنْدَ رَبهَا؟! قالَ: «يُتِمُّون الصُّفوفَ الأولى، وَيَتَرَاصُّونَ في الصَّفِّ».[٧٨٠]

□ مُسْلِمٌ [٤٣٠/١١٩]، وَأَبُو دَاوُدَ [٦٦١ و ٤٨٢٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٩٢/٢]، ابْنُ مَاجَه [٩٩٢] عَنْه فِيهَا.

١٠٤٩- وَقَالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «خَيْرُ صُفوفِ الرِّجالِ أَوَّلُها، وشَرُّهَا آخِرُها، وخَيْرُ صُفوفِ النِّساءِ آخِرُها، وشَرُّها أَوَّلُها».[٧٨١]

□ مُسْلِمٌ [٤٤٠/١٣٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٠٥٠- عن أنس قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «رُصُّوا صُفوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها، وحاذُوا بالأَعْنَاقِ؛ فَوالذي نَفْسي بِيَدِهِ؛ إنِّي لأَرَى الشَّيْطانَ

(١) جمع حلقة؛ على غير قياس

(٢) جمع عزة؛ أي: جماعات متفرقين.

يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كأنَّها الحَذَفُ[(١)]».[٧٨٢]

□ أَبُو دَاوُدَ[(٢)] [٦٦٧]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٩٢] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٥١- وَقَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ المُقَدَّمَ، ثُمَّ الذي يَلِيهِ، فما كانَ مِنْ نَقْصٍ؛ فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ».[٧٨٣]

□ أَبُو دَاوُدَ[(٣)] [٦٧١]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٩٣] عَنْ أَنَسٍ فِيهَا.

١٠٥٢- وَقَالَ: «إنَّ اللّه وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الذينَ يَلونَ الصُّفوفَ الأولى، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبَّ إلى اللّه مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشيها يَصِلُ بها صَفّاً».[٧٨٤]

□ أَبُو دَاوُدَ[(٤)] [٥٤٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/٩٠] عَنِ البَرَاءِ فِيهَا.

١٠٥٣- ويُرْوى: «إنَّ اللّه وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيامِنِ الصُّفوفِ».[٧٨٥]

□ أَبُو دَاوُدَ [٦٧٦]، وَابْنُ مَاجه [١٠٠٥] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللّهُ عَنْهَا- فِيهَا[(٥)].

---

(١) بالحاء المهملة، وبفتحتين؛ وهو: الغنم السود الصغار من غنم الحجاز؛ الواحدة: حذفة.

(٢) وإسناده صحيح؛ كما بينته في «صحيحه» (٦٧٣).

(٣) بإسناد صحيح - أيضاً-، كما بينته في المصدر السابق (٦٧٥).

(٤) بإسناد فيه مجهول.

لكن الشطر الأول منه؛ له طريق أخرى عنده بسند صحيح، وقد بينت ذلك كله في «ضعيف أبي داود» (٨٦) و «صحيحه» (٦٧٠).

وصح الشطر الثاني؛ بلفظ: «... أعظم أجراً...»؛ وقد خرجتها في «الصحيحة» (٢٥٣٣).

(٥) إسناده حسن، لكن أخطأ في متنه بعض رواته، فقال «على ميامن الصفوف»، وخالفه جماعة من الثقات؛ فرووه بلفظ «على الذين يصلون الصفوف»، وهو الصواب، كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم:٦٨٠) وفي «ضعيفه» (رقم:١٠٤).

١٠٥٤- وَقَالَ النعمانُ بنُ بَشِير -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: كانَ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُسَوِّي صُفوفَنا إذا قُمْنَا إلى الصَّلاةِ، فإذا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ.[٧٨٦]

□ أَبو دَاوُدَ[١] [٦٦٥] عَنْهُ فِيهَا. قُلْتُ: وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ [خ٧١٧، م٤٣٦].

١٠٥٥- وروي: أنَّهُ كانَ يقولُ عَنْ يَمينِهِ: «اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفوفَكُمْ»، وعن يَسارِهِ: «اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفوفَكُمْ».[٧٨٧]

□ أَبو دَاوُدَ[٢] [٦٧٠] عَنْ أَنسٍ فِيهَا.

١٠٥٦- وَقَالَ: «خيارُكم أَلْيَنُكُم مَناكِبَ في الصَّلاةِ».[٧٨٨]

□ أَبو دَاوُدَ[٣] [٦٧٢] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-، فِيهَا.

الفصل الثالث:

١٠٥٧- عن أنسٍ، قال: كانَ النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «اسْتَوُوا، اسْتَوُوا، اسْتَوُوا؛ فوَالذي نفسي بيدِهِ؛ إني لأَراكم مِنْ خَلْفي كما أراكم مِنْ بينِ

---

(١) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي رواية له عنه؛ قال: وأقبل رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ على الناس بوجهه، فقال «أقيموا صفوفكم - ثلاثاً-، واللّه لتقيمن صفوفكم؛ أو ليخالفن اللّه بين قلوبكم!»، قال: فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، وكعبه بكعبه.

قلت: وهذة سنة مجهولة عند أكثر المصلين، ألا وهي التراص في الصف؛ بلصق الكعب بالكعب، وهي ثابتة في «صحيح البخاري» - أيضاً - عن أنس؛ فرحم اللّه امرءاً أحياها فعلاً!.

(٢) وإسناده ضعيف فيه؛ ضعيف؛ وآخر مجهول، كما بينته في «ضعيف السنن» (١٠٢-١٠٣).

(٣) بسند ضعيف؛ فيه مجهولان.

لكن الحديث صحيح؛ لأن له شواهد ذكرتها في «صحيح السنن» (٦٧٦)، و «الصحيحة»(٢٥٣٣).

يديَّ». [١١٠٠]

□ أبو داود[١] [٢] عنه فيها.

١٠٥٨- وعن أبي أُمامةَ، قال: قال رسول اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «إنَّ اللّه وملائكتَهُ يُصلُّونَ على الصفِّ الأولِ»، قالوا: يا رسولَ اللّه! وعلى الثاني؟ قال: «إنَّ اللّه وملائكتَه يصلُّونَ على الصفِّ الأولِ»، قالوا: يا رسولَ اللّه! وعلى الثاني؟ قال: «وعلى الثاني». [١١٠١]

□ أحمد [٥/٢٦٢] عنه[٣].

وقالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «سَوُّوا صفوفَكم، وحاذُوا بينَ مناكبِكم، ولِينُوا في أيْدي إخوانِكم، وسُدُّوا الخَلَل؛ فإنَّ الشيطانَ يدخلُ فيما بينكم بمنزلَةِ الحَذَف».

يعني: أولادَ الضَّأنِ الصّغارِ.

□ أحمد[٤] (٥/٢٦٢) عن أبي أمامة.

١٠٥٩- وعن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «أقيمُوا

---

(١) وكذا أحمد (٣/ ٢٦٨و٢٨٦) وسنده صحيح على شرط مسلم.

(٢) لم نره في «سنن أبي داود» بهذا اللفظ؛ وإنما رواه النسائي (٢/ ٩١).

أما لفظ أبي داود؛ فهو مختلف وبسياق آخر! (ع)

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه فرج - وهو ابن فضالة-، ضعفه الجمهور، وهو من روايته عن لقمان بن عامر- وقد سئل الدارقطني عنها؟! فقال: هذا كله غريب.

ولكن غالبه ثابت في أحاديث تقدم بعضها، وتأتي الأخرى.

(٤) وإسناده صحيح؛ كما بينته في «صحيحه» (٦٧٣).

الصفوفَ، وحاذوا بينَ المناكِب، وسُدُّوا الخلَلَ، ولينوا بأيدي إخوانِكم، ولا تذَرُوا فُرُجاتٍ للشيطانِ، ومنْ وصَلَ صفّاً وصلَهُ اللّه، ومنْ قطعَهُ[1] قطعهُ اللّه».[١١٠٢]

□ أبو داود[2] (٦٦٦) - بتمامه-، والنسائي[3] [٩٣/٢] - من قوله: «من وصل..» إلى آخره-، كلاهما عن ابن عمر في الصّلاة.

١٠٦٠- وعن أبي هريرَة، قال: قالَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «توسَّطُوا[4] الإمامَ، وسدُّوا الخلَل».[١١٠٣]

□ أبو داود[5] (٦٨١) عنه فيها.

١٠٦١- وعن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنهَا-، قالت: قال رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-: «لا يزالُ قومٌ يتأخَّرونَ عن الصفِّ الأوَّلِ، حتى يُؤخّرَهمُ اللّه في النارِ».[١١٠٤]

□ أبو داود[6] (٦٧٩) عن عائشة -رضِيَ اللَّهُ عنها- فيها.

---

(١) في «السنن»، و«المسند» «قطع صفًّا».

(٢) وإسناده صحيح، كما بينته في «صحيح السنن» (٦٧٢).

(٣) ورواه الحاكم - أيضاً - (٢١٣/١) وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالا.

(٤) كذا في جميع النسخ!

وفي «السنن» «وسطوا»، وكذا في «الجامع الصغير» معزوًّا لأبي داود.

لكن رواه البيهقي (١٠٤/٣) من طريقه باللفظ الوارد هنا؛ فالظاهر أن الاختلاف في نسخ «السنن» قديم.

(٥) وإسناده ضعيف؛ فيه يحيى بن بشير بن خلاد، عن أمه- وهما مجهولان-.

لكن الشطر الثاني منه يشهد له حديث ابن عمر الذي قبله.

(٦) ورجاله ثقات؛ لكنه من رواية عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، وقد ضعفها جماعة من

==

١٠٦٢- وعن وابصةَ بنِ معبَدٍ، قال: رأى رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- رجلاً يُصلّي خلفَ الصفِّ وحدَهُ، فأمرَهُ أنْ يُعيدَ الصَّلاة.[١١٠٥]

□ أحمد (٢٢٨/٤)، وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣٠) فيها عن وابصةَ بن معبد، وقالَ التِّرْمِذِيُّ: حسن.[١]

٢٤- باب الموقف

مِنَ «الصِّحَاحِ»:

١٠٦٣- قال عبدُ اللّه بنُ عَبَّاسٍ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهُما-: بِتُّ في بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فقامَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يسارِهِ، فأَخذَ بِيَدِي مِنْ وَراءِ ظهْرِهِ، فَعَدَلَنِي[٢] كَذلِك مِنْ وراءِ ظَهْرِهِ إلى الشِّقِّ الأيْمَنِ.[٧٨٩]

□ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٩٩) م (٧٦٣/١٨١)] عَنْهُ فِيهَا (د [٥٠٤٣]).

١٠٦٤- وَقَالَ جابِرُ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: قامَ رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- لِيُصَلِّيَ، فَجِئْتُ حتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَدَارَني خَلْفَهُ حتَّى أَقَامَني عَنْ يَمينِهِ، ثُمَّ جاء جَبَّارُ بنُ صَخْرٍ، فَقَامَ عن يَسارِ رسولِ اللّه

النقاد- منهم مُخرجه أبو داود-.

لكن يشهد له حديث أبي سعيد المتقدم؛ من رواية مسلم (١٠٩٠)؛ دون قوله «في النار».

(١) وصححه أحمد وجماعة غيره، وهو حري بذلك؛ فإن لـه طرقاً وشواهد، وقد تكلمت عليها في «صحيح السنن» (٦٨٣).

(٢) أي: صرفني وأمالني.

-صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فَأَخَذَ بيَدَيْنا جَميعاً، فَدفَعَنا حتَّى أَقامَنا خَلْفَهُ [٧٩٠]

□ مُسْلِمٌ [٣٠١٠] مُطَوَّلاً عَنْهُ فِي أَوَاخِرِ «صَحِيحِهِ».

١٠٦٥- وَقَالَ أَنسٌ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ[١] في بَيْتِنا خَلْفَ النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ وأُمُّ سُلَيْمٍ[٢] خَلْفَنا.[٧٩١]

□ مُسْلِمٌ[٣]، وَالنَّسَائِيُّ [١١٨/٢] عَنْهُ فِيهَا، قُلْتُ: وَأَصْلُهُ فِي المُتَّفَقِ [خ(٣٨٠)، م(٦٥٨/٢٦٦)]، وَكَذَا الَّذِي بَعْدَهُ.

١٠٦٦- وعن أَنسٍ -رضِيَ اللَّهُ عنهُ-: أنَّ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- صَلَّى بِهِ وَبأُمِّهِ - أَوْ خالَتِهِ-؛ قالَ: فَأَقَامني عَنْ يمينِهِ، وَأَقامَ المَرْأَةَ خَلْفَنا.[٧٩٢]

□ مُسْلِمٌ[٤] [٦٦٠/٢٦٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٦/٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٦٧- عن أبي بَكْرَةَ: أَنَّهُ انْتَهَى إلى النَّبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- وهو راكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أنْ يَصِلَ إلى الصَّفِّ، ثُمَّ مَشى إلى الصَّفِّ، فَذَكَر ذلِكَ لِلنبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؛ فقَالَ: «زادَكَ اللّه حِرْصاً، ولا تَعُدْ».[٧٩٣]

□ البُخَارِيُّ [٧٨٣]، وَأَبُو دَاوُدَ [٦٨٣]، وَالنَّسَائِيُّ [١١٨/٢] عَنْهُ فِيهَا.

---

(١) وهو علَم لأخي أنس -رضِيَ اللَّهُ عنهما-. اهـ من «حاشية الأصل».

(٢) وهي أم أنس -رضِيَ اللَّهُ عنه-. اهـ من «حاشية الأصل».

(٣) كذا الأصل! والصواب أنه من أفراد البخاري (٧٢٧)، لا من أفراد مسلم! (ع)

(٤) قلت: ووقع لابن عباس نحوه مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ؛ وعائشة خلفهما: رواه النسائي، وابن خزيمة(١٥٣٧)، وابن حبان (٤٠٦).

مِنَ «الحِسَانِ»:

١٠٦٨- عن سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ -رضِيَ اللَّهُ عنه-، قالَ: أَمَرَنَا رسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- إذا كُنَّا ثَلاثةً أنْ يَتَقَدَّمَنا أَحَدُنا.[٧٩٤]

□ التِّرْمِذِيُّ[١] [٢٣٣] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٦٩- ورُوِيَ عن عَمَّار: أَنَّهُ قامَ على دُكَّانٍ يُصَلِّي؛ والنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ، فأَخَذَ على يَدَيْهِ، فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حتَّى أنْزَلَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ عَمَّارٌ مِنْ صَلاتِهِ؛ قالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رسولَ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- يقول: «إذا أَمَّ الرَّجُلُ القَوْمَ؛ فلا يَقِفْ في مقامٍ أَرْفَعَ مِنْ مقامِهِم» - أو نحو ذلك؟! قالَ عمّار: لِذلِكَ اتَّبَعْتُكَ.[٧٩٥]

□ أَبُو دَاوُدَ[٢] [٥٩٨] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٧٠- وقد صَحَّ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أنه سُئِلَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ المِنْبَرُ؟ قالَ: هُوَ مِنْ أَثْلِ الغابَةِ[٣]، عَمِلَهُ فلانٌ - مَوْلَى فُلانَة-، وقامَ عليهِ رَسولُ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ وَكَبَّرَ، وقامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرأَ ورَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقرى، فَسَجَدَ على الأرضِ، ثُمَّ عادَ إلى المِنْبَرِ، ثُمَّ قرأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ،

---

(١) وقال: (١/ ٤٥٣): «حديث غريب - وفي بعض النسخ: حسن غريب».

قلت: وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عنه: والأول ضعيف؛ والحسن مدلس، وقد عنعنه.

(٢) وإسناده ضعيف.

لكن رواه بإسناد صحيح نحوه، وفيه: أن حذيفة هو الإمام، وأن الذي جبذه هو أبو مسعود؛ فلو أن التبريزي آثر هذه الرواية لكان أولى!

(٣) في «النهاية»: «الأثل: شجر شبيه بالطرفاء، إلا أنه أعظم منه، والغابة: غيضة ذات شجر كثير، وهي على تسعة أميال من المدينة».

ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرى، حتَّى سَجَدَ بالأرضِ، فَلَمَّا فَرَغَ أقبلَ على النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّما صَنَعْتُ هذا لِتَأْتَمّوا بي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلاتي».[٧٩٦]

□ مُتّفقٌ عَلَيْهِ [خ٣٧٧: م٥٤٤] عَنْهُ فِيهَا، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ [٩١٧] د [١٠٨٠]، س [٢/٥٧] ق [١٤١٦].

١٠٧١- عن عائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عنها-، قالت: صَلَّى النَّبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ- في حُجْرَتِهِ؛ والنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الحُجْرَةِ.[٧٩٧]

□ أَبو دَاوُدَ[1] [١١٢٦] عَنْ عَائِشَةَ -رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فِي أَبْوَابِ الجُمُعَةِ، وَأَصْلُهُ فِي البخاري [٧٢٩].

الفصل الثالث:

١٠٧٢- عن أبي مالكٍ الأشعَريِّ، قال: ألا أحدِّثُكم بصلاةِ رسولِ اللّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ-؟! قال: أقامَ الصَّلاةَ، وصفَّ الرجالَ، وصفَّ خلفَهم الغِلمانَ، ثمَّ صلّى بهِم، فذكرَ صلاتَه، ثمَّ قال: «هكذا صلاةُ - قال عبدُ الأعْلى: لا أحسِبُه إلاَّ قال - أُمتَّي».[١١١٥]

□ أبو داود[2] (٦٧٧) عنه فيها.

١٠٧٣- وعن قيسِ بن عُبَاد، قال: بيْنا أنا في المسجدِ في الصفِّ المقدَّمِ، فجبذني رجلٌ منْ خَلفي جبْذةً، فنحّاني وقامَ مقامي، فوَاللّه ما عقَلْتُ صلاتي! فلمَّا انصرفَ؛ إذا هو أُبيُّ بن كعبٍ، فقال: يا فتى! لا يسوءُك اللّه، إنَّ هذا عهدٌ منَ النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ

---

(١) وكذا البيهقي (٣/ ١١٠) وإسناده صحيح، وهو في «صحيح البخاري» بمعناه (٢/ ١٧٨- من«الفتح»).

(٢) بإسناد ضعيف؛ فيه شهر بن حوشب؛ وقد ضعف لسوء حفظه.

عَلَيهِ وسَلَّمَ- إلينا أنْ نلِيَه، ثمَّ استقبلَ القِبلةَ، فقال: هلَكَ أهلُ العَقدِ وربِّ الكعبةِ -ثلاثاً-! ثمَّ قال: واللّه ما علَيهم آسَى؛ ولكنْ آسَى على مَنْ أضلُّوا؛ قلتُ: يا أبا يعقوبَ! ما تعني بأهلِ العَقْدِ؟! قال: الأُمراءَ.[١١١٦]

□ النسائي[١] ([٨٨/٢]) عنه فيها.

انتهى المجلد الأول

ويتلوه المجلد الثاني

وأوله: باب الإمامة

من كتاب الصلاة

(١) وإسناده صحيح؛ وصححه ابن خزيمة (١٥٧٣) وابن حبان (٣٩٨).

وله طريق آخر عن قيس -عند الطيالسي (٥٥٥) وأحمد (٥/ ١٤٠)-؛ وسنده صحيح - أيضاً-، وصححه الحاكم (٤/ ٥٢٧) ووافقه الذهبي.